جـــــامعة بـــاتـنة – 1–

كـلية الـــحقوق والعـــلوم الســياسية

قسم العلوم السياسية

التهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية من منظور المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية منذ نهاية الحرب الباردة

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في العلوم السياسية

تخصص: علاقات دولية

إعداد الطالبة الباحثة:

لينـــــدة عـكـــروم

إشراف الأستاذ الدكتور:

أ.د/ عبد الناصر جندلـــي

أعضاء لجنة المناقشة:

الإسم واللقب	الدرجة العلمية	الجامعة الأصلية	الصفة
أ.د عبد الله راقدي	أستاذ التعليم العالي	جامعة باتنة 1	رئيسا
أ.د عبد الناصر جندلي	أستاذ التعليم العالي	جامعة باتنة1	مشرفا ومقررا
أ.د السعيد ملاح	أستاذ التعليم العالي	جامعة المسيلة	عضوا مناقشا
أ.د جمال منصر	أستاذ التعليم العالي	جامعة قالمة	عضوا مناقشا
د.علاء الدين زردومي	أستاذ محاضر- أ-	جامعة باتنة1	عضوا مناقشا
د.عمار بالة	أستاذ محاضر- أ-	جامعة خنشلة	عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 2020-2021

بسم الله الرحمن الرحيم

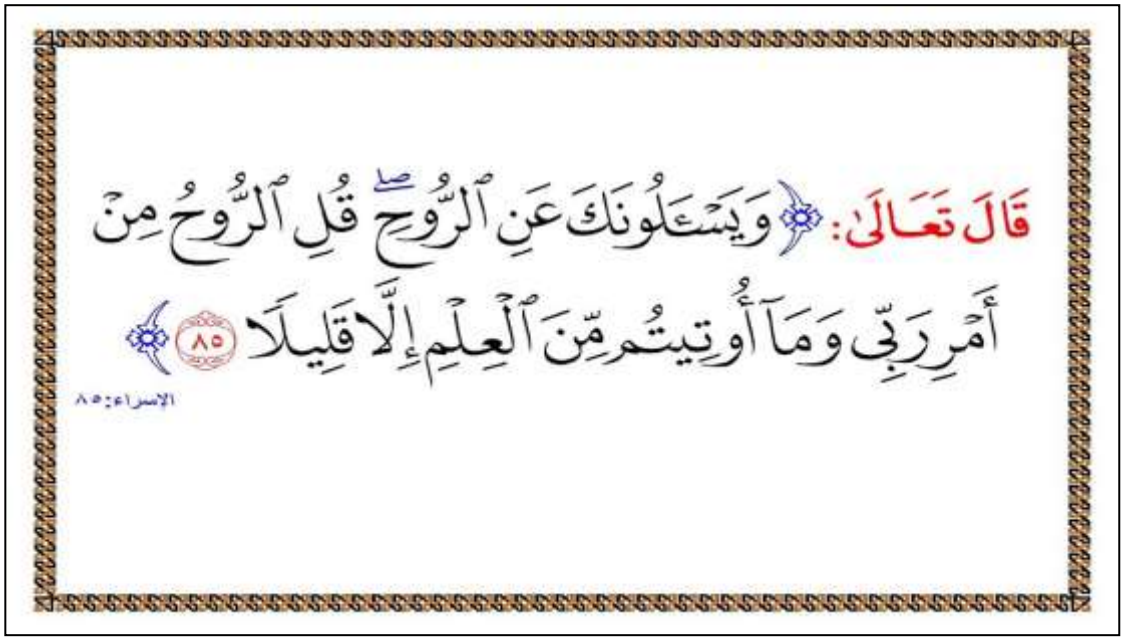

شـكـــــر وعــرفـــان

بادئ ذي بدء أتوجه بالشكر لله عز وجل الذي وفقني لإنجاز هذه الأطروحة، وما توفيقي إلا بالله العلي العظيم.

كما أتوجه بأسمى عبارات الشكر والتقدير لأستاذي المشرف **الأستاذ الدكتور/عبد الناصر جندلي** الذي تفضل بل وتكرم بالإشراف على هذا العمل، وعلى كل توجيهاته وملاحظاته القيمة والسديدة على المستويات المنهجية، المعرفية واللغوية. كما نقدر له قيمه العالية وأخلاقه الفضيلة في متابعة كل مراحل إعدادي للأطروحة بكل دقة وصرامة، فكان نعم المرشد والموجه والقدوة التي نادرا ما تكون بهذا المستوى القيم.

كما لا يفوتني في هذا المقام أن أتوجه بالشكر الجزيل إلى كل أعضاء لجنة المناقشة على إيلائهم العناية الكافية لهذه الأطروحة من خلال قراءتها وإبداء شتى الملاحظات بشأنها على المستويات المنهجية، المعرفية واللغوية.

أتوجه أيضا بجزيل الشكر إلى كل الأساتذة الذين درسوني خلال مختلف الأطوار الدراسية التعليمية خاصة على مستوى الطور الجامعي بكل مراحله.

الطالبة الباحثة

ليندة عكروم

إهـــــــداء

إلى أبي وأمي

إلى إخوتي وأخواتي

إلى زوجي وأبنائي

إلى أصدقائي وزملائي

أطال الله في عمرهم جميعا

أهدي هذا العمل المتواضع

الطالبة الباحثة

ليندة عكروم

خطة الدراسة

الفصل الأول:الإطار المفاهيمي والنظري للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية

المبحث الأول:مفهوم الأمن ومستوياته وأبعاده

المطلب الأول: مفهوم الأمن

المطلب الثاني: مستويات الأمن

المطلب الثالث: أبعاد الأمن

المبحث الثاني: مفهوم التهديدات الأمنية الجديدةوتصنيفاتها وأنواعها

المطلب الأول: مفهوم التهديد الأمني وعلاقته بالمفاهيم ذات الصلة

المطلب الثاني: تصنيفات وخصائص التهديدات الأمنية (التقليدية والجديدة)

المطلب الثالث: أنواع التهديدات الأمنية الجديدة (الإرهاب، الهجرة غير الشرعية، التهديدات البيئية)

المبحث الثالث: التهديدات الأمنية الجديدة وفق المقاربات النظرية المفسرة

المطلب الأول: المقاربة النقدية والإجتماعية وخصوصية التهديدات الأمنية الجديدة

المطلب الثاني:الليبرالية الجديدة وطبيعة التفاعل فيما بين الدول

الفصل الثاني:المقاربتان الأمنيتان الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية

المبحث الأول: الأهمية الجيواستراتيجية للمنطقة المتوسطية لكل من الجزائر وفرنسا

المطلب الأول: الأهمية الجيواستراتيجية للمنطقة المتوسطية

المطلب الثاني: الأهمية الجيواستراتيجية للمنطقة المتوسطيةوفق منظور الجزائر

المطلب الثالث: الأهمية الجيواستراتيجية للمنطقة المتوسطيةوفق منظور فرنسا

المبحث الثاني: المقاربة الأمنية الجزائرية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية

المطلب الأول: المقاربة الأمنية الجزائرية لتهديد الإرهاب

المطلب الثاني: المقاربة الأمنية الجزائرية لتهديد الهجرة غير الشرعية

المطلب الثالث:المقاربة الأمنية الجزائرية للتهديدات البيئية

المبحث الثالث:المقاربة الأمنية الفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية

المطلب الأول: المقاربة الأمنية الفرنسية لتهديد الإرهاب

المطلب الثاني: المقاربة الأمنية الفرنسية لتهديد الهجرة غير الشرعية

المطلب الثالث:المقاربة الأمنية الفرنسية للتهديدات البيئية

الفصل الثالث:السياستان الأمنيتان الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية

المبحث الأول: السياستان الأمنيتان الجزائرية والفرنسية لتهديد الإرهاب

المطلب الأول: السياسة الأمنية الجزائرية لتهديد الإرهاب

المطلب الثاني: السياسة الأمنية الفرنسية لتهديد الإرهاب

المبحث الثاني: السياستان الأمنيتان الجزائرية والفرنسية لتهديد الهجرة غير الشرعية

المطلب الأول: السياسة الأمنية الجزائرية لتهديد الهجرة غير الشرعية

المطلب الثاني: السياسة الأمنية الفرنسية لتهديد الهجرة غير الشرعية

المبحث الثالث: السياستان الأمنيتان الجزائرية والفرنسية للتهديدات البيئية

المطلب الأول: السياسة الأمنية الجزائرية للتهديدات البيئية

المطلب الثاني: السياسة الأمنية الفرنسية للتهديدات البيئية

الفصل الرابع: تحديات وآفاق المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية منذ نهاية الحرب الباردة

المبحث الأول: مقارنة بين المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية وأبعاد وآليات مواجهة التهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية

المطلب الأول:أوجه التقارب والتباعد بين السياستين الأمنيتين الجزائرية والفرنسيةللتهديدات الأمنية الجديدة

المطلب الثاني: أبعاد وآليات مواجهة التهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية منذ نهاية الحرب الباردة

المبحث الثاني: تحديات المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية منذ نهاية الحرب الباردة

المطلب الأول:تحديات المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية على المستوى المحلي

المطلب الثاني:تحديات المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية على المستوى الإقليمي

المطلب الثالث:تحديات المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية على المستوى الدولي

المبحث الثالث: آفاق المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية منذ نهاية الحرب الباردة

المطلب الأول:آفاق المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية على المستوى المحلي

المطلب الثاني:آفاق المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية على المستوى الإقليمي

المطلب الثالث:آفاق المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية على المستوى الدولي

خاتمة.

قائمة المصادر والمراجع.

مـقـدمـــــة.

عرفت المنطقة المتوسطية منذ نهاية الحرب الباردة عدة تحولات إقليمية ودولية، زادت في اهتمام الدول بالوضع الأمني المتوسطي بشكل مباشر أو غير مباشر، خاصة منها الجزائر وفرنسا، بالنظر لخصوصية موقعهما الجيواستراتيجي على مستوى ضفتي البحر الأبيض المتوسط الشمالية والجنوبية، إذ تعتبر كل منهما معنية بالأمن أكثر من غيرها.

بالرغم من مكانة كل من الجزائر وفرنسا في منطقة المتوسط، إلا أن انعكاس التحولات الإقليمية والدولية سمحت بظهور متغيرات جديدة تستدعي ترتيبات أمنية بمستواها وتتفاعل مع متطلبات الأمن الإقليمي، لكن قد تتباين توجهات كل طرف على حساب مصالح الطرف الآخر. كما قد تلتقي في تهديدات مشتركة أو تتباين التهديدات على مستوى كل دولة. كل ذلك مبني على مدى انعكاس التحولات الإقليمية والدولية على طبيعة التهديد الأمني في المنطقة المتوسطية. إذ أصبحت منطقة المتوسط أكثر من غيرها من مناطق العالم معنية بتهديدات أمنية وفق خصوصياتها في المنطقة المتوسطية، من بينها تهديد الهجرة غير الشرعية وتهديد الإرهاب عبر الدولي، التهديدات البيئية (من تغيرات مناخية، تلوث للبحر الأبيض المتوسط...إلخ).

من خلال التهديدات الأمنية الجديدة التي تعرفها منطقة البحر الأبيض المتوسط، أصبحت مسؤولية استتباب الأمن المتوسطي تعنى بها كل دول المنطقة المتوسطية، خاصة منها الجزائر وفرنسا، حيث تتفاعل معها بناءا على قناعاتها وتوجهاتها بما يميز مقاربة أمنية لكل منهما، قد تختلف مدركاتها وبالتالي سياساتها، كما قد تتشابه حسب تفاعل كل منهما مع التحولات الإقليمية والدولية الجديدة.

أهمية الموضوع:

يمكن ابراز أهمية دراستنا لهذا الموضوع من خلال الوقوف عند القيمة العلمية والعملية لموضوعنا. أما القيمة العلمية لموضوعنا؛ فتنحصر في النقاط التالية:

- محاولة التأسيس لمقاربة أمنية لكل من الجزائر وفرنسا للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية.

- بحث الظاهرة الأمنية علميا في ظل التحولات العالمية الجديدة .
- محاولة التأسيس لإطار نظري يساعد على تحليل وتفسير الظاهرة الأمنية في المنطقة المتوسطية في ظل سيرورة التحولات والتغيرات الدولية المتسارعة.

أما بالنسبة للقيمة العملية للموضوع؛ فنلخصها في النقاط التالية:

- تشمل بحث أوجه التباعد والتقارب بين المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية.
- التعمق في خصوصية كل من المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية، خاصة في ظل انعكاس التحولات الدولية.
- تحديد مسؤولية وخصوصية كل من الجزائر وفرنسا في تعاملها مع التهديدات الأمنية الجديدة، انطلاقا من المعايير الجيوسياسية نحو تحقيق الأمن المتوسطي.

أسباب اختيار الموضوع:

ثمة أسباب ذاتية وأخرى موضوعية، كانت وراء اختيار موضوع أطروحتنا، بالنسبة للأسباب الذاتية، نوجزها فيما يلي:

– ميولنا الشخصي في تناول مثل هذه المواضيع، التي تهتم بقضايا الجزائر كوطن انتماء،لاسيما المتعلقة بأمنها في ظل المستجدات الراهنة،والتي تبرز عامل التهديد وتراجع الأمن الإقليمي في المتوسط، خاصة وأن الجزائر معنية بشكل مباشر وغير مباشر بانعكاسات الوضع الأمني، ويرجع ذلك إلى موقعها الإستراتيجي في السياسة الدولية وفي القارتين الإفريقية والأوروبية على حد سواء، سيما أن الكثير من الدراسات والأطروحات تنحاز لدراسة مواضيع لدول لا تمت بصلة بقضايانا أو حتى اهتماماتنا؛وهي ليست بحاجة لمثل هذه الدراسات. لذلك حاولنا أن نساهم –ولو نسبيا– في إبراز إحدى جوانب ما يهم وطننا وما يحيط به من شؤون المنطقة.

– الرغبة في إستظهار حدود التباعد والتلاقي بين المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة نظرا لطبيعة الروابط المصلحية بينهما خاصة منذ نهاية الحرب الباردة إلى يومنا هذا. وهو ما تبرزه الكثير من اللقاءات الدبلوماسية وكذا العلاقات المتبادلة سواء الرسمية أوغير الرسمية بين البلدين، وتوجهات سياستهما الخارجية لكل منهما اتجاه الأخرى.

أما الأسباب الموضوعية؛ فتتبع من:

- يُعنى هذا الموضوع بدراسة حقل مهم من حقول العلاقات الدولية، والمتمثل في الدراسات الأمنية.
- التعمق في هذه الدراسة من أجل التوصل إلى بناء نظري يؤسس لبروز مقاربة أمنية متخصصة لكل من الجزائر وفرنسا في ظل ظهور متغيرات أمنية جديدة أو ما يسمى بالأمننة Securitisation، والتي أفرزتها التحولات العالمية منذ نهاية الحرب الباردة إلى يومنا هذا.

إشكالية الدراسة:

من خلال ما سبق ذكره، يتبين لنا أن مرحلة ما بعد الحرب الباردة تميزت بمتغيرات جديدة انعكست على المعطى الأمني في العالم سيما منطقة البحر الأبيض المتوسط، وهو ما منح خصوصية جديدة للتهديدات الأمنية الجديدة، أين اختلفت حدود الإستجابة والتأثر في التعاطي مع المتغيرات الجديدة لذلك نطرح الإشكالية التالية.

كيف تعالج المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية من منظور مقارن مختلف التهديدات الأمنية الجديدة التي تشهدها المنطقة المتوسطية منذ نهاية الحرب الباردة ؟

التساؤلات الفرعية:

1-ما طبيعة التهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية في ظل التحولات الأمنية الجديدة؟

2-ما خصوصية كل من المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة ؟

3-ماهي أبعاد التحدي والاستجابة للمقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية اتجاه التهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية في سبيل استتباب الأمن في المتوسط؟

4-ماهي آفاق الترتيبات الأمنية الجديدة لكل من الجزائر وفرنسا في ظلّ الرهانات والتحديات الجديدة محليا، إقليميا ودوليا؟

فرضيات الدراسة:

للإجابة عن الإشكالية المطروحة وتساؤلاتها الفرعية، نقوم بصياغة الفرضيات التالية:

1–تتفق المقاربة الأمنية الجزائرية مع المقاربة الأمنية الفرنسية من حيث التهديد المشترك، في حين تختلف في سياسة إدارة التهديدات الأمنية الجديدة.

2– من أجل تحقيق الأمن المتوسطي، فرضت انعكاسات التهديدات الأمنية الجديدة متطلبات أمن إقليمي تقضي بالتوجه نحو التعاون الأمني المشترك بين الجزائر وفرنسا.

3– طبيعة التهديدات الأمنية الجديدة وخصوصيتها في المنطقة المتوسطية، تفرض على كل من الجزائر وفرنسا بصفتهما دولتين محوريتين معضلة أمنية، مما يجعل كل منهما تميل نحو أولوية المصلحة الوطنية استجابة لضغوط الطرف المهيمن في المعادلة الأمنية.

حدود الدراسة:

يمكن حصر حدود الدراسة مكانا وزمانا، أما المجال المكاني، فيتمثل في المنطقة المتوسطية عموماوكل من الجزائر وفرنسا خصوصا، بينما يتمحور المجال الزمني للدراسة، فلقد خصصت الدراسة حول الفترة الزمنية الممتدة منذ نهاية الحرب الباردة إلى يومنا هذا.

تبرير خطة الدراسة:

تم الاعتماد في هذه الدراسة على خطة، مكونة من أربعة فصول. أما الفصل الأول؛ فقد خصص للإطار المفاهيمي والنظري للدراسة. في حين يتمحور الفصل الثاني حول المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية. بينما تضمن الفصل الثالث السياستين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة، أما في الفصل الرابع تناولنا فيه تحديات وآفاق المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية. وفيما يتعلق بمبررات هذا التقسيم، فقد تم تقسيم الدراسة إلى أربعة فصول نعتقد أنها كافية لتحليل وتفسير متغيرات الدراسة. لذلك خصصنا الفصل الأول للجانب المفاهيمي والنظري؛ فموضوع الدراسة تتخلله جملة من المفاهيم التي نعتقد أنه من

الضروري التطرق إليها للتمكن من فهم حيثيات الموضوع. إلى جانب المفاهيم، تطرقنا إلى الأطر النظرية التي نرى أنها قادرة على تفسير متغيرات الدراسة بكل مشتملاتها.

بعدها يأتي الفصل الثاني الذي ينطلق من الأهمية الجيواستراتيجية للمنطقة المتوسطية وفق منظور كل من الجزائر وفرنسا ثم نركز على خصوصية المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية ليفيدنا في فهم مبررات كل دولة وخلفياتها، والتي تتمايز من تهديد لآخر فنظرة كل دولة تختلف من تهديد لآخر. لكي تكون أرضية ممهدة ومكملة في التعرف على سياسات كل دولة اتجاه التهديدات الأمنية الجديدة والتي –هي الأخرى– تتمايز عن بعضها، لذلك تم فصل كل تهديد عن الآخر دون تجاوز لفكرة التداخل خاصة بين الإرهاب والهجرة غير الشرعية، لنصل في الفصل الأخير إلى الآفاق وتحديات المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية، ويبدأ الفصل بتحديد أوجه التقارب والتباعد بين المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية ثم يعرج على أبعاد وآليات مواجهة التهديدات الأمنية الجديدة؛ فبالنسبة للأبعاد، نسجل أن تأثير تحولات مابعد الحرب الباردة جعلت من التهديدات الأمنية الجديدة تحمل في طياتها البعد العالمي الذي يتجاوز قدرات الدول، لنجد أنفسنا أمام ضرورة التعرف على آليات مواجهة التهديدات الأمنية الجديدة بما يتجاوز حدود وقدرات الدول. وكاستشراف لما يمكن أن تؤول إليه الأوضاع تطرقنا لما يمكن أن يؤثر ويشوب المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية من آفاق وتحديات.

المقاربة المنهجية:

إن خصوصية الموضوع فرضت علينا توظيف مقاربة منهجية متكاملة تتشكل من رابوع منهجي يتضمن كل من المنهج التاريخي، المنهج المقارنوالمنهج الإحصائي، فالمنهج الوظيفي،بالنسبة للمنهج التاريخي فقد تم توظيفه من خلال تتبع مرحلي لمسار تصور كل من الجزائر وفرنسا للتهديدات الأمنية الجديدة منذ نهاية الحرب الباردة إلى يومنا هذا، لنستخلص منها طبيعة المقاربة الأمنية والتي تترجم سياستها الأمنية على مستوى كل دولة، مع الحرص على التعمق في الدراسة على مستوى كل حقبة زمنية.

أما المنهج المقارن؛فقد تم توظيفه للموازنة بين المقاربتين الأمنيتين لكل من الجزائر وفرنسا تجاه طبيعة التّهديدات الأمنيّة الجديدة في المنطقة المتوسطيّة والتي تعكس سياستهما المتعلقتين

بالتهديدات الأمنية الجديدة، وهما بدورهما مجالان للمقارنة تبعا لأولويّة التّفاعل والتّرتيبات الأمنيّة لكلّ طرف. حيث تمت المقارنة من خلال إبراز أوجه التقارب والتباعد بين السياستين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة، وبين رهانات وتحديات المقاربتينالأمنيتين الجزائرية والفرنسية، وكذا بين متطلبات الأمن الجديدة بالنسبة للجزائر وفرنسا.

كما تم الاعتماد على المنهج الإحصائي من خلال توظيف بعض الإحصائيات والأرقام لقياس درجة وحجم التهديدات الأمنية الجديدة ووسائل وآليات مواجهتهما محليا وإقليميا ودوليا في كل من الجزائر وفرنسا.

كما تمت الاستعانة بالمنهج الوظيفي للوقوف عند بعض المؤشرات والمتغيرات دون غيرها في بحث طبيعة العلاقة فيما بينها وفق منظومة مدخلات ومخرجات، وهذا في اختيار التهديدات الأمنية الجديدة ودراستها بعمق في كل من الجزائر وفرنسا وكيفية معالجة كل من الدولتين الجزائر وفرنسا لهذه التهديدات. وبعد دراسة عملية تفاعلها داخل النظام المتمثل في كل من النظامين السياسيين الجزائري والفرنسي وبتأثير بعض العوامل الخارجية تصدر في شكل سياسات وآليات وقوانين من أجل مواجهة التهديدات الأمنية الجديدة. لندرس بعدها التغذية الاسترجاعية من خلال تقييم المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية؛ وتحديد أوجه التشابه والاختلاف ودراسة تحديات وآفاق كل من المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية.

الدراسات السابقة:

بعد مطالعة مسحية للدراسات السابقة بشأن موضوعنا قيد الدراسة الموسومة بالتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية وفق منظور المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية منذ نهاية الحرب الباردة. ارتأينا تصنيفها بحسب زاوية تركيزها على النحو التالي:

– دراسات اهتمت بالتهديدات الأمنية الجديدة.

– دراسات اهتمت بالتهديد دون غيره.

– دراسات ركزت على تناول المنطقة المتوسطية بمجال دون آخر وربطها بمؤشر دون آخر.

– دراسات ركزت على طبيعة التفاعلات والعلاقات بين دول الضفتين الشمالية والجنوبية للمتوسط.

– دراسات ركزت على منطقة أو دولة دون غيرها.

تماشيا مع تلك التصنيفات، كانت دراستنا لمضامين الدراسات السابقة لموضوعنا كما يلي:

1) دراسة فيليب مارشيسان **Philippe Marchesin** بعنوان

"**Les Nouvelles Menaces Les Relations Nord–Sud Des Années 1980 a Nos Jours**"

عبارة عن كتاب صدر في سنة 2001، ركز فيه الباحث على تأثير المخاطر الأمنية على الدول الواقعة في النصفين الشمالي والجنوبي للكرة الأرضية، منها خطر الهجرة والإرهاب والأسلحة النووية والمخدرات والجريمة المنظمة، التهديدات البيئية. وحدد مجموعة من الخصائص التي تميزها والمتغيرات التي أثرت فيها. وتوصل إلى أن الفجوة بين الطرفين شاسعة من حيث اختلاف الأوضاع الأمنية. وبالتالي أنتجت مصالح مختلفة ومتناقضة بينهما في مواجهة هذه المخاطر.

2) دراسة شارل فيليب دافيد وجون جاك روشي **Charles Philippe David , Jean Jacques Roché**

عبارة عن مقال بعنوان: "**نظريات الأمن : تعاريف، مقاربات ومفاهيم في الأمن الدولي**"

"**Théories de la Sécurité : Définitions, Approches et ConceptsDe la Sécurité Internationale**"

في 2003 مثلت أدبيات للأمن، ركز فيها الباحثين على إعادة صياغة مفهوم وتصور جديد للأمن حسب الطروحات النظرية المختلفة، بما يستجيب للمسلمات الأساسية لكل منها. وتم طرح فكرة التطبيقات الجديدة للأمن من خلال أفكار المقاربة النقدية لمفهوم الأمن الإنساني، لتنتهي الدراسة بتحليل التهديدات الأمنية الجديدة كالإرهاب...الخ. تميزت هذه الدراسة بعدم اقتصارها على المقاربة المنهجية النظرية، بل تم ربطها بالبيئة الدولية، وما يحدث فيها من تغيرات وتحولات دولية.

3) دراسة بيتر لادلو **Peter ed Ladlow** المعنونة ب **"أوروبا والبحر المتوسط"**

" Europe and the Mediterranean"

صدر الكتاب سنة 1994؛ تم التركيز فيه على دراسة الاقتصاد المتوسطي وتأثير ديمغرافية شعوب المغرب العربي. كما تطرق بالتحليل والدراسة للإسلام وتداعياته السياسية على أوروبا، ودرس العلاقات الأمنية للجماعة الأوروبية مع كل من دول المغرب العربي وأطراف أخرى في الشرق الأوسط. كما جاء في كتاب لادلو دراسات أخرى، منها دراسة مورتيمير حول " السياسات الأوروبية " بالتركيز على الرؤية الغربية للبعد الأمني في علاقاتها مع الدول العربية، والمتمثل في البعد الاقتصادي والاجتماعي والسياسي. وتوصل إلى أن القوة العسكرية وحدها غير كافية لضمان الأمن الأوروبي في المنطقة المتوسطية.

دراسة أخرى في نفس الكتاب للباحثين جارسيا وفيلا فيردي توصلا من خلال "دراسة طبيعة العلاقة بين أوروبا والمغرب العربي" إلى أنها ترتكز على برامج الإصلاح الاقتصادي، وأن العلاقات بين الطرفين غير متوازنة حتى في الجانب الاقتصادي، بالرغم من الوعود الأوروبية والأهداف المعلنة بتحقيق تنمية دول المغرب العربي.

4) دراسة **عبد النور بن عنتر** بعنوان"**البعد المتوسطي للأمن الجزائري:الجزائر وأوروبا والحلف الأطلسي"**

جاءت هذه الدراسة في شكل كتاب صدر سنة 2005، ركز من خلالها على العلاقات الأمنية بين الجزائر والاتحاد الأوروبي. وتوصل إلى تباين الترتيبات الأمنية للدول الأوروبية والجزائر على غرار باقي دول المغرب العربي بالتركيز على الحوارين المتوسطي والأطلسي كأساس للمبادرات الأمنية. وتباين مصالح كل طرف واختلال كفة قوة الأطراف بين الجزائر كدولة منفردة والاتحاد الأوروبي كتكتل حيث تتعارض إرادة كل طرف مع الآخر.

5) دراسة **بخوش مصطفى** بعنوان"**حوض البحر الأبيض المتوسط بعد نهاية الحرب الباردة: دراسة في الرهانات والأهداف"**

هو كتاب صدر سنة 2006، ركز فيه على علاقات الشراكة الأورومتوسطية في بعدها الاقتصادي. وتوصل إلى التناقض بين الواقع والأهداف. ما أبرز الهوة بين الفوائد المتاحة لصالح الطرف الأوروبي الموحد في مقابل دول جنوب المتوسط منفردة.

6) دراسة **إدريس بوسكين** بعنوان "**أوروبا والهجرة: الإسلام في أوروبا**"

وهو كتاب صدرسنة 2013 ، انطلق في دراسته من طرحه لسؤال حول مستقبل الإسلام في أوروبا وهل ستكون أسلمة أوروبا أم أوربة الإسلام؟، تناول تأثير الإسلام في عدد من الدول الغربية ودور الوسائل الإعلامية في نشر صور نمطية في إطار تشويه صورة الإسلام والمسلمين. كما ركز بشكل خاص على فرنسا وكيفية تعاطيها وتعاملها مع تهديدي الهجرة والإرهاب. وتوصل إلى أنها هي الأخرى خاضعة لتأثير وسائل الإعلام وعملها على تشويه صورة الاسلام والمسلمين.

7) دراسة **منال سخري** بعنوان " **السياسة البيئية في الجزائر**"

جاءت في شكل كتاب صدرسنة 2017، كانت من الدراسات القليلة في التعرض للتهديدات البيئية في الجزائر، تطرقت الباحثة إلى مختلف المتغيرات والعوامل المؤثرة في السياسة البيئية للجزائر سواء منها الداخلية أوالخارجية. وتوصلت إلى تميّز السياسة البيئية الأمنية الجزائرية بالطابع المحلي المغذى بترسانة قانونية مازالت لم تصل إلى المستوى المطلوب.

8) دراسة **وهيبة زبيري** بعنوان " **التهديدات البيئية وإشكالية بناء الأمن الغذائي**"

عبارة عن كتاب صدرسنة 2017 ركزت فيه على مؤشر واحد من خلال إشكالية مدى تأثير التهديدات البيئية على بناء الأمن الغذائي؟، تميزت دراستها في منهج البحث حيث ركزت على المنهج البنائي لكشف العلاقات التي تربطها بجزئيات الموضوع؛ من خلال انتقاء بعض المتغيرات والمؤشرات ودراسة تفاعلها فيما بينها. حيث اختارت التهديدات البيئية والأمن الغذائي، أفادتنا في التعمق بالدراسة للتهديدات البيئية في الجزائر بشكل مفصل.

9) دراسة **منصور لخضاري** بعنوان"**السياسة الأمنية الجزائرية: المحددات– الميادين– التحديات**"

هي الأخرى عبارة عن كتاب صدر سنة 2015، طرح فيه إشكالية مهمة: في ظل التغيرات الدولية والإقليمية المتوالية منذ نهاية الحرب الباردة، وما صاحبها من تغير في مفاهيم الأمن ومحدداته وطبيعة مهدداته، كيف تقيم الجزائر سياستها الأمنية بما تستطيع معه تحقيق أمنها الوطني في امتداداته عبر الوطنية والإقليمية؟ وماهي حدود نجاعتها في تحقيق أمن الجزائرنظاما ومجتمعا ودولة؟. توصل إلى أن الجزائر كثيرا ما تصطدم في سياستها الأمنية باستراتيجيات خارجية أكبر من قدرتها على صدها. ما انعكس على مردود حماية أمنها الوطني.

10) دراسة **بوحنية قوي** بعنوان"**الجزائر والتهديدات الأمنية الجديدة: من مكافحة الإرهاب إلى هندسة الأمن**"

عبارة عن كتاب صدر سنة 2017، تطرق الباحث إلى عدد من المصفوفات التي ترتبط بالأمن القومي الجزائري من خلال التعرض إلى البيئة الإقليمية والدولية وأثرها على الأمن الجزائري. تعرض لمجموعة من المقالات المرتبطة بشكل مباشر بالموضوع كالتجربة الجزائرية في مكافحة الإرهاب.

كانت هذه الدراسات بمثابة أرضية علمية خصبة أفادتنا كثيرا في دراستنا كل على مستواها. فموضوع دراستنا ركز على عناصر دون غيرها الأمر الذي لم نجده في دراسات أخرى. لذلك حاولنا أن نثري الموضوع بتناول ما لم يتناوله غيرنا، فركزنا على المتغيرات التي أغفلتها الدراسات السابقة لموضوعنا، ألا وهو "المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية منذ نهاية الحرب الباردة".

صعوبات الدراسة:

أثناء إعدادي للدراسة واجهتني مجموعة من الصعوبات، من بينها:

- حداثة الموضوع؛ التي صعبت من الإحاطة بكل حيثياته فبين الحين والآخر تظهر أحداث جديدة على كل التهديدات التي انتقيناها سواء ما تعلق بالإرهاب والهجرة غير الشرعية أو التهديدات البيئية، وفي كلا الدولتين الجزائر وفرنسا؛ فكون موقعهما الاستراتيجي بالنسبة للمتوسط يعكس طابع المنطقة الحافل بالأحداث والحركيات السببية .

- أثار موضوع الدراسة اهتمام الكثير من الكتابات، لكن قلما نجد المراجع الأكاديمية الرصينة؛ فأغلب المراجع التي بحوزتنا خاصة منها الأجنبية. وبعد عناء الحصول عليها وترجمتها ينتهي بها الأمر إلى عدم خدمتها للبحث العلمي، نظرا للكثير من التضليل والخطابات الإعلامية التي لا تهدف إلى إظهار الحقيقة، بل إلى بناء صور نمطية سلبية ولخدمة أغراض مصلحية بعيدة عن جوهر البحث العلمي، الذي يرتقي عن ذلك بكثير.
- بعض المواضيع كالتهديدات البيئية لم تلق الاهتمام الأكاديمي الكافي من لدن الباحثين سواء بالنسبة للجزائر أو لفرنسا.
- بالنسبة للتهديدات الأمنية الجديدة من الضروري الاعتماد على إحصائيات دقيقة، خاصة الأعداد الحقيقية للمهاجرين غير الشرعيين، أيضا أرقام تعاطي السلطة مع الظاهرة الإرهابية في الجزائر وغيرها، كلها لا تتوفر على إحصائيات دقيقة. فلا يوجد مركز مختص بهذا الأمر. مما اضطرنا إلى الاتصال ببعض المصالح الأمنية، التي تعتذر عن تقديم الأرقام الحقيقية، إلا القلة القليلة هذا على مستوى الجزائر. بينما بالنسبة لفرنسا؛ فالأرقام تحمل الكثير من المغالطات، خاصة في الخلط بين أعمال العنف والشغب والإرهاب والجريمة. وحتى أن بعض الأرقام تقدم على مستوى المفوضية للاتحاد الأوروبي دون أن تخص كل دولة لوحدها. وهذا المشكل يطرح حتى على مستوى المقاربة الأمنية.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي والنظري للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية منذ نهاية الحرب الباردة

سيتم في هذا الفصل التطرق إلى الأطر الأساسية المفاهيمية والنظرية التي تعتبر ضرورية عند تناول أي موضوع من خلال الإطار المفاهيمي للأمن والتهديدات الأمنية. ثم يتم تناول أنواع التهديدات الأمنية الجديدة المتمثلة في الإرهاب والهجرة غير الشرعية والتهديدات البيئية. ثم الأطر النظرية التي تفسر المتغيرات الأساسية لموضوع التهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية وفق منظور المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية.

المبحث الأول: مفهوم الأمن ومستوياته وأبعاده

في هذا المبحث ثلاث مطالب، الانطلاقة في البداية من مفهوم الأمن بتعريفه مركزين على مختلف مفاهيمه، ثم يتم التعرض لمستويات الأمن وطني واقليمي ودولي، ثم نتعرض لأبعاد الأمن.

المطلب الأول: مفهوم الأمن

مفهوم الأمن وتهديداته أوسع وأشمل وأعقد، مما ينظر إليه، فالأمن يوازي الحياة، لأن تشابك وتعقد هذا المفهوم واتساع دلالاته يؤكد على أن الأمن مرتبط بالوجود، وغيابه مقترن بالعدم. فالأمن حاجة أساسية للأفراد كما أنه ضرورة من ضرورات بناء المجتمع، ومرتكز أساسي من مرتكزات تشييد الحضارة. فلا أمن بلا استقرار ولا حضارة بلا أمن. وإذا ما تم استعراض الحضارات البشرية المعروفة، لوجدنا أنها شيدت جميعا بعد استيفاء شروط الأمن، وانهارت عند اختفاء مرتكزات الأمن.[1]

إن حاجة المجتمعات البشرية للأمن لا تقل عن حاجة الأفراد الذين يعيشون فيها، فلا تقدم ولا ازدهار لها، إلا في ظل علاقات تسودها الطمأنينة بين أفرادها وتحميها مظلة الأمن والأمان. ولن يتحقق ذلك، إلا إذا نظمت هذه العلاقات بقواعد حياتية معروفة يقبلها أفراد المجتمع قبولا عاما فيما بينهم، وتصبح بمثابة معايير للسلوك البشري عندهم، يقيمون على أساسها تصرف أي فرد منهم[2].

تشير المعاجم اللغوية كافة إلى أن الأمن هو نقيض الخوف، وقد ورد في المعجم الوسيط، (أمِنَ) أمنًا، وأمانًا، وأمنًا، وأمنة: أي اطمأن ولم يخف فهو آمن، وأمن، وأمين، يقال لك الأمان: أي قد

---

[1]– أحمد صالح العمرات، **الأمن والتنمية: منظومة الأمن الشامل كبيئة حاضنة للتنمية المستدامة في ظل ظروف العولمة**، عمان، المكتبة المركزية، ط1، 2002، ص18.

[2]– المرجع نفسه.

أمنتك، وأمن البلد: اطمأن فيها أهله وأمن الشر، ومنه سلم، وأمن فلانا على كذا: وثق به واطمأن إليه، أو جعله أمينا عليه[1]، وفي التنزيل الكريم: ﴿ قَالَ هَلْ آمَنُكُمْ عَلَيْهِ إِلَّا كَمَا أَمِنْتُكُمْ عَلَى أَخِيهِ مِنْ قَبْلُ فَاللَّهُ خَيْرٌ حَافِظًا وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ (64)﴾[2]. وعلى عكس علماء اللغة الذين أجمعوا على إعطاء معنى واحد لمصطلح الأمن، نجد أن معانيه تعددت لدى الباحثين في شتى حقول المعرفة، في كافة الميادين، وبخاصة عقب انتهاء الحرب البادرة. حيث تحرر كثير من الباحثين، وكذلك مراكز الدراسات الإستراتيجية من المتغيرات التي كانت تحكمهم في بحث الموضوع الأمني، الذي اقتصر لفترة طويلة على الإشارة إلى القدرة العسكرية للقوتين العظميين آنذاك الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفياتي سابقا[3]. فكلمة الأمن هي نقيض الخوف. وعليه، فإن كل ما يدخل الخوف في النفوس يعد من منقضات الأمن والطمأنينة والاستقرار.[4]

كما جاء في قاموس"المفردات في غريب القرآن" أن أصل الأمن طمأنينة النفس، وزوال الخوف، والأمن والأمانة والأمان في الأصل مصدر، ويكون الأمان تارة إسما للحالة التي يكون عليها الإنسان من الأمن، والأمن هو الحالة التي يتحرر فيها الإنسان من الخوف والقلق والإحساس بالخطر.[5]

والأمن مصدر من قول القائل: أمن يأمن أمنا، والأمين هو الحافظ الحارس أي من يتولى رقابة الشيء أو المحافظة عليه. ويقول ابن ماجه:"إن الأمن والأمانة صنوان بحيث لا وجود للإيمان دون الأمن أو الأمانة؛ فالأمن من يأمنه الناس على أموالهم ونفوسهم فلا يخاف منه أحد".[6]

أما الأمن اصطلاحا؛ فيعرفه الهويمل بأنه: "الاستعداد والأمان وذلك بحفظ الضرورات الخمس من أي عدوان عليها، فكل ما دل على معنى الراحة والسكينة، وتوفير السعادة والرقي في أي شأن من شؤون

---

[1]– محمد بن حسن السراء، "إدارة الأزمات الأمنية،"**مجلة البحوث الأمنية**، الرياض،مركز الدراسات والبحوث السعودية، مجلد 22، عدد 55، يونيو 2013، ص 141،

[2]- **القرآن الكريم**، سورة يوسف، الآية 64.

[3]–محمد بن حسن السراء ،**مرجع سابق**، ص 141.

[4]– محمد الأمين البشرى،**الأمن العربي المقومات والمعوقات**،الرياض،أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، 2000، ص33.

[5]– الراغب الأصفهاني ، **المفردات في غريب القرآن**، (د،م، ن)، (د،ت،ن)، ص 25.

[6]– ابن ماجه الحافظ، **سنن ابن ماجه**،القاهرة، دار الفكر العربي للطباعة والنشر والتوزيع،الجزء الثاني،(د، ت، ن)،ص36.

الحياة، فهو آمن".[1]

وعرفه نافع بأنه: "إحساس الفرد والجماعة البشرية بإشباع دوافعها العضوية والنفسية وعلى قيمتها دافع الأمن بمظهريه المادي والنفسي والمتمثلين في اطمئنان المجتمع إلى زوال ما يهدد مظاهر الدوافع المادية كالسكن الدائم المستقر، والرزق الجاري، والتوافق مع الغير، أو الدوافع النفسية المتمثلة في اعتراف المجتمع بالفرد ودوره ومكانته فيه. وهو ما يمكن أن يعبر عنه بالسكينة العامة؛ حيث تسير حياة المجتمع في هدوء نسبي".[2]

وقدم الجحني تعريفات عدة للأمن منها:تعريف الدكتور عبد المنعم المشاط للأمن بأنه: "قدرة المجتمع على مواجهة ليس فقط الأحداث أو الوقائع الفردية للعنف بل جميع المظاهر المتعلقة بالطبيعة المركبة والحادة للعنف". وتعريف عبد الله التركي بأنه: "التدابير الكفيلة بحفظ النظام على سنن الله وضبط العلاقة بين الناس على نحو عادل متواز حتى لا يظلم أحد أحدا، وحتى لا يبغي أحد على أحد، ولكي ينخرط المواطنون جميعا في خدمة الأهداف المشتركة دون تثبيط أو إزعاج".[3]

من الواضح، أن جميع التعريفات تدور حول معنى زوال الخوف والسكينة والاطمئنان.

في التصور الليبرالي، نجد أن الدول تمثل مصالح أفرادها، فالفرد هو المرجعية الأساسية للأمن، وهذا ما دعى إليه جون بورتون)John Burtonبسعيه لبحث أنموذج لتوفير احتياجات الأفراد ويحقق الاستقرار والعدالة على المستوى العـالمي. كما ابتعد مفهوم الأمن عن الواقعية التي تركز على الجانب العسكري في مقاربة كل من ليستر براون Lester Brown وريتشارد أولمان Richard Ullman ليتغير الأمن إلى التهديدات التي تواجه الشعـوب.[4] إذ أصبح التركيز على الإنسان وليس الدولة. كما أشار إلى ذلك ستيفان روسل Stéphane Russelوميريام

---

[1]–ابراهيم سليمان الهويمل،"مقومات الأمن في القرآن الكريم"،**المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب**،منشورات جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض ، المجلد 15، العدد 29 ، 2000، ص9.

[2]– نافع عبد الكريم، **الأمن القومي**، القاهرة، مطبوعات دار الشعب، 1985، ص20.

[3]–علي بن فايز الجحني،"المفهوم الأمني في الإسلام"**مجلة الأمن**،الرياض،منشورات وزارة الداخلية السعودية،1410هـ، ص17.

[4]–Barbara Delcourd," Théorie de La Sécurité", Obtenu en Parcourant : https://docplayer.fr/5740569-Theories-de-la-securite.html.14/10/2007.

جيرفس Myriam Gervis في دراستهما حول تحولات النظام الدولي بعد الحرب الباردة، فلابد على الجماعة الدولية الاهتمام بأمن الأفراد بدل المصالح المادية الدولاتية.[1]

يعتبر مفهوم الأمن من أصعب المفاهيم في التحليل العلمي،لأنه مفهوم نسبي ومتغير ومركب، له أبعاد ومستويات عديدة، تعترضه تحديات وتهديدات من مصادر مختلفة، سواء تعلق بأمن الفرد أو الدولة أو نظام إقليمي أو دولي. كما أنه مفهوم مركزي في السياسات الخارجية لبعض الدول، خاصة التي تتخذ الأمن هدفا لها من أجل تغيير البيئة المحيطة أو بحسب ما أطلق عليه أرنولد ولفرز "أهداف البيئة".[2]

هناك مفهومين للأمن، الأمن الصلب (Hard Security) والأمن الناعم (Soft Security). فالأمن الصلب يمكن إرجاعه إلى الشؤون الدفاعية والعسكرية، حيث تكون التهديدات فيه مباشرة على وجه التحديد.[3] أما الأمن الناعم؛ فهو مفهوم تندرج فيه كل التحديات غير العسكرية التي تواجه الدول، مثل التحديات الصحية،والجرائم المدنية (غسيل الأموال–القتل–تهريب المخدرات) واللاجئين، والمشاكل العرقية، والعمالة السلبية، والتطرف والإرهاب. وهي تحديات غير مباشرة ذات طبيعة مركبة، يتداخل فيها أمن الأفراد بأمن الدولة والمجتمع. وهذه الظاهرة قد تكون ممتدة جغرافيا وعابرة للحدود، يتعدى تأثيرها إلى أقاليم أخرى. وإجمالا، فإن هذين المفهومين يعبران عن قضايا مترابطة، يجب النظر إليها من خلال الطرح الكلي.[4]

ولا يتحقق الأمن إلا في الحالة التي يكون فيها العقل الفردي والحس الجماعي، خاليا من أي شعور بالتهديد للسلامة والاستقرار.علما أن مصادر التهديد التي يتعرض لها الأفراد والجماعات والمجتمعات، تتنوع تبعا لتنوع الظروف البيئية، وما تحويه من متغيرات سياسية، واقتصادية، واجتماعية، وثقافية، وتربوية، وعقائدية، ولعل من أبرز الأخطار التي تهدد الأفراد، وتهدد نظم

---

[1]–Christian Geiser, "Approche Critique sur Les Conflits Ethnique et Les Refugiés", pp1–33, Obtenue Parcourant :
https :// www.paxbalkaus–org/contibution/geiser–parpnt=bosnie ;pdf,12/01/2008 , p12.

[2]– سليمان عبد الله الحربي، "مفهوم الأمن، مستوياته وصيغه وتهديداته (دراسة نظرية في المفاهيم والأطر)"، **المجلةالعربية للعلوم السياسية**، بيروت، العدد 19، يوليو2008، ص09.

[3]– المرجع نفسه.

[4]– المرجع نفسه ، ص10.

المجتمع وعلاقاته وأسس بقائه، الحروب والجريمة، والانفجار الديمغرافي، والتلوث البيئي، والعبث بنتائج البحوث العلمية المتعلقة بالأدوية والعقاقير، وتلك المتعلقة بالهندسة الوراثية، وبحوث الجينات والاستنساخ البشري، والإرهاب، والجريمة المنظمة، والاتجار غير المشروع بالمخدرات والأسلحة، واستغلال الأطفال والنساء جنسيا، والأحادية المتمثلة في غياب القدرة على تقبل وتحمل الاختلافات الاجتماعية والعرقية والعقائدية.[1]

الأمن هو طمأنينة الإنسان على كل ما يملك من نفس ومال ومتاع وغرض، وانتفاء الخوف والأمن والأمانة والأمان بسبب توفر مقومات وأسباب وظروف تساعد على ذلك.[2]

أما التعريف الإجرائي للأمن؛ فهو زوال كل معاني الخوف والرهبة، وسيادة معاني السكينة والطمأنينة واستمرار البقاء للفرد بشكل أساسي في بيئة تحوي كل ما يدعم ظروف الاستقرار والأمان.

المطلب الثاني: مستويات الأمن

للأمن عدة مستويات، والمتمثلة في الأمن الوطني، الأمن الإقليمي، الأمن الدولي، تعتمد على المعيار الجغرافي في تصنيفها. وهذا ماسيتم تناوله معرجين على نقاط التداخل بين بعض المستويات؛ الأمن القومي (الوطني) المعني بالدرجة الأولى بأمن الدولة، الأمن الإقليمي هو الأمن المشترك لمجموعة من الدول، الأمن الدولي وهو أمن العالم كله. وأصبح اليوم يعرف بالأمن الإنساني المشترك، الذي يتحدث باسم الإنسانية جمعاء. انظر الشكل رقم (1) يبين هذه المستويات والأقسام.

---

[1]– أحمد صالح العمرات، **مرجع سابق**، ص ص 18–19.

[2]– هايل عبد المولى طشطوش، **الأمن الوطني وعناصر قوة الدولة في ظل النظام العالمي الجديد**،عمان، دار مكتبة الحامد للنشر والتوزيع، ، ط1، 2012، ص20.

شكل رقم (01): مستويات الأمن

المصدر:أحمد صالح العمرات،**الأمن والتنمية:منظومة الأمن الشامل كبيئة حاضنة للتنمية المستدامة في ظل ظروف العولمة**، عمان، المكتبة المركزية، ط1، 2002، ص19.

أولا/ مستوى الأمن الوطني: كلمة وطني هي صفة للأمن وذلك لكي يتحدد بالشكل المطلوب التطرق إليه، والوطن لغة هو مكان الإنسان ومقره، ويصبح البقاء في المكان هو استيطان له، واتخاذه موطنا. وبذلك يكون مفهوم الأمن الوطني لغويا: سلامة المكان؛ أي أنه المكان الذي يستقر فيه جمع من الناس، في سلام من دون خوف. وبهذا يصبح مفهوم الأمن الوطني معناه هو كل ما يبعد الأخطار عن مكان وسبل العيش.

لقد تغير مفهوم الأمن الوطني متأثرا بالتغيرات التي حدثت في العالم وظهور مفهوم العولمة. وتوسع مفهوم السوق، وبدأ الحديث عن الأمن الإنساني العالمي الجماعي، والذي يعتبر أن العالم يشترك مع بعضه البعض في بناء مجتمعي واحد. مما جعل مهددات الأمن عالمية، وتتطلب حلولا عالمية مشتركة، وبالتالي نقل المفهوم من معناه الضيق إلى مفهوم أكثر اتساعا حين تم وضع الأمن العسكري ضمن إطار مجتمعي، يشتمل جوانب اجتماعية واقتصادية وسياسية وثقافية وبيئية...الخ

وهذا ما قدمه (ماكنمارا) الذي اعتبر أن مفهوم الأمن تختص به جميع أجهزة الدولة بدون استثناء، وتشترك فيه بكل طاقاتها وإمكاناتها، ويشمل ميادين مختلفة.[1]

ويرى خبراء الأمن القومي المتخصصون أن الأمن أصبح وفق هذه الاتجاهات يشير إلى بعدين، هما:

أ/**ارتباط الأمن القومي بالتنمية:** وهو ما أكد عليه كثير من الباحثين أمثال (ماكنمارا) و(جبرائيل ألموند). حيث يربط ماكنمار بين الأمن والتنمية بشكل قوي، فيقول: "إن الأمن القومي هو التنمية، وبدون التنمية لا يمكن أن يوجد الأمن، وأن الدول التي لا تنمو بالفعل لا يمكن أن تظل آمنة، وأن الأمن والتنمية وجهان لعملة واحدة". وهذا ما أكد عليه بعض الباحثين المعاصرين أمثال: جبرائيل ألموند، حيث يقول: "أن الأمن ليس فقط المعدات العسكرية، ولا النشاط العسكري، ولا القوة العسكرية، وإن كان الأمن يشملها جميعا أن الأمن هو التنمية وبدون التنمية، وخصوصا في الدول النامية لا يمكن أن يكون هناك أمن واستقرار على الإطلاق".[2]

ب/ ارتباط الأمن القومي بإستراتيجية الأمن:التي تضعها الدولة لحماية نفسها والتي تتعلق بقدرة الدولة العسكرية والمادية من أجل حماية قيمها الذاتية من التهديدات أيا كان مصدرها.

إن مستوى الأمن الوطني هو أن يكون القطر ضمن حدوده بعيدا عن أي تهديد يعرض وجوده للخطر بصورة مباشرة أو غير مباشرة. ويتحقق في الحالات التالية:غياب التهديد، امتلاك القوة الكفيلة لمواجهة التهديد، الابتعاد بالبلاد عن آثار الخطر حال وقوعه.[3]

وعلى الرغم من أهمية التطورات التي طرأت على صعيد الدراسات الأمنية، وما أرسته من مفاهيم جديدة، يبقى مفهوم الأمن الوطني الذي ارتبط بأن الدولة الوطنية الحديثة من أبرز المفاهيم السائدة، باعتباره محور مستويات الأمن الشامل. وهو يعني: "أمن الدولة في عناصرها الأساسية، الشعب والأرض والسيادة، ونظام الحكم، من حيث حفظ حقوق مواطنيها الخاصة والعامة، ومن حيث

---

[1]– المرجع نفسه، ص ص 21–22.

[2]– المرجع نفسه، ص29.

[3]– المرجع نفسه ، ص ص 29–30.

منع الاعتداءات الخارجية، ويتطابق مصطلح الأمن الوطني مع مصطلح الأمن القومي عندما تكون الأمة موحدة في دولة واحدة،لكنهما يختلفان عندما تكون الأمة من دول عدة أو أوطان سياسية عدة".[1]

ينطلق حامد ربيع في تحليل مفهوم الأمن القومي من ثلاث دوائر:**الأولى**؛ تحديد العناصر والمستويات المختلفة لمفهوم الأمن القومي والتي تعنى بالنظرية والممارسة، وتركز **الثانية** على أن الفكرة الأساسية التي يدور حولها المفهوم تكمن في التزامات الدولة بتوفير الحماية المادية والمعنوية للفرد والمجتمع، وتتناول **الثالثة** عالمية المفهوم ومرونته، ويخلص بذلك إلى تعريف الأمن القومي بأنه تلك المجموعة من القواعد الحركية التي يجب على الدولة أن تحافظ على احترامها، وأن تفرض على الدول المتعاملة معها مراعاتها حتى تستطيع أن تضمن لنفسها نوعا ما من الحماية الذاتية والوقائية الإقليمية.وهذا يعني أن مفهوم الأمن القومي عسكري ينبع من الأوضاع الدفاعية للإقليم القومي.[2]

ويعرف تامر كامل محمد الأمن القومي بثلاث دلالات؛ دلالة التحرر من الخوف واتقاء التهديدات، ودلالة علاقته بالتنمية، ودلالة المحافظة على كيان الدولة وحماية قيمها الأساسية.[3]

أما أمين هويدي؛ فيؤكد المضمون الاستراتيجي للأمن القومي على اعتبار أنه: جميع الإجراءات التي تتخذها الدولة في كافة المجالات وفي حدود طاقتها، للحفاظ على كيانها ومصالحها في الحاضر والمستقبل مع مراعاة المتغيرات الدولية. وبذلك فالأمن القومي يشمل الأمن العسكري. فالأخير جزء منه. فإذا كان مجال الأمن العسكري هو الاستراتيجي، فإن مجال الأمن القومي هو الإستراتيجية العليا للدولة.[4]

---

[1]– "دورة علمية محكمة عن مركز الدراسات والبحوث بكلية الملك فهد الأمنية، مجموعة 22"**مجلة البحوث الأمنية** ، العدد55، يونيو 2013، ص142.

[2]– باسم محمد الطويسي،**الإدراك السياسي لمصادر تهديد الأمن القومي العربي: وجهة نظر المثقفين في الأردن**،عمان، دار سندباد للنشر، 1997، ص ص12–13.

[3]– المرجع نفسه، ص 13.

[4]– علي عباس مراد، "مشكلات الأمن القومي: نموذج تحليلي مقترح"، **دراسات استراتيجية**، أبو ظبي، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، العدد 105، 2005، ص28 .

انطلاقا من أن حالة الأمن ليست جامدة بل حالة ديناميكية متطورة، فدولة ما قد تتغير رؤيتها لمصادر التهديد بين فترة وأخرى وفق معطيات بيئتها الداخلية أو بيئتها الخارجية، إضافة إلى دور تطور القدرات الذاتية أو تراجعها، مقابل تطور قدرات الآخرين أو تراجعه.[1]

ثانيا/ مستوى الأمن الإقليمي:هو مستوى أمني ذو مضمون جغرافي وسياسي في آن واحد، جغرافي لأنه يهتم بقضايا الأمن المتعلقة بإقليم جغرافي تحدده الخصائص والعناصر، وسياسي لأنه يهتم بقضايا الأمن المتعلقة بهذا الإقليم من زاوية الدول الموجودة فيه،ويجري ذلك عادة ضمن دائرتين:

أ–دائرة داخلية تتعلق بالدول الموجودة داخل الإقليم.

ب–دائرة خارجية تتعلق بالدول الموجودة خارج الإقليم.

لذلك تنشأ صور متعددة ومختلفة لمفهوم الأمن الإقليمي، حيث تتبنى دول الإقليم (الدائرة الداخلية) مفهوما موحدا لأمنها الإقليميفي حال اتفاقها على مضمون موحد له، أو قد تتبنى كل دولة منها مفهوما أمنيا إقليميا خاصا في حال اختلافها على مضمونه كأمن الخليج العربي الذي تختلف وجهات النظر العربية والإيرانية حوله، مثلما تختلف حوله حتى وجهات نظر الدول العربية الخليجية. كما أن مفهوم الأمن الإقليمي،لا يصاغ فقط من وجهة نظر دول الإقليم فبعض الأقاليم تتمتع بأهمية إستراتيجية، سياسيا أو اقتصاديا أو عسكريا، بالنسبة للقوى الدولية خارج الإقليم (الدائرة الخارجية). مما يفرض عليها المساهمة في صياغة مفهوم الأمن فيه، منفردة أو بالاشتراك مع دول الإقليم أو مع دول خارجية أخرى.[2]

ثالثا/ مستوى الأمن الدولي:هو مستوى أمني ذو دلالتين سياسيتين، تشير الأولى إلى أمن كل الوحدات السياسية في النظام الدولي، أي الدول فقط وتحديدا، ولأن المقصود هنا ليس دولة بعينها، ولا دول إقليم بذاته، بل المقصود كل الدول دون استثناء، فإن الأمن الدولي هو المفهوم المناسب للتعبير عن ذلك.[3] وتشير العلامة الثانية إلى متغيرين قديم وجديد، فالمتغير القديم هو الأنظمة ذات الطبيعة

---

[1]– باسم محمد الطويسي، **مرجع سابق**، ص12.

[2]– عبد الله محمد مسعود، علي عباس مراد، **الأمن والأمن القومي**، بنغازي ليبيا، المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، 2006، ص50.

[3]– المرجع نفسه، ص52.

الشاملة المتسعة كالأنظمة الإمبراطورية التي تسيطر على أقاليم متعددة ومتباعدة، تنتشر في أنحاء متعددة من العالم، بما يجعل أمن هذه الأنظمة مرتبطا بكل الأقاليم التي تتكون منها وتسيطر عليها، وهو مايعني أنه "أمن دولي". أما المتغير الجديد؛ فله صورتان، صورة النظام الرأسمالي وسياساته الاستعمارية أولا، وصورة نظام العولمة وسياساته العابرة للحدود ثانيا. وفي هاتين الصورتين تغيرت مفاهيم العلاقات الدولية وأسسها ومصالحها، بشكل أكسب المطالب والمخاطر الأمنية أبعادا متسعة وشاملة، فاستدعى ذلك شمولية المفاهيم الأمنية ومتطلباتها.[1] لذلك شاع مفهوم الأمن الدولي واتسع استخدامه، بعد أن أدركت كل الدول، اتساع وشمولية الشروط العملية لهذا المفهوم، وحاجاتها إليه لاستيعاب تلك الشروط في إطاره واستخدامه للدلالة عليها.

المطلب الثالث: أبعاد الأمن

إن مفهوم الأمن العام أو الشامل مفهوما واسعا، تندرج تحته أنواع عديدة من المفاهيم ذات العلاقة بمختلف جوانب حياة الإنسان والمجتمع، فهناك الأمن الديني، والأمن السياسي، والأمن الاجتماعي، والأمن الاقتصادي، والأمن البيئي، والأمن الجنائي، والأمن الصحي، والأمن النفسي، والأمن الغذائي، والأمن الوطني، والأمن القومي، والأمن الداخلي، والأمن الخارجي، والأمن الفكري. وكل هذه المتطلبات الأمنية تشكل في مجموعها ما يمكن أن نطلق عليه مفهوم الأمن الشامل[2]. انظر الشكل رقم (2) يبين منظومة الأمن الشامل.

[1]– المرجع نفسه.

[2]– المرجع نفسه، ص13.

شكل رقم (2) منظومة الأمن الشامل

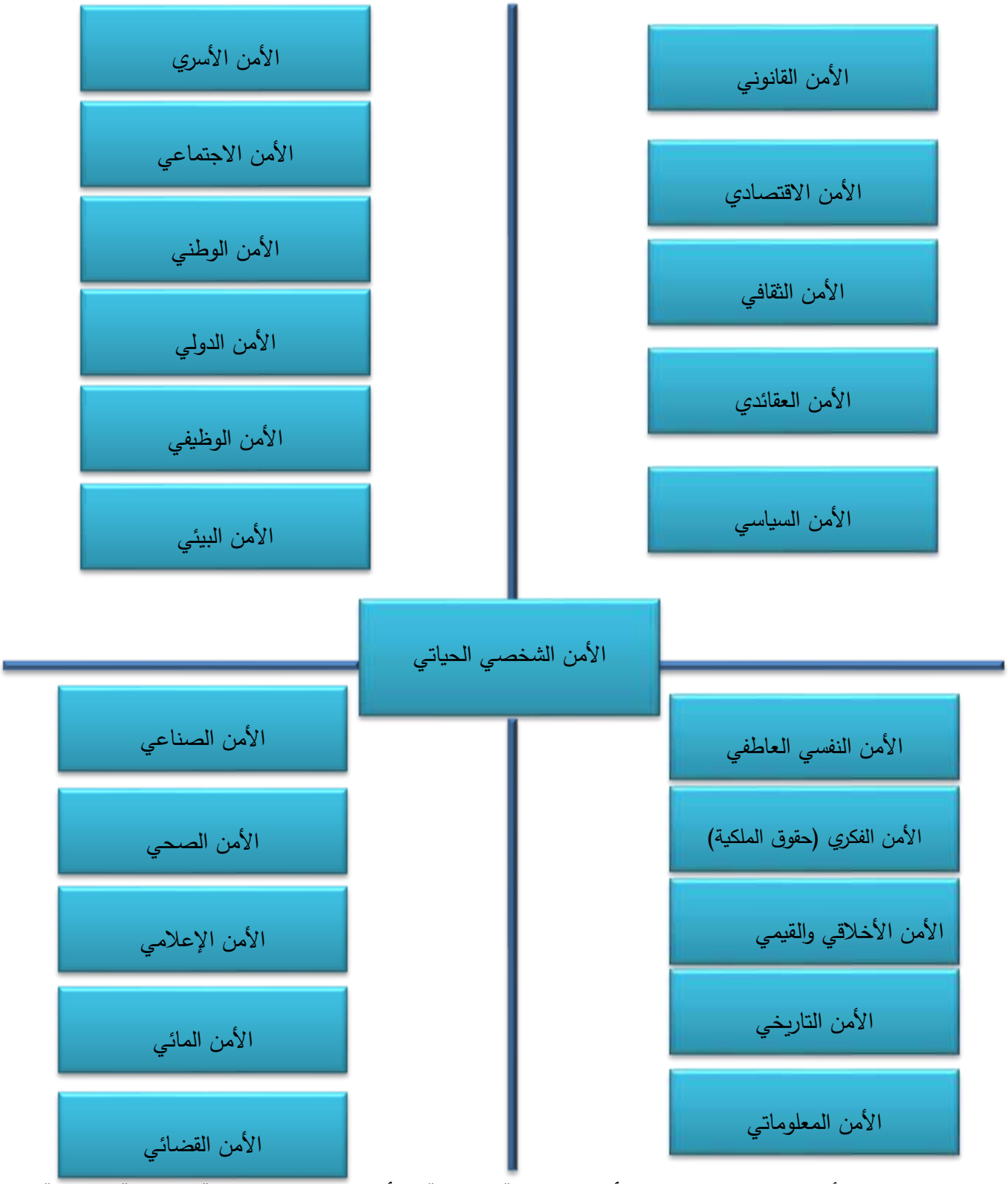

المصدر:أحمد صالح العمرات،**الأمن والتنمية:منظومة الأمن الشامل كبيئة حاضنة للتنمية المستدامة في ظل ظروف العولمة**، عمان، المكتبة المركزية، ط1، 2002، ص ص 38-39.

فالأمن لن يتحدد إلا في إطار أكثر اتساعا: سوسيو – سياسي– قانوني– اقتصادي– ثقافي– حضاري– انساني. ولن يتحدد إلا على عدة مستويات:جماعي،اجتماعي، إقتصادي، ثقافي، حضاري، غذائي، بيئي، إنساني. إن التوفيق بين كل هذه الأبعاد، يتطلب نظاما خاصا للأمن على المستوى العالمي.[1]

أما مفهوم الأمن العالمي؛ فهو أحدث مفاهيم الأمن وأكثرها قربا من مفهوم الأمن الدولي واختلاطا به. حيث يشير هو أيضا إلى حالة الأمن المرتبطة بكل وحدات النظام الدولي. إلا أن الفارق الجوهري بينه وبين الأمن الدولي، أنه لا يقتصر مثله على الوحدات السياسية الاجتماعية (الدول)، بل تمتد حدوده إلى ما هو أوسع منها، ليضم إلى جانبها كل الوحدات الجديدة التي بدأت بالظهور في النظام الدولي منذ بدايات القرن العشرين، مثل: المنظمات الإقليمية والدولية، العامة والمتخصصة، المجتمعية والحكومية، ثم أضيفت إليها الشركات والمصالح الاقتصادية العابرة للحدود أو القوميات.

فبظهور هذا النوع من الوحدات تغيرت طبيعة النظام الدولي، الذي فقد معها وبسببها، طابعه الجغرافي–السياسي المقترن كليا بالدولة. فلم يعد مفهوم الأمن العالمي مقتصرا في دلالته على الدولة أو مختصا بها فحسب، بل بات يشمل أيضا الوحدات الدولية الجديدة، التي أصبح لها هي الأخرى مطالبها الأمنية.[2] لذلك يختلف مفهوم الأمن العالمي عن الأمن الدولي من حيث عدد وطبيعة أعضائه، ونوعية المطالب الأمنية التي يعكس ويعبر عنها، ووسائل وأساليب الاستجابة لها، وأشكال ومستويات تلك الاستجابة. كما أن قضايا الأمن العالمي لم تعد قضايا سياسية فحسب، بل أصبحت قضايا مجتمعة، كالديمقراطية وحقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب والتلوث والتصحر والمخدرات. فاتسع مفهوم الأمن العالمي ليشمل نطاقه مفهوم الأمن الدولي. ولكن الأمن الدولي لا يشمل الأمن العالمي. إلا أن أهمية هذه المفاهيم الأمنية وانتشارها وكثرة تداولها، لم تجعلها حتى الآن، قادرة على منافسة مفهوم الأمن القومي أو الوطني National Security، الذي بقي يحظى بالقدر الأكبر من الاهتمام

---

[1]–أنيسة أكحل العيون،**الأمن أي انحراف في المجتمع الدولي:من الأمن الجماعي إلى الأمن الإجتماعي**،أفريقيا الشرق: المغرب، 2012، ص 27.

[2]– عبد الله محمد مسعود، علي عباس مراد، **مرجع سابق**، ص53.

والانتشار والتداول بحكم ارتباطه بالدولة التي ما زالت أكثر وحدات النظام الدولي عددا، وأوسعها نشاطا.[1]

أما الأمن الشامل؛فهو مجموع الأسس والمرتكزات التي تحفظ الدولة تماسكها واستقرارها، وتكفل لها القدرة على تحقيق قدر من الثبات والاستقرار من مواجهة المشكلات، التي تعترضها ليس فقط في مجال الأمن والسلامة العامة، وإنما أيضا في مختلف مناحي الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والغذائية والصحية والثقافية وغيرها من المقومات الأساسية، التي تقوم عليها الدولة، وتمكنها من تحمل مسؤوليتها تجاه مواطنيها وتجاه المجتمع الدولي الذي تنتسب إليه.[2]

وبهذا المعنى؛ فإن مفهوم الأمن الشامل يغطي إجراءات كافة الأجهزة الأمنية في مجال الحفاظ على الأمن. كما يغطي إجراءات الأجهزة والمؤسسات الأخرى في ميادين اختصاصها في الحفاظ على المقومات الأساسية التي تعمل على تحقيقها. وهي مجالات لها علاقة جوهرية بالأمن بفضل ما تقوم به من جهود إلى جانب جهود الأجهزة الأمنية تصل إلى تحقيق مفهوم الأمن الشامل الذي يحفظ الدولة من كل ما يتهددها من أخطار تتصل بأراضيها وعقيدتها واقتصادها وثقافتها وتركيبتها الاجتماعية إلى جانب مخاطر الجريمة. والشمولية وفقا لهذا المعنى، تتصل بأدوار أجهزة ومؤسسات الدولة،والتي يتوقف تحقيق مفهوم الأمن الشامل على مشاركتها جميعا بتوفير مقوماته وكفالة أسبابه.الأمر الذي يتجاوز دور الأجهزة الأمنية التقليدية. وعلى هذا الأساس، فإن نجاح عمليات الشرطة لا يكفي لتحقيق هذا المعنى. كما أن نجاح الأجهزة الأخرى في أعمالها لا يحقق نفس الهدف والمطلوب أن تتضافر كافة جهود هذه المؤسسات للوصول إلى مفهوم الأمن الشامل، الذي يحيط بجهودها مجتمعة ويستوعب كل ما تقوم به من أنشطة.[3]

إن مفهوم الأمن الشامل، ليس بعيدا عن مفهوم الأمن القومي الذي يراد به التعبير عن كفالة المصالح الحيوية لدولة ما من أخطار محتملة تتهددها أو من الممكن أن تتهددها من الخارج، وربما الإشارة إلى حماية المصالح الحيوية المشتركة لمجموعة من الدول التي تربطها علاقة وثيقة، تجعل حماية هذه المصالح في دولة من هذه الدول غير ممكنة في غياب مؤازرة الدول الأخرى المعنية.

---

[1]– المرجع نفسه، ص50.

[2]– محمد الأمين البشرى، **مرجع سابق**، ص ص31–32.

[3]– المرجع نفسه.

وتتراوح وسائل الحماية أو المؤازرة بين خيارات عدة منها الخيار العسكري الذي يكفل تحقيق الردع في حالة وقوع اعتداء مسلح. وبهذا المعنى، يرتبط مفهوم الأمن القومي بالقدرة العسكرية على حماية هذه المصالح.[1]

وينظر لشمولية الأمن من أربع زوايا؛ وهي: من حيث جوهر الأمن، من حيث المكان، من حيث الزمان، من حيث آلية تحقيق الأمن؛ إن الأجهزة الأمنية وحدها غير قادرة على توفير الأمن بمدلوله الواسع الشامل بمختلف جوانب الحياة. ولذلك فإن الجميع، أفرادا ومؤسسات وهيئات حكومية وأهلية، مدعوون إلى الإسهام الفعال في تحقيق درجات الأمن والأمان في أي دولة، لأن هذا الأمن بهذا المفهوم يشتمل على أبعاد عديدة لا يمكن لأي جهة أن تحققها بمفردها. وقد سبق وأن تم توضيح تلك الأبعاد في الشكل رقم (2) المعنون بمنظومة الأمن الشامل. كما "أن الحاجة إلى الأمن حاجة إنسانية تميز الإنسان على غيره من الكائنات، وتأتي في المرتبة التالية للحاجات البيولوجية؛ وهي الماء والهواء والطعام. بل إن تحقق الحاجات الأساسية البيولوجية، قد لا يتأتى في غياب شعور الفرد بالأمن والأمان، وإن تمتع الفرد بالصحة النفسية يتطلب في جانب منه أن يشعر بالأمن والأمان على حاضره ومستقبله، وأن يشعر بالود مع المحيطين به"،[2] وهذا هو الأمن الشامل. حيث إن: "الأمن للإنسان قد يكون أهم من طعامه وشرابه، ومن حريته في حياته الخاصة؛ فقد يجوع ويعطش فيصبر، ولا يرى أن شيئا قد فاته. ولكنه يخاف فلا يكاد يهنأ براحة بال ولا يهدأ له حال. وقد يرضى أن يجعل حريته ثمنا لأمنه، إذا اقتضى الأمر ذلك، فيفضل أن يكون عبدا آمنا على أن يكون حرا خائفا".[3]

ومن هنا، فإن الحاجة إلى توافر الأمن الشامل في مختلف جوانب الحياة الفردية والجماعية تعد ضرورية للغاية، وتحتل مكانا بارزا ضمن اهتمامات مختلف الجهات والقطاعات؛ فلا يستطيع الإنسان مزاولة وممارسة مجريات حياته السوية، إلا في وجود الأمن الذي يعد مطلبا حيويا وضروريا ولازما، وعلى قدر كبير من الأهمية في حياة الإنسان؛ فهو دليل على حالة السواء، ومؤشر لمستوى الرضا الفردي والجماعي عن الحياة. يضاف إلى ذلك أن الأمن "بمثابة المطلب الضروري لنمو الحياة

---

[1]– المرجع نفسه، ص ص 32–33.

[2]– محمود شاكر سعيد، خالد بن عبد العزيز الحرفش، **مجلةمفاهيم أمنية**، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية،الرياض، 2010 ، ص12.

[3]– المرجع نفسه.

الاجتماعية واطّراد تقدمها، فكل نشاط تجاري أو صناعي، وكل تقدم اقتصادي، بل كل ترفيه اجتماعي لابد له من الأمن كشرط أساسي".[1]

المبحث الثاني: مفهوم التهديدات الأمنيةالجديدةوتصنيفاتها وأنواعها

بعد أن تناولنا بالدراسة والتحليل مفهوم الأمن ومستوياته المختلفة من أمن قومي أو وطني أمن إقليمي وأمن دولي، وبعض أنواع الأمن، جاء دور التهديدات الأمنية التقليدية والجديدة. حيث سنتناولها من ناحية مفهومها والخصائص المميزة لكل منها، ونتناول بالتحليل من ناحية التوجهات النظرية المختلفة، وأنواعها التي تختلف حسب معايير التصنيف.

المطلب الأول: مفهوم التهديد الأمني وعلاقته بالمفاهيم ذات الصلة

إن العلاقة بين مفهومي "الأمن" و"التهديد"، علاقة تأثير متبادل، وإن أي محاولة لتفسير مفهوم "الأمن" لابد من أن تبدأ بتحديد مصادر التهديد. فالباعث على الشعور بالخطر أو التهديد يستدعي مصادر التهديد، يستدعي الحاجة إلى اتخاذ إجراءات تهدف إلى تحقيق الأمن. تلك الإجراءات التي من الطبيعي أن تكون متوافقة مع المخاطر أو التهديدات الفعلية أو المحتملة. ولقد ركزت الدراسات الأمنية في السابق على خطر الغزو العسكري، باعتباره أهم مصادر تهديد الأمن، إن لم يكن مصدرها الوحيد. بيد أن الدراسات الحديثة ذهبت إلى وجود مصادر أخرى لا تقل أهمية عن البعد العسكري للتهديد، تتمثل في التهديدات السياسية والاقتصادية والاجتماعية ببعديها الخارجي والداخلي، حيث يوجد ترابط وثيق بين هذين المستويين (الداخلي والخارجي).

فعملية تقسيم مصادر التهديد لا تصلح كأداة للتحليل العلمي، حيث يستحيل عزل تلك المصادر. فالعلاقة بين هذين البعدين علاقة تفاعل يؤثر كل منهما في الآخر بشكل مباشر أو غير مباشر، وذلك لارتباط المصادر الداخلية والخارجية إلى الدرجة التي قد تكون فيها المصادر الداخلية خالقة لبيئة ينشط فيها التهديد الخارجي. وقد تجد هذه التهديدات الخارجية ذرائع لها في المصادر الداخلية. بيد أن العديد من الدراسات التي تتناول مصادر التهديد الأمني، تلجأ إلى تقسيم تلك التهديدات إلى مصادر داخلية وأخرى خارجية، ليس كأداة للتفسير، بل كوسيلة لتبسيط الطبيعة المعقدة لهذا الموضوع.

---

[1]– المرجع نفسه، ص ص 12–13.

في هذا السياق، فإن المنظور الواقعي للأمن يرى ضرورة تحديد التهديدات العسكرية الفعلية أو المحتملة التي تواجهها الدولة، وتقييم القدرات العسكرية للدولة من أجل مواجهة تلك التهديدات. أما المنظور الليبرالي؛ فإنه يرى أن التهديدات والقدرات العسكرية، هي محددات غير كافية للأمن، بل إن هناك أنواعا ومصادر أخرى للتهديدات التي تتباين أهدافها؛ أي أن التهديدات لا تكون الدول المستهدف الوحيد فيها. فقد يشمل هذا التهديد المجتمع ككل. كما أن التهديدات لا تقتصر على جانبها العسكري والأمني فقط، وإنما تمتد لتشمل تهديدات اقتصادية وسياسية واجتماعية وثقافية وبيئية. كما أن مصادرها لا تكون ذات منشأ خارجي فحسب، بل إنها تنشأ أيضا على الصعيد المحلي الداخلي. وعليه، فالواقعية تركز على الدولة ونظامها السياسي كهدف للتهديد، الذي يكون مصدره عسكريا خارجيا.أما الليبرالية؛ فإنها توسع أبعاد التهديد، الذي قد يشمل الكيان الاجتماعي ككل، وتكون مصادره متعددة داخلية وخارجية.[1]

إذن التهديد في مفهومه الاستراتيجي هو بلوغ تعارض المصالح والغايات القومية مرحلة يتعذر معها إيجاد حل سلمي يوفر للدول الحد الأدنى من أمنها السياسي والاقتصادي والاجتماعي والعسكري، مقابل قصور قدراتها لموازنة الضغوط الخارجية. الأمر الذي قد يضطر الأطراف المتصارعة إلى اللجوء إلى استخدام القوة العسكرية، معرضة الأمن القومي لأطراف أخرى للخطر. فدراسة التهديدات ينبغي معها التمييز بين عدد من العناصر بدءا من مستوى وحدة التحليل الرئيسية للتهديد (الفردي–الجماعي–القومي–الإقليمي)، مرورا بمصادر التهديد (داخلي،خارجي)، ووصولا بالسياسات أو الإجراءات الأمنية التي يجب أن تكون متوافقة مع مصادر التهديدات وطبيعتها وأنواعها، وبين الاستراتيجيات والسياسات المقترحة لمواجهة هذه التهديدات والتعامل معها، التي تختلف باختلاف طبيعة ومصادر تلك التهديدات. فقد يتطلب ذلك اللجوء إلى الإجراءات العسكرية والدخول في تحالفات دولية أو إقليمية، في اختيار عدد من الصيغ الأمنية التي تعتمد على توازن القوى أو الردع، مثل (الدفاع الجماعي، الأمن الجماعي، الأمن المشترك...الخ) أو المزج بين تلك الصيغ في ظل إستراتيجية مرنة ومتعددة الأبعاد لمواجهة تلك التهديدات المتغيرة.[2]

---

[1]– سليمان عبد الله الحربي، **مرجع سابق**، ص27.

[2]– المرجع نفسه، ص ص 27 –28.

إن عالم ما بعد الحرب الباردة أصبح يأخذ في الحسبان قضايا أمنية جديدة لا تدخل ضمن الأجندة التقليدية للأمن. وهذا ما أفرز نمط جديد للحياة بالرغم من أن هذه الحقائق غير واضحة أو تم تجاهلها من طرف القوى المتحكمة في العلاقات الدولية. وهذا ما أفرز طابع اللاأمن في العلاقات الدولية.[1]

وعليه، فإن تحليل مفهوم التهديدات ينطلق من فهم حقيقة التحولات الدولية والإقليمية، وانعكاسها على صعيد الأمن. فتلك التحولات قد أدت إلى تحولات مماثلة لمصادر التهديد من بروز إشكالية عدم اليقين، وهي انعدام القدرة على التحديد الدقيق لمصادر التهديد. مما أدى إلى تعدد الرؤى حول أساليب ووسائل واستراتيجيات تحقيق الأمن. وفي ضوء تلك التحولات الجديدة في البيئة الأمنية، ركز التفكير الأمني الحديث على محاولات توسيع التصور المعهود الضيق للأمن من بعده العسكري، ليشمل مجموعة أوسع من التهديدات المحتملة، بما في ذلك التهديدات الاقتصادية والبيئية. وقد اهتمت الدول بكافة مستويات التهديد، من تهديد الأمن الإنساني، وصولا إلى تهديد الأمن العالمي، وكذلك التحول من التركيز على تهديد الدول إلى تقييم أشكال مختلفة متعددة الأطراف من التعاون الأمني بين الدول (الأمن الجماعي أو المشترك أو الشامل أو التعاوني).

أصبحت التهديدات الأمنية مختلفة عن فترة ما قبل الحرب الباردة؛ إذ كانت عسكرية وصادرة عن الدول. لكن اليوم في فترة ما بعد الحرب الباردة تغير الأمر إلى غير عسكرية وإنما سياسية واقتصادية، مجتمعية، ثقافية، بيئية. أصبحت أقل تجانسا وأكثر خطورة لأنها ذات طبيعة عبر– وطنية وهذا ما جعل الفصل بين ما هو داخلي وخارجي أمرا مستحيلا.[2] لقد تغيرت حتى مصادر التهديدات، بينما كانت مادية ومتعلقة بزيادة القدرات العسكرية؛ فالدول لم تعد تسعى لزيادة قوتها حتى تحقق

[1]– Ken Booth, "Realities of Security:Editor's Internation"**International Relations**, Vol 18 (1), 5–8, 2004, p8 .

[2]–Paul D Williams, **SecurityStudies: an Introduction**, London, Routledge, 2008, p80.

التفوق، بل أصبحت تسعى لتحديد وتشخيص مصدر التهديد، لأنه أصبح غير واضح المعالم وموجود في الداخل وفي الخارج.[1]

مما سبق، يمكن التفريق بين مفهومي التهديدات والتحديات؛ فالتحديات هي: المشاكل أو الصعوبات المخاطر التي تواجه الدولة وتحد أو تعوق من تقدمها، وتشكل حجر عثرة أمام تحقيق أمنها واستقرارها ومصالحها الحيوية الذاتية والمشتركة ويصعب تجنبها أو تجاهلها. وقد تبدأ وتنتهي بزوال أسباب بلوغ المفروض عليه التحدي مستوى التحدي نفسهدون الوصول إلى مستوى التهديدات، حيث يصبح هناك توازن بين الطرفين. بيد أن الوصول إلى مرحلة التوازن تلك تستغرق وقتا زمنيا أكبر من ذلك الوقت الذي يستغرقه التهديد، والتحديات يمكن أن تتخذ صورا عديدة تدخل في نطاق الأمن الناعم. أما التهديدات؛ فإنها تدخل ضمن نطاق الأمن الخشن؛ أي أن الفرق بين الاثنين يكمن في أن التهديد يكون مباشرا باستخدام القوة العسكرية أو التهديد بها، ويكون تأثيره تأثيرا مباشرا في الأمن. أما التحدي؛ فإنه يؤدي على المدى المتوسط أو البعيد إلى أضرار مباشرة على الأمن القومي أو الإقليمي.[2]

المطلب الثاني: تصنيفات وخصائص التهديدات الأمنية

تختلف درجة التهديدات وصورها، حيث يمكن أن تتخذ التهديدات النوعين التاليين:

التهديدات الأمنية التماثلية، أو التناظرية Symétrique، كما يطلق عليها في بعض الأدبيات الأمنية والإستراتيجية بـ"الدولاتية Etatique وهي مجمل التهديدات الأمنية التي تهدد امن الدول ويكون مصدرها من دول أخرى تماثلها أو تناظرها أي تشبهها في السيادة والإقليم المعلومة حدوده ...الخ". أما التهديدات اللاتماثلية أو اللاتناظرية Asymétrique يعبر عنها أيضا باللادولاتية Nor-Etatique؛ وهي مجمل التهديدات الأمنية التي تهدد أمن الدول من دون ان يكون لمصادرها صفة الدولة بما لها من خصائص وأركان؛ فهي تشكل خطرا على الأمن الوطني (أمن الدول) من دون أن

---

[1]-Didier Bigo,"Grand Fébats dans un Petit Monde ; Les Debats en Relations Internationales et Leur Lien aux Le Monde de La Sécurité"Culture et Conflit, N 19-20 , **AUTOMME HIVER** 1995 ,pp7-48, Obtenu en Parcourent : www.conflits.org/index872,html.

[2]- سليمان عبد الله الحربي، **مرجع سابق**، ص ص 28-29.

تكون ذات طبيعة مماثلة لطبيعة الدول محل التهديد، من أمثلتها: الإرهاب، شبكات الجريمة المنظمة، الهجرة غير الشرعية، تجارة المخدرات، الأمراض الفتاكة".[1]

وفي تصنيف آخر توجد أولا؛ التهديدات الفعلية؛ وهي تعرض الدولة لخطر داهم، نتيجة استخدام القوة العسكرية بالفعل أو التهديد الجاد باستخدامها. وثانيها؛ التهديدات المحتملة؛ وهي وجود الأسباب الحقيقية لتعرض الدولة للتهديدات دون وصولها إلى مرحلة استخدام القوة العسكرية لحل النزاع. وثالثها؛ التهديدات الكامنة؛ وهي وجود أسباب للخلاف بين دولتين أو أكثر دون وجود أي مظاهر مرئية لها على السطح. وأخيرا، التهديدات "المتصورة"؛ وهي تلك التهديدات التي لا يوجد أي مظهر لها في المرحلة الآتية. بيد أن النظرة المستقبلية لشكل وطبيعة التحولات والمستجدات الدولية والإقليمية، قد تشير إلى احتمالات ظهورها على رأس الأحداث بدرجات متفاوتة.

ووفقا لتلك المفاهيم السابقة لأشكال أو صور التهديدات، فإنه يمكن تحديد القدرات المطلوبة وحجمها، كل نوع من أنواع تلك التهديدات، وطبيعة المتطلبات الواجب استعمالها تباعا لجداول زمنية معينة[2].وفي هذا السياق،فقد حددت دراسة بحثية قام بها المركز الفنلندي للدراسات الروسية والأوروبية، خمسة أنواع من التهديدات لـ"الأمن الناعم" تأتي تباعا بشكل تصاعدي على النحو التالي:

المخاطر الفردية (Individual Risks)؛ مثل تعرض عدد محدد من الأفراد إلى تهديد الجرائم والأمراض.

المخاطر المجتمعية (Community Risks)؛ مثل اتساع رقعة الضحايا لتشمل قطاعات أوسع داخل المجتمع الواحد، مثل انتشار الأوبئة والمشاكل البيئية في الدولة ذاتها.

تهديدات عابرة للحدود (Cross-Borderthreats)؛ مثل مشكلات الهجرة غير الشرعية واللاجئين.

---

[1]- منصور لخضاري،**السياسة الأمنية الجزائرية :المحددات –الميادين–التحديات**، الدوحة، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات ، 2015، ص ص 17-18.

[2]- سليمان عبد الله الحربي، **مرجع سابق**، ص29.

الأزمات الزاحفة (Creeping Crises)؛ اتساع نطاق الخطر ليصبح أزمة إقليمية تهدد الأفراد في عدة دول، مثل: انتشار الأوبئة المعدية القاتلة.

الكوارث المحتملة (Potential Catastroophes)؛ تحول الأزمات الزاحفة إلى نكبات تصاحبها خسائر فادحة تمتد إلى عدة أقاليم، مثل: الأعاصير، والكوارث النووية، والمشاكل البيئية الكبرى.[1]

هناك مجموعة من العوامل التي تؤثر في تحديد التهديدات، التي تواجه الأمن على المستوى الدولي أو على المستوى الإقليمي، نورد منها مايلي:[2]

أ-**طبيعة التهديد**؛ ويقصد به نوعه وأبعاده، سواء السياسية أو الاقتصادية أو العسكرية أو الجغرافية.

ب-**مكان التهديد**، اتجاهاته، ومدى قربه أو بعده الجغرافي أو الديمغرافي، سواء كان مباشرا أو غير مباشر، ومدى انتشاره وتأثيره الشامل لعدة دول، أو محدد في دولة معينة.

جـ-**زمن التهديد**؛تأثيره الحالي أو المستقبلي، ومدى استمراريته (مؤقت، مستمر) وهل هو ثابت أو متغير؟

د-**درجة التهديد**؛ قوته وخطورته، حيث كلما زادت درجة قوة التهديد وخطورته، تطلب ذلك تعبئة شاملة للقوة الإقليمية للحد من تأثيره.

هـ-**تعبئة الموارد**؛ ترتبط بحجم وخطورة التهديد، ومدى كثافته، الأمر الذي يتم على ضوئه اتخاذ إجراءات تعبئة مناسبة من حيث حشد الموارد والجهود للحد من تأثيره وأبعاده.

إن موضوع التهديدات الأمنية الجديدة عبر إعادة تعريف الأمن قد أخذ كل سعته في سنوات التسعينات من القرن العشرين، كما تراجع لعدة أشكال "اعتمادات متبادلة جديدة" "تفاعلات سلبية"، "تهديدات استعراضية"، "تهديدات غير عسكرية"، وخاصة الاستراتيجية...هذه الصفات المؤهلة المتنوعة

---

[1] -Samy Cohen,"Les Etats et Les Nouveaux Acteurs"**Politique Internationale**, N° 107, Printemps, 2005.

[2] - سليمان عبد الله الحربي، **مرجع سابق**، ص ص 29-30.

تغطي في الواقع ظواهر محددة، والتي تتميز عن التهديد العسكري الخارجي القديم بمجموعة من الخصائص؛ منهاأن التهديدات الأمنية الجديدة لها بعد غير عسكري، فهي ذات "بعد مدني"، وهي تعني الدول الصناعية التي اختفت لديها التهديدات التقليدية للحروب لعدم وجود مطالب ونزاعات إقليمية حدودية اتجاه بعضها البعض، مما يؤدي إلى "نهاية النظام العسكري". بالمقابل، فإن التهديدات غير العسكرية تبدو أنها ذات وزن متزايد أكثر فأكثر بالنسبة للأمن على الأقل في نظر الشعوب؛ حيث أن هذه التهديدات تبدو أكثر انشغالا من الاعتداءات الكامنة للجيوش الخارجية".[1]

كما أن هذه التهديدات الأمنية الجديدة هي عبر– وطنية؛ حيث أن هناك عوامل سهلت بروزها كعولمة التبادلات وتدفق الأموال والأفراد والسلع وسرعة الاتصالات والتقدم التكنولوجي وتزايد وتطور الشبكات عبر–الوطنية بكل أنواعها والتي جعلت الحدود مسامية بشكل أكبر. فالإقليم لم يعد يتعلق كثيرا بالحاجز المادي الذي يخضع لمراقبة الحكومات. حيث بدأ هذا المفهوم المادي للحدود يضيق وينحصر أكثر فأكثر، وذلك منذ أن جعلت التدفقات عبر الوطنية من الإقليم ذو معنى قديم بالي، ومنذ أن استبدلت الجيوسياسية بالكرونو* سياسية، ومنذ أن واجه أمن الدولة تحديات شاملة أبعد من البعد الكلاسيكي القديم.[2]

هناك خاصية أخرى للتهديدات الأمنية الجديدة؛ حيث أن مفهوم التهديد، قد انحنى لصالح المخاطر التي تنتج التهديدات الجديدة إذا عن القصد أو النية في الضرر وهي ذات طبيعة عسكرية، والتي تحولت بعد الحرب الباردة إلى تهديدات ذات طبيعة غيرعسكرية غامضة المفهوم ومتعددة الأبعاد والعوامل والأشكال.

لقد حدد اكزافيي رافر (Xavier Rafeur) التهديدات الجديدة بأنها التهديدات التي ظهرت حديثا بعد نهاية الحرب الباردة وأطلق عليها "التهديدات الحقيقية"، وهي كالتالي: تجارة تبيض الأموال، المواد النووية، الأفراد (المهاجرين السريين...الخ)، المكونات الالكترونية الحساسة، الأسلحة، التطرفات

---

[1] –Philippe Marchesin,**LesNouvelles Menaces : Les Relations Nord–Sud des Années1980 à Nos Jours**, Paris : Karthala, 2001 , pp33– 34.

*__الكرونو__ تعنى الزمنية أو السياسة الزمنية.

[2] – Philippe Marchesin,**Op–Cit**, pp33–34.

الدينية، العرقية، القبلية، الحرب المدنية أو المجاعة القرصنة والإرهاب، والدمار البيئي والانفجار السكاني، الامتداد التسلحي لأسلحة الدمار الشامل، ومرض السيدا....[1]

ومن وجهة نظر مشابهة هي التهديدات التي تفاقمت في الجنوب، خاصة بعد تفكك الاتحاد السوفياتي. فرغم نهاية الحرب الباردة، ما تزال دائما هناك ثنائية قطبية للتهديد ما تغير هو المحور شرق غرب ليصبح المحور شمال–جنوب. وهذا ما عبر عنه المؤرخ ألمانميشال ستورمان Allemand Michael Sturmer بقوله: "إن الجيوش الآتية من عمق الليل والبؤس ليس لها سلاح، لكن رغم ذلك يجب الحذر والتخوف منها لمواجهتها"،[2] وبتصنيف شامل ومركب؛ فإن تهديد الجنوب يضم عدة فاعلين وأحيانا غير ظاهرين: الدول (امتداد التسلح، الإرهاب) وكذلك المجتمعات (الديمغرافيا، الفقر...الخ، زرع حشائش المخدرات والأفراد(المهاجرين، اللاجئين)، والتي يمكن تحليلها عبر تصنيفات كبيرة.[3]

يميزجون مارك بالانJean–Marc Balen شكلين للتهديدات الأمنية الجديدة،"طريقة العمليات غير المستقرة"، كالإرهاب والجريمة المنظمة والتي تندرج ضمن منطق عقلي، وتتميز باستعمال الممارسات العنيفة وغير الشرعية، و"الظواهر الطبيعية والاجتماعية والاقتصادية"، كتدفقات الهجرة أو تهديدات البيئة التي تظهر أكثر المسارات غير المراقبة والتلقائية، وتندرج ضمن آفاق ذات مدى طويل ناتجة عن اختلال توازنات العالم المعاصر.[4]

يمكن رؤية الأمن من وجهات نظر مختلفة: من منظور التهديدات التي يتعرض لها الأمن، ومن منظور ما يجب حمايته من هذه التهديدات. والأنواع الرئيسية للتهديدات هي: أولا؛ تهديد الهجوم العسكري. ثانيا؛ تهديد النشاط الإجرامي، ثالثا؛التهديدات لبقاء الإنسان ورفاهيته،مثل المجاعة والمرض المميت والتدرك البيئي(التدهور للبيئة)، التي تهدد بقاء الإنسان على المدى الطويل. ويمكن النظر إلى تهديد النشاط الإرهابي إما كنشاط إجرامي، وإما كفئة بحد ذاتها كما هي الحال بشكل متزايد.[5]

---

[1] – Ibid.

[2]– Idem, p 34.

[3] –Ibid, p36.

[4] –Idem, p37.

[5]–**التسلح ونزع السلاح والأمن الدولي**،سولنا، ستوكهولم، معهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي، 2003، ص445.

إن الهدف التقليدي لتوفير الأمن هو أمن الدولة –أراضيها وسكانها وإمكانياتها ومصالحها الأمنية الحدودية الوطنية. وثمة هدف آخر هو النظام والسلامة العامة– يسمى عادة الأمن الداخلي. أيضا ثمة مفهوم متطور للأمن الإنساني؛حيث يركز على أمن الناس والأرض، ويتجاوز أغراض الأمن القومي التقليدي الأساسي والأمن الداخلي. كما توجد ثلاثة أنواع أساسية أيضا من وسائل توفير الأمن: أولا؛ الوسائل العسكرية، ثانيا؛ النظام الداخلي للقانون والنظام، ثالثا؛ وسائل أخرى، مثل التدابير الاقتصادية والسياسية والدبلوماسية.أخيرا، يمكن تصنيف نهج توفير الأمن وفقا للموقع الجغرافي لتوفير الأمن: الدولة –الدفاع التقليدي عن حدود الدولة وسيادتها ضد الهجوم الخارجي، خارج أراضي الدولة– التدخل في أراضي الدول الأخرى أو تقديم الدعم لها، داخل أراضي الدولة– توفير الأمن من التهديدات داخل الأراضي المحلية. ويمكن إضافة بعد رابع مقابل للتهديدات غير الأرضية، مثل التغيرات الجذرية للمناخ.[1]

يمكن رؤية التفكير الأمني الجديد الناتج عن التغيرات الحديثة في البيئة الأمنية بأنها تتحرك عبر ثلاثة محاور:

(أ)توسيع التصور المعهود الضيق لأمن الدولة، وبخاصة من الناحية العسكرية، ليشمل مجموعة أوسع من التهديدات المحتملة، بما في ذلك الاقتصادية والبيئية، أو (ب) محاولات تعميق تصور الأمن خارج التركيز على الدولة بالانتقال نزولا إلى مستوى أمن الفرد أو الإنسان، أو صعودا إلى مستوى الأمن الكوني، أو (جـ) المحاولات ضمن النهج المتركز على الدولة لتقييم أشكال مختلفة متعددة الأطراف من التعاون الأمني بين الدول (الأمن الجماعي أو المشترك أو الشامل أو التعاوني).[2]

يشتمل تحول العلاقات الدولية، وبالتالي سياسات الأمن والدفاع، الذي طرأ منذ نهاية الحرب الباردة على ما يلي:

أولا؛ على تحول التركيز على الأمن المتركز على الدولة من نهج ضيق يركز على التهديدات الخارجية التي هي عسكرية أساسا بطبيعتها، إلى نهج أوسع يشمل أبعادا مثل الأبعاد الاقتصادية والبيئية وحقوق الإنسان.

---

[1]– المرجع نفسه، ص ص 445–446.

[2]– المرجعنفسه، ص446.

ثانيا؛ أدى انخفاض وقوع النزاعات المسلحة بين الدول –وبالتالي التهديدات الخارجية– واستمرار ارتفاع وقوع النزاعات المسلحة الداخلية الشديدة العنف في الغالب، إلى تزايد التداخل بين أمن الدولة والأمن الداخلي. وقد تعزز هذا الميل الثاني بالتركيز المتزايد على تهديد الإرهاب منذ أحداث11 سبتمبر 2001.

ثالثا؛ وفر انتهاء المواجهة بين القوتين العظميين الفرصة لتعميق نطاق مفهوم الأمن، لأن هناك تهديدات أخرى ينظر إليها على أنها تساوي في الأهمية على الأقل التهديدات التي يتعرض لها الأمن القومي.

إن تعميق نطاق مفهوم الأمن أثناء فترة ما بعد الحرب الباردة هو التغير الأكثر إثارة للتحدي في وجه فائدة بيانات الإنفاق العسكري كمؤشر على تكلفة توفير الأمن. وإذا تم تبني مفهوم أمني أوسع ودمجه في سياسات الحكومة، سوف يكون له أيضا عواقب طويلة الأمد على السياسات الأمنية والدفاعية. إذ أنه سيشمل استكمال الوسائل التقليدية لتوفير الأمن بمجموعة من الوسائل غير العسكرية.[1]

المطلب الثالث: أنواع التهديدات الأمنية الجديدة

خصص هذا المطلب لطبيعة التهديدات الأمنية الجديدة، وهي تهديدي الإرهاب والهجرة غير الشرعية، وكذا التهديدات البيئية.

الفرع الأول: طبيعة وخصوصية تهديد الإرهاب

يعرض في هذا العنصر تعريف الإرهاب من الناحية اللغوية (في اللغات الثلاثة الأساسية)، والتعريف الاصطلاحي، ويفرق بينه وبعض المفاهيم المشابهة، ثم يتم ذكر بعض صوره الأساسية.

1- مفهوم تهديد الإرهاب

الإرهاب لغة؛ إن كلمة "رهبة"، من الناحية اللغوية، ينحدر أصلها من اللغة اللاتينية، ثم انتقلت –فيما بعد– إلى لغات أخرى، لدرجة أن أصبحت مشتقاتها "الإرهابي"، الإرهاب، الأعمال الإرهابية،

[1]– المرجع نفسه، ص ص 448–452.

والإرهاب المضاد...الخ واسعة الانتشار. وطبقا لما يقوله (بوغدانزلاتريك) (Bogdan.Zlatric)؛ فإن مصطلح "الإرهابي أصبح مصطلح موضع استعمال تعسفي مقرونا بمضامين جنائية".[1]

إن الإرهاب بمعنى (Terrorism) ككلمة ظهرت بعد تطور الثورة الفرنسية وبالتحديد بدءا من سنة 1794، هي مشتقة من كلمة (Terreur) وهذه الكلمة بدورها مشتقة من أصل لاتيني هو (Terrere)- (Tersere)؛ بمعنى جعله يرتعد ويرتجف. كما أن فعل (Terroriser) حسب قاموس المنهل هي أرهب، روع، وجاء تصريفها إرهاب، ترويع (Terrorism)، إرهابي (Terroriste).[2]

عرف الارهاب)(Terreur في قاموس الأكاديمية الفرنسية لعام 1796 "بأنه نظام الرعب" وعرف الارهابي "بأنه الشخص الذي يحاول فرض وجهة نظره بطريقة قسرية تثير الخوف ".[3]ومن هذا التعريف، فإن كل من الكلمات التالية؛ رعب خوف شديد، اضطراب عنيف، هي الأخرى ما أكدت عليه بعض القواميس الأوروبية القديمة، مثل قاموس فورتير (Furetiere) وقاموس ريشليه (Richelet) وغيرها. ووفقا للمعجم القانوني لمؤلفه بلاك (Black)، فإن الرهبة Terrer تعرف على أنها ذعر، أو رعب، أو فزع أو حالة ذهنية تسببها الخشية من لحوق ضرر جراء حادث أو مظهر معاد أو متوعد، أو هي خوف يسببه ظهور خطر.إن كلمة الإرهاب (Terrorisme) الفرنسية، تقابلها (Terrorism) بالانجليزية وكلتاهما تدلان على استعمال أساليب إرهابية من قبل أشخاص عاديين وضعفاء؛ أي ليسوا في مركز سلطة. أما لو استعملت هاته الأساليب من أشخاص في السلطة أي أقوياء، كأداة للسيطرة فهنا نعني كلمة (Terror-Terrour) بالفرنسية، والانجليزية على التوالي.[4]

أما في اللغة العربية؛ فلا يوجد تمييز بين المصطلحين. أما القرآن الكريم؛ فقد أعطانا تحديد لغوي لكلمة رهبة، ومشتقاتها في الكثير من السور، لقوله تعالى: ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآَخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾.[5] أي أن كلمة الإرهاب هي التخويف، حيث جاء في مختار الصحاح معنى كلمة الإرهاب من الفعل "رهب-

---

[1]- تامر إبراهيم الجهماني،**مفهوم الإرهاب في القانون الدولي**،الجزائر، دار الكتاب العربي، 2001، ص ص16-17.

[2]- المرجع نفسه.

[3]- سالم ابراهيم،**العنف والإرهاب**، طرابلس، منشورات المركز العالمي لدراسات وأبحاث ندوة جامعة الفاتح، (د، ت، ن)، ص 88.

[4]-تامر إبراهيم الجهماني، **مرجع سابق**، ص17.

[5]- **القرآن الكريم**، سورة الأنفال، الآية 60.

رَهب" خاف وبابه طَرب و(رَهبة) أيضا بالفتح و(رُهبا) بالضم، ورجل (رهبوت) بفتح الهاء أي (مرهوب)، ويقال (رَهَبوت خير من رَحَموت) أي لأن ترهب خير من أن ترحم، والراهب مصدره (الرهبة) و(الرهبانية) بفتح الراء فيهما و(الترهب) تعني التعبد. وهذا ما جاء في قاموس لسان العرب في معنى كلمة الإرهاب من الفعل رهب، وتأكيدا عليه.[1] أما ابن الأثير؛ فقال: الترهيب أي التخويف، وأصبح راهبا أي خائفا، وترهب الرجل إذا صار راهبا يخشى الله.[2]

مفهوم الإرهابي بالمعنى اللغوي للكلمة إرهاب المدنيين والاعتداء على أرواح وممتلكات الآمنين، من أجل بلوغ مطالب شخصية. فالإرهابي المجرم هو ذاك الشخص الذي يفتقر إلى قضية عادلة يدافع عنها وإنسان تعوزه الأخلاق الإنسانية والمسؤولية الاجتماعية، فيرتكب اعتداءات على الآخرين. وهكذا فإن الإرهاب يعني عمليا، تنفيذ عمل يراد منه إرهاب مدنيين.[3]

إن مصطلح الإرهاب يعود ظهوره إلى القرن الثامن عشر، مع بداية ظهور الثورات والانتفاضات الشعبية، وبالتحديد في القانون المتعلق بالإرهاب والصادر في 10 حريزان/يونيو 1794، كوسيلة لمحاربة القائمين بالثورة الفرنسية. حيث كان مصطلح الإرهاب يعني كل عمل إجرامي يرتكب ضد الثورة –بعد ظهور الجمهورية الأولى (الدولة الجاكوبية) وأجهزتها الحاكمة.[4]

إن كلمة الرهبة (Terreur) أصبحت وسيلة حكم يقوم على الترهيب. لذلك قدم روبسبير (Robespierre) عام 1793 تقريرا عن مبادئ الحكومة الثورية، فقال: "ليس علينا أن نزرع الرهبة في قلوب المواطنين والتعساء، بل في مخابئ المجرمين الغرباء، حيث يتقاسمون الأشلاء، وحيث يشربون دماء الشعب الفرنسي.[5]

---

[1]– ابن منظور، **لسان العرب**، بيروت، دار لسان العرب، المجلد الأول، (د، ت، ن)، ص ص 436–437.

[2]– تامر إبراهيم الجهماني، **مرجع سابق**، ص ص 17–18.

[3]– **الإرهاب**، طرابلس (الجماهيرية الليبية)، المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، ط2، 1990، ص11.

[4]– تامر إبراهيم الجهماني، **مرجع سابق**، ص18.

[5]– المرجع نفسه، ص19.

ويؤكد جان توشار بأن روبسبير قال "الذي لا يُفسَد يتحلى بتقديس الفضيلة، فلا سياسة بدون أخلاق، ولا تمييز بين الأخلاق العامة والأخلاق الخاصة، والأخلاق العامة هي التي تفتح الفضائل الخاصة، من هنا ذلك المزيج من المثالية والإرهاب، حيث أن الإرهاب يصدر عن الفضيلة".[1]

يتضح إذن أن الرهبة قد تجاوزت في هذه المرحلة حدودها كونها ردة فعل تلقائية تقوم بها الجماهير بدافع من الحماس الوطني المتزمت، وأصبحت وسيلة حكم يقوم على الترهيب، والذي انتهى بسقوط (روبسبير) الذي حوكم وأعدم في ساحة الثورة باعتباره إرهابيا، فكان أول استعمال للمصطلح في اللغة الفرنسية.[2]

لكن في بداية القرن التاسع عشر تغير مفهوم الإرهاب على أيدي الفوضويين الذين كانوا يرفضون جميع أشكال السلطة، أشخاصا، ومؤسسات، ويتضح ذلك من برنامج المنظمة الإرهابية العدمية التي أطلقت على نفسها (إدارة الشعب). حيث يمكننا الإطلاع على دور الإرهاب في عملها السياسي، "يقوم العمل الإرهابي على تصفية رجال الحكم".[3] إلا أن المفهوم قد تطور بفعل تطور المجتمع الدولي، حيث أشارت إليه الوثائق الرسمية الدولية و الإقليمية.

وبعد انتصار الثورة الاشتراكية 17 تشرين الأول / أو أكتوبر 1917، أطلقت الرأسمالية على الثورة الفتية (صفة الإرهاب) في حين كانت الرأسمالية –والحاكمة للدول الغربية– تتكل بالقوى العاملة، وتزيد من اضطهادها وإحكام سيطرتها عليها، مستخدمة التطور التكنولوجي ووسائل القمع الحديثة، واصفة أي تحرك جماهيري بالإرهاب، فظهر ما يسمى هناك الإرهاب الأبيض (Terror Wihte–La Terreur Blanche) حسب الدكتور عبد الوهاب الكيالي، الذي مرده بالأصل إلى مرحلتين من تاريخ فرنسا الحديث، الأولى في عام 1795، وفي بعض مناطق جنوب فرنسا، عندما لاحقت جماعات من أنصار الملكية (اليعقوبيين) فقتلت بعضهم ردا على إرهاب الأخيرين (الأحمر) الذي اتبعوه في السنوات السابقة، والثانية في أواخر 1815 عندما اتخذ شكل ردة فعل الملكية على حكم المائة يوم".[4]ويتابع الدكتور عبد الوهاب الكيالي قائلا: "فقامت من جهة حركات شعبية عفوية بسجن وتعذيب

---

[1]- المرجع نفسه.

[2]– المرجع نفسه.

[3]– المرجع نفسه.

[4]– المرجع نفسه، ص20.

وحتى قتل بعض أنصار الإمبراطور مثل الماريشال (برون) والجنرال (راميل) في جنوب فرنسا، ونفذت الحكومة من جهة أخرى، عقوبات بحق أشخاص اعتبروا مسؤولين لمساعدتهم نابليون كالماريشال (ني) الذي أعدم في 7 كانون الأول /ديسمبر 1815".[1]

أما استخدام كلمة إرهاب –في عصرنا الحديث– مرة أخرى لأغراض سياسية؛ فقد أحياها الكيان الإسرائيلي، عندما أطلقها على حركة المقاومة الفلسطينية، وبلغ من فعالية هذا الاستخدام أن بعض المتحدثين باسمها يتحدثون عن "القتال" وعن "الإرهاب" باعتبارهما ظاهرتين متمايزتين، وأخذت الولايات المتحدة، في مستوى الإعلام كما في مستوى السياسة الرسمية، تروج لهذا الاستخدام وتتوسع فيه. وكان المستهدف الأول في هذا الترويج الأمريكي هو الفلسطينيين، ثم توسع ليشمل دولا عربية. فعلى سبيل المثال ماجاء في تعريف وكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية بأن الارهاب هو التهديد الناشئ عن عنف من قبل أفراد أو جماعات [2]؛ تشير هذه النظرة غير الموضوعية إلى إغفال إرهاب الدولة، ثم أضيفت إيران بعد سقوط الشاه –الموالى لأمريكا– ثم دمغت بالإرهاب الطائفة الشعبية بالعموم ومذهبها ذاته، ثم أصبح الإرهاب "إسلاميا"، حتى كاد الإسلام يصبح في الذهن الأمريكي العام صنوا للعنف.[3]

بناءا على ما تقدم أصبح الإرهاب تهمة إجرامية تطلقها الإمبريالية وحلفاؤها على حركات التحرر الوطني لتبرر سلوكها الإجرامي –أي الإمبريالية– ضد قوى التحرر العالمية.

إن الإرهاب الذي أصبح حدث الساعة، وحديث القانونيين والساسة، ينبغي أن يكون تعريفه مستقى من نبعه الأصلي، ومقتطفا من منبته الغربي فمصطلح الإرهاب ظهر عام 1798 في ملحق الأكاديمية الفرنسية، لوصف حكومة الثورة الفرنسية التي كانت ترهب الشعب، وبخاصة الملكيين، باسم الحرية والثورة، فكان الإرهاب وصفا لنظام حكم، إلا أنه منذ نهاية القرن الثامن عشر أصبح المصطلح يتعلق بعنف صادر عن أفراد أو جماعات خارج القانون.[4]أول عملية وصفت بالإرهابية في العصر الحديث، كانت محاولة اغتيال نابليون بونابرت 1800م. ويعرف دوليا أول مرة من طرف عصبة الأمم

---

[1]– المرجع نفسه.

[2]– محمد عزيز شكري، **الإرهاب الدولي**، بيروت، دار العلم للملايين، 1991، ص 45.

[3]– تامر إبراهيم الجهماني، **مرجع سابق**، ص21.

[4]– عبد الله بن الشيخ، المحفوظ بن بية، **الإرهاب: التشخيص والحلول**، الرياض، مكتبة العبيكان، 2007، ص25.

المتحدة عام 1937م بأنه: "عمل إجرامي، يهدف بطبيعته إلى إثارة الرعب والخوف، موجه لأشخاص معنيين، أو مجموعة من الأشخاص أو للعموم".[1]

أما عن أولى المحاولات العلمية لتعريف الإرهاب؛ فترجع إلى عام 1930. حيث عرفه هاردمان(Hardman) في مقال له بموسوعة العلوم الاجتماعية، بأنه المنهج أو النظرية الكامنة وراء النهج الذي بمقتضاه تسعى مجموعة منظمة أو حزب إلى الوصول إلى أهدافه المعلنة بالاستخدام المنهجي للعنف بصورة أساسية.[2] فالإرهاب هو إستراتيجية عنف منظم ومتصل، تمارسه دولة أو مجموعة سياسة، ضد دولة أو مجموعة سياسية أخرى، من خلال حملة من أعمال القتل والاغتيال وخطف الطائرات واحتجاز الرهائن وزرع المتفجرات، أو ما شابه ذلك من أفعال، أو التهديد بها، وذلك لخلق حالة من الرعب العام، بقصد تحقيق أهداف سياسية".[3]

من المتفق عليه دوليا أن الإرهاب أصبح ظاهرة مستفحلة في العلاقات الدولية خاصة الراهنة وبالتالي وجب القضاء عليه ومسبباته، إلا أنه من المختلف عليه إيجاد تعريف جامع لما يعد من الأعمال الإرهابية وما لا يعد كذلك،...فحتى الأمم المتحدة كونها هي المنظمة العالمية المنوط بها الحفاظ على الأمن والسلم الدوليين، واستقرار وحدات المجتمع الدولي حسبما جاء في ميثاقها الأساسي، وتعاقدت عليه الدول، لم تصدر حتى اليوم مشروعا لقمع الإرهاب ومكافحته[4]....

وسبب ذلك أن هناك خلافا بين آراء ومواقف الدول فيما يدخل وما لا يدخل ضمن الأعمال الإرهابية. فهناك من يرى من أعضاء هيئة الأمم المتحدة أن أعمال المقاومة والكفاح ضد المستعمر أو المحتل من جانب الشعوب المغلوبة، في سبيل التحرر وتقرير المصير يعد إرهابا يجب القضاء عليه

---

[1]– المرجع نفسه، ص26.

[2]–مطيع مختار، "محاولة في تحديد مفهوم الإرهاب وممارسته من خلال النموذج الأمريكي"، **مجلة الوحدة**، العدد67، أفريل 1990، ص ص 211–212.

[3]– عبد الله بن الشيخ، المحفوظ بن بية، **مرجع سابق**، ص47.

[4]– سفيان ريموش، "السياسة العامة للأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب"، **مجلة الحكمة**، العدد11، السنة 3، دار كنوز الحكمة، 2011، ص194.

ومواجهته، على عكس دول أخرى. وكان من نتيجة هذا الخلاف، أن بقي الإرهاب يزداد خطورة واتساعا ويوظف من قبل بعض الدول لتحقيق مصالحها وتبرير سلوكاتها.[1]

2- التمييز بين الإرهاب وبعض الظواهر المشابهة:

من المتفق عليه أن الإرهاب هو ظاهرة اجتماعية، قد تتداخل وتتشابه مع ظواهر اجتماعية من المنظور الأمني. لذلك يجب التمييز بين الإرهاب وبعض هذه الظواهر على رأسها العنف، التطرف الديني، الجريمة المنظمة...الخ.

1/الإرهاب والعنف: العنف كظاهرة اجتماعية ينطوي على إكراه مادي أو معنوي يقع على الشخص أو الجماعة مما يلحق الضرر بالآخرين. وينفرد العنف بخصائص مختلفة عن خصائص الإرهاب وهي كالتالي:

أ-يتسم العنف بالتلقائية في حين يتسم الإرهاب بالتدبير والإعداد المسبق.

ب-درجة بشاعة ودموية العنف أقل من آلياتها التنفيذية عنها في الإرهاب.

جـ-عدم اتسام العنف بالصبغة الدولية في حين الإرهاب يصطبغ بذلك إلى درجة أن يصبح يسمى بعولمة الإرهاب.

د-العنف دائما وغالبا ما يكون وراءه شخص واحد في حين يتسم الإرهاب بالعمل الجماعي المنظم والمخطط إحكاما وتنفيذا.

هـ-عشوائية العنف وعدم التخطيط المسبق يقابلها في الإرهاب التخطيط المسبق المتضمن في ثنايا توصيفه وتخطيطه وتنفيذه كثيرا من التعقيدات التي يصعب على الشخص العادي اكتشافها أو قراءتها.

[1]- المرجع نفسه، ص195.

و–أسباب العنف ودوافعه غالبا ما تكون شخصية، بعكس الإرهاب الذي يتولد دائما عن قيم وإيديولوجيات*وفلسفات محددة.

ز–سهولة السيطرة على العنف في حين يصعب القضاء على الإرهاب إلا في المدى الطويل ومن خلال إستراتيجية وتنظيم محكمين.

ح–درجة التخريب والدموية للإرهاب تفوق بكثير ما ينتجه العنف من أضرار أو نتائج.[1]

2/الإرهاب والتطرف الديني:التطرف لغة هو اتخاذ مكان بعيدا عن مركز أو قلب الشيء ومعناه التفرد في المذهب أو السلوك وعدم الاختلاط بالآخرين.وتتمثل ظاهرة التطرف الديني اجتماعيا في اعتناق مجموعة من الأفراد لعقيدة دينية محددة ترى أنها الصواب بعينه وأن ما عداها هو الخطأ، ما يستتبعه ذلك من قيام أيضا هذه المجموعة المتطرفة من تفسير عقيدتهم تلك بطريقة خاطئة تبعد عن اللب أو الجوهر ثم الترويج لذلك الفكر المتطرف ونشره حتى لو اقتضى الأمر استخدام القوة.[2]

وعلى ذلك، يمكن القول أن التطرف الديني هو ظاهرة اجتماعية تتحرك من دوافع نفسية وفكرية تمس أمر فكري أو عقائدي أو مذهب.فهو نوع من الانحراف الفكري في مجال العقيدة وينطوي على سلوك معيب في التفكير وغرور في المنطق يدفع صاحبه نحو إطلاعات خاطئة وفرديات مضللة.

أما الفرق بين التطرف الديني والإرهاب؛ فيكمن في النقاط التالية:

أ–يعد التطرف الديني هو الخطوة السابقة مباشرة على الإرهاب.

ب–عدم استعداد المتطرف للتضحية من أجل فكرة التطرف في حين أن الإرهاب على استعداد لذلك.

---

* الإيديولوجية الفكرية والعقائدية، التي يتسم بها الإرهاب ولا وجود لها في العنف الذي يتميز بالعشوائية والتلقائية.

[1]– حسنين المحمدي بوادي، **المنظومة الأمنية في مواجهة الإرهاب: الأساليب الأمنية المستحدثة لمواجهة الإرهاب**، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، 2007، ص ص 17–18.

[2]– المرجع نفسه، ص18.

جـ-الفكر المتطرف قابل للتصويب إذا ما أحسن مناقشته ومجادلته، الحجة بالحجة، في حين يصعب ذلك تماما على الفكر الإرهابي.

د-السلوك المتطرف لا يلزم دائما أن يتبع بأعمال إجرامية عنيفة في حين أن العمل الإرهابي هو عنف إجرامي بوسائل ذات قدرات تدميرية هائلة يعاقب قانون العقوبات على مجرد حيازتها وليس فقط استعمالها.

هـ-يجنح المتطرف دائما بحكم أسلوب ونمط تفكيره إلى البعد، وعدم الانخراط في الجماعة، بعكس الإرهابي الذي يعمد دائما إلى إقامة صلات قوية مع جماعته المنظمة التي يتحرك من خلالها تخطيطا وتنظيما.

و-الإستراتيجية الأمنية الواجبة الإتباع لمواجهة الإرهاب تتميز بالقدر الأعظم من التخطيط والتنظيم واختيار آليات التنفيذ وبدرجة تفوق تلك المعدة لمواجهة التطرف.

ز-التطرف من الممكن أن يأخذ صورة سلبية متمثلة في الامتناع عن عمل معين أو انتهاج مذهب وضعي أو عقائدي يتسم بالإلحاد أو الفساد أو الشذوذ الأخلاقي، بعكس الإرهاب الذي دائما ما يأتي في صورة إيجابية متمثلة في عنف والتخويف وبث الرعب والذعر.[1]

3/الإرهاب وحركات التحرر: تقوم بعض وسائل الإعلام الغربية بالخلط والتشويه المتعمدين بين الإرهاب وحركات التحرر لإضفاء عدم شرعية هذه الأخيرة. إلا أن استعمال القوة من قبل حركات التحرر ضد الأنظمة الاستعمارية أو الاستبدادية والعنصرية وضد أشكال السيطرة الأجنبية، هو حق مشروع لا علاقة له بمسألة الإرهاب ما دام سلوك المقاتلين من الطرفين تحكمه الاتفاقات الدولية. ويحدث الخلط إذا ما استعملت القوة من قبل أفراد منتمين إلى حركات التحرر الوطني أو يعملون باسمها ضد أهداف مدنية خارج أراضي الدولة العدوة.[2]

---

[1]- المرجع نفسه، ص ص 18-19.

[2]- يوسف حسن يوسف، **الجريمة المنظمة الدولية والإرهاب الدولي**، القاهرة، المركز القومي للاصدارات القانونية، 2010، ص91.

وهناك اتجاهان رئيسيان في مسألة الإرهاب وحركة التحرر الوطني، اتجاه يرى ضرورة التمييز بين أنشطة تمارسها حركات سياسية ثورية تحاول تحقيق مصير شعوبها واستقلالها والإرهاب، فالعنف الذي تمارسه هذه الحركات مسوغ. في حين أن عنف الإرهاب يهدد أرواح الأبرياء ويهدد بالخطر علاقات التعاون والصداقة بين الدول. وهذا هو رأي أغلب فقهاء القانون الدولي. اتجاه لا يميز بين تلك الأنشطة والأفعال السابقة، ويعدها جميعا من قبيل الأعمال الإرهابية. وهذا هو الموقف في الغرب، وأن سبب الاختلاف بين الاتجاهين يرجع إلى سبب الاختلاف في المواقف حول حركات التحرر نفسها. فالمؤيدون يرون أنها حركات ثورية مشروعة واستخدام العنف والقوة من قبيل الإرهاب وينبغي محاربتها والوقوف ضدها. وما زال الخلاف حول شرعية الكفاح المسلح في سبيل الحرية والاستقلال وشرعية العنف الذي يستخدمه، محتد ما بين الكتلة الغربية من جهة ودول العالم الثالث من جهة أخرى.[1]

4/الإرهاب والجريمة المنظمة:إن الجريمة عبر الوطنية (Transnational Crime) بمعنى الجريمة العابرة للأقطار أو الدول،إثر التغيرات الكونية السياسية والاقتصادية، والاجتماعية والمعلوماتية والتكنولوجية، والتي باتت تحكم العالم، في حقبة زالت فيها الحدود القطرية والإقليمية، لتتحول الكرة الأرضية إلى قرية كونية، يجوبها الإنسان دون كثير عناء، وخلال فترة وجيزة، ناقلا معه من مكان إلى آخر نشاطه الاقتصادي، والاجتماعي والثقافي، وربما الإجرامي. وهذا الأخير يعد من الأنشطة الهدامة، التي باتت تحقق أرقاما متصاعدة تدعو إلى القلق، وإعادة النظر في سبل إجراءات تحصين جغرافية الدول وأنظمتها الأمنية، ضد أي اختراق غير مشروع.[2]

يعتبر مفهوم الجريمة المنظمة ذو امتداد واسع فهناك العديد من المصطلحات المستعملة للدلالة عليها، الجريمة المنظمة عبر الوطنية (المافيا)، الشكل الأسوأ للجريمة الدولية؛ فهذه المصطلحات رغم قربها من بعضها البعض،لكنها ليست مرادفات. ويعرف الأنتربول الجريمة المنظمة بأنها "شراكة أو جماعة من الأشخاص موزعين على نشاط غير مشروع ومستمر والذي هدفه الأول تحقيق مكاسب دون مراعاة الحدود الوطنية."[3] أما جماعة "المخدرات والجريمة المنظمة" للاتحاد

---

[1]– المرجع نفسه، ص ص91–92.

[2]– أحمد صالح العمرات، **مرجع سابق**، ص41.

[3] –Philippe Marchesin, **Op–Cit**, p42.

الأوروبي؛ فتضع إحدى عشر صفة تسمح بتمييز الجريمة المنظمة، وهي كالتالي:شراكة تعاونية بين أكثر من شخصين، مهام خاصة تنسب لكل منهما، في فترة وقت طويلة أو غير محددة، مع شكل تنظيمي له مبادئ ومراقبة، مشكوك في ارتكابها مخالفات بالغة العقوبة، تعمل وتنشط على المستوى الدولي، تعود إلى العنف أو لوسائل الترهيب الأخرى، تستعمل بنى وأشكال تجارية، تخضع إلى تبيض الأموال، تمارس تأثيرا على الأوساط السياسية والإعلام والإدارة العامة والسلطة القضائية والاقتصاد، تعمل من أجل المصلحة والمكسب والسلطة.[1]

هذه اللائحة ليست منتهية، ولكنها توضح هذه الظاهرة التي احتلت صدارة الاهتمام هذه السنوات الأخيرة. فحسب منظمة التجارة العالمية FMI، فإن تدفق المكاسب المثيرة للنشاطات غير الشرعية ارتفعت إلى 3000 مليار فرنك أي حوالي 2% من المنتوج الخام العالمي. وقد دخل الجنوب بقوة في الجريمة المنظمة العالمية عبر عصابات الهجرة غير الشرعية، حيث يقدر الاتحاد الأوروبي التحويل غير الشرعي لمليون شخص في السنة من الدول الفقيرة إلى الغنية، وكذلك دخل الجنوب في الجريمة المنظمة عبر تبيض الأموال وتجارة المخدرات، والتي تشهد امتدادا واسعا وحركيا وهكذا أصبح التهديد شاملا.[2]

أما التعريف الإجرائي للجريمة المنظمة؛ فهي ذلك السلوك الإجرامي المعاقب عليه قانونا في أي من الدول الأعضاء في الجماعة الدولية حينما يتم ارتكابه بواسطة جماعة إجرامية منظمة لها صفة الاستمرار، وتهدف إلى تحقيق منفعة مالية، وتتجاوز في ارتكابها ذلك السلوك تخطيطا أو تنفيذا أو تأثيرا في حدود الدولة الواحدة.[3]

أما الفرق بين الإرهاب والجريمة المنظمة؛ فتشترك أعمال الإرهاب مع الجريمة المنظمة بميزتي السرية والتنظيم يبقى معيار تحقيق الأهداف السياسية مميزا بينهما، ويختص به الإرهاب دون الجريمة المنظمة.

---

[1]–Ibid ,pp43-44.

[2]– Idem.

[3]– محمود محمد عبد النبي، "رؤية موضوعية لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية"، **مجلة البحوث الأمنية**، مركز البحوث والدراسات للمملكة العربية السعودية، الرياض، المجلد16، العدد37، شعبان 1428، سبتمبر 2007، ص194.

هذا وتجدر الإشارة إلى أن المجموعات التي تمتهن الجريمة المنظمة، قد تقوم بتنفيذ الأعمال الإرهابية، وهي في غالب الأحيان على صلات وثيقة بالمجموعات الإرهابية على الساحة الدولية.[1]

بعد التعرف على بعض المميزات للإرهاب من خلال المقارنة مع بعض الظواهر، التي قد تتشابه معه. وقد تختلف معه لابد من تحديد أهم الخصائص المميزة للإرهاب، وهي كالتالي:[2]

1-العمل الإرهابي يتميز بإتباع المنهج العلمي سواء في التخطيط والتنظيم أو سواء في التنفيذ.

2-الهدف الذي يسعى إليه الإرهاب دائما وعلى المدى الطويل هو إحداث الفوضى الأمنية أو الارتباك الأمني، حتى ولو لم يتضح ذلك على المدى القصير.

3-اتسام العمل الإرهابي بالسرعة والفجائية والدموية بالإضافة إلى الرعب والذعر الذي ينتاب ضحاياه يجعل من الصعوبة ضبط الجناة أو ملاحقتهم أو حتى التعرف عليهم.

4-السعي الدائم للإرهاب في سبيل إجهاض الإستراتيجية الأمنية التي تواجهه، وذلك عن طريق الإعلان القوى عن نفسه مستخدما في ذلك أقوى أدواته دموية ووحشية.

5-إتباع الإرهاب في التجنيد لعناصره وكوادره البشرية لأسلوب الخلايا العنقودية التي تنفصل عن بعضها البعض، فلا يترتب اكتشاف أحدها وقوع سائر الخلايا الأخرى. الأمر الذي يمكنه في النهاية من الإفلات من الرقابة الأمنية والتتبع الأمني المستمر لخلاياه وتنظيماته مهما كانت دقتها وفاعليتها.

6-العمل الإرهابي إما أن يكون ذو طابع إقليمي فلا يتعدى حدود الدولة تماما، كما حدث بالنسبة لمصر في العقود الثلاثة الأخيرة من القرن العشرين. وإما أن يكون ذو طابع دولي يتعدى حدود الدولة تنظيما وإعدادا وتمويلا وتنفيذا، كما هو الحال بالنسبة للتنظيمات الإرهابية المنتشرة على الساحة الدولية، والتي يبلغ العدد التقريبي لها حوالي 128 منظمة إرهابية تعمل في 47 دولة مقسمة على مناطق العالم المختلفة.

---

[1]-أحمد حسنين سويدان،**الإرهاب الدولي في ظل المتغيرات الدولية**،بيروت،منشورات الحلبي الحقوقية، 2005، ص45.

[2]- حسنين المحمدي بوادي، **مرجع سابق**، ص21.

3- صور الإرهاب :

نتعرض في هذا العنصر إلى أهم صور الإرهاب كل بناءا على معيار تصنيفه، معرجين على أهم ما يميز كل صورة عن الأخرى.

تتعدد صور الإرهاب ويمكن تلخيصها كما يلي:من حيث الجهة التي يوجه إليها:الإرهاب ضد الأموال، الإرهاب ضد الأشخاص. من حيث الغرض منه؛ نجد إرهاب اجتماعي، إرهاب سياسي، من حيث التنفيذ؛ إرهاب مباشر وغير مباشر. أما من حيث المدى والأثر؛ فيصنف إلى إرهاب محلي وإقليمي ودولي.[1]

قد نجد في الواقع صور لما ذكر من التصنيفات وفي بعض الأحيان نجد صورا يصعب تصنيفها.إذ ترجع أصول الإرهاب عندما نتحدث عن تاريخ إرهاب الدولة أو عن تاريخ إرهاب الحركات الانفصالية أو عن تاريخ الإرهاب الديني...الخ. فالحديث عن إرهاب الدولة في عهد روبسبير سيقودنا إلى الحديث عن دولة بسمارك، ثم عن الأنظمة الكليانية مع هتلر وستالين، مرورا بالثورة الثقافية في الصين، وتجربة الخمير الحمر في كمبوديا. أما الحديث عن إرهاب الحركات الفوضوية في أوربا خلال أواخر القرن التاسع عشر؛ فمن شأنه أن يقودنا إلى الحديث عن تلك الحركات في روسيا وعن دورها في التمهيد لقيام الثورة البلشفية، وكذلك عما فعلته في إيطاليا الألوية الحمراء. كما أن الحديث عن الإرهاب الديني قد يقودنا إلى العصر الروماني وحقبة الإرهاب اليهودي، مرورا بالحشاشين في بلاد الشام، ثم إرهاب الجماعات المرتبط بالكنيسة خلال العصور الوسطى، وصولا إلى الحركات الصهيونية، ثم الطوائف الانتحارية المسيحية، تنظيم القاعدة،[2] فتنظيم داعش...الخ.

لو نحصر نظرنا في كرونولوجيا "الإرهاب الديني" خلال العصر الحديث، لوجدنا ثلاث موجات:[3]

---

[1]-المرجع نفسه، ص24.

[2]- سعيد ناشيد، **ما وراء الإرهاب: الفلسفة وظاهرة الإرهاب العالمي**، (د.د .ن)، مارس2006، ص ص 104-105.

[3]- المرجع نفسه، ص ص 108-110.

1-**موجة "الإرهاب اليهودي"**:ابتدأت المرحلة الأولى من موجة الإرهاب اليهودي، مع مطلع القرن العشرين، وتميزت بالجرائم التي كانت تمارسها مختلف الجماعات اليهودية. وقد امتدت إلى قيام دولة إسرائيل عام 1948، وبعدها تنطلق المرحلة الثانية، مرحلة إرهاب الدولة اليهودية.

2-**موجة "الإرهاب المسيحي"**:امتدت المرحلة الأولى من هذه الموجة بين عامي 1978-1997، حيث نفذت طوائف اليمين المسيحي سلسلة من الانتحارات الجماعية. هذا فضلا عن الاعتداءات الجسدية التي كان يتعرض لها العديد من المناضلين الحقوقيين من قبيل أنصار الحق في الإجهاض. أما المرحلة الثانية؛ فهي المرحلة التي انتقل فيها "الإرهاب المسيحي" من مرحلة الطوائف إلى مرحلة الدولة، وانطلقت مع وصول الرئيس الإنجيلي جورج والكر بوش (George W Bush)إلى السلطة في الولايات المتحدة الأمريكية عام 2000.

3-**موجة "الإرهاب الإسلامي"**: انطلقت المرحلة الأولى لهذه الموجة في أجواء انتصار الثورة الإيرانية عام 1979 وتميزت هذه المرحلة بقدرة المخابرات الإيرانية على تنفيذ عدد من الاغتيالات لشخصيات معارضة داخل العمق الأوروبي. في حين أن المرحلة الثانية من "الإرهاب الإسلامي" تنطلق مع صعود تنظيم القاعدة، وتتميز هذه المرحلة بانتشار ظاهرة الإرهاب الانتحاري.

إن ما يميز الموجة الإسلامية عن الموجتين اليهودية والمسيحية، هو الأمر التالي: إذا كان لكل موجة من الموجات مرحلتان حاسمتان، فيبدو واضحا أن الموجة اليهودية مرت من مرحلة إرهاب الجماعات إلى مرحلة إرهاب الدولة عقب إعلان تأسيسها. وكذلك نجد أن الموجة المسيحية مرت بمرحلة تتسم بنوع من إرهاب الدولة عقب وصول الرئيس الإنجيلي بوش إلى السلطة. في حين أن ما حصل في تجربة الإرهاب الإسلامي هو العكس تماما، حيث انتقل ذلك الإرهاب من مرحلة تتسم بإرهاب الدولة في عهد الخميني إلى مرحلة تتسم بإرهاب الطوائف والجماعات وهي المرحلة التي يعبر عنها تنظيم القاعدة...فهذا الأخير هو تنظيم في الأصل عبارة عن انشقاق عن مؤسسة دينية وهابية كانت في مرحلة الدولة. وهذا ما يزيد من تأكيد أن الخصوصية التي تميز "الإرهاب الإسلامي" عن "الإرهاب المسيحي" أو "اليهودي" تكمن في أن مرحلة إرهاب الدولة، داخل الموجة الإسلامية، تكون سابقة عن مرحلة إرهاب الطوائف والجماعات.

مما سبق ذكره يمكن القول أن معظم ما أشير له حول الإرهاب، فإنه يتفق في ثلاثة عناصر وهي:

1-الاستخدام غير المشروع للعنف أو التهديد به،ضد مدنيين أبرياء، يشكلون ضحية واسطية.

2-إشاعة جو من الرعب والخوف العارم لدى الجهة المستهدفة وهي في الغالب غير تلك التي كانت محلا للأعمال العنيفة.

3-استغلال هذا الجو من الخوف والرعب للضغط على الجهة المستهدفة بقصد الحصول منها على مطالب وأهداف سياسية أو إيديولوجية أو دينية أو إثنية.

الفرع الثاني: طبيعة تهديد الهجرة غير الشرعية

سيتم تناول تهديد الهجرة غير الشرعية من ناحية مفهومها لغويا، ويضاف على تعريفها مختلف أنواعها.

1- مفهوم الهجرة غير الشرعية

تحمل لفظة الهجرة في اللغة العربية معنيان، أولاهما هجر الشيء يهجره هجرا وهجرانا، ومن الاسم "الهجرة" وفيه الانقطاع عن الشيء أي ما ارتبط بالترك والفراق. أما معناها الثاني؛ فهو الخروج من أرض إلى أخرى فتقول العرب "هاجر"يهاجر، ومنه الاسم "الهجرة". يقول ابن منظور "الهجرة الخروج من أرض إلى أرض وكل مخل بمسكنه متنقل إلى قوم آخرين بسكناه فقد هاجر قومه، وسمي المهاجرون مهاجرين لأنهم تركوا ديارهم ومساكنهم التي نشئوا فيها.[1]

وقد وردت في القرآن الكريم في أكثر من موضع، نذكر منها قوله تبارك وتعالى:"ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها".[2] وقوله عز وجل:"للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون".[3] وقوله تعالى:"والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار".[4]

---

[1]- ابن منظور، **مرجع سابق**، ص 771.

[2]- **القرآن الكريم**، سورة النساء، الآية 96.

[3] - **القرآن الكريم**، سورة الحشر، الآية 8.

[4] - **القرآن الكريم**، سورة التوبة، الآية 10.

المهاجرفي اللغة العربية تطلق هذه الكلمة على البلاد والنازح منها على حد سواء، أما في اللغة الفرنسية فيتم التمييز بين مصطلحين بخصوص المهاجر" **Le Migrant**"

- عندما ينتقل إلى بلد آخر يسمى بالنسبة للبلد الجديد وافدا " **Immigrant**".
- عندما ينتقل إلى بلد جديد فهو بالنسبة لبلده الأصلي مهاجر نازح **Imigrant**".[1]

كما نجد من الباحثين من يذهب إلى أبعد من ذلك في تعريفه للمهاجر، فنجد من التعاريف: "المهاجر هو الشخص الذي يبدي الرغبة في تغيير الإقامة من بلده الأصلي ليقيم في دولة أخرى ويحصل على جنسيتها ويندمج في مجتمعها".[2]

إن للهجرة غير الشرعية عدة تعريفات تتعدد وتختلف باختلاف الزاوية التي ننظر منها لتعريفها، لكنها تنصب كلها نحو هدف واحد وهو الوصول إلى الأفضل. وهذا وإن تعددت تعاريفها، فقد اختلفت أيضا أسبابها أو دوافعها باختلاف المجتمعات المصدرة لها، وكذا باختلاف التركيبات البشرية المهاجرة. وهذا ما سنتولى تسليط الضوء عليه من خلال:

تعريف الموسوعة السياسية للهجرة بأنها:" الانتقال المكاني أو الجغرافي لفرد أو جماعة. أما التهجير؛ فهو الإرغام على الهجرة بالقوة والتهديد.[3]

المفهوم العام للهجرة غير الشرعية: تعتبر الهجرة في مفهومها العام ظاهرة سكانية ينتقل فيها المهاجر بحثا عن حياة أفضل في جميع جوانبها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والصحية والتعليمية والثقافية، بعيدا عن كل الظروف التي دفعت به إلى ذلك من حروب وفقر وبطالة ...

مفهومها من منظور علم الديمغرافيا: في هذا الإطار يذهب علماء الديمغرافيا إلى تعريف الهجرة غير الشرعية على أنها الانتقال الفردي أو الجماعي من مكان إلى آخر للبحث عن حياة أفضل في جميع المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية.

---

[1]–**Dictionnaire Larousse**, Paris , Edition Refondue Librairie, 1979, P211.

[2] – P , George, **Les Migrations Internationales**, Paris , Presses Universitaires de France,1976,p28.

[3]– عبد الوهاب الكيالي وآخرون،**الموسوعة السياسية**،الجزء السابع، بيروت، مؤسسة العربي للدراسات والنشر، 1994.

تعرف الهجرة غير الشرعية من منظور علم الإجتماع على أنها تغير في الوضعية الاجتماعية للشخص بما يتعلق بحرفته أو مكانته الاجتماعية.[1]

من منظور دولي تعرف المفوضية الدولية لشؤون الهجرة "الهجرة غير الشرعية": بأنها الدخول أو اجتياز بلد دون موافقة سلطات ذلك البلد، وبدون أن توفر في الشخص العابر الشروط القانونية للمرور عير الحدود،لعدم حيازته على الوثائق اللازمة للسفر أو الاعتماد على تزويرها واستخدام المنافذ غير الشرعية للمرور ،بغية التهرب من الرقابة الجمركية أو الأمنية،سواء كان ذلك برا أو بحرا أو جوا.[2]

تعريف المفوضية الأوروبية: الهجرة غير الشرعية ظاهرة متنوعة تشتمل على جنسيات ثلاث دول من بينها الجزائر، يدخلون إقليم الدولة العضو بطريقة غير شرعية عن طريق البر أو البحر أو الجو، بما في ذلك مناطق العبور في المطارات بوثائق مزورة أو بمساعدة شبكات الجريمة المنظمة. وهناك عدد من الأشخاص الذين يدخلون بصورة قانونية وبتأشيرة صالحة، لكنهم يبقون أو يغيرون غرض الزيارة، فيبقون دون الحصول على موافقة السلطات. وأخيرا هناك طالبي اللجوء السياسي الذين لا يحصلون على موافقة ومع ذلك يبقون.[3]

الهجرة من منظور عقائدي: يقول الدكتور محمد أبو ليلة أستاذ الدراسات الإسلامية بجامعة الأزهر: "إن الهجرة في هذه الأيام ليست هجرة شرعية أمر بها الإسلام، وإنما هي هجرة أشبه بالاحتيال وانتهاك للقوانين من خلال تدخل السماسرة والمحتالين، الذين يغوون الشباب الذي يبحث عن فرص عمل أو وسيلة لحياة كريمة. إذ أن من يحاول أن يهاجر إلى أية دولة أجنبية للبحث عن العمل وطلب الرزق بطريقة غير مشروعة، ويتعرض للموت غرقا في البحر، فانه في هذه الحالة ليس شهيدا وشأنه من يموت وهو يحاول أن يقتل أو يسرق".[4]

---

[1] – صورية عباسة دربال، "الهجرة غير الشرعية والتعاون الدولي" الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط المخاطر واسراتيجية المواجهة ، **مرجع سابق**،ص ص 80-81.

[2]– المرجع نفسه، ص 81.

[3] – المرجع نفسه، ص ص 81-82 .

[4] – الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط المخاطر واسراتيجية المواجهة، **مرجع سابق** ، ص 21.

الهجرة من منظور القانون الدولي(سياسي): هي انتقال أفراد أو جماعة من مكان إلى آخر بطرق سرية مخالفة لقانون الهجرة كما هو متعارف عليه.[1]وهي أيضا انتقال الأفراد من دولة إلى أخرى بقصد الإقامة الدائمة فيها، فهي تتضمن هجرة من الدولة الأصلية واتخاذ الموطن الجديد مقرا وسكنا مستديما، وتدخل الهجرة في نطاق أحكام القانونين الداخلي والدولي معا. فهي تخضع للقانون الداخلي من ناحية إن لكل دولة إن تنظم الهجرة من إقليمها وإليه وفقا لما تقتضيه مصالحها. ومن ناحية أخرى تتصل بالقانون الدولي لما تثيره من مسائل قانونية دولية كمدى حق الفرد في الهجرة وتحديد المركز القانوني للمهاجر وعلاقته بكل من الدولتين المهاجر منها والمهاجر إليها وغير ذلك.[2]

إن الهجرة تعتبر مفهوما متصلا بحياة الإنسان منذ بروز الجماعات البشرية المنظمة. ويشير قاموس المورد إلى أن معنى الهجرة يتراوح من النزوح إلى الارتحال من مكان إلى آخر.[3]

أما قاموس ويبستر؛ فيشير بدوره إلى ثلاث معاني لكلمة الهجرة، وهي: الحركة من دولة أو مكان أو محلة إلى أخرى، المرور أو العبور الدوري من منطقة أو مناخ إلى أخر بغرض البحث عن الطعام أو التزاوج، تغيير المكانة أو مستوى المعيشة.[4]

ويلاحظ في هذا السياق، أن مفهوم الهجرة باللغة الإنجليزية يعني ثلاث معاني:[5]

1. الهجرة من منظور الدول المستقلة (The receiving countries)؛ حيث يطلق على مفهوم الهجرة في هذه الحالة مصطلح التوطين (Immigration). فالهجرة بالنسبة للدول المستقبلة تختلف بطبيعة الحال من كونها شرعية أو غير شرعية، مؤقتة أو دائمة، ذات أهداف اقتصادية أو سياسية أو

---

[1] – صورية عباسة دربال ، **مرجع سابق**، ص 82.

[2] – الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط المخاطر واسراتيجية المواجهة،**مرجع سابق**،ص ص21-22.

[3] – منير البعلبكي، **قاموس المورد**، بيروت: دار العلم للملايين، 2000، ص 578.

[4] – Charlton Laird, **Webster's New World Thesaurus**, New York, Simon and Schuster, 1971, P383.

[5] – Jack C Plano, Roy Olton, **The International Relations Dictionary**, Santa Barbara (Californie): ABC-CLIO,1982,pp 99-100.

اجتماعية. وبالتالي فإن الدول المستقبلة لا تهتم بالأسباب المؤدية للهجرة بقدر ما تهتم بالأهداف من الهجرة والمهاجرين.

2.الهجرة من منظور الدول المرسلة أو المصدرة (The sending countries)، حيث يطلق على مفهوم الهجرة في هذه الحالة مصطلح الارتحال أو النزوح (Emigration). ويشير هذا المصطلح عموما إلى الهجرة القسرية التي تحدث نتيجة كوارث طبيعية أو حروب، وبالتالي تعتبر مرادفة أيضا لمفهوم اللاجئين (Refugees). فالدول المرسلة أو المصدرة للمهاجرين تهتم بشكل ملحوظ بالأسباب التي تؤدي إلى النزوح أو تدفق اللاجئين. وبالتالي فهي تعمل على تذليل الصعاب المؤدية إلى النزوح أو الهجرة.

3.الهجرة من منظور الدول الأخرى أو العالم ككل؛ حيث يطلق عليها مصطلح الهجرة (Migration)، والذي يعني في هذه الحالة الهجرة التطوعية من مكان إلى أخر أو من بلد إلى آخر (Voluntary Displacement) ويعتبر هذا المصطلح من أكثر المفاهيم استخداما في أدبيات اللغة الإنجليزية.

أما فيما يتعلق بمفهوم الهجرة في القرآن الكريم؛ فإنه يلاحظ بأن هذا المفهوم قد ورد 26 مرة. وتشير الآيات الكريمة إلى تعدد معاني وأسباب الهجرة، حيث يمكن تلخيص ذلك في الآتي:[1]

1. الهجرة تعني الدفاع عن الدين الإسلامي، وبالتالي يلاحظ أن المهاجرين قد يغادرون ديارهم لاعتبارات دينية.
2. الهجرة تعني قوة الإيمان والعقيدة لدى الفرد أو الجماعة، وبالتالي يلاحظ أن الهجرة قد تجسد أسبابا نفسية تتعلق بتصورات الأفراد للبيئة المحيطة بهم.
3. الهجرة تعني حياة كريمة وأفضل، الأمر الذي يعني أن للهجرة أهدافا سامية، وليس مجرد حب للسفر والترحال.
4. الهجرة تعني المحافظة على الحياة، حيث إن التعرض للأذى والتعذيب قد يدفع إلى الهجرة.
5. الهجرة تعني عدم وجود قيوم زمنية ومكانية، حيث إن الهجرة قد تكون في أرض الله الواسعة الآمنة وفي أي زمان مناسب.

[1]–محمد فؤاد عبد الباقي، **المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم**، بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1945، ص ص 730-731.

6. الهجرة ترتبط بالضعفاء والمحتاجين، الذين يفتقرون إلى الجاه والمال، وبالتالي فالهجرة قد تبرر لمعطيات اقتصادية وسياسية.

إذن الهجرة لغة هي الاغتراب أو الخروج من أرض إلى أخرى أو الانتقال من أرض إلى أخرى سعيا وراء الرزق. أما من النواحي السياسية والقانونية؛ فإن مصطلح الهجرة يحظى باختلافات كثيرة منبعها الجانب الذي يركز عليه التعريف. وغالبا ما يتعلق بأسباب ودوافع الهجرة وأنواعها. ودون الخوض في تعريفات الهجرة، نشير هنا إلى أن هذا الموضوع قد أصبح يحظى باهتمام دولي واسع، نظرا لتزايد أعداد المهاجرين الذين يرغبون في الانتقال من بلد إلى آخر، إما بسبب السعي وراء مصادر العيش أو تحسين المستويات المعيشية، أو لأسباب سياسية وأمنية وغيرها.

2- أنواع الهجرة:

هناك تصنيفات عديدة للهجرة، وهذه التصنيفات تتعلق إما بالمهاجر نفسه أو بنطاق الهجرة أو بالمدة الزمنية للهجرة أو بالوضع القانوني للهجرة، وبناء على ذلك ينتج لدينا عدة أنواع من الهجرة:[1]

أ. هجرة طوعية؛ تحدث بإرادة المهاجر ورغبته دون إكراه.

ب. هجرة إجبارية؛فيها يتم إجبار الفرد على الهجرة نتيجة حروب أو كوارث طبيعية كالزلازل أو البراكين أو الفيضانات، كما قد تجبر السلطات الأفراد أو الجماعات على الهجرة لأسباب عديدة.

جـ. هجرة محلية؛ يقصد بها هجرة من إقليم إلى آخر داخل نفس الدولة كالهجرة من الريف إلى المدينة وبالعكس.

د. هجرة خارجية أو دولية؛ يحصل هذا النوع من الهجرة عندما يهاجر الأفراد أو الجماعات من دولة إلى أخرى.

هـ. هجرة دائمة؛ يهدف المهاجر من ورائها إلى الإقامة الدائمة في المكان الذي يهاجر إليه، سواء كان هذا المكان في الداخل أو خارج الدولة.

---

[1]- البشير الكوت،ظاهرة الهجرة غير الشرعية في العلاقات الأوروبية الأفريقية، **مجلة دراسات**، العدد الثامن والعشرين، السنة الثامنة، الربيع 1375، 2007، ص 52.

و. هجرة مؤقتة؛هي عكس النوع السابق، فالمهاجر لا يهدف إلى الإقامة الدائمة في المهجر، حيث يعود إلى موطنه الأصلي بعد مدة الهجرة التي قد تطول وقد تقصر.

ز. هجرة فردية؛هي تلك الهجرة التي تتم بشكل فردي، يقوم بها أفراد لأسباب مختلفة.

ح. هجرة جماعية؛ هذا النوع من الهجرة يحصل بشكل جماعي، حيث تقوم جماعات بكاملها بالهجرة لأسباب مختلفة، كالهروب من ويلات الحرب والكوارث الطبيعية والمجاعات وغيرها.

ط. هجرة شرعية؛هي ذلك النوع من الهجرة المرتبط بسلامة الإجراءات القانونية لعملية الهجرة، حيث تتم بجوازات سفر أو وثائق معتمدة من قبل الدولة المهاجر إليها وموافقتها.

ي. هجرة غير شرعية؛هي الهجرة التي تتم بطرق غير قانونية، حيث يقوم المهاجر بدخول دولة أخرى دون وثائق سفر أو موافقات وعبر طرق ووسائل غير قانونية، وهذا النوع من الهجرة هو موضوع دراستنا.

الفرع الثالث: طبيعة التهديدات البيئية

نتطرق في هذا الفرع إلى عنصرين نتناول في الأول مختلف مفاهيم التهديدات البيئية بحد ذاتها وتسمية بعض مظاهرها، ثم نركز في التغيرات المناخية على تعريفها وكيفية حدوثهاوالآثار التي تسببها وأهم مظاهرها بالإضافة إلى تلوث مياه البحر الأبيض المتوسط كيف أصبح تهديدا بالنظر لخصوصية البحر الأبيض المتوسط، نتناول أيضا مسببات التلوث وأهم ما يمكن أن ينتجه من تهديد.

1- مفهوم التهديدات البيئية

تعرف البيئة من الناحية اللغوية بأنها مشتقة من الأصل (بوأ) الذي أخذ منه الفعل الماضي (باء)، وجاء في معجم "لسان العرب": باء إلى الشيء رجع إليه، أي أن البيئة هي النزول والحلول في المكان، والبيئة اصطلاحا هي الوسط الطبيعي الجغرافي والمكاني والإحيائي الذي يعيش فيه الكائن الحي بما في ذلك الإنسان، وأيضا هي المناخ الاجتماعي، السياسي والأخلاقي والفكري المحيط بالإنسان، والبيئة في المعاجم الانجليزية لها مصطلحان متداخلان (Enoironment) ويعني مجموعة الظروف أو المؤشرات الخارجية التي لها تأثير في حياة الكائنات بما فيها الإنسان، ومصطلح

(Ecology)(الايكولوجيا) هي علم البيئة، وهي الوسط أو المجال المكاني الذي يعيش فيه الإنسان وما يجري من ظواهر طبيعية وبشرية يتأثر بها ويؤثر فيها.[1]

أما التهديدات البيئية؛ فهي كل ما يضر بحياة الكائنات الحية وبقائها من إنسان أو حيوان أو نبات، من خلال ما تتعرض له الموارد الطبيعية اللاحيوية والحيوية كالهواء والجو، والأرض وباطنها من كل متغيرات تحدث لا توازن في تفاعل عناصرها.[2]

من المدارس المهتمة بقضايا الأمن البيئي "مدرسة بحوث السلام" من خلال كتاب بعنوان "Silent Sping"؛ إذ تعتبر أن كل من الثغرات المناخية وتأثيرات النشاط الصناعي على طبقات الجو، التلوث الناجم عن زيادة معدلات النمو كلها مسائل تدخل في صميم تهديدات العامل الايكولوجي للأمن. ويتلخص الأمن البيئي بارتباطه بحماية النظام الايكولوجي (البيئي) الذي هو وحدة بيئية متكاملة تتكون من كائنات حية ومكونات غير حية في مكان معين، يتفاعل بعضها ببعض وفق نظام دقيق ومتوازن في حركة دائبة لتستمر في آداء دورها في المساعدة على الحياة، ويتأثر النظام البيئي بالتلوث (الماء،الهواء،التربة،التلوث الصوتي (الضوضاء)، وأخطار انقراض بعض الكائنات الحية، قضية ثقب الأزون، تغيرات المناخ، حيث يتم بالدرجة الأولى في النظام الايكولوجي التركيز على بقاء واستمرار الأصناف (الأنواع) البشرية، وبالتالي مركزية الكائن البشري عن سواه من الكائنات الحية الأخرى.[3]

يعرف الخطر عند أولريك باخ(Ulrich Becke)، حيث أنه قسم الأخطار البيئية إلى الأخطار التي يكون سببها أنشطة الإنسان والأخطار التي تسببها الكوارث الطبيعية.أما الاقتصادي نايت knight؛ فيعرفه على أنه عدم التأكد الممكن قياسه، أي عدم التأكد من نتائج قرار أو حدث معين. أما الدكتور شوقي سيف النصر؛ فيعرف الخطر على أنه "احتمال وقوع خسارة مادية أو في الثروة أو الدخل نتيجة وقوع حادث معين طارئ".[4] نجد هذا التعريف قد حدد عناصر الخطر في الاحتمال،

---

[1]– ليندة عكروم، **تأثير التهديدات الأمنية الجديدة على العلاقات بين دول شمال وجنوب المتوسط، قراءة تصويبية**، عمان، دار ابن بطوطة للنشر والتوزيع، 2013، ص66.

[2]– المرجع نفسه.

[3]– المرجع نفسه.

[4]– وهيبة زبيري، **التهديدات البيئية وإشكالية بناء : الأمن الغذائي**، الإسكندرية، مكتبة الوفاء القانونية، 2017، ص39.

الحادث المفاجئ، الخسارة المادية وعدم اليقين أو عدم التأكد من وقوع الخطر أو عدم وقوعه بسبب عدم القدرة على التنبؤ به.

فالتهديد؛ هو مفهوم يجمع بين الأسباب الداخلية والخارجية لحدوث الضرر، وأنه يمكن تحديده وتعيينه وكثيرا ما يتم ذلك مباشرة وبدون وساطة، وأنه يتطلب استجابة واضحة ومفهومة.أما التهديد البيئي؛ فهو كل ما يسبب ضرر مدرك ومعين بشكل واضح. وأن أسباب حدوثه، قد تجمع بين الأسباب الطبيعية والأسباب غير الطبيعية. كما أن أضراره، قد تتعدى المجال الداخلي إلى المجال الدولي. لذا يحتاج إلى آليات دولية تفوق أيضا المجال الداخلي إلى الإقليمي الدولي.[1]

وبتطبيق عناصر التهديد التي سبق وأن ذكرناها في المبحث الأول من الفصل الأول، فنجد أن طبيعة التهديد هو بيئي.أما مكان التهديد؛ فهو يتعدى المستوى الداخلي وحدود الدولة، وزمانه. فالتهديد البيئي يؤثر على الأجيال الحالية والمستقبلية. أما درجة خطورته؛ فإنه يمكن قياسها ويختلف ذلك من تهديد إلى آخر ومن إمكانيات الدول للتصدي له، وذلك يختلف بين الدول النامية والدول المتطورة.

من خلال ما سبق؛ فإن الخطر البيئي تميزه خمسة عناصر أساسية، وهي عنصر الاحتمال، عنصر عدم التأكد من حدوث أو عدم حدوث الخطر، وعنصر عدم القدرة على التنبؤ بالخطر في أغلب الحالات، وعنصر المفاجئة وعنصر عدم الثبات.وبالنسبة للفرق بين التهديد البيئي والخطر البيئي فهي مبينة في الجدول التالي:

[1]– المرجع نفسه، ص ص 37–38.

جدول رقم (1): مقارنة بين التهديد البيئي والخطر البيئي

	التهديد البيئي	الخطر البيئي
معيار1: من حيث وقوع الضرر	يترتب عنه ضرر قائم وحال بالبيئة وبالإنسان وأمنه	يترتب عليه ضرر غير قائم وغير حال، أي ضرر احتمالي، مجرد احتمال وقوع الضرر.
معيار2: من حيث الطبيعة	طبيعته عبر قارية، أي لا تحده الحدود الوطنية، وأضراره يمكن أن تمس الدول غير المسببة للتهديد والتي تعد نفسها في مأمن منه، كما أن تلك الأضرار تمس مختلف جوانب حياة الإنسان وتستمر لفترات زمنية طويلة.	الخطر يمكن أن تحده الحدود الوطنية.
معيار3: من حيث الزمان	التهديدات هي مزمنة وآثارها معروفة وقد لا تظهر إلا في المدى الطويل كالتلوث الذي يسببه زلزال كانتشار المواد السامة في عناصر البيئة من الماء والهواء والتربة	الأخطار هي مفاجئة وآثارها قد تحدث في لحظات من وقوعها، ومثال ذلك آثار الزلازل المفاجئة وغير المتوقعة.
معيار4: من حيث القياس	التهديدات البيئية يمكن قياسها	أما الأخطار فهي تقوم على عنصر الاحتمال والنسبية فيصعب قياسها.
معيار5: من حيث مداها	التهديدات البيئية تتعدى تأثيراتها لتشمل الفرد والأسرة والمجتمع الداخلي والدولي.	الخطر فيمكن أن ينحصر على مستوى الفرد أو الأسرة مثل الجفاف الذي يؤثر على الدولة بأكملها إن تعرضت له.
معيار6: من حيث المجال	التهديدات البيئية متعددة الأوجه والخطورة، كما تتعدد المجالات التي تمسها التهديدات.	على العكس فالخطر يمكن أن يكون محدود التأثير في مجال معين أو حتى على إقليم معين.

المصدر:وهيبة زبيري،**التهديدات البيئية وإشكالية بناء :الأمن الغذائي**،الإسكندرية، مكتبة الوفاء القانونية، 2017، ص ص 40-42.(بتصرف).

من المفاهيم المرتبطة بالتهديدات البيئية والمعبرة عن ظواهرها مفهوم الكارثة، تعرف الكارثة بأنها كل حدث مفاجئ يسبب دمارا واسعا ومعاناة عميقة، أو بأنها: حدث مفاجئ ويكون غالبا بفعل الطبيعة، ويهدد المصالح القومية للبلاد، ويخل التوازن الطبيعي للأمور، وتشارك في مواجهته كافة أجهزة الدولة. وقد عرفها بعض المختصين بأنها: حادثة محددة زمنيا ومكانيا ينجم عنها تعرض مجتمع

بأكمله أو جزء من مجتمع إلى أخطار شديدة مادية وخسائر في أفراده تؤثر على بنائه الاجتماعي بإرباك حياته بعد توقف كثير من المستلزمات اللازمة لاستمرارها. ذلك عن الكارثة بشكلها العام؛ أما ما يصطلح على تسميته بالكارثة غير التقليدية؛ فيقصد بها: الكارثة التي يكون سببها غير الأسباب التقليدية، وخاصة ما يسمى بأسلحة الدمار الشامل، وهي الأسلحة النووية والكيماوية والبيولوجية.[1]وذلك يعني أن الكارثة بمفهومها الشامل هي:كل حادثة تؤدي إلى تدمير وخسائر في الموارد البشرية والمادية أو كليهما. وأما الكارثة غير التقليدية؛ فتنحصر في ما تسببه الحروب والأسلحة غير التقليدية من دمار وهلاك في الموارد المادية والبشرية في جزء من أجزاء العالم وفي فترة زمنية معينة، أو هي الآثار الناتجة عن استخدام أسلحة الدمار الشامل وخاصة المواد النووية والبيولوجية والكيماوية.

إذن يمكن تصنيف الكوارث إلى صنفين رئيسيين هما:[2]

أ/**الكوارث الطبيعية**؛هي الحوادث الفجائية التي تحدث نتيجة للعوامل الطبيعية التالية:العوامل البيولوجية،مثل:الأوبئة،الآفات الزراعية...وغيرها.العوامل المناخية والجيولوجية،مثل: الزلازل، والبراكين، والفيضانات والسيول، والأعاصير البحرية، والانهيارات الثلجية، والجفاف، والتصحر، وحرائق الغابات، والمجاعات...وغيرها.العوامل الكونية مثل:سقوط الشهب، والإشعاع الكوني، وأمثالها.

ب/كوارث من صنع البشر وهي نوعان؛ الكوارث الإرادية والمخططة، مثل: الحروب، والإرهاب، وجرائم التخريب على المستوى القومي والدولي كانفجار آبار البترول، والحرائق، وأسلحة الدمار الشامل الكوارث غير الإرادية؛ وهي الكوارث التي تحدث نتيجة خطأ أو إهمال أثناء قيام الإنسان بنشاط معين، أو نتيجة لتدخل عوامل طبيعية أخرى مثل: كوارث حوادث المرور والنقل الجوي أو البري أو البحري أو نتيجة الحرائق أو التلوث الإشعاعي والضوئي وأمثالها كنتيجة من نتائج التقدم العلمي والتكنولوجي كالطاقة النووية وأبحاث الفضاء.

2- أنواع التهديدات البيئية

من بين التهديدات الأمنية الجديدة تهديد التغيرات المناخية، وتلوث مياه البحر الأبيض المتوسط، والتي ستكون محل دراستنا. إذ تعتبر كل من الجزائر وفرنسا معنيتان كباقي دول العالم

[1]- محمود شاكر سعيد، خالد بن عبد العزيز الحرفش، **مرجع سابق**، ص139.

[2]- المرجع نفسه، ص ص 139-140.

بالتغيرات المناخية. كما أنهما ليستا بمعزل عن الآثار السلبية لمثل هذا التهديد ذو المستوى العالمي. كما أن تهديد تلوث مياه البحر الأبيض المتوسط هو في حقيقة الأمر تهديد متجذر ومتجدد، من حيث مسبباته ونتائجه تباعا. فضلا عن أن خصوصية البحر الأبيض المتوسط هي كونه بحر مغلق يحتاج لمدة زمنية طويلة حتى تنظف مياهه. وبما أن موقع كل من الجزائر وفرنسا بجواره من الجنوب والشمال، فهما معنيتان بكل ما قد يشوب البحر من تهديد.

يمكن حصر مفهوم المناخ في معناه الضيق الذي يعرف عادة بأنه "متوسط الطقس"، (Average of Weather) أو بدقة أكبر كما يصفه الإحصائيون من حيث إنه متوسط وتقلبية "Variability" لبعض عناصره الخارجية، مثل حرارة الهواء وسرعة الرياح وتهاطل الأمطار خلال فترة زمنية تتراوح بين أشهر وآلاف السنين، والفترة التقليدية هي 30 عاما على النحو الذي حددته منظمة الأرصاد الجوية. لكن في الحقل العلمي ولدى ذوي أهل الاختصاص ينظر إلى المناخ على أنه منظومة (Olimatic System) شديدة التعقيد، تتألف من خمسة عناصر رئيسية تتفاعل فيما بينها وهي الغلاف الجوي (Atmosphere) والغلاف المائي (Hydrosphere) والغلاف الجليدي (Cryosphere) والغلاف اليابس (Lithosphere) والغلاف الحيوي (Biosphere)، والنظام المناخي[1]Climate System*) هو النظام الشديد التعقيد الذي يتألف من خمسة عناصر رئيسية هي الغلاف الجوي والهيدر وسفير وسطح الأرض والغلاف الحيوي والتفاعلات القائمة بينها. ويتطور النظام المناخي عبر الزمن تحت تأثير ديناميته الداخلية والتباينات الشمسية والتأثيرات المستحدثة بشريا مثل تغيير تركيبة الغلاف الجوي واستخدام الأراضي.[2]

والنظام المناخي في تطور دائم مع الزمن؛ وهو بذلك تحت تأثير ديناميته الداخلية ونتيجة تأثيرات خارجية External Influences، مثل الثورات البركانية والتباينات في الكميات الاشعاعية الواصلة

[1]– ياسين عبد الرحمن الشرعبي،"الأسس العلمية للاحتباس الحراري"، **مجلة عالم الفكر**، العدد2، المجلد37، أكتوبر– ديسمبر 2008، ص17.

[2]– ضاري ناصر العجمي،عبد المنعم مصطفى مصطفى، **التغيرات المناخية بين الشك واليقين**، الكويت، معهد الكويت للأبحاث العلمية، نوفمبر 2004، ص 161.

للأرض والتأثيرات البشرية، مثل التغير في مكونات الغلاف الجوي، والتغيرات في استخدام الأرض التي بدأت مع الثورة الصناعية.[1]

مناخ منطقة ما؛ هو متوسط نمط الطقس الذي تتمتع به تلك المنطقة مقاسا على مدى فترة طويلة من السنين. وهو يعتمد أساسا على متوسط درجات الحرارة ومعدل سقوط الأمطار، ويتأثر مناخ أي منطقة بمدى قربها أو بعدها من المناطق الاستوائية أو القطبية، كذلك ارتفاع منسوب الأرض في تلك المنطقة ومدى قربها من البحار أو بعدها عنها. ويلعب المناخ الدور الرئيس في تشكيل البيئة في أي منطقة من مناطق العالم من حيث الحياة الحيوانية أو النباتية حيث يتكيف كل نوع منها مع المناخ السائد في منطقته. ففي الصحراء، تتكيف الكائنات الحية من نباتات وحيوانات مع ظروف الحرارة الشديدة وندرة الماء. أما في المناطق الاستوائية بالقرب من خط الاستواء؛ تكون الأمطار غزيرة ودرجات الحرارة مرتفعة.[2]

منذ الخمسينيات من القرن الماضي،لاحظ علماء البيئة تغيرا في حالة المناخ العالمي، وأرجعوه إلى ارتفاع في معدل درجات الحرارة على المستوى العالمي، وكانت البداية قبل ذلك بكثير، حين لاحظ الكيميائي السويدي "سفانت أرينوس" (Svante Arrhenius) منذ أكثر من قرن مضى وبالتحديد عام 1896 أن هناك ارتفاعا في معدلات درجات الحرارة، وحدد السبب الرئيس لذلك بزيادة انبعاث غاز ثاني أكسيد الكربون عند احتراق الفحم كوقود. كما أنه أول من طرح فكرة أن الأنشطة البشرية قد تكون هي السبب في اختلال التوازن الدقيق لنسب غازات الغلاف الجوي. كما بينت بعض القراءات التي أخذت –فيما بعد– في محطات الأرصاد الجوية المنتشرة في جميع أنحاء العالم. كما أنه (أرينوس) كان أول من أطلق اسم الاحتباس الحراري على هذه الظاهرة. وقد لوحظ أن متوسط الأمطار الساقطة عام 1959، قد تناقص بمقدار 25% مما كان عليه في الفترة ما بين (1871–1958). وهذا قد يكون مؤشرا على حدوث تغيرات في المناخ العالمي. أما أول تقرير عن التغير المناخي؛ فقد نشره العالم الأمريكي "جورج كالندز" عام 1938، وذكر فيه أن انبعاث غاز ثاني أكسيد الكربون إلى

[1]– ياسين عبد الرحمن الشرعبي، **مرجع سابق**، ص 17.

[2]– ضاري ناصر العجمي، عبد المنعم مصطفى مصطفى، **مرجع سابق**، ص27.

الغلاف الجوي، قد يؤدي إلى تغير في المناخ، كانت أول القياسات الدقيقة لدرجات الحرارة وتركيزات ثاني أكسيد الكربون، قد رصدت بواسطة العالم "كلينج" في جزر هاواي عام 1958.[1]

تشير عبارة تغير المناخ إلى تباين له مغزى من الناحية الإحصائية في متوسط حالة المناخ أو في تقلبيته، التي تستمر فترة زمنية طويلة نسبيا تتجاوز في حدها الأدنى عشر سنوات، فمناخ الأرض يتغير تحت تأثير عوامل خارجية وداخلية طبيعية متعلقة بدينامية المناخ. وبالتالي من الضروري أن نفرق بين التغيرات والتقلبات التي تتسبب فيها كل مجموعة من العوامل على حدة.

ويمثل الغلاف الجوي الإطار الذي تحدث فيه التقلبية الداخلية الطبيعية للمناخ، التي تشغل كل النطاقات الزمنية من بضع دقائق، مثل عملية تكثف بخار الماء في السحب، إلى سنة مثل التبادل الإشعاعي بين طبقة التروبروسفير وطبقة الستراتوسفير. في حين أن بعض مكونات المنظومة المناخية كالمحيطات والصفائح الجليدية تتسم بفترة دوران طويلة نسبيا. وهكذا فإن مناخ الأرض قادر على إصدار تباينات كبيرة الحجم في نطاقات زمنية طويلة من دون تأثيرات خارجية. من هذا المنطلق، برزت مسألة رئيسية متعلقة بكيفية الفصل بين التقلبية الطبيعية الداخلية للمناخ. وبين تلك التي تحدث بفعل المؤثرات الخارجية للمناخ. وهذه النقطة المهمة صهرت في مصطلحين الرصد والعزو (Detection and Attribution)، فإن عملية رصد المناخ هي تبيان أن المناخ قد تغير بالمعنى الإحصائي من دون تقديم سبب لهذا التغيير. أما عزو أسباب تغير المناخ؛ فهو عملية تحدد أرجح أسباب التغير المرصود بمستوى معين من الثقة.[2]

وتعني عبارة تغير المناخ أي تغير يحدث في المناخ عبر الزمن سواء أكان ناجما عن التقلبات الطبيعية أم نتيجة للنشاط البشري. وهذا المفهوم يختلف عما ورد في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (United Natios Frameworl Convention on Climate)؛ حيث تدل عبارة "تغير المناخ" على كل تغير يحدث في المناخ، ويرجع بشكل مباشر أو غير مباشر إلى النشاط البشري، وينتج عنه تغير في تركيب الغلاف الجوي. كما تعتبر ظاهرة التغير المناخي (Climate Change) أو الإحترار العالمي (Global Warming) وهي ما تسمى علميا باسم ظاهرة تأثير الدفيئة (تأثير البيت الزجاجي) (Green House Effects) من أكثر قضايا البيئة في العالم أهمية،

[1]– المرجع نفسه، ص29.

[2]– ياسين عبد الرحمن الشرعبي، **مرجع سابق**، ص18.

لأنها مشكلة تمس الحياة على الأرض؛ فكل دول العالم تتأثر بها. ومن هنا، فإن علاجها لا يتم، إلا بالتعاون والالتزام الدولي الشامل. كذلك فإن تأثيرات هذه الظاهرة تختلف من منطقة إلى أخرى ومن دولة إلى أخرى حسب موقعهما. كما يعتمد هذا التباين على مجموعة من التغيرات البيئية والمناخية المركبة.[1]

ومع أن هذه التغيرات المناخية ليست بجديدة، فقد حدثت كثيرا في الماضي. ولكن ما أثار الانتباه هو سرعة حدوثها في خلال السنوات القليلة الماضية. مما جعل الهيئات العلمية تتنبأ بتسارع التغيرات في السنوات القادمة، والتي تتسم بالقدرة التدميرية للنظم البيئية السائدة الآن. ومن ثم تم وضع عدة سيناريوهات (تنبؤات مبنية على نظريات علمية ونماذج رياضية) لهذه التغيرات وتأثيراتها على البيئة مبنية على نتائج الدراسات العلمية القائمة على تسجيل القراءات لعناصر المناخ وعلى الشواهد الحية، والنمذجة الرياضية والتي تنبأت بحدوث فيضانات، وجفاف وحرائق غابات ...الخ، نتيجة التغير في المناخ العالمي، كما حدث في بعض الأزمنة القديمة التي مرت على الكرة الأرضية، وما حدث فيها من تدمير لكثير من الغابات والنظم البيئية الأخرى، والقضاء على آلاف الأنواع من الكائنات الحية. بل إن التغيرات المناخية كانت سببا رئيسيا في اختفاء بعض الحضارات القديمة، بما أحدثته تلك التغيرات من جفاف للأنهار والموارد المائية، وتدمير للأراضي الزراعية وتصحرها، فأفقدتها القدرة على إنتاج الغذاء.

إن التغيرات المناخية تتميز كظاهرة مناخية من ناحية القواعد الفيزيائية المتحكمة في الظاهرة، إذ يعتبر محيط الأرض بمثابة غطاء من شأنه الاحتفاظ ببضعة قليلة من الحرارة التي يشعها الكوكب. وتعمل الغازات المؤثرة على الاحتباس الحراري* الصادرة عن نشاط الإنسان والمتكونة من 77% من غاز الكربون الناتج عن الفحم والبترول والغازات المحروقة على مضاعفة شدة هذه الظاهرة منذ قرنين. لقد بلغت تركيزات غاز الكربون المتواجدة في المحيط مستويات لم نشهد منذ 650000

---

[1]– ضاري ناصر العجمي، عبد المنعم مصطفى مصطفى، **مرجع سابق**، ص29.

* الغازات المؤثرة على الاحتباس الحراري، تتكون من مطروحات ثاني أكسيد الكربون CO_2 (77% من المطروحات الإجمالية الناتجة عن الإنسان في 2004) من الميتان CO_4 من بروتوكسيد الآزوت N2O ومن الغازات المبردة الأخرى (Frigorigene Gaz) SF6–PFC–HFC. المصدر:"برلمانات العالم ومخاطر التغيرات المناخية"، **مجلة الفكر البرلماني**، البرلمان الجزائري، الجزائر،العدد18، ديسمبر 2007، ص240.

سنة 379 جزء بالمليون في 2005 مقارنة بـ 280 جزءا بالمليون قبل العصر الصناعي (1750)، وارتفعت نسبة الغازات بـ24% بين سنتي 1990-2004.[1]

تتمثل طبيعة التغيرات المناخية في الآثار التي تسببها، خاصة منها المهددة للأمن البيئي منها ارتفاع درجات الحرارة، كما يتضح في ذوبان الثلج والجليد، وفي الارتفاع للمستوى العالمي لوسط البحر، تعرف هذه الظاهرة بالتدفؤ المناخي. كما تعيد السرعة المتوسطة له خلال الخمسين سنة الأخيرة (13% للعشرية) ما يمثل حوالي ضعف ما كانت عليه خلال المائة سنة الأخيرة .[2]

وقبل التعرف على التغيرات المرصودة في درجات الحرارة، لابد من التعرف على كيفية حدوث ظاهرة الدفيئة (الاحتباس الحراري) Greenhouse Effects. حيث أن هذه الظاهرة ليست جديدة كما أسلفنا؛ فهي موجودة منذ بدء الخليقة، بل أنها كانت السبب الرئيس وراء ظهور الحياة على كوكب الأرض. حيث يسمح تركيب جو الأرض بمرور أشعة الشمس من خلال نسب ملائمة لتسخين الأرض إلى الدرجة المناسبة لوجود الحياة واستمراريتها.[3] فتكوين الهواء الجوي بجزئياته المختلفة يؤدي إلى احتباس الحرارة المنبعثة والمرتدة على سطح الأرض (الأشعة الحرارية أو تحت الحمراء)، ولا يسمح بنفاذها خارج الغلاف الجوي. وبالتالي أصبح معدل الحرارة حوالي (15.3°س)؛ وهي حرارة مناسبة لظهور الحياة واستمراريتها.[4]

يفسر ذلك بأن الإشعاع المرئي الذي يصل من الشمس إلى الأرض يتكون من موجات عديدة مختلفة الطول لا يصل منها إلى الأرض، إلا جزء قليل بسبب وجود طبقة الأوزون التي تمتص الأشعة فوق البنفسجية. بينما يقوم ثاني أكسيد الكربون وبخار الماء بامتصاص الأشعة تحت الحمراء، ولا يصل إلى سطح الأرض إلا الإشعاع المرئي، ثم ينعكس جزء منه إلى الغلاف الجوي مرة أخرى والباقي يمتصه سطح الأرض. حيث تنعكس هذه الطاقة الممتصة مرة أخرى إلى الغلاف الجوي، وتكون بشكل أشعة غير مرئية (موجات حرارية)، ولكنها لا تستطيع مغادرة جو الأرض (التروبوسفير) لوجود غاز ثاني أكسيد الكربون بتركيزات عالية، لأن له قدرة كبيرة على امتصاص هذه الأشعة. وهذا

---

[1]- المرجع نفسه، ص240.

[2]- ليندة عكروم، **مرجع سابق**، ص68.

[3]- ضاري ناصر العجمي، عبد المنعم مصطفى مصطفى، **مرجع سابق**، ص31.

[4]- المرجع نفسه.

بالطبع يؤدي إلى انحباس الحرارة في طبقة الغلاف الجوي القريبة من سطح الأرض (التروبوسفير) مسببة ارتفاعا تدريجيا في معدل درجات الحرارة.[1]

ونلاحظ أن ارتفاع معدل درجة حرارة جو الأرض يشغل تفكير العلماء حيث وضعوا عدة فروض لذلك، فأرجعه بعضهم إلى أنها ظاهرة طبيعية. بينما يرى بعضهم الآخر بأن هذا الارتفاع هو نتيجة لانبعاث بلايين الأطنان من غاز ثاني أكسيد الكربون للغلاف الجوي سنويا. ومنذ ذلك الحين، بدأ الحديث عن الظاهرة الصوبية والغازات المتسببة في ارتفاع درجة حرارة الأرض عن المعدل الطبيعي. وهذا ما يبينه الجدول التالي:

[1]– المرجع نفسه.

جدول رقم (2): غازات تعمل على حدوث ظاهرة الدفيئة

الغاز	الرمز الجزئي	الاسم
ثاني أكسيد الكربون	CO^2	Carbon-Dioxide
أول أكسيد الكربون	CO	Carbon-Monoxide
غاز هيدر كلورو فلورو كاربون	$HCIFC^S$	**Hydro Chloroflu-oro Carbon**
غاز الهيدرو فلوروكابونات	HFC^S	Hydro Fluoro carbon
الميثان	CH^4	Methane
أكسيد النيتروز	N^2O	-Nitrous Oxide
أكاسيد النيتروجين	NO^X	-Nitrogen Oxide
المركبات العضوية المتطايرة غير الميثانية	$NMVOC^S$	**-Non-Methane Volatile -Orgnic Compounds**
غازات فوق فلوريد الكربون	PFC^S	-Perfluoro Carbons
سداسي فلوريد الكبريت	SF^6	-Sullfur Hexa Fluoride
ثاني أكسيد الكبريت	SO^2	-Sulfur Di Oxide
الأزون (التربوسفيري)	O^3	-Ozone
بخار الماء	H^2O	-Water Vapour

المصدر: ضاري ناصر العجمي،عبد المنعم مصطفى مصطفى،**التغيرات المناخية بين الشك واليقين،** الكويت، معهد الكويت للأبحاث العلمية، نوفمبر، 2004، ص34 عن:

Emissions Scenarios, Intergovernmental Panel on Climate Change- Combridge Univesity -Press U.K. 2000.

لقد زاد المعدل العام لحرارة الأرض بنحو 0.74 درجة مئوية، وذلك خلال الفترة الممتدة بين 1906 و 2005، ويزيد هذا الرقم بنحو 0.14 درجة مئوية عن التقديرات الواردة في التقرير الثالث لسنة 2001 الصادر عن الهيئة الحكومية المعنية بتغير المناخ، وذلك نتيجة الارتفاع النسبي لدرجة الحرارة خلال السنوات الإضافية نتيجة الارتفاع النسبي لدرجة الحرارة خلال السنوات الإضافية من 2001 إلى 2005، وتحسين سبل معالجة البيانات. وتأخذ هذه الأرقام في الاعتبار مختلف

التعديلات، بما في ذلك تأثيرات الجزر الحارة في المدن. كما أن البيانات تشير إلى أن معظم الإحترار الذي حدث خلال القرن العشرين وقع خلال فترتين من 1910 إلى 1945 و 1986 إلى 2005.[1]

كما تشير الدراسات إلى أن هناك خسارة في التنوع البيولوجي الذي يتركز في الدول الاستوائية من العالم الثالث، فتعيش أكثر من نصف أنواع المخلوقات في 6% من اليابسة التي تغطيها الغابات الاستوائية. ومن 12 دولة تحتوي على التركيز العالي للتنوع البيولوجي يوجد 11 منها في الدول النامية وهي:البرازيل، الصين، كولومبيا، إكوادور، الهند، أندونيسيا، مدغشقر، ماليزيا، المكسيك، بيرو، وزائير، استراليا هي الدولة الوحيدة المتقدمة من بين هذه الدول. وتظهر الإحصائيات التنوع البيولوجي في هذه الدول، التي تبين أنه يوجد في نهر واحد من البرازيل أنواع عديدة من الأسماك يفوق عددها عدد أنواع جميع الأسماك في الولايات المتحدة، كما يوجد في محمية صغيرة في كوستاريكا عدد من أنواع النباتات يفوق عدد أنواع تلك التي توجد في المملكة مجتمعة.[2]

إن الخسارة في هذا التنوع البيولوجي ناتجة عن عدة أسباب، منها: دمار المنظمة التي تتواجد فيها، كتجفيف الأراضي الرطبة، والتلوث والدمار الذي يصيب الشعاب المرجانية من خلال الرواسب، ومن خلال التأثير المباشر وغير المباشر لتغيير المناخ. كل ذلك يؤدي إلى فقدان التنوع البيولوجي، تؤدي الثورة في عالم التخضير إلى فقدان تعدد الجينات في المحاصيل المزروعة. أما إدخال النباتات الغريبة إلى أراضي جديدة؛ فهو يهدد وجود النباتات والحيوانات. ويدور الجدل الحالي حول التنوع البيولوجي بما يخص استغلال هذه الأنواع، خصوصا بالنسبة للنباتات الطبية، حيث تقدر قيمة المواد الطبية المستخرجة من النباتات أو منتجات الحشرات بـ43 بليون (مليار) دولار أمريكي في السنة. وتذكر منظمة الصحة العالمية أن أكثر من 21000 نوع من النباتات تستخدم في العلاج الطبي القديم، حيث يستخدم العديد من النباتات محليا في العلاج. والتنوع البيولوجي، والتنوع ضمن النوع الواحد من النباتات مهم جدا بالنسبة للزراعة، فبينما قد تصاب بعض الأنواع النباتية بالأمراض، نجد أن البعض الآخر له القدرة على مقاومتها. فلو توحدت الأنواع لكان الفتك بها سهلا عند انتشار الأوبئة

---

[1]– ياسين عبد الرحمن الشرعبي، **مرجع سابق**، ص20.

[2]– لورين اليوث، "السياسية العالمية للبيئة"،ترجمة:جاسم الحسن، **مجلة عالم الفكر**، العدد1، المجلد30، يوليو–سبتمبر 2001، ص293.

النباتية، ويوجد في التنوع البيولوجي مغزى معنوي آخر. حيث لا يجب فقط احترام تنوع بني البشر، بل يجب احترام تنوع المخلوقات والمحافظة عليها أيضا.[1]

يقول الدكتور"دويسون" من جامعة "برنستون" الأمريكية أن أي مرض يمكنه الانتقال من المناطق المدارية إلى المناطق المعتدلة في ظل عالم أكثر حرارة. وسوف يؤثر ذلك تأثيرا أكبر على الكائنات المعرضة للعدوى ومنها الإنسان؛[2] في إطار أثر التغيرات المناخية على الأنظمة البيئية والتنوع الإحيائي.

كما يرى المختصون في علم الأحياء بأن الأمراض المعدية سوف تسرع من انقراض بعض الكائنات الحية. وقد نشرت مجلة SCIENCE الأمريكية في عام 2002 أن ظاهرة الاحتباس الحراري ستزيد من مخاطر الأوبئة الفتاكة بين الحيوانات والنباتات البرية والمائية، وزيادة انتقال هذه الأوبئة إلى الإنسان، لأنه ثبت بالدليل القاطع أنه مع ارتفاع درجات الحرارة يتسع مجال تحرك هذه الحشرات والحيوانات الناقلة للأمراض، فتصيب كثيرا من الكائنات التي كانت بمنأى عن المرض. كما أن ارتفاع درجات الحرارة في جو الأرض، قد يؤدي للقضاء على 25% من الأنواع النباتية والحيوانية،التي تعيش على سطح الأرض بحلول عام 2050 في أكبر عملية انقراض جماعي منذ عصر الديناصورات.

وقد لاحظ علماء علم الأحياء حدوث تغيرات كثيرة في الأنظمة البيئية والتنوع الإحيائي Biodiversity نتيجة التغيرات المناخية، فالغابات سوف تتأثر بارتفاع معدلات درجات الحرارة مما يعني زحزحة نطاق الغابات سنويا، وحدوث نقص شديد في الأشجار. فلا تستطيع بعض الأنواع من النباتات والكائنات الحية الأخرى التأقلم سريعا مع التغيرات المناخية المتوقعة، وحيث أن هذه الأنواع المختلفة مرتبطة بعضها مع بعض بشبكة متكاملة. فمن الممكن أن تضمحل نظم بيئة بأكملها، وحتى في النظم البيئية التي ستكافح هذه التغيرات المناخية. فقد تنقرض بعض الأنواع التي لا تستطيع التكيف بسرعة كافية مع هذه التغيرات وتؤدي إلى خسارة لا يمكن تعويضها.[3]

---

[1]– المرجع نفسه، ص ص 293–294.

[2]– ضاري ناصر العجمي، عبد الهادي سعدون العتيبي، **مرجع سابق**، ص104.

[3]– المرجع نفسه.

وحتى نعرف ما هي أهمية التنوع الحيوي فلابد من معرفة أنه يعيش مع الإنسان على سطح الأرض ما لا يقل عن 50 مليون نوع من الأنواع الأخرى، كل منها يتفاعل بطرق مختلفة مع البيئة للتزود بأنظمة الحياة التي تعتمد عليها جميعا. مع العلم أن جهود المحافظة على الطبيعة، قد تركزت فقط على الأنواع المعرضة للخطر حيث تضم قائمة الأنواع المهددة بالانقراض 11000 نوع. وأن هناك الآلاف من الأنواع، قد انقرضت فعلا لأسباب عديدة منها تدهور الموائل الخاصة بها، أو قلة الغذاء أو التصحر...الخ. والاستخدام غير الراشد للموارد الطبيعية والأنواع الحية، وإدخال أنواع دخيلة إلى منطقة طبيعية، قد يؤدي أحيانا إلى الإخلال بالتوازن البيئي والتلوث بجميع أشكاله...الخ، وأن للتنوع الحيوي فوائد كثيرة لا حصر لها للإنسان وللأنظمة البيئية وهذه الفوائد لا يمكن إغفالها.[1]

إذن يعتبر الانقراض أحد مظاهر فقدان التنوع البيولوجي...وذلك نتيجة الضغوط البيئية على الكائنات الحية فتقل أعدادها بصفة تدريجية حتى تنقرض. ومن المعروف أن أحد أهم أسباب الانقراض هو الأنشطة البشرية والتغيرات المناخية التي تحد من قدرة الكائنات الحية على المعيشة في بيئاتها، فتقل أعدادها نتيجة موتها أو هجرتها إلى أماكن أخرى. وذلك يعمل على إضعاف قدرة البيئة على دعم الحياة بشكل عام.

يمكن للتغيرات المناخية أن تتسبب في موجات شديدة من الحرارة والصقيع والفيضانات والعواصف الشديدة، وهي بلا شك ظواهر متطرفة عن الحالة العادية من المناخ، وهذه تؤدي إلى كوارث بيئية، ويتأثر بها عدد كبير من السكان، وسوف تسبب موجات الحرارة تأثيرات سلبية شديدة في الحياة البرية، وتلحق كثيرا من الأضرار بالمحاصيل، وتحدث المزيد من حرائق الغابات، وسوف تسبب حدوث كثير من الكوارث، مثل الأعاصير الشديدة، لأن ارتفاع معدل درجات الحرارة للغلاف الجوي ومياه البحار سيؤدي إلى زيادة عمليات التبادل في الطاقة. كما تضيف قدرة دافعة لعمليات التبادل الرأسية الشديدة، التي تخلق موجات من الأعاصير الحلزونية الاستوائية المعروفة بـ"السيكلون" والأعاصير العميقة المعروفة بالتورنادو، وهي بالطبع تحدث خسائر مادية كبيرة.[2]

---

[1]– المرجع نفسه، ص ص 104–105.

[2]– ضاري ناصر العجمي، التغيرات المناخية وأثرها في البيئة، **مجلة عالم الفكر**، العدد 2، المجلد37، أكتوبر– ديسمبر 2008، ص180.

كما أن هناك كثيرا من الأعاصير المصحوبة بالأمطار والبرق والرعد "Hurricanes"؛ وهي من أكثر الكوارث الطبيعية تدميرا وتهديدا للحياة البشرية. وتنشأ هذه العواصف الضخمة في البحر الكاريبي وجنوب المحيط الهندي والأطلسي، وتكون سرعة هذه الرياح عالية جدا، مصحوبة بأمطار غريزة وموجات عاصفة تغرق المناطق المنخفضة، ولها قدرة تدميرية هائلة. ويفترض علماء المناخ أنه بارتفاع معدلات درجات الحرارة في نهاية القرن الحالي بما يتراوح بين 3 و5 درجات مئوية فسوف تزداد القدرة التدميرية للأعاصير بمقدار 50%،مع حدوث رياح شديدة السرعة. ولعلنا نلاحظ آثار بعض هذه الأعاصير، كما حدث أخيرا في بنغلاديش ودول شرق آسيا، من موت الآلاف من البشر وتدمير البيئة التحتية، والتدمير للمحاصيل والأراضي الزراعية. وما أحدثه إعصار "أندرو" في جنوب فلوريدا من قتل وتشريد وهدم المنازل، بما يعادل ما تقوم به الحروب بين البشر.[1]

أما بالنسبة لتهديد تلوث مياه البحر الأبيض المتوسط؛ فإنّ خطورة تلوّث الماء بمثل أهميّة الماء كعنصر أساسي في حياة الكائنات الحيّة.فقد قدّر علماء الإنتاج والتّغذية، أنّ المياه العذبة اللاّزمة لشرب الإنسان والحيوان الأليف، تبلغ مقدار عشرة أطنان في العام لكلّ طنّ من النّسيج الحيّ، وأكثر من ذلك أضعافا ما يحتاج إليه للاستحمام وغسل الأيدي والثّياب وغيرها. وأما المياه اللاّزمة في الصّناعة لغسيل المواد وتأمين دورتها الصّناعية؛ فأكثر بكثير وهي تبلغ 250 طنّا من الماء في صنع طن واحد من الورق و600 طن أو أكثر في صنع طن واحد من سماد النترات أو طن من المطاط الصناعي. ومع ذلك، فهذه الأرقام تعدّ شيئا قليلا بالقياس إلى المقادير التّي تشتّد الحاجة إليها في الزّراعة، فزراعة ما ينتج طنا من القمح أو الأرز أو ألياف القطن يحتاج إلى 1500 طن و4000 طن و10000 طن من الماء على التّوالي.[2]

والإستهلاك الفردي لمياه البحر المتوسّط يُنذر بمشكلات كبرى حيث تشير تقديرات الأمم المتحدة إلى أنّ الزيادة المنتظرة في الاستهلاك في دول شمال المتوسط ستصل إلى50%. أمّا في دول الجنوب؛ فستصل إلى 40%. إلى جانب الاستهلاك اليومي، فهناك أيضا ندرة في موارد الميّاه المخصّصة للزّراعة وحاليا يزرع حوالي 16 مليون هكتار تتوافر لها موارد مائية بنسبة 80 %. وتشير التّقديرات إلى أنّه في المستقبل سيتطلّب زراعة 11 مليار هكتار أخرى إلى 110 مليار متر مكعب من المياه سنويا،

---

[1]– المرجع نفسه، ص ص 180–181.

[2]– ليندة عكروم، **مرجع سابق**، ص ص70،71.

لا يتوافر إلاّ حوالي ثلثها فقط، بعبارة أخرى فإنّ جهود التّنمية الزّراعية في دول الحوض كلّه سوف تصطدم بندرة المياه، وبالتّالي ستتأثّر بإمكانيات التّوسع الزّراعي لدول البحر المتوسط.

نظرا لما يتميّز به البحر المتوسط من مواصفات جيواستراتيجية كما سبق وأن ذكرناها في الفصل الأول من هذه الدراسة. فمن المعلوم أنّه بحر شبه مغلق، لذلك فإنّ عملية تنظيفه وتجديد مياهه تتطلب وقتا. حيث يتمّ تطهير وتجديد ما يقّدر ب326400 كلم2 من ماء البحر سنويا، ومن المنتظر أن تكون إزالة التّلوث الكلّي للبحر المتوسّط في غضون 90 سنة. وهي فترة طويلة جدّا يتعرّض خلالها المتوسّط إلى التلوّث.[1]

كما أنّ درجة ملوحته تتراوح بين 36 في الألف و39 في الألف، ما يجعله بحرا هشا، لا تسهل فيه عمليّة التّصفية الذّاتية، ولا يستطيع هضم النّفايات التّي ترمى فيه بسهولة، مقابل هذه الوضعية الهشّة تُرمى فيه مئات الأطنان سنويّا من المعادن من زنك وزئبق ورصاص وغيره، وأكثر من 25 ألف طن من صناعات التّصفية البترولية، وتوجد فيه نفايات لأكثر من 150 ألف معمل، ونفايات لأكثر من 400 مليون ساكن على ضفافه، بحيث أن البحر المتوسط فقد ما بين 53 % من حيويّته. فالنّفايات البترولية النّاتجة عن استغلال البترول بقاع البحر، والنّفايات البترولية النّاتجة عما ترميه السّفن في مياهه، وهي الحاملات للبترول؛ أي ما تنتجه عمليّات غسل خزّانات السّفن في الطريق بما يتجاوز الأربعمائة ألف طن (400000طن) سنويا. كما يؤكّد الخبراء بأنّه لا يمكن استخراج لترات من ماء البحر المتوسط وتحليلها دون أن نجد فها كميّات هائلة من الرّصاص، وأحيانا الزّئبق والزّنك وغيرها من النّفايات الكيماوية.

من مسبّبات تلوّث مياه البحار الفضلات التي يمكن أن تسبب إزعاجا كبيرا للسّكان المقيمين على ضفاف البحار("نفط البحر" Sea oïlتلك المادة الزّيتية القطرانية التّي تتجمّع على الشّواطئ، نتيجة تصريف السفن للنّفط في البحر، كما أنّ الخطورة تكمن في أنّ النّفط يتأكسد ببطء. والسبب الثاني لتلوّث مياه البحر المتوسّط " التّمركز الصناعي على سواحل البحر المتوسطي "لما له من آثار سلبيّة، فانطلاقا من برشلونة إلى جنوه مرورا بمرسيليا، يوجد ما لايقلّ عن 50 ألف مشروع.[2]

---

[1] – المرجع نفسه، ص 71 .

[2] – المرجع نفسه، ص ص 72–73.

يمكن تلخيص مصادر تلوّث مياه البحر المتوسط إلى:[1]

ملوّثات كيميائية: تشمل المواد الطاقويّة من بترول ومشتقاته، الذي ينتج عن عمليات نقل وشحن وتفريغ خزّانات البترول بمياه البحر المتوسط، وينتج أيضا عن مخلّفات محرّكات السّفن من زيوت ومواد طاقويّة.

ملوّثات عضوية: النّاتجة عن مياه الصّرف والنّفايات ومخلّفات المصانع بالإضافة إلى قمامات المناطق السّاحلية خاصة في المناطق التي تعرف تمركز ديمغرافي كبير.

ملوّثات فيزيائية: وتشمل التّفجيرات الناتجة عن التجارب النوويّة والحروب والمواد الإشعاعية، التي تنتقل إلى المياه بطرق مختلفة،هذا دون أن ننسى إرتطام ناقلات النفط أو غرقها وما ينتج عنه من تسرب كبير للنّفط.

أما عن نتائج تلوث مياه البحر المتوسط؛ فبالرغم من أنّ المشاكل البيئية بحدّ ذاتها ليست مشاكل مستجدّة فقد زاد التّصنيع والنموّ السّكاني السّريع نسبة كبيرة من حجم وكثافة الاستغلال الجائر للموارد الطبيعيّة خاصة منها الميّاه. الأمر الذي أفرز مجموعة واسعة من المشاكل الدّولية والعالمية الملحة. حسب ما أكّده تقرير منظمّة الأغذية والزّراعة العالمية حول التلوّث البحري وتأثيره على الموارد الحيّة، والحالة الغذائيّة العالمية في حاضرها ومستقبلها. إذ جاء في التّقرير أنّ تلوّث مياه البحر تصيب مجاري ومسطّحات المياه الدّاخليــة (أنهار، بحيرات عذبة أو مالحة) التّي تعدّ المورد الرّئيسي لإمداد الإنسان بحاجاته اليوميّة من الماء. وبما أنّ معرفة درجة التّلوث لمصادر الميّاه المعدنية (عذبة أو مالحة) بقياس محتوى الأكسجين داخلها؛ أي كميّة غاز الأكسجين الذائبة في الماء واللاّزمة لحياة الكائنات فيه فإذا تزايد تركيز عناصر التّلويث، فإنّ ذلك يؤدي إلى استهلاك الأكسجين المذاب في الماء، وينتج عن ذلك اختناق أعداد كبيرة من الأحياء المائية، وتغدو هذه المناطق المعدومة الأكسجين مياه ميتة.[2]

[1] – المرجع نفسه، ص73.

[2] – المرجع نفسه، ص ص 73-74.

تهدد مشكلة ندرة المياه البقاء على قيد الحياة، إذ يفتقر واحد من بين خمسة أشخاص لإمكانية الحصول على مياه مأمونة، وندرة المياه لا تتعلق بالكمية فحسب بل تتعلق أيضا بالنوعية 90 في المائة من مياه المجاري، و70 في المائة من المياه الصناعية في الدول النامية لا تعالج، مما يعرض حياة الناس للخطر وللأمراض المعدية والمتنقلة عبر المياه. وهذا لا يعني أنه لا وجود للمياه العذبة لكن معظمها لا يستخدم في الشرب. إذ يستخدم 70 في المائة منها في الزراعة، وهذا راجع لسوء تسيير وإدارة نظم الري.[1]

وإذا افترضنا حدوث تلوث في مكان ما، نلاحظ عددا من الاضطرابات داخل المنظومة البيئية. وهي تكون إما خفيفة وقادرة على إصلاح وضعها طبيعيا، وإما أكثر خطورة وقادرة على أن تؤدي، إذا تجاوزت حدا معينا، إلى تخريب المنظومة البيئية. ويمكن رصدها فيما يلي:

أ–المواد الملوثة التي تشكل ستارا يحول دون وصول الضوء إلى البيئة البحرية، والتي تمنع التبادلات الغازية مع الجو، والنتائج هي: تعطيل قدرة التركيب الضوئي للبلانكتونات النباتية، وانخفاض درجة الغاز السائل، الخ...

ب–زوال مستوى معين من السلسلة الغذائية، النتائج المحتملة هي: تكاثر الأجناس الموجودة على المستوى الأدنى والتي لم تعد مراقبة، أو تكاثر أجناس منافسة على المستوى نفسه.

جـ–تغير تركيب المياه (المياه الغذائية) وهذا يؤدي إلى النتائج التالية: تكاثر أجناس مقاومة إنما أقل نوعية وزوال أجناس ضعيفة وثمينة، تكون جد مستهلكة للأوكسجين (ظاهرة اضطراد النمو البيولوجيEutrophisation).

د–دخول وتراكم المواد السامة في أنسجة الكائنات الحية على امتداد السلسلة الغذائية: حالة الزئبق.

[1]–سميرة سلام،**تحديات الأمن الانساني في عصر العولمة**،عمان،دار الحامد للنشر والتوزيع، 2017،ص ص 126–127.

هـ-الإضرار بمختلف الوظائف ومن بينها وظيفة التناسل، الخ...[1]

المبحث الثالث: التهديدات الأمنية الجديدة وفق المقارباتالنظرية المفسرة

تقسم النظريات أو الإطار النظري المفسر والمحلل لموضوع الدراسة إلى شقين: الشق الأول يتمثل في نظريات تفسر طبيعة التهديدات الأمنية الجديدة حسب التحولات الدولية الجديدة المؤثرة على المعطى الأمني،متمثلة في مقاربة الأمن المجتمعي بالإضافة إلى مقاربة الأمن الإنساني في ظل النظرية النقدية. أما الشق الثاني؛ فانطلاقا من خصوصية التهديدات الأمنية الجديدة التي فرضت واقعا جديدا على سياسات الدول في حد ذاتها وعلى طبيعة العلاقات فيما بين الدول بضرورة التعاون فيما بينها منها علاقات الاعتماد المتبادل، وعلاقات التعاون الأمني الإقليمي.

المطلب الأول: المقاربة النقدية الاجتماعية وخصوصية التهديدات الأمنية الجديدة

في التعريف الجديد للأمن،إذ منذ فترة طويلة كان الأمن مختلطا بالدفاع أي القدرة على مواجهة الاعتداء العسكري الآتي من الخارج لكن مع تضاعف الظواهر عبر الوطنية منذ نهاية التسعينيات في العالم بدأت تطرح إشكالية توسيع مفهوم الأمن، منذ 1983 تساءل باري بوزان Barry Buzanحول العلاقات بين الأمن والدفاع، وأكد أن الأمن لا يقتصر فقط على الأمن الوطني (أمن الدولة). ولكن من المناسب أن يوسع إلى ميادين جديدة، وهي خمس قطاعات أمنية: العسكرية، السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، والبيئية.[2]

لقد قام مؤلفون آخرون سنوات بعد ذلك باتباع نفس النهج، فقد قام أول ويفرOle Waver باقتراح التمييز بين الأمن الدولي والأمن الاجتماعي ومستلهما ذلك من باري بوزان وخلف البعد السياسي العسكري، فإن الأمن الاجتماعي يعبر عن قدرة المجتمع على حماية هويته في مواجهة التهديدات المحتملة أو الحقيقية، حيث يعلق آيس سايهانAyse Ceyhan قائلا: "من الآن فصاعدا ستكون بالأحرى مخاوف مرتبطة بالأمن، وبألا تحصر بالآخر وبالهجرة وبالغزو، وبفقدان القيم الثقافية وأساليب الحياة...الخ، التي تشغل الأفراد". أما ديديي بيقوDidier Bigo فقد شدد النبرة على إيجاد

---

[1]-جيلدا زخيا وفريق العلوم المتكاملة،**مشكلة التلوث في البحر الأبيض المتوسط**،بيروت،معهد الإنماء العربي، 1978، ص ص 43، 44.

[2] -Philippe Marchesin, **Op-Cit**.p31.

أسباب وضع الحدود بين الأمن الداخلي والخارجي، فهو يقترح تهيئة بناء أمني خارجي جديد "مواصلة أو استمرار التهديدات" المرتبطة بالإرهاب المخدرات،الجريمة المنظمة، المافيا، الهجرات غير الشرعية، طلب اللجوء...الخ. وفي نفس السياق أكدت مونيكا دان بور Monica Den Boer على بروز تفسير بين الأمن الداخلي والخارجي محرضا على استبدال الذي يمارس في أوروبا بين التهديد الآتي من عدو داخلي وذلك الآتي على أنقاض تراجع الشيوعية. حيث أن الخطر الخارجي تحول وهذا التحول للنظام الشيوعي بعد نهاية الحرب الباردة إلى الهجرة والجريمة المنظمة شدد الانتباه إلى تهديدات الأمن الداخلية الآتية من الخارج.[1]

إن مدرسة كوبنهاجن لباري بوزان، أول ويفر وجاب دويلد وضعت نموذجا بنائيا لتحليل الأبعاد العسكرية وغير العسكرية للأمن. فالأمن قبل كل شيء حسبهم هو مسار أيضا. لقد ترك الفاعلون المجرى الطبيعي للمفاوضات والتسويات السلمية للالتزام بالسيرورة "الأمنية": هذه السيرورة "تطور مساري" تجد أسسها في التعريف الذاتي للتهديد للبقاء، وترتكز على الحاجة الملحة للقيام باجراءات سريعة والقبول بالرأي العام المهتم بالرسالة التي تمتد تحت تعريف الخطر. هذا يدل على أن هذا السياق سيتنوع حسب الرهانات الأمنية. إن التحدي هو تشجيع التخلي عن المسار الأمني " اللاأمنية" إن الطموح له مقاس ومقاومات الفاعلين التي لها دوافع (مبررات) على المستوى التصوري أو المادي هي معتبرة الأهمية.[2]

أولى باري بوزان أستاذ الدراسات الدولية بجامعة ووريك البريطانية Warwick University في مقالة تحت عنوان"السياسة الواقعية في العالم الجديد..أنماط جديدة للأمن العالمي في القرن الحادي والعشرين" نشرت على صفحات مجلة شؤون دولية الأمريكية الصادرة في 03/ 1991/07، أهمية بالغة لما أسماه بالأمن الاجتماعي في مجال علاقة المركز بالأطراف:" الأرجح أن يصبح الأمن الاجتماعي مسألة أكثر أهمية عما كان عليه الحال زمن الحرب الباردة ...ويتعلق الأمر بالأخطار ونقاط الضعف التي تؤثر في أنماط هوية المجتمعات وثقافتها "، معتبرا مسألة الهجرة أو ما يعرف لديه

---

[1]–Ibid, p32.

[2]–Charles Philippe David, Jean Jacques Roche,**Théories de la Sécurité**, Paris, Montchrestien,2002, p106.

بالتصادم بين الهويات الحضارية المتنافسة من أهم هواجس الألفية الثالثة.[1] لذلك فإن الهجرة من الجنوب إلى الشمال عموما ومن الضفة الجنوبية إلى الضفة الشمالية للبحر الأبيض المتوسط تحديدا تشكل خطرا على أمن دول المركز، فهي تهدد هويتها الحضارية والثقافية وتخلق بداخلها طابورا خاصا، وتأتي–حسبه– ضمن سياق الانتقال من معادلة الصراع (شمال/جنوب) أو بالأحرى ضمن التعارض بين القيم العلمانية السائدة في الغرب والقيم الإسلامية، ناهيك عن التنافس التاريخي بين المسيحية والإسلام (الحروب الصليبية) وكذا الجوار الجغرافي. في هذا السياق، يقول باري بوزان: " فإذا اجتمع خطر الهجرة وخطر تصادم الثقافات أصبح من السهل وضع تصور لنوع من الحرب الباردة الاجتماعية بين المركز (أوروبا) وجزء من الأطراف(دول المغرب العربي) على الأقل، ولا سيما بين الغرب والإسلام".[2] أما فرانسيس فوكوياما؛ فقد أشار في كتابه " نهاية التاريخ وخاتم البشر" إلى أن الأوضاع غير المستقرة في العالم الثالث ستتسبب في هجرات ضخمة من سكان العالم التاريخي إلى عالم ما بعد التاريخ الذي سيعاني –جراء ذلك– من متاعب جمة.[3] بينما يعتقد الباحث الأمريكي صامويل هنتينغتون Samuel Huntington بأن الصدام الحضاري في شكله الحاد والعنيف سيكون نتاجا للحيوية الديمغرافية في الجنوب مقابل الركود الديمغرافي في الغرب، مركزا على الخطر الداهم الذي تشكله الديمغرافية الزاحفة للعالم الإسلامي – باعتبارها أحد المصادر الرئيسية للنزاعات الدولية في العالم الحديث – على القيم الغربية "...ثمة شيئا في الإسلام يبعث على ...العنف، وهذا الشيء هو النمو السكاني الضخم للشعوب الإسلامية في السنوات الأخيرة.[4]

إن النمو السكاني عرف تزايدا مثيرا خصوصا في إفريقيا الشمالية حيث تتعدى عشر مرات نسبة التزايد السكاني في أوروبا الغربية، المسلمون الذين كانوا يشكلون18 % من مجموع سكان العالم سيصبحون31,31 % عام 2025، موضحا بأن التنامي السكاني الكبير للمسلمين خصوصا شريحة الشباب (16 إلى 30 سنة) سيشكل ضغوطا ديمغرافية على الغرب الهش سكانيا وذلك عبر ظاهرة الهجرة التي ستشهد تزايدا كبيرا مع بداية القرن الحادي والعشرين مما سيخلق أزمة هجرة عالمية، مشيرا

---

[1]– محمد بلخيرة،"الهجرة المغاربية إلى معطيات ومغالطات" **الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط المخاطر واسراتيجية المواجهة**، الجزائر، دار ابن النديم للنشر والتوزيع،بيروت، دار الروافد الثقافية،2014، ص 105.

[2]– المرجع نفسه.

[3]–المرجع نفسه.

[4] – المرجع نفسه، ص 106.

إلى أن الغربيين أصبحوا يخشون أكثر من أي وقت مضى من أن يتم " اكتساحهم ليس من طرف الجيوش والدبابات، ولكن من طرف المهاجرين الذين لديهم لغات وآلهة وثقافات خاصة بهم".[1] الأمر الذي يمثل تهديدا لنمط الحياة الغربية والهوية الثقافية والحضارية للشعوب الغربية، مطالبا الغرب بوضع حد للهجرة والعمل على الإدماج الثقافي للأجانب في الثقافة الغربية.[2]

في هذا الشأن، عبر كريستوف دوفان Cristof Duphanفي كتابه " الإمبراطورية والبرابرة الجدد " عن نفس الهاجس عندما قال: " ... في الحقيقة أننا ندافع عن مستوى عيشنا ... لا يمكن لنا أن نستقبل كل بؤس العالم. التحرك ضد تهديد احتياجاتنا من طرف البرابرة (المهاجرين) ليس عملا أخلاقيا كما تريد أن تقنعنا بعض الضمائر التي تدافع عن التعددية الثقافية. في الواقع نحن نتحرك مثل الرومان أمام تهديد هجمات البرابرة"، وقال هنري كيسنجر:" قد نصبح عرضة لهجرات جماعية كالتي حصلت في أواخر الإمبراطورية الرومانية "وجون كلود غييبو (J.C.Guillebaud) "الشبح الذي يفض مضاجع الحداثة الغربية ...(يكمن في) اجتياح المهاجرين الذين سيفجر مجتمعاتنا... ويمحي هويتنا...."[3].

إن النظريات التي تكون المفهوم النقدي تناقش كثيرا من العناصر النظرية التقليدية وتقترح تغيرات معيارية مهمة،هي كالتالي:[4]

أ/ لقد منحت أهمية كبيرة حسب النقاد للدولة، بمقتضى الموضوع الحقيقي للأمن، الذي هو الفرد، يجب إذا تحرير الإنسان كهدف رئيسي للأمن، ما يفسر المرور لمفهوم إنساني للأمن.

ب/الخطاب الأمني يفيد خاصة في تبرير والمحافظة على بنى السلطة و(الاضطهاد) لتحويل المفاهيم السائدة للأمن يجب أولا تغيير الخطاب..

---

[1] – Samy Kohen, **Op-Cit.**

[2] – Ibid.

[3] – محمد بلخيرة،**مرجع سابق** ، ص ص 106-107.

[4]– Charles Philippe David, Jean Jacques Roche,**Op-Cit**, pp106-107 .

جـ/يجب أن تهتم المفاهيم الأمنية بالرؤى الغير مسموعة بكفاية، المقصود هنا الطرح النسوي للأمن الذي يرى أيضا النور وينبثق من الجامعات خاصة الأمريكية.

د/الرهانات الجديدة للأمن خاصة الاقتصادية، الاجتماعية والبيئية تضعف الدول والإنسانية وتستدعي مسؤولية شاملة، وعولمة الاستجابات الأمنية بالعمل المدروس من طرف المؤسسات والمجتمع المدني الدولي.

إن المفهوم النقدي يتضمن أيضا مؤلفين لأفكار وأبحاث ساطعة، وتتكون من باحثين أغلبهم بريطانيين، على سبيل المثال، كان بوث Kin Bothيعظ بتحرير الإنسانية بمقتضى الأمن الدولي، أما آن تيكنر Anna Tikner فقد طورت وجهة النظر الأنثوية مذكرة أن النساء هن الضحايا الأساسيات في الحرب، وأن لهن مفهوما للأمن يختلف عن مفهوم الرجال له، أما جيم جورج Gim Georgeفقد حلل الأمن ككفاح، وكمقاومة للخطابات السائدة والتي هي غالبا خطيرة. وقد أشار جيمس دردريان إلى الصور التي هي أكثر أهمية من الواقع التي تأثر على الأمن(مثال روايات توم كلانسي) التي كان لها صدى أكثر من نظريات والتز. وأخيرا وصفت ماري كالدور Marie Kaldorالحروب الجديدة التي تسببت فيها العولمة، ودعت إلى معارضة جماعية (عبر وطنية) للسياسات المسؤولة على تقسيم الدول والحروب التي نجمت عنها.هناك مسلمات قاعدية كثيرة يمكن ذكرها ابتداء من هذا الحدث لرؤى أكثر حماسا:[1]

- لقد تبنى المؤلفون النقديون المفهوم البنيوي بمعنى أنهم يعتقدون أن هناك قوى اقتصادية واجتماعية شاملة تحدد التطور الحقيقي للأمن. إن الدول هي أقل فأقل استعدادا، وأقل صلة لإصلاح أسس النظام الدولي(خاصة الأمنية منها).
- إن الرهانات غير العسكرية والأمن تشغل مكانا أكثر أهمية من الآن فصاعدا من التهديدات العسكرية التقليدية، إن المصادر الجديدة للأمن هي الفوضى الاقتصادية، وأزمات الهوية الاجتماعية والكوارث البيئية والنقائص الصحية والتعليم، بصيغة أخرى كل ما يحرض على اللاأمن الإنساني.

[1]- Charles Philippe David, Jean Jacques Roche,**Op-Cit**,pp 107-108 .

- يجب أن يطور خطاب وتطبيق السلام نظرة إيجابية وليس سلبية لحل النزاعات، ويجب أن يتغير الوعي الفردي، ويجب أن يتخلى عن البنى الحربية، ويجب أن تطور تدريبات السلام، وتقوم هذه النظرة على التعاون والانسجام بين الجماعات، المجتمعات والأمم. من الممكن أن يتغير الأمن خاصة مع انتشار القيم الجديدة المتنقلة من طرف الجماعات العلمية أن الأفراد والفئات يتواصلون بشبكة عبر وطنية(أي عابرة للقوميات عبر العالم).
- إن النظرية هي أداة، من جهة للتبرير ولكن أيضا للسياسات الأمنية، للاستشهاد بأحد الجمل المشهورة المذكورة في نقد روبرت كوكس:" إن النظرية تعمل دوما لأجل أحد ما، ولهدف معين". حسب هذا المفهوم، فإن النظرية يجب أيضا أن تسمح بالتحديد والمساهمة في تحطيم البنى الأمنية التي تضر بانعتاق الأفراد.

بالنسبة للمنظرين الكلاسيكيين، فإن المفهوم النقدي هو هامشي بشكل حازم. فحسب هؤلاء، فإن الخطاب الذي لا تكون فيه الدولة فاعلا أمنيا هو غير عقلاني بتاتا، بينما تتطلب التحديات الأمنية الجديدة زيادة في التدخلات التعاونية للدول. إن تقليص وحتى تفتيت سلطة الدولة تمثل اضطرابا حقيقيا، أيضا فإن الدولة الواستفالية تبقى هي البنية الأكثر ملائمة لتنظيم الأمن، وضعفها يكرس للعلاقات الدولية العودة لفوضى أكبر بكثير، ولدولة متقهقرة، ولاختلال متزايد للنمو، لهذا فإن التحليل الواقعي مهم للدرجة التي يؤدي إلى التساؤل حول تنظيم العنف المدني، من هذه الوحدة الأخرى غير الدولة التي هي اليوم غير مستعدة لضمان أفضل أمن من الأفراد؟. أكثر من ذلك، إذا كانت الممارسة المطبقة من طرف المدارس النقدية قابلة للنقاش حقا، خاصة وأنها لا تحمل أية إجابة ملموسة قابلة لتوجيه أصحاب القرار فعليا، يبقى أن لها أثر حقيقي في إعادة تعريف السياسة الأمنية كما يشهد على سبيل المثال ارتقاء مفهوم الأمن الإنساني.[1]

لا يزال مفهوم الأمن الإنساني قيد التطوير، فليس هناك حتى الآن أي اتفاق على نطاق تغطيته الخاص، أي ما هي أنواع المشاكل الاقتصادية والسياسية والبيئية والوبائية التي تدخل فيه. ومبدأه هو إكمال المفهوم التقليدي للتهديدات الأمنية بأنواع أخرى من التهديدات التي لها تأثير معاكس حاد في الأمن الفردي والأمن الشامل، وهكذا فإن تصور الأمن الإنساني يقيم ارتباطا قويا بين الأمن الفردي

[1]–Ibid, p108 .

والأمن الشامل، وبالتالي يتجاوز الدولة الأمة، كما أن له علاقة بالسيادة ويفسر بأن له معاني ضمنية تدخلية فطرية.[1]

أتاحت مسألة العلاقات بين الفاعلين عبر القوميين Transnationaux والدول الفرصة، منذ بداية التسعينيات، كتابات غزيرة، ووفقا لبعض الفاعلين، نشأ خلال خمسة عشر عاما توازن جديد للقوى بين الدول وهذا المجموع الخليط الذي تشكله المنظمات غير الحكومية، والشركات متعددة الجنسيات Multinationales، والمضاربين الماليين والمهاجرين، والإرهابيين، وتجار المخدرات، والمافيات، ومالا يحصى من الفاعلين الخاصين الآخرين.[2] ولا مناص من أن يؤدي صعود الفاعلين عبر القوميين إلى تحويل المشهد الدولي إلى حد كبير، ملغيا وضع الاحتكار الذي احتفظت به الدول على المسرح العالمي، ويقال لنا أن السياسة الخارجية سوف تغدو "مهملة"، كما أن الخطاب حول أفول سيادة الدول قد تم فرضه بالتدريج.[3]

وتشير جوزيفا لاروش Josépha Laroche أن مبدأ الأرض الاقليمية لم يعد يشكل سوى "إطار للولاء جرى تجاوزه"، لقد اخفقت الدولة حتى في وظائفها ذات الطابع الأمني الأكثر تقليدية بفعل شبكات إرهابية أو مافيات، وهي تواجه التحدي في احتكارها للعنف المادي المشروع، ولكن أيضا في كفاءتها على المحافظة على قيمة الثروات القومية وفي السيطرة عليها. ويسهم انتشار أخطار مستويات ما تحت الدولة Infra-Etatiques، مثل الإرهاب أو تجارة المخدرات....في تآكل الدولة وقد انعشت هجمات 11 سبتمبر 2001 هذه الرؤية "الدولة العاجزة"، غير القادرة على السيطرة على هؤلاء "الأطفال المرعبين" ثمرة العولمة.[4]

المطلب الثاني: الليبرالية الجديدة وطبيعة التفاعل فيما بين الدول

من خلال ما سبق، يمكن القول أن الطبيعة الجديدة للتهديدات الأمنية فرضت واقعا جديدا في طبيعة التفاعلات فيما بين الدول، تراوحت بين علاقات الاعتماد المتبادل Interdependence والعلاقات التعاونية. وهذا ما سيتم دراسته هنا.

---

[1] – **التسلح ونزع السلاح والأمن الدولي**، مرجع سابق، ص 452.

[2] –Samy Kohen,**Op-Cit**.

[3] – **التسلح ونزع السلاح والأمن الدولي**، مرجع سابق، ص 452.

[4] – المرجع نفسه.

إن مدخل الاعتماد المتبادل يؤكد على الأبعاد التعاونية في الطبيعة الإنسانية وفي العلاقات بين الدول هذا المدخل يعتد بقوى التعليم والتفاعلات الثقافية والتنمية الاقتصادية والتجارة الدولية والتقدم التكنولوجي ليعزز من إمكانات السلام الدولي والكرامة والحريات الإنسانية، هذا المدخل يبدأ من رؤية معرفية للعالم تراه يمثل "مجتمعا" من الدول التي تتفاعل فيما بينها على مستوى عال له ديناميكيته الذاتية في مجالات التبادل الدبلوماسي والاقتصادي والاجتماعي، خلال هذه التفاعلات فإن الدول ترتبط فيما بينها بعملية مستمرة للمواءمة الحساسة لتصرفات كل واحدة منها، مقيدة في ذلك عادة – ولكن ليس هذا ضروريا دائما– بالسلوك الاجتماعي والسياسي والتوجهات الثقافية لسكانها. وقد طرح دافيد ميتراني حجة مؤداها أن وسائل التكنولوجيا والاتصال الحديثة والنمو الاقتصادي والمشاكل الاجتماعية والبيئية على المستويات الإقليمية والعالمية ستمثل ضغوطا لا تقاوم من أجل التعاون الدولي.[1]كما أن مدخل الاعتماد المتبادل من المهم أنه يعتمد على افتراض أنه عند درجة معينة من الكثافة والتعقيد والتشابك في الاعتماد المتبادل بين دولتين يمكن أن يؤدي في النهاية إلى انتفاء إمكانات الصراع بينهما.

وينبغي التنبيه هنا على أن علاقات الاعتماد المتبادل لا تعني بأي طريقة المساواة؛ فعلاقات الدول بطبيعتها غير متكافئة وتتوقف في النهاية على خصائص العلاقة وتوجهات النخب الحاكمة، إضافة إلى مستويات القوة الكلية لأطراف العلاقة. وهكذا فإن كوهين وناي يستخدمان تعبير الاعتماد المتبادل ليشيرا إلى درجة من درجات التأثير المتبادل على أن يترك للباحثين تحديد كثافة كل علاقة ودرجة التكافؤ فيها، ومدى استفادة كل طرف منها.

وبناء على ذلك، فإنهما يقترحان ثلاث خصائص رئيسية لنموذج الاعتماد المتبادل، وهي كالتالي:

أ–أن فواعل دولية –غير الدول– تشارك بصورة مباشرة في السياسة العالمية، فهناك قنوات متعددة تصل المجتمعات بعضها ببعض وتشمل علاقات غير رسمية بين النخب الحاكمة إضافة إلى تلك الرسمية، كما أن هناك علاقات غير رسمية تقوم بين نخب غير حكومية كما أن هناك منظمات

[1]– عبد المنعم سعيد، **العرب ودول الجوار الجغرافي**، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية،1987 ، ص30.

عابرة للقوميات كالمنظمات الدولية والشركات والبنوك المتعددة الجنسيات تلعب دورا مهما في تلك العلاقات.

ب-إن قائمة الموضوعات في علاقات الدول ذات طبيعة خاصة، فالموضوعات غير مرتبة بطريقة واضحة أو وفق أولويات متفق عليها، وإن غياب هذا الترتيب والأولويات بين الموضوعات يعني أن موضوع الأمن بمعناه العسكري لا يتصدر دائما قائمة هذه العلاقات.

جـ-إن القوة العسكرية لا تستخدم بين الدول عندما تصل العلاقات فيما بينها إلى درجة معقدة من الاعتماد المتبادل، فالقوة العسكرية تصبح وسيلة غير مؤثرة في هذه الحالة، والموضوعات المدرجة على قائمة العلاقات ستكون ذات علاقة ضئيلة مع الموضوعات التقليدية في السياسة الدولية كالأمن القومي أو هيكل القوى السائد في علاقة معينة. كما تجدر الإشارة إلى أن الدول الضعيفة قادرة على أخذ المبادرة والمساومة؛ بمعنى أن حجم الاستفادة من العلاقة لا يكون مساويا لهيكل توزيع القوى بين الأطراف.[1]

إن التعاون الأمني الإقليمي يتخذ صورا وأشكالا متعددة من الترتيبات الأمنية، التي تتسع أو تضيق وفقا لنطاقها، وأغراضها، وآلياتها، ونوعية التهديدات التي تواجهها، وعليه فإن ثمة مفاهيم إطارية مختلفة تتخذها تلك الترتيبات من أهمها:

أ-**الدفاعالجماعي**؛هو شكل من أشكال الأمن الإقليمي، تحاول من خلاله الوحدات السياسية البحث عن حلفاء لها من بين الدول التي تتطابق معها في الرؤى حول وجود تهديد أو عدو مشترك مدرك أو محتمل، وذلك لردعه، وخاصة التهديد العسكري المباشر لسيادة أراضي أي عضو من هذا النظام، وذلك عبر اتفاقيات أمنية رسمية، وعليه، فإن تدابير الأمن الجماعي تكون في جوهرها مزيجا من مفهومي الأمن الجماعي وتوازن القوى مع غلبة المفهوم الأخير.

ب-**الأمنالمتحد**؛ هو إجراءات أمنية جماعية، تقوم بموجبه مجموعة صغيرة من القوى العظمى بالتعاون في ما بينها لصد أي اعتداء على تلك المجموعة، ويكون ذلك بشكل غير رسمي.

[1]- المرجع نفسه، ص ص 30-31.

جـ-الأمنالجماعي؛هو نظام يهدف إلى حفظ الأمن والسلام من خلال منطقة تضم مجموعة من الدول ذات السيادة تتعهد كل منها بالدفاع عن بعضها في حالة تعرض إحداها للهجوم، أي يهدف إلى تحقيق الأمن بوسائل جماعية من خلال أجهزة تعمل على تحقيق هذا الهدف، فالأمن الجماعي يقوم على قواعد أساسية، بدءا من حظر استخدام القوة أو التهديد بها، مرورا بتحقيق سلامة مجموعة من الدول من خلال وسائل مشتركة تسهم فيها جميع الدول المعنية، وانتهاءا بوجود مجموعة من الإجراءات والتدابير الأمنية لوقف العدوان وتحقيق الأمن. وعليه، فإنه ذلك النظام الـذي تتكتل -بموجبه- جماعة من الدول أو الجماعة الدولية في إطار تنظيم عالمي أو إقليمي من أجل الدفاع عن مصالحها المشروعة مجتمعة، أو مصالح أحد أعضائها في مواجهة أي اعتداء أو خروج على قواعد الشرعية الدولية.

د-الأمنالمشترك؛ يهتم هذا النظام بالبعد العسكري للأمن، حيث يركز اعتماده على القوات الدفاعية المحضة، بدلا من الاعتماد على القوات الهجومية، بيد أنه يؤكد الارتباط الأمني المتبادل محل المجابهة في حل مشكلة تضارب المصالح، حيث يستند إلى افتراض وجود مصلحة مشتركة لدول المنطقة في تجنب الحرب، وبذلك يدعم هذا النظام المبدأ المنظم للجهود الرامية لتقليص خطر الحرب، باستناده إلى استراتيجيات بناء الثقة ونزع السلاح أو التخلي عن الردع، ويهدف في المحصلة النهائية إلى تحقيق الاستقرار الأمني، وهذا لا يعني أنه يجب توقع زوال الاختلاف بين الأمم.

هـ-الأمنالشامل؛يعتمد هذا النظام الأمني على ما هو أوسع من الأمن العسكري بمفهومه الدفاعي، وإن كان يشكل أحد أهم عناصره الأساسية، بل يتسع ليضمن جوانب وأبعادا اجتماعية واقتصادية ذات أهمية قصوى للحفاظ على الأمن، فالترتيبات الأمنية التي تدخل في نطاق هذا النظام يتم من خلالها التعاون عبر مستويات متعددة، وليست فقط التهديدات المباشرة، وإنما تتعامل مع المخاطر والتحديات المرتبطة، بجميع الجوانب غير العسكرية، فهو بذلك يضع المسألة العسكرية في الإطار المجتمعي الشامل للأمن.

و-الأمنالتنسيقي؛هو ذلك النظام الذي يتم اللجوء إليه في حال وجود السياق الإقليمي في حالة تنافسية وسيطية، لا تتضمن تعاونا واضحا، ولا صراعا مكشوفا، فيكون التنسيق بين وحدات النظام الإقليمي هو المحرك الرئيسي لدعم التعاون الأمني بين وحداته، وتقليل حالة الصراع بين أطرافه.

ز-**الأمنالتعاوني**؛هو نظام يتم في إطاره تطوير وتطبيق مجموعة من مبادئ السلوك الإقليمي المتفق عليها،التي تؤكد الأمن المتبادل أكثر من الأمن الذاتي، بحيث يكون فيه التعاون شاملا، لا يقتصر على القضايا المتعلقة بالبعد العسكري للأمن، بل يشمل قضايا التماسك الاجتماعي، والنمو السكاني،وندرة الموارد، والتنمية المستديمة، وقضايا البيئة...الخ (تشمل قضايا الأمن بمفهومه الناعم).[1]

منذ انتهاء الحرب البادرة تتعرض النظم الإقليمية لعملية تغير مكثفة هدفها استيعاب المتغيرات الناشئة والتكيف مع الحقائق الجديدة، كذلك المساهمة في تشكيل النظام الدولي ووضع قائمة أعماله. وإن كانت السياسات الإقليمية في عهد الحرب الباردة جزءا من عملية المواجهة بين المعسكرين المتصارعين آنذاك، فإن الوضع الراهن يأخذ أبعادا مختلفة، وتبرز فيها الدوافع الاقتصادية والاجتماعية والبيئية بدلا من الدوافع الإيديولوجية والعسكرية.[2] ولما كانت عملية إعادة تشكيل النظم الإقليمية لا تحدث بفعل الضغوط الدولية وحسب، فهناك عوامل محلية خاصة بكل إقليم على حد يعمل إما على تطور الإقليم وتحقيق مزيد من التماسك بين أعضائه، أو توضع له حدودا لا يمكن تجاوزها، أو ربما تدفع إلى محاولة إنهاء وجود الإقليم، والبحث عن صيغ إقليمية جديدة.[3]

مما سبق يمكن القول، بأن تنظيم التعاون بين الأقاليم الفرعية يختلف عن تشكيل نظام إقليمي، في أن الأول يسمح بالحفاظ على هوية الأقاليم دونما تغيير بل إنه ينطلق أحيانا من تعدد الهويات للبحث عن مزيد من التعاون ومزيد من الفهم المشترك بين الثقافات والتجارب، في حين الثاني يسمح بالتأكيد على مسألة هوية الإقليم، كما تتجاوز عملية تنظيم التعاون بين الأقاليم الفرعية الجغرافيا أو التاريخ، أو عمق المصالح الاقتصادية والسياسية والأمنية، وتختلف أيضا عن قائمة القضايا التي تفرض تنظيم المنافع بين الأقاليم المجاورة وبعضها.[4]

من الأمثلة عن ذلك؛ تنظيم التعاون بين الأقاليم تنطبق على حالة التعاون المتوسطي، والذي يمكن تعريفه بأنه عملية تنظيم تبادل المنافع بين أعضاء من أقاليم قائمة على ضفاف المتوسط، وهي متعددة

---

[1]. سليمان عبد الله الحربي، **مرجع سابق**، ص ص 24، 25.

[2]- خالد عبد اللطيف، "مستقبل العلاقات بين دول شمال وجنوب البحر المتوسط"، **مجلة السياسة الدولية** ، الجزء1، العدد123، يناير 1996، ص250.

[3]- المرجع نفسه، ص250.

[4]- المرجع نفسه.

الثقافات والهويات والتجارب الاجتماعية والسياسية، وتعيش حالة من الترابط الواقعي بفعل الجغرافيا والتاريخ والسياسة والاجتماع.

خلاصة الفصل الأول

يتضح مما سبق أن مفهوم الأمن هو زوال الخوف،والسكينة والطمأنينة، كما تختلف التصورات النظرية في مرجعيتها الأساسية للأمن؛ فالليبرالية مثلا تركز على الفرد، لذلك فالأمن عندها يحمل أبعادا عالمية إذ تركز على احتياجات الفرد بعيدا عن الجوانب العسكرية بدلا من احتياجات الدولة.

أصبح للأمن بعدا شاملا فتندرج تحته عدة مفاهيم فهناك الأمن السياسي والاقتصادي والاجتماعي، والأمن البيئي، الأمن الصحي، الأمن الفكري،....الخ وفي مجملها تشكل ما يطلق عليه مفهوم الأمن الشامل.

يتحدد مفهوم التهديد انطلاقا من مفهوم الأمن، الذي يختلف من نظرية لأخرى، فالمنظور الواقعي للأمن يرى ضرورة تحديد التهديدات العسكرية الفعلية أو المحتملة التي تواجهها الدولة وتقييم القدرات العسكرية للدولة من أجل مواجهة تلك التهديدات، أما الليبرالية فترى أن التهديد يشمل المجتمع ككل وبالتالي تتنوع مصادره بين ماهو داخلي وخارجي.

قبل تحليل التهديدات الأمنية الجديدة لابد من فهم حقيقة التحولات الإقليمية والدولية وانعكاسها على صعيد الأمن، حيث طرحت تحولات ما بعد الحرب الباردة إشكالية عدم اليقين وهي انعدام القدرة على التحديد الدقيق لمصادر التهديد.

تميزت تهديدات ما بعد الحرب الباردة بأنها انتقلت من المفهوم الضيق إلى الموسع، كما أنها أقل تجانسا وأكثر خطورة وذات طبيعة عبر وطنية، وذات طبيعة غير عسكرية، غامضة المفهوم ومتعددة الأبعاد والأشكال. كما تغيرت مصادر التهديد من مادية إلى أن أصبحت غير واضحة المعالم وموجودة في الداخل والخارج.

التهديدات الأمنية الجديدة هي التهديدات الحقيقية التي ظهرت بعد الحرب الباردة حسب الباحث إكزافيي روفر، أما المؤرخ ألمان ميشال ستورمان فيرى أنها التهديدات القادمة من الجنوب حيث يرى أننا انتقلنا من محور شرق/غرب إلى محور شمال/جنوب، بينما جون مارك بالان فيرى أنها جل العمليات غير المستقرة كالإرهاب والجريمة المنظمة، والظواهر الطبيعية والاجتماعية والاقتصادية كالهجرة والتهديدات البيئية.

تقترح النظرية النقدية تغييرات معيارية مهمة بتحرير الإنسان كهدف رئيسي للأمن للوصول لمفهوم الأمن الإنساني وتغيير الخطابات السائدة للمحافظة على الدولة ودورها في الأمن والمسؤولية الشاملة في ظل عولمة الاستجابات الأمنية من طرف الجميع من مؤسسات ومجتمع مدني دولي.

يضيف المؤلفون النقديون البنيويين بأن الدولة أقل استعدادا لمواجهة التهديدات الأمنية الجديدة ويضيفون أن هناك مصادر جديدة للأمن تتجاوز التقليدية بكثير وهي الفوضى الاقتصادية والكوارث البيئية...أو بالأحرى كل ما يحرض على اللاأمن الإنساني. ويضيفون أنه يجب إعادة الاعتبار للنظرية باعتبارها أداة من جهة للتبرير ولكن أيضا للسياسات الأمنية بالإستشهاد بأفكار روبرت كوكس.

بالنظر للطبيعة الجديدة للتهديدات الأمنية التي تفرض واقعا جديدا في طبيعة التفاعلات فيما بين الدول، فطروحات الاعتماد المتبادل تنطلق من نظرتها للعالم بأنه يمثل "مجتمعا" من الدول تتفاعل فيما بينها. لذلك تركز على الأبعاد التعاونية في الطبيعة الإنسانية، ويضيف دافيد ميتراني بأن تطور وسائل التكنولوجيا والاتصال الحديثة والنمو الاقتصادي والمشاكل الاجتماعية والبيئية على المستويات الإقليمية والعالمية ستمثل ضغوطا على هذ التعاون الدولي، لكن يضيفون فكرة مهمة أنه كلما كان تعقد وتشابك في الاعتماد المتبادل كلما انتفت إمكانية الصراع.

الاعتماد المتبادل لا يعني أبدا المساواة بين أطرافه إذ تتحكم فيها خصوصية العلاقة بين الأطراف وتوجهات النخب الحاكمة ومستوى قوة الطرف في العلاقة، وفي هذا يؤكد سامي كوهين وجوزيف ناي على فكرة التأثير المتبادل تاركين درجة التكافؤ ومدى الاستفادة.

قد يأخذ التعاون الأمني الإقليمي عدة صور وأشكال من الترتيبات الأمنية، والتي تتسع أو تضيق وفقا لنطاقها، وأغراضها وآلياتها ونوعية التهديدات التي تواجهها منها: الدفاع الجماعي، الأمن الجماعي المتحد، الأمن الجماعي، الأمن المشترك، الأمن الشامل، الأمن التنسيقي، الأمن التعاوني.

الفصل الثاني

المقاربتان الأمنيتان الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية

قبل التطرق للمقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية، ارتأينا أن نتعرض قبلها للأهمية الجيواستراتيجية للمنطقة المتوسطية كتحديد لطبيعة الجانب المكاني لموضوع الدراسة والذي شكل متغير مهم يتحكم ويتفاعل مع كل معطيات الدراسة من متغيرات وأبعاد للتهديدات الأمنية الجديدة.

المبحث الأول: الأهمية الجيواستراتيجية للمنطقة المتوسطية لكل من الجزائر وفرنسا

تأتي تسمية البحر الأبيض المتوسط (La Méditerranée) من كونه يقع وسط الأرض، فالأرض تحيط تقريبا بالبحر المتوسط، فأوروبا تقع إلى الشمال منه، وآسيا إلى الشرق، وإفريقيا إلى الجنوب، أما من الغرب فيربط مضيق جبل طارق البحر الأبيض المتوسط بالمحيط الأطلسي، ويربط مضيق الدردنيل البحر الأبيض المتوسط ببحر مرمرة والبوسفور والبحر الأسود، وفي الجنوب الشرقي تفصل قناة السويس البحر الأبيض المتوسط عن البحر الأحمر، فقناة السويس، ممر مائي اصطناعي يقطع هذا الشريط الضيق من الأرض وتبحر السفن عبر القناة بين البحر الأبيض المتوسط والبحر الأحمر والمحيط الهندي.[1]

تبلغ مساحة البحر الأبيض المتوسط (2.510.000 كلم^2)، وتبلغ مساحة البحر الأسود، الذي يعتبره الكثيرون جزءا من البحر الأبيض المتوسط (448.000 كم^2). إن الكثير من أذرع البحر الأبيض المتوسط كبير إلى درجة يمكن أن تكون الذراع الواحدة منها بحرا، وتشمل هذه الأذرع كلا من البحر الأدرياتيكي وبحر إيجة والأيوني، والتيراني، يبلغ أقصى طول للبحر المتوسط حوالي 3.540 كم بين مضيق جبل طارق والإسكندرية في تركيا، ويبلغ أقصى عرض للبحر المتوسط 1600كم بين ليبيا وكرواتيا.[2]وينقسم قاع البحر البيض المتوسط بوساطة سلسلة جبلية تحت الماء تمتد بين صقلية وتونس إلى حوضين، غير أن الحوض الشرقي أعمق من الحوض الغربي، ويبلغ متوسط عمق البحر (1500م)، وأقصى عمق له (5.093م) وذلك في المنخفض الهيليني الواقع بين اليونان وإيطاليا.[3]

---

[1]– عبد القادر رزيق المخادمي،**الاتحاد من أجل المتوسط الأبعاد والآفاق**،الجزائر،ديوان المطبوعات الجامعية، 2009، ص16.

[2]– المرجع نفسه، ص ص 16-17.

[3]– المرجع نفسه، ص17.

لقد أعطى الواقع الجغرافي للبحر الأبيض المتوسط مميزات خاصة:

أ/ البحر المتوسط هو بحر داخلي من الطبيعي أن تتنافس عليه الدول المحيطة به والدول الأجنبية، ومن أجل السيطرة عليه نشبت الحروب بين الأمم طوال القرون، على الرغم من أنه بحيرة عربية أوروبية، إلا أنه أصبح ميدانا للصراع بين الدولتين العظميين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي السابق على الرغم من عدم انتمائهما إليه جغرافيا.[1]

ب/ هو حلقة وصل بين المحيطين، ويتوسط ثلاث قارات.

ج/ يشكل الطريق الذي من خلاله تصبح الدولة دولة كبرى أو حتى إمبراطورية، فهو نقطة الانطلاق للتوسع في أوروبا وغرب آسيا وإفريقيا والمحيطين الهندي والأطلسي. كما يشكل شريان التجارة لأوروبا. وبسبب تلك الخصائص، لم تستطع أي دولة منذ عهد الإمبراطورية الرومانية الهيمنة عليه بدون تحدي. فلا الإمبراطورية البريطانية في أوج عظمتها حين سيطرت على جبل طارق ومالطا وقبرص وقناة السويس، ولا الولايات المتحدة التي كان أسطولها السادس يتحكم في مياهه بعد الحرب العالمية الثانية، تمكنت من الحفاظ على سيطرتها في وجه الدول المنافسة، والتغيرات السياسية على المستوى الإقليمي والمحلي.[2]

ولا يقتصر الاهتمام بالبحر الأبيض المتوسط من طرف دوله، ولكنه محل اهتمام بالغ من القوتين العظميين الولايات المتحدة الأمريكية، والاتحاد السوفيتي السابق كما سبق وأن ذكرنا، فالبحر المتوسط يعتبر الجناح الجنوبي لحلف الناتو كما يعتبر وسيلة الربط بين أوروبا كمسرح متقدم للعمليات وبين إفريقيا وآسيا كعمق طبيعي لمسرح العمليات المتقدم وكمصدر هام للمواد الخام وأهمها النفط عصب الحياة بالنسبة للعالم الغربي.[3]وإذا كانت هذه هي أهمية البحر المتوسط بالنسبة للمعسكر الغربي فإن

---

[1]– محمد إبراهيم فضة، **مشكلات العلاقات الدولية دور الجيوسياسية والجيوستراتيجية في السياسة الخارجية**، عمان، فضه، 1982، ص61.

[2]– المرجع نفسه.

[3]– أمين هويدي، **أحاديث في الأمن العربي**، بيروت، دار الوحدة، ، 1980، ص12.

أهميتها بالنسبة للاتحاد السوفيتي كانت الشغل الشاغل لساسة روسيا القيصرية وما زالت تحتل مستوى الأهمية في الوقت الحالي.إذ كان الأسطول الروسي يحاول دائما أن يجد له منفذا إلى البحار الدافئة.[1]

ومع أن التنافس الحالي بين الشرق والغرب في منطقة البحر الأبيض المتوسط، قد ينطوي على أوجه تشابه معينة والحرب الباردة، وربما الصراعات السابقة بين الدول في البحر الأبيض المتوسط، فإن هذا يؤكد –أيضا– الطبيعة المتغيرة للتنافسات الدولية أو الجيوسياسية في الفترة المعاصرة، فالحرب الباردة والتنافسات السابقة، كانت عسكرية بشكل أساسي، وإقليمية بطبيعتها؛ وهدفها الرئيسي فرض سيطرة إستراتيجية على المنطقة بشكل رئيسي، من خلال الوسائل العسكرية عقد التحالفات. أضف إلى ذلك، أن الحرب الباردة تضمنت عنصرا أيديولوجيا قويا.

فمع أن للتنافس الحالي –خلافا للسابق– أبعادا عسكرية أيضا؛ فإن التنافس الحالي –قبل كل شيء– اقتصادي بطبيعته أولا؛ لأنه يتعلق أساسا بالوصول إلى مصادر الطاقة والأسواق العسكرية، وبدلا من التنافس العسكري على أماكن محددة إقليميا، أضحى –بالأحرى– تنافسا على مواقع الأسواق. وتتعلق قوة الدولة –في هذا السياق– بالظفر بالوصول إلى تدفقات تعد حيوية، كتدفقات الطاقة أو الأسلحة، أكثر مما تتعلق بالقوة العسكرية الصرفة، وتأمين السيطرة على إقليم من الأقاليم؛ وهذا ما يمكن أن يطلق عليه جيوسياسية ما بعد الحداثة، وهي التي وصفها مانويل كاستيلز Manual Castells بقوله: "القدرة على الوصول إلى التدفقات، أهم من تدفقات الطاقة نفسها".[2]

يدلنا تاريخ منطقة البحر الأبيض المتوسط على أن هذه المنطقة قد توافرت لها خاصيتان أساسيتان تضافرتا معا في تشكيل معالم شخصيتها الدولية المتميزة، وفي جعلها قادرة على أن تترك بصمتها القوية على مجريات التطور الإنساني العام، وعلى تاريخ العلاقات الدولية لعدة قرون:

الخاصية الأولى؛ ترجع إلى الإسهامات الحضارية الرائعة التي قدمتها منطقة البحر الأبيض المتوسط إلى العالم بدءا بالحضارتين الإنسانيتين العريقتين الهيلينية والرومانية، ومرورا بعصر النهضة والإحياء الأوروبي حتى الوقت الحاضر، ولم يحدث أن فقدت هذه المنطقة في يوم من الأيام وضعها

---

[1]– المرجع نفسه، ص13.

[2]– ديريك لوتربيك وجورجي إنغليريخت، "الغرب وروسيا في البحر الأبيض المتوسط، نحو تنافس متجدد !"،**دراسات عالمية**، أبو ظبي، مركز الإمارات للدراسات وللبحوث الإستراتيجية،العدد93، 2010، ص ص 36–37.

كبوتقة هائلة للتفاعل الثقافي والحضاري الذي تغذيه أربعة روافد حضارية رئيسية هي جنوب أوروبا والشرق الأوسط وشبه جزيرة البلقان وشمال إفريقيا، فضلا عن احتكاكها الذي لم ينقطع أبدا بحضارات العالم الواسع من حولها.[1]

أما الخاصية الثانية؛ فترجع إلى الأهمية الإستراتيجية والاقتصادية الضخمة التي تمثلها هذه المنطقة في علاقات المجتمع الدولي، وفي صراعات القوى الدولية، وقد اتضحت هذه الأهمية بصورة خاصة منذ نهاية الحرب العالمية الثانية، عندما أصبحت منطقة البحر المتوسط محورا رئيسيا من المحاور التي تتحرك عليها صراعات القوى الكبرى ومواجهاتها ومناوراتها، ومن ثم فقد عمدت إلى تخصيص أولوية بارزة لهذه المنطقة في كافة أشكال تخطيطها الإستراتيجي والدبلوماسي اقتناعا منها بأن ما يحدث فيها من تطورات يؤثر مباشرة وبحسم على ظروفها ومصالحها الأمنية.[2]

المطلب الأول: الأهمية الجيوستراتيجية للمنطقة المتوسطية

البحر الأبيض المتوسط كما قال العالم الجغرافي الكبير أورلاندو ريبيرو (Orlando Ribeiro) بحر واسع وسط أراضي أوروبا وآسيا وإفريقيا، مهد لحضارات يوحدها التاريخ دون أدنى شك وتقسمها الجغرافيا، بحر كان يبدو للغربيين والأفارقة الشماليين والأوروبيين، "مركز العالم" لكن اليوم لم يعد كذلك قط لأن هذه نظرة خاطئة أذكاها حكم مسبق وسطي أوروبي، فالعالم يشكل كتلة واحدة، ولهذا السبب ليس له مركز.[3]فالمتوسط بمنظور الجغرافيا السياسية، يتوسط اسما وفعلا على حد تعبير جمال حمدان "العالم القديم" الذي نظر إليه ماكيندر كقارة واحدة ضخمة ذات فصوص ثلاثة ملتحمة تضم ثلثي مساحة اليابس، ودماها "الجزيرة العالمية" World Island.[4] والمتوسط بمنظور علم الإنسان تعيش على سواحله "أقوام وملل" تواصلت فيما بينها. وقد أشار شيخ الربوة الأنصاري الدمشقي في كتابه: "نخبة الدهر في عجائب البر والبحر" إلى المسلمين والنصارى والفرنج وبني الأصفر وهو

---

[1]– إسماعيل صبري مقلد، **البحر الأبيض المتوسط في الإستراتيجية الدولية**، الأهرام، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 1977، ص08.

[2]– المرجع نفسه.

[3]– ماريو شواريس وآخرون، **أي مستقبل لحوض البحر الأبيض المتوسط والاتحاد الأوروبي؟**،مطبوعات أكاديمية للمملكة المغربية،الرباط، مطبعة المعارف الجديدة،الرباط، لشبونة 3 ذي الحجة 1415هـ، 3مايو 1995، ص17.

[4]– أحمد صدقي الدجاني وآخرون، "أي مستقبل لحوض البحر الأبيض المتوسط والاتحاد الأوروبي، رؤية لمستقبل العلاقات الثقافية والتعاون بين أرجاء المتوسط"، المرجع نفسه، ص 100.

يتحدث عن المتوسط في القرن الرابع عشر الميلادي الثامن الهجري، في فصل عنوانه: "في ذكر بحر الروم المسمى باليونانية مانيطس، وهو يسميه أحيانا بحر طنجة وسبتة، شأن الجغرافيين والمؤرخين المسلمين الذين أطلقوا عليه أيضا بحر مصر وبحر الشام والبحر الكبير، ونستلهم من تعدد هذه الأسماء معنى أن المتوسط هو لجميع الشعوب التي تعمر سلطانه، بأجيالها كلها"[1].من الدراسات التي قام بها متخصصون في الإستراتيجيات السياسية تضعنا في السياق العام للاهتمام المتعدد الأطراف بالمتوسط.

ومن أفضل الصفات التي وصف بها البحر الأبيض المتوسط ما أعربت عنه الباحثة الأمريكية إيلين لايبسون حينما قالت: "إن معظم الناس يفكرون في البحر المتوسط ككتلة من الماء تفصل بين مساحات الأرض الواسعة لكل من أوربا، وإفريقيا وآسيا، وأنه بحر تحيط به دول ذات هويات ومصالح مختلفة تماما. مع ذلك، فإن البحر يوحد بالقدر الذي يفصل به، والدول التي تحيط به مرتبطة بعلاقة الجيرة. وقد حان الوقت لأن نبدأ التفكير في البحر المتوسط كمنطقة لها وضع خاص، كوحدة جغرافية تربط الدول باهتمامات مشتركة، لها مبررات التنافس على الموارد، ولديها الحوافز لإيجاد حلول مشتركة لمشكلاتها المحلية التي تزدادا اتساعا".[2]

كما أن المتوسط كحوض، فهو مجال تفاعل حضاري يجري في أقطاره التي تنتمي إلى حضارتين عريقتين من حضارات عالمنا، هما الحضارة الأوروبية في شماله وغربه والحضارة العربية الإسلامية في جنوبه وشرقه، وهما: البحر الأبيض المتوسط وحوضه يحتلان موقعا متميزا في عالمنا ويقومان من ثم بدور خاص في حوار الحضارات وازدهار العمران في عالمنا.[3]

ويعد أيضا البحر الأبيض المتوسط وعاء للأقاليم وليس إقليما محددا؛ فأقاليمه فرعية ومحددة الهوية، فهناك أوربا الموحدة والنظام العربي وتحديدا الإقليم المغاربي وجناحه المشرقي: مثل سوريا

---

[1]– المرجع نفسه، ص 100.

[2]– محمد الكتاني وآخرون، "مستقبل الحوار الثقافي بين الشمال والجنوب في حوض البحر المتوسط"، **مرجع سابق**، ص128.

[3]– مجموعة باحثين، "أي مستقبل لحوض البحر الأبيض المتوسط والاتحاد الأوربي"، المرجع نفسه، ص97.

ولبنان، وهناك قوى شرق أوسطية كتركيا، ودول متوسطية بحكم الجغرافيا كقبرص ومالطا، وهذا التعدد يعكس أمرين:[1]

1-ثراء الخبرات سواء في مجال تنظيم التعاون الإقليمي ذاته.

2-المدى الذي وصلت إليه كل تجربة على حدة (وهو أن البحر الأبيض المتوسط ليس سوى وعاء الأقاليم وليس إقليما محددا).

بالنظر للأهمية التي حظي بها البحر الأبيض المتوسط كحوض وكجامع لعدة أقاليم، جعل منه محل اهتمام في السياسة الدولية. ولهذا تهافت الناس عليه متنافسين على اكتساب موقع قدم من حواليه، ولأجل ذلك وجدنا أن بعضهم لم يكتف بموضع قدمه، ولكن حاول أن يزيح عنه بقية الأقدام. ومن هنا تمكن الرومان في بعض الوقت من المتوسط واستحوذوا على منافذه وأطلقوا عليه "بحر الروم". وعندما انسابت الفتوحات العربية عبر هذا الحوض وجدنا أن اسمه أصبح "البحر الشامي" وربما بحر المغرب...وهكذا عرفت المنطقة صراعا متواليا حول نسبة هذا البحر للشمال أو للجنوب![2]

وقد أحسن الجغرافيون المغاربة، وعلى رأسهم الشريف الإدريسي عندما اختاروا لذلك البحر اسما محايدا أبعدهم عن القيل والقال، وكان هذا الاسم هو "بحر الزقاق". فهو بالفعل زقاق يسلكه الناس إلى حيث يقصدون...ولكن العبقرية المتوسطية تجلت كاملة في اختيار التعبير الجميل الذي يقول: البحر المتوسط Meditéranee فهو ليس بحرا لليونان ولا للروم ولا للعرب ولا للمغاربة ولكن البحر الذي يتوسط الأمم المتواجدة على ضفافه.[3] ففي البحر الأبيض المتوسط، تقع على شاطئيه الجنوبي والشرقي سبعة دول عربية وهي المغرب، الجزائر، تونس، ليبيا، ومصر ولبنان وسوريا على طول مسافة لا تقل عن 3000ميل.

وإذا اعتبرنا أن خط الجزر قبرص -كريت- صقلية ومالطة- سردينيا- البليار يقسم البحر المتوسط عرضا إلى قسمين شمالي وجنوبي، فيمكننا أن نقول أن الدول العربية تتحكم -أو يمكنها أن

---

[1]- خالد عبد اللطيف، **مرجع سابق**، ص251.

[2]- عبد الهادي التازي وآخرون، "محطات مضيئة من تاريخ البحر المتوسط"، أي مستقبل لحوض البحر الأبيض المتوسط والاتحاد الأوروبي؟، **مرجع سابق**، ص84.

[3]- المرجع نفسه، ص85.

تتحكم– في الجزء الجنوبي، بينما تتحكم دول جنوب أوربا –أو يمكنها أن تتحكم– في الجزء الشمالي منه بفارق كبير بين هذا وذاك إذ أن الفرص المتاحة للبلاد العربية أكبر وأكثر. فالساحل الجنوبي أكثر استواء وأقل تعاريجا وبه كثير من الموانئ الصالحة والتي يمكن مضاعفة إمكانياتها دون حائل أو مانع علاوة على أن الطقس أكثر ملاءمة وأهم من كل ذلك فإنه تقع عليه بلاد تتكلم لغة واحدة وتعتنق دينا واحدا والمفروض أن يكون لها مصالح واحدة[1].

بل يزيد من أهمية وضع البلاد العربية بالنسبة للبحر المتوسط باعتباره بحرا مقفلا وأنها تتحكم في مداخله ومخارجه من ناحية الغرب عن طريق تحكمها في مضيق جبل طارق ومن ناحية الشرق عن طريق قناة السويس ثم من ناحية الجنوب عن طريق مضيق باب المندب الذي يتحكم في البحر الأحمر من ناحية الجنوب ومضيق هرمز الذي يتحكم في وسائل المواصلات بين الخليج العربي وخليج عمان ثم إلى البحر الأحمر فالبحر الأبيض المتوسط.[2]

وللبحر الأبيض المتوسط أهميته البالغة بالنسبة للبلاد العربية التي لا تقع على شواطئه بطريقة مباشرة، فمثل هذه الدول تكاد تعتبره شريان الحياة بالنسبة لها، فالبلاد العربية المنتجة للنفط على سبيل المثال ترسل بنفطها من منابعه عن طريق خطوط الأنابيب إلى الشاطئ الشرقي للبحر أو إلى مناطق متعددة من الشاطئ الجنوبي له. كذلك عن طريق ناقلات البترول من الخليج العربي ثم مضيق هرمز إلى خليج عمان ثم باب المندب إلى البحر الأحمر ثم إما عن طريق قناة السويس التي تسمح بمرور الناقلات ذات السعة المناسبة أو عن طريق خط الأنابيب "سوميد" الواصل بين البحر الأحمر إلى البحر المتوسط مباشرة.[3]

هناك ظاهرة؛ تزايد تدخل قوى الهيمنة الدولية في البحر الأبيض المتوسط وتعاملها معه بمنظور استراتيجي يحكمه منطق القوة، وقد بدأت هذه الظاهرة مع دخول الأسطول الأمريكي السادس إلى المتوسط ثم دخول الأسطول السوفيتي، وهي تتجلى اليوم في مرحلة ما بعد الحرب الباردة في

---

[1]– أمين هويدي، **مرجع سابق**، ص12.

[2]– المرجع نفسه.

[3]– المرجع نفسه.

زيادة الاهتمام الأمريكي بالتحكم في "المتوسط" من خلال إقامة نظام الشرق الأوسط، وقد نجم عن هذه الظاهرة أن أصبح المتوسط مسرحا لأساطيل قوى الهيمنة.[1]

كما أن تعددية الدول والثقافات في البحر المتوسط تحتاج إلى أن توضع في الاعتبار، حينما نضع صياغة لأي مفهوم للأمن، فهناك سبع عشرة دولة تحيط بالبحر المتوسط، يبلغ عدد سكانها 383 مليون نسمة من بينها خمس دول من أعضاء منظمة حلف شمال الأطلنطي، وسبع دول عربية، والباقي يصعب تصنيفها، مثل ألبانيا، وقبرص، وإسرائيل ومالطا، ويوغسلافيا.[2]

المطلب الثاني : الأهمية الجيواستراتيجية للمنطقة المتوسطية وفق منظور الجزائر

بعد تعرفنا على حقائق تسمية البحر الأبيض المتوسط وأهم خصائصه والمنطقة، كما تعرفنا على أهميته الجيواستراتيجية وأهم معايير القوة التي تميز بها والتي أعطت للمنطقة أهمية كبيرة عبر مختلف الأزمنة والحضارات بل جعلت منه محل اهتمام جميع القوى العالمية من قريب أو من بعيد، ما يتيح في كل مرة رد الاعتبار لمعايير الهيمنة والقوة لكل من له القدرة في الاستفادة من ميزاته. جاء الآن دور أهميته الجيواستراتيجية وفق منظور كل من الجزائر وفي المطلب الموالي وفق منظور فرنسا. وهذا ما سيتم التطرق له لاحقا.

إن أهمية المتوسط بالنسبة للجزائر كثيرا ما ارتبط بظروف كل فترة تبعا لتفاعلات ظرفية والتي تختلف عبر بعض المحطات التاريخية المهمة.

ففي العصر العثماني قد كان للجزائر قوة مرهوبة في البحر المتوسط، وكان على الدول الغربية الأوروبية التي تريد لسفنها في ذلك البحر أمانا أن ترتبط مع داي الجزائر بمعاهدة صداقة وأن ترسل قنصلا لها يقيم في مدينة الجزائر وتدفع للداي قدرا من المال معلوما في كل عام، في مقابل تأمين سفنها التجارية في البحر المتوسط وهكذا أصبحت الجزائر دولة كبرى تخطب الدول ودها وأصبح الداي أميرا مستقلا يمارس علاقاته الخارجية مع الدول الأجنبية.[3]

---

[1]– أحمد صدقي الدجاني، **مرجع سابق** ، ص103.

[2]– محمد الكتاني وآخرون، **مرجع سابق**، ص129.

[3]– علي حسني الخربوطلي، **البحر المتوسط بحيرة عربية**، القاهرة ، دار المعارف ، 1963، ص118.

لطالما سعت الجزائر لتطوير أسطولها البحري، إذ وضعت برنامجا للتوسع من عام 1982-1983 بشراء ثلاث فرقاطات من طراز كوني وأربعة زوارق قتال طراز "نانوشكا" وأربعة زوارق سريعة مسلحة بالمدفعية طراز" بروك مارين" وسفينتين إنزال من نفس الطراز، 16 سفينة حراسة من طراز "بابجليتو"، إن شراء الجزائر سفنا بريطانية وإيطالية يعطي مؤشرا إلى الرغبة في تقليل الاعتماد على الاتحاد السوفيتي وقتذاك.وتحاول الجزائر بناء قطع بحرية في موانئها، وقد كان مخططا أن يتم بناء السفن السريعة للانزال والمسلحة بالمدفعية في ورش المرسى الكبير، باستخدام تصميمات بريطانية، والحصول على مساعدات فنية من الخارج بالخدمة 12 زورقا مسلحا سريعا من طراز أوسا-1،2، وغواصتان سوفيتيان من طراز كيجو، إضافة إلى غواصتين سوفيتيتين من طراز روميو، مؤجرتين من الاتحاد السوفيتي لأغراض التدريب.إنه في وقت ما، كان برنامج تطوير القوة البحرية الجزائرية، مصدر قلق لجيرانها، رغم أن اعتقاد الجزائر أن القوة البحرية لا يمكن أن تلعب دورا رئيسيا ومؤثرا في توازن القوى الإقليمية.[1]

إن قيام اتحاد المغرب العربي بين دول المغرب العربي (ليبيا، الجزائر، تونس، المغرب، موريتانيا) يمكن أن يشجع على قيام سياسة مشتركة في المجال البحري لتأمين غرب البحر المتوسطعلى إمكانية التعاون مع الدول العربية شرق البحر المتوسط في زيادة القدرة البحرية، لمواجهة أي تهديد محتمل من جانب إسرائيل.

كما أن إقامة علاقات أقوى بين إتحاد المغرب العربي والجماعة الأوروبية، من شأنه أن يعزز بناء وتطوير القوى البحرية العربية غرب البحر المتوسط، ويمكن أن يمتد إلى الدول العربية المتوسطية شرق البحر المتوسط.[2]

في مفهوم الأمن القومي الجزائري الواسع والشامل، فإن مسألة تأمين المتوسط بالغة الأهمية بالنسبة لأمن الجزائر ليس فقط لأنه شكل على مر العصور جبهة انكشاف إستراتيجية، ولكن أيضا لأن الأمن الجزائري عموما والاقتصادي خصوصا مرهون اليوم بالاستقرار فيه؛ ذلك أن كل المبادلات

---

[1]- عثمان كامل، **أمن البحر المتوسط وأثره على العالم العربي في ظل المتغيرات الإقليمية والدولية**، باريس، مركز الدراسات العربي-الأوروبي، مصر الجديدة، المكتب العربي للمعارف، 1994، ص ص 87-88.

[2]- المرجع نفسه، ص88.

التجارية تتم عبر هذا الحوض زيادة على أنابيب الغاز التي تربط حقولها الغازية بأوروبا (نحو إيطاليا وإسبانيا).[1]

منذ مطلع التسعينيات في كل مناسبة للبعد المتوسطي، تأتي الدائرة المتوسطية في المرتبة الرابعة بعد الدوائر المغاربية،العربية، والإفريقية –بعد أن كان مغيبا لعدة سنوات ليتأكد في الثمانينيات– باعتراف الجزائر ببعدها المتوسطي كدائرة مستقلة وشرعية في نفس مصاف الدوائر الأخرى تجسد في ذكره في دستور 1996، حيث ورد في ديباجته "إن الجزائر، أرض الإسلام، وجزء لا يتجزأ من المغرب العربي الكبير، وأرض عربية، وبلاد متوسطية وافريقية". نلاحظ هنا أن البعد المتوسطي سبق في الترتيب البعد الإفريقي. مما يشكل قطيعة مع التراتبية المعتادة، إنه تطور كبير في التصور الجزائري للمتوسط.[2]

يفسر هذا التطور الجيوسياسي، في إطار المتغيرات المحلية والإقليمية والعالمية خلال الحرب الباردة وبعدها وكيف تأقلمت السياسة الخارجية الجزائرية معها، وأصبح المتوسط أحد الثوابت المرجعية لدوائر تحركها الجيوسياسي ليس فقط على مستوى الخطاب السياسي، الذي أدرج المتوسط في قاموسه، بل وعلى صعيد الممارسة، بمشاركة الجزائر في المبادرات الأمنية في المتوسط. وقد تعمق البعد المتوسطي مع مجيء عبد العزيز بوتفليقة إلى السلطة، لأن سياسته تبدو وأنها تسعى لـ"رد الاعتبار" للماضي المتوسطي للجزائر والمطالبة بحقها وحتى فضلها في الإرث الحضاري في المتوسط.[3]

يرجع الاعتبار التدريجي للدائرة المتوسطية، لاسيما في التسعينيات إلى ثلاثة عوامل رئيسية:

أولا؛ الانفتاح السياسي في الجزائر مما سمح بنوع من التصالح مع التاريخ وتقبل فكرة متوسطية الجزائر، ذلك أن الاستقطاب الإيديولوجي محليا (في الجزائر) وعربيا ودوليا حال دون إدراج المتوسط في دوائر التحرك الجيوسياسي للجزائر كون المتوسطية دافع عنها ووظفها الاستعمار لمحو الهوية العربية والإسلامية للجزائر، فكان أن أقصى الخطاب السياسي للجزائر المستقلة البعد المتوسطي، ولم يتغير الوضع إلا مع العقدين الأخيرين من القرن الماضي.

---

[1]– عبد النور بن عنتر، **البعد المتوسطي للأمن الجزائري**، الجزائر، أوروبا والحلف الأطلسي، الجزائر ، المكتبة العصرية للطباعة والنشر والتوزيع ، ص47.

[2]– المرجع نفسه، ص52.

[3]– المرجع نفسه.

ثانيا؛ نهاية الحرب الباردة وانهيار الاتحاد السوفيتي ومن ثم نهاية المواجهة الأيديولوجية مما فتح صفحة جديدة من العلاقات مع الغرب عموما، هكذا علاقة أصبحت ضرورة ملحة بعد اضمحلال المعسكر الشرقي.

ثالثا؛ التوجه الأوروأطلسي جنوبا وما انجر عنه من مخاطر تدخل في المنطقة خاصة وأن التمركز الأوروأطلسي، فيها جاء في وقت غرقت فيه الجزائر في دوامة عنف داخلي، من جهة ومن جهة ثانية تتالي المبادرات الأمنية والتعاونية العربية إقليميا، مما اقتضى الاستجابة لها.[1]

يعتبر البعد المتوسطي للأمن القومي الجزائري محورا استراتيجيا بالنسبة للجزائر نظرا لثقل انعكاساته السلبية، في حال عدم الاستقرار أو التهديد على الجناح الشمالي لأمنها، أو الإيجابية في حال تطور التعاون الأمني مع بلدان الضفة الشمالية للمتوسط، وقد شهد هذا البعد تحولات هامة منذ أواخر العقد الماضي، حيث انتقلنا في ظرف سنوات معدودة من خانة التهديد ومدركاته إلى خانة الحوار والتعاون الأمنيين، فبعد أن كانت الجزائر مستهدفة من قبل بعض الدوائر الأوروبية الأطلسية أصبحت شريكا في المبادرات الأمنية التي أطلقها الغربيون باتجاه تخومهم الجنوبي.[2]

الجزائر كدولة متوسطية، مغاربية، عربية، مسلمة، وإفريقية تعيش في بيئة جيوسياسية جيوثقافية جد معقدة، متأثرة بجميع التذبذبات، التحولات والنزاعات التي حدثت في جميع تلك الأنساق الفرعية. هذا التعقد ليس نتاج عن تموقع الجزائر تمحور الفضاء المغاربي، وعمقها الإستراتيجي ليس نتاج نحو إفريقيا ولا شريطها البحري الممتد على مسافة 1200 كلم، بل أيضا من حدودها الممتدة نحو العالمين العربي الإفريقي.لذلك من الضروري التذكير كزيادة عن تلك الحقائق المرتبطة بجغرافيتها، تاريخها الثوري، دبلوماسيتها النشطة، مواردها الطبيعية واقتصادها: الجزائر بحاجة لأن تكون واعية بتلك الترتيبات الجيوسياسية والجيواستراتيجية في المنطقة المتوسطية (سياسة حسن الجوار للاتحاد الأوروبي الحوار المتوسطي، المقاربات الأمنية الأمريكية في الساحل، مشاريع الإصلاح السياسي والاقتصادي للوطن العربي).[3] لابد أن تعي الجزائر كذلك بمخاطر وتحديات بيئتها سيما:

---

[1]– المرجع نفسه، ص53.

[2]– المرجع نفسه، ص09.

[3]– عبد العزيز لزهر، "الجزائر والتصورات الأطلسية في المتوسط"، **الحكمة**، العدد11، السنة الثالثة، 2011، ص243.

-تنامي الإرهاب في منطقة الساحل والمغرب العربي.

-تصاعد مثير للجريمة المنظمة والهجرة الغير شرعية.

-وجود قنوات فوق إقليمية لتجارة الأسلحة والمخدرات.

-وجود العديد من النقاط الساخنة في إفريقيا (الصومال، السودان، أزمة مالي، موريتانيا...) وفي الوطن العربي (فلسطين، العراق، ليبيا).

-خطر فشل مجموعة من الدول في إفريقيا بعد انهيار الصومال.

-انتشار الأمراض والأوبئة في إفريقيا.

-توقف وانسداد ملف الصحراء الغربية الذي يمثل حجر عثرة في مسار بناء الفضاء المغاربي.[1]

المطلب الثالث : الأهمية الجيواستراتيجية للمنطقة المتوسطية وفق منظورفرنسا

يعتبر شمال حوض البحر الأبيض المتوسط ممرا بحريا له أهمية بالغة في الربط بين دوله، ووجود الموانئ البحرية على سواحله الشمالية، يحقق الانتشار المؤمن للقطع البحرية، مع إعطاء تسهيلات في إطار حلف الناتو للبحرية الأمريكية. ولذا يجب تأمينه حتى لا يكون طريق اقتراب لأي تهديدات مستقبلية نحو أوروبا الموحدة. وعليه، فلن تكون أهميته قاصرة على دول الحوض الواقعة في الشمال، بل ستكون شاملة لجميع دول أوروبا الموحدة بعد انهيار النظم السياسية الشيوعية في دول أوروبا الشرقية.[2]

وعلى هذا، فإن النظرة الأوروبية لدوله، تتمثل في أن البحر المتوسط منطقة حساسة للأمن الوطني؛ فهي منطقة غنية بمصادر الطاقة والمواد الأولية. كما أنها مصدر هام للعمالة الرخيصة القادمة من سواحله الجنوبية (المغرب العربي) قرب المنطقة من مصادر المواد الأولية والأسواق الإفريقية ومصادر البترول والغاز الطبيعي. وهذا ما يجعل البحر المتوسط منطقة تنافس للقوى

---

[1]- المرجع نفسه.

[2]- عثمان كامل،**مرجع سابق**، ص ص 62-63.

الأجنبية، لن يوقفه إلا أن تملك دوله لزمام الأمور والهيمنة وفرص الحماية والأمن في تجمع دوله. وفي إطار المتغيرات الدولية والإقليمية، تصبح الرغبة شديدة، نحو امتلاك دوله زمام أمورها، ليكون لها مكانة مرموقة في البيئة الدولية.[1]

وبالنسبة للعالم الغربي، يحتل البحر المتوسط حلقة وصل بين غربه الأوروبي وحلف الأطلسي من جهة، وبين تركيا واليونان في شرقه من جهة أخرى، كما أن الأساطيل التجارية والغواصات والطائرات تعتمد على القواعد الواقعة على حافته. ولهذا فإن السيطرة على الشواطئ أمراستراتيجي وحيوي، فالمضيق بين صقلية وتونس يشكل نقطة الاتصال بين شرق المتوسط وغربه، والمساعدات العسكرية لليونان وتركيا وإسرائيل وبعض دول الشرق الأوسط تمر عبره، كما أن الثروة البترولية من الشرق الأوسط تمر عبره.[2]

قبل التطرق لأهمية منطقة البحر الأبيض المتوسط من المنظور الفرنسي، لابد من التطرق لأهميتها من منظور دول الاتحاد الأوروبي على اعتبار أن فرنسا من دول هذا التكتل، فاهتمامه من اهتمامها.

يعود اهتمام الاتحاد الأوروبي بمنطقة المتوسط لما لها من أبعاد مهمة نذكر منها:

1-أنها جزء لا يتجزأ من العالم، يتعلق بتطور مسيرة السلام والأمن الدوليين.

2-إن مسائل الأمن والتعاون في منطقة المتوسط تعتبر إحدى المسائل الهامة في نشاط مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا التي يرتبط أمنها عضويا بالأمن في المتوسط.

3-إن منطقة المتوسط تتحول إلى منطقة لها خصائصها بمعالمها الخاصة وهو ما استندت إليه بعض الدول الأوروبية في دعوتها عام 1990 إلى عقد مؤتمر الأمن والتعاون في المتوسط وكان الجديد في هذه المبادرة توسيعها لحدود المتوسط إلى ما يتجاوز حدوده الجغرافية ليضم معظم دول الشرق الأوسط، وحتى بعض دول البحر الأسود. إلا أن مشكلة يوغسلافيا وعدم حماس الولايات المتحدة الأمريكية لهذه المبادرة جمدها لمدة من الزمن، لكن في عام 1994، انعقد في الإسكندرية

---

[1]- المرجع نفسه، ص65.

[2]- محمد إبراهيم فضة، **مرجع سابق**، ص ص 63-64.

لقاء وزراء خارجية الجزائر ومصر وفرنسا واليونان وإيطاليا وتونس وتركيا، حيث دعا المجتمعون إلى عقد لقاء بلدان المتوسط من أجل الحوار والتعاون.[1]

كما تسعى مالطا لتحقيق فكرة إنشاء مجلس دول المتوسط على غرار مجلس أوربا، ولأن بعض دول المتوسط تعرف حالة من الاضطراب السياسي والتراجع الاقتصادي والنمو السكاني واتساع البطالة، فإن الاتحاد الأوربي يولى اهتماما زائدا بأوضاع هذه المنطقة، لما لهذه المشاكل هي مخاطر كامنة على الاتحاد ذاته عبر موجة الهجرة إليه، التي ما زالت تولد توترا اجتماعيا داخل الاتحاد وتؤثر على وضعه السياسي، على الرغم من الجهود المبذولة لتحديد الأطر القانونية لهذه الهجرة وتنظيمها. وعدا ذلك، فإن علاقات الاتحاد مع جميع دول المتوسط علاقات تقليدية وواسعة ومتنوعة. وهو يعمل اليوم على صياغة وممارسة ما يسمى بالسياسة المتوسطية الجديدة الشاملة المتكونة من عدد كبير من الاتفاقيات الجماعية والثنائية في مجال التجارة والإنتاج والعمليات المختلفة، وضعت أسسها في اجتماعات الاتحاد في كورفو في حزيران من عام 1994 واجتماع آنس من العام نفسها.[2]

-بحسب قاموس اللغة الفرنسية القديمة، من القرن التاسع إلى القرن الخامس عشر، فهناك لفظتين متجاورتين: "Mediterrain.Mediterran" وهو نعت معناه "الواقع في وسط الأقاليم".أما في قاموس اللغة الفرنسية للقرن السادس عشر؛ تبدو المراجع على قدر أوفى من الدلالة والدقة Mediterran, Mediterrane,Mediterrain ما يقع وسط الأقاليم (...) المقيم وسط الأقاليم. ولم يصبح المتوسط اسما في القواميس الفرنسية، إلا في القرن التاسع عشر والعشرين. ففي قاموس ليتري (Littré)، جاءت عبارة "Méditerrané" تظهر فيه كصفة "ما يقع وسط الأقاليم- البلدان المتوسطة"، وكاسم (موصوف) بحر داخلي، ثغور الخلجان، والأجوان، والأراضي المتوسطة، لا شيء يخفى عن غير أن هذا الإقليم المتوسط، بات يحظى بالتعريف والاعتراف في قاموس ليتري: "المتوسط أو البحر الأبيض المتوسط، هو البحر الذي يقع بين أوروبا وإفريقيا وآسيا".[3]

---

[1]- خالد عبد اللطيف، **مرجع سابق**، ص251.

[2]- المرجع نفسه.

[3]- تييري فاير،جان كلود إيزو،**فرنسا والمتوسط،أصول وتصورات المتوسط الفرنسي،تصورات البحر الأبيض المتوسط**، ترجمة: بسام حجاز،بيروت، منشورات تالاسا، 2003، ص ص 11-16.

هذا من ناحية تسميته في القواميس الفرنسية، لكن المتوسط كمشروع استراتيجي خاص بفرنسا حلم قديم له أصوله. وهذا ما نستشفه من مقولة تاليران في مذكراته:"إن المتوسط ينبغي أن يكون هو البحر الفرنسي حصرا، إن تجارته بأكملها ملك لنا، وكل ما من شأنه أن يبعد عنه الأمم الأخرى يجب أن يكون شاغلنا".[1] فالمتوسط في كثير من خطابات الجغرافيين الفرنسيين بشأن البلدان المتوسطية: "كان البحر، وما زال هو الذي يوحدها؛ وقد جلب لسكان سواحله نهج الحضارة العريض، ومعه الثروة، وفي الأغلب السلطان". فالمتوسط هو باعث للحضارة، ويمتلك من القدرة على الاستقطاب وقوة التمثيل ما يكسبه تفوقا فعليا.[2]

تشكل فرنسا –وهي أكبر دول الاتحاد الأوروبي– حالة في غاية الفرادة، لأنها ليست متوسطية، إلا في جزء صغير منها. غير أن مشكلات المتوسط، تتخذ منذ حوالي الخمسين سنة أهمية كبيرة بالنسبة للفرنسيين.[3] لم تصبح منطقة المتوسط رهانا أساسيا بالنسبة لفرنسا (كدولة كبرى) مع المنتصف الثاني من القرن التاسع عشر، بعد فشل حملة نابليون على مصر1798. وعلى إثر شق قناة السويس 1869 بمبادرة من فرنسا في عهد نابليون الثالث، لم تعد منطقة المتوسط مجرد طريق إلى الشرق، بل طريقا إلى الهند الصينية وإلى الشرق الأقصى. غير أن الجنوب الفعلي أو ما يعرف بمنطقة "البربرية"، لم يكن له أهميته في ذلك الوقت. إن غزو الجزائر الذي سوف يتضح أنه من أطول وأصعب المشاريع الاستعمارية الأوروبية، بدأ سنة 1830 من غير أن يكون له هدف معروف، لم يجد له مبررا منطقيا إلا لاحقا.[4]

أما فرنسا؛ فقد أكدت على أنها قوة بحر متوسطية أكثر منها قوة في حلف شمال الأطلنطي، والأسطول الفرنسي يفضل ميناء طولون أكثر مما يفضل ميناء برست. وعليه، فإن سعي فرنسا للحد من التسلح البحري والأمني ينطلق من الحرص على مصالح شعوب البحر المتوسط. ولما كان

---

[1]– المرجع نفسه، ص36.

[2]– المرجع نفسه.

[3]– إيف لاكوست،**الجغرافيا السياسية للمتوسط**، ترجمة: زهيدة درويش جبور، أبو ظبي، هيئة أبو ظبي للثقافة والتراث، 2010، ص143.

[4]– المرجع نفسه، ص144.

الأسطول الفرنسي في البحر المتوسط يحتفظ بعلاقات وثيقة على قوات التحالف، فإن فرنسا تستطيع أن تلعب دورا أكثر فاعلية في مجال السيطرة على التسلح البحري والأمن البحري في البحر المتوسط.[1]

إن فرنسا يميزها الشعور بوحدة الانتماء إلى حوض البحر الأبيض المتوسط والنابعة من الرابطة الجغرافية أولا، ومن تاريخ طويل مشترك من المصالح والمعاملات والعلاقات، بل وحتى من الصراعات. فإذا كانت علاقة فرنسا ببعض دول المنطقة قد شابها في الماضي نوع من التوتر أو العداء، وبالأخص إبان فترة التسلط الاستعماري، فإن هذه الرواسب قد دخلت مرحلة التصفية النهائية منذ العهد الديجولي في أواخر الخمسينيات. إذ ظهرت فلسفة فرنسا الجديدة التي أصبحت تتجه إلى تأكيد استقلاليتها في مواجهة القوتين العظميين، ووضع أساس جديد ومختلف لعلاقاتها بدول المنطقة يقوم على بث الثقة والاحترام المتبادلين في إطار المصالح السياسية والاقتصادية المشتركة.[2]

توجد مجموعة من المقومات التي تجعل من فرنسا تلعب دور قيادي في المنطقة المتوسطية ويمكن ذكرها في النقاط التالية:

1-قوة الدافع السياسي الذي يحد وفرنسا إلى تأكيد نفسها كقوة دولية لها وزنها في منطقة البحر المتوسط، وينبع ذلك في ديناميكيتها ومن حيويتها السياسية التي تتسم بها دبلوماسيتها تاريخيا. ولذلك فهي تريد أن تبرز نفسها كقوة في مواجهة القوتين العظميين، وهما: الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي سابقا.

2-العامل المتعلق باستقرار فرنسا الداخلي، وهذا ما يزيد من دعم قوة فرنسا السياسية إقليميا ودوليا. فهو يهيئ لإستراتيجيتها في البحر المتوسط الفرصة الملائمة لتنفيذها في إطار محدد من الأهداف والأولويات التي تخدم مصالحها. كما يدعم هذا الاستقرار ثقة دول المنطقة في السياسات الفرنسية.

3-الدافع النابع من قوة فرنسا الاقتصادية المتزايدة، فمع التدعيم في إمكانات وقدرات الصناعة الفرنسية. فهي تريد الاستفادة من فرص التسويق الهائلة المتاحة في المنطقة أمام غيرها من الدول الصناعية الأخرى.

---

[1]- عثمان كامل، **مرجع سابق**، ص ص 102-103.

[2]- إسماعيل صبري مقلد، **مرجع سابق**، ص77.

4–قوة فرنسا العسكرية وهي القوة التي نمت كقوة نووية في أوروبا، إلى جانب تدعّم ذلك بعلاقتها بحلف شمال الأطلسي وإن كانت مشاركة فرنسا العسكرية في أنشطة الناتو محدودة، إلا أنه يبدو أن ثمة اتفاقا بين فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية حول ما سيكون عليه سيناريو الحرب النووية، في منطقة البحر الأبيض المتوسط وذلك فيما إذا اندلعت حرب نووية عالمية.[1]

إن فرنسا بادرت إلى التعاقد مع ألمانيا لإقامة نواة أوروبية لأسباب تاريخية وأمنية فكلا البلدين كان يريد دفن الماضي المتسم بالحروب والعداوة بين الشعبين، في هذه الأثناء نسيت فرنسا ارتباطها التاريخي بمستعمراتها القديمة، ودخلت في متاهات أوروبية أبعدتها كل البعد عن الحوض المتوسطي. أما ألمانيا؛ فقد تقوت باسترجاع نصفها الآخر بعد انهيار الاتحاد السوفيتي، وبإدخال صديقاتها وأخواتها في الحضارة: النمسا وبلدان اسكندنافيا وسلوفينيا في الحظيرة الأوروبية. وبذلك تكون ألمانيا وحدها هي الحظيرة الأوروبية، وتكون وحدها هي لب أوروبا سياسيا، بينما تتقوى عملتها ويزدهر اقتصادها.[2]

كما أن للجزائر خلفية تاريخية وثقافية وموقع جغرافي استراتيجي يكفل لها مكانة فريدة في نظر الساسة الفرنسيين في كل زمان، فالجزائر هي نقطة انطلاق الجهود الفرنسية الديجولية من أجل اكتساب مركز دولي متميز لفرنسا بالنسبة للدول حديثة الاستقلال في أوائل الستينيات.[3] والجزائر تمثل مفتاح الاتصال مع كافة أنحاء الشمال الإفريقي وبلاد الشرق الأوسط ودول افريقيا جنوب الصحراء وثقافة الجزائر العربية الإسلامية، وتجربتها التاريخية الطويلة مع الاستعمار الفرنسي المباشر، وصلاتها المكثفة مع مختلف دول إفريقيا الغربية الناطقة بالفرنسية. كلها اعتبارات جعلت الجزائر في مجال الرؤية السياسية الفرنسية أصلح طرف دولي، يمكن أن يقوم بدور الوسيط التوفيقي أو همزة الوصل بين تلك العوالم الحضارية الثلاث.[4]

---

[1]– المرجع نفسه، ص ص 78–81.

[2]– جورج ماطي وآخرون، "الحوض المتوسطي في أطر سياسة مستوحاة من نظرية المجموعات"، أي مستقبل لحوض البحر الأبيض المتوسط والاتحاد الأوروبي؟، **مرجع سابق**، ص161.

[3]– نازلي معوض أحمد، بطرس بطرس غالي، **العلاقات بين الجزائر وفرنسا من اتفاقيات ايفيان إلى تأمين البترول**، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1978، ص ص 35–36.

[4]– المرجع نفسه، ص36.

أما البعد الاستراتيجي لأهمية الجزائر بالنسبة لفرنسا، خاصة في أوائل أعوام الستينيات؛ فإنه يرجع إلى نفس موقع الجزائر الجغرافي على السواحل الغربية والشمالية للبحر الأبيض المتوسط. فالجزائر بحكم موقعها هذا هي منطقة عمق استراتيجي خطير بالنسبة لمسائل الدفاع عن الأمن القومي لدول أوروبا عموما، ولفرنسا خصوصا.[1]

في عام 2005، بلغت مساحة فرنسا في أوروبا 551.602 كلم^2 وهي تضم الجزء القاري 1240 من الجزر الصغيرة المحاذية للسواحل، وجزيرة كورسيكا في البحر الأبيض المتوسط 8747 كلم^2؛ وهو ما يعادل 0.4% من مساحة اليابس و5.5% من مساحة أوروبا، ومن بين 192 دولة عضو في هيئة الأمم المتحدة تحتل فرنسا المرتبة 49 عالميا من حيث المساحة. وهي تأتي ثانيا من حيث المساحة في أوروبا(44 دولة في أوروبا). وهو ما يعطيها أولوية جيوسياسية في المنطقة.[2]

فرنسا أيضا تحتل ومنذ العهد الإستعماري عدة مناطق وجزر عبر العالم تسير سياسيا وإداريا على حسب ما جاء في دستور البلاد لعام 1958 (دستور الجمهورية الخامسة)؛ وهي مقسمة إلى أربعة أقاليم لما وراء البحار (تغيرات تسميتها منذ التعديل الدستوري لعام 2003 وهي جزر غوادالوب 1179 كلم^2 والمارتينيك 1128 كلم^2 في بحر الكراييب، رينيون 2927 كلم^2 في المحيط الهندي، وغيانا الفرنسية 83534 كلم^2) على الساحل الشمال شرقي لأمريكا الجنوبية.[3]

وإلى أراضي ما وراء البحار ينضم أيضا أرخبيل كاليدونيا الجديدة 18575 كلم^2، بولينيزيا الفرنسية 4167 كلم^2، واليس وفوتونا 274 كلم^2، في المحيط الهادي، سان بيير وميكلان 242 كلم^2 شمال الأطلسي، مايوت القمرية 374 كلم^2 في المحيط الهندي، وفي الأخير الأراضي الجنوبية في الأنتاكتيكا جزر كرغيلان 7215 كلم^2 جزر كروزي 515 كلم^2، سان بول وأمستردام 75 كلم^2، وارض أديلي 432672كلم^2 في الجزء القاري للأنتراكتيكا. ورغم أن فرنسا تصرف على هذه الأراضي والجزر المتناثرة عبر العالم أكثر مما تحصل منها على مداخيل، إلا أن تواجد العلم الفرنسي فيها يجعل من فرنسا قوة كبرى ذات اهتمامات عالمية. كما يحد فرنسا من اليابسة كل من بلجيكا، لوكسمبورغ، ألمانيا، سويسرا، إيطاليا، وإسبانيا. وباستثناء سويسرا، فإن كل الدول الأخرى تدخل في الاتحاد الأوروبي، ما

---

[1]– المرجع نفسه.

[2]– ادريس بوسكين،**أوروبا والهجرة:الاسلام في أوروبا**،عمان،دار الحامد للنشر والتوزيع، 2013،ص ص169–170.

[3]–المرجع نفسه، ص 170.

فتح الأبواب واسعة أمام الاقتصاد الفرنسي، كما أن فرنسا وعبر نفق بحر المانش تعد المنفذ البري الوحيد لبريطانيا العظمى إلى القارة الأوروبية.[1]

إن البحر الأبيض المتوسط بالنسبة لفرنسا هو أولا فضاء ثقافي وإنساني تنتمي إليه. وقد كانت لفرنسا علاقات حربية وسلمية مع معظم البلدان المطلة على هذا البحر على التوالي؛ فعلاقته مع المغرب العربي أساسية ولو أن تاريخهم كان أحيانا مؤلما بالرغم من ذلك. إلا أنه من الصعب اليوم تقدير التأثيرات المتبادلة من فرط وفرتها وتنوعها.[2]

المبحث الثاني:المقاربة الأمنية الجزائرية للتهديداتالأمنيةالجديدة في المنطقة المتوسطية

بما أن مفهوم المقاربة يشير إلى مجمل التوجهات والخلفيات تجاه قضية ما تبرر بها سياساتها وبما فيها التصورات، وإن كانت كلمة تصورات أو كلمة تمثلات المرادفة لها مشوبة بعدم الدقة، ذلك أنها تشير في هذا المقام إلى المصالح من حيث هي رؤية ذاتية للأفراد والمجموعات والجماعات وليس من حيث يمكن تحليلها اعتمادا على عوامل موضوعية.[3]لذلك سنتعرض للمقاربة الأمنية بالتركيز على التصور والتوجه، وتجاوزا لثغرة اقتصار التصور على الذاتية سنتناول حقيقة كل تهديد على أرض الواقع، محاولين الإبتعاد عن المغالطات التي يمكن أن تشوب التحليل الموضوعي للتهديدات الأمنية الجديدة مما يقال على مستوى الخطاب السياسي أو الإعلامي الذي تتباين فيه وجهات النظر بين الجهات الرسمية وغير الرسمية، مع اختلاف ظروف الزمكان بين دول الضفة الشمالية والجنوبية وبين الفترة الزمنية والأخرى من أجل تحصيل عوامل موضوعية تساعدنا في دراستنا.

---

[1]– المرجع نفسه.

[2]– جاك لانكساد، "السياسة المتوسطية الفرنسية"،**مجلة دراسات دولية**، العدد 63 جويلية، 1997، ص ص 21–22.
(الأميرال جاك لانكساد Amiral Jacques Lanxade) سفير فرنسا بتونس.

[3]–كريستيان كوميليو،**العلاقات بين الشمال والجنوب**،ترجمة:أحمد عبد العليم،القاهرة،دار المستقبل العربي،1993،ص99.

المطلب الأول: المقاربة الأمنية الجزائرية لتهديد الإرهاب

مرت الجزائر في بداية التسعينيات بفترة عصيبة راح ضحيتها عدد مهول من قتلى وجرحى. وهو ما يعبر عنه الأستاذ أحمد معمابة بقوله: "أن مخطط العنف امتد ليشمل إضافة إلى قوات الأمن والجيش شخصيات بارزة وحملة الأقلام من المثقفين والصحفيين، بل إن الأمر تطور إلى درجة من الخطورة حيث شمل العنف ضد الأجانب من رعايا الدول التي تربطها بالجزائر علاقات سياسية واقتصادية قوية ومتميزة، حيث تعرضوا للخطف أو القتل. الأمر الذي كاد أن يدخل الجزائر في تعقيدات على علاقاتها مع هذه الدول، بل وأدى إلى زيادة حدة الأزمة الاقتصادية وضياع بعض الفرص التي كانت متاحة لاجتذاب رؤوس الأموال العربية والأجنبية من أجل الاقتصاد الجزائري".[1] وهذا ما أدى بالمشرع الجزائري إلى التيقن بأن قوانين المواجهة المتضمنة التجريم والعقاب غير كافية لتطويق ظاهرة الإرهاب، بل لابد من تدعيمها بنصوص تشريعية احتوائية لتطويق جرائم الإرهاب أو على الأقل الحد من انتشارها واستفحالها، فبادر المشرع إلى سن بعض النصوص القانونية تدخل في إطار سياسة احتواء الأزمة؛ فمنها ما أعطت الفرصة للأشخاص الضالعين في جرائم إرهابية للتراجع والعودة إلى المجتمع، ومنها ما تضمنت تدابير خاصة للمتورطين في أعمال إرهابية بغية توفير حلول لهم، ومنها ما يهدف إلى المصالحة الوطنية.[2]

من بين أهم الجماعات والحركات الإرهابية التي عرفتها الجزائر حسب الباحث في قضايا الأمن منصور لخضاري، مايلي:[3]

الحركة الإسلامية المسلحة؛ التيتشكلت على أنقاض من بقي من مجموعة بوبعلي (قدماء نشطاء الحركة الإسلامية المسلحة)، وبدأت أولى بوادر إعادة بعث التنظيم أيام إضراب (الجبهة الإسلامية للإنقاذ) شهر يناير 1991.

---

[1]– كمال الدينعمراني،**السياسة الجنائية المنتهجة في مواجهة جريمة الإرهاب، دراسة في إطار التشريع الدولي والوطني والفقه الإسلامي**، الإسكندرية، مكتبة الوفاء القانونية 2018، ص ص 677–678.

[2]– المرجع نفسه، ص 678.

[3]– منصوري لخضاري، "تطور ظاهرة الإرهاب في الجزائر من الصعيد الوطني إلى الصعيد عبر الوطني"،**مجلة دراسات استراتيجية**، أبو ظبي،مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، العدد194، 2014، ص ص 41–55.

الجيش الإسلامي للإنقاذ؛ يمثل الذراع العسكري للحزب المحظور، وقد تأسس الجيش الإسلامي للإنقاذ بتزكية من رابح كبير أحد قيادات الحزب المحسوب تاريخيا على تيار الإخوان المسلمين الإقليميين، تغلغل في تيار الجزأرة أكبر خصوم تيار جماعة الإخوان المسلمين، الذي تزعمه حزب حركة المجتمع الإسلامي بقيادة محفوظ نحناح.اتخذ الجيش الإسلامي للإنقاذ من جبال جيجل مقرا لإمارته الوطنية لتمتد نشاطاته إلى بعض مناطق الأطلس البليدي (البليدة والمدية).

الجبهة الإسلامية للجهاد المسلح؛ انشأت عام1993 هي جماعة نخبوية، زاوجت بين الانتقائية في التجنيد، وجهت إرهابها نحو الشخصيات المثقفة والعمومية، لتحقيق صدى إعلامي ركزت على العاصمة في نشاطها.

الرابطة الإسلامية للدعوة والجهاد؛تأسست في بداية فبراير 1997، من عناصر كتيبة الوفاء والمنشقة عن "الجماعة الإسلامية المسلحة"، وعناصر أخرى، وضعت السلاح في أواخر شهر يناير 2000 بطلب من عباس مدني وامتثالا لإجراءات قانون الوئام المدني.

الحركة لأجل الدولة الإسلامية؛ أسسها سعيد مخلوفي أحد مؤسسي جبهة الإنقاذ بدأت نشاطها أول ما أنشأت عام 1991 بالجزائرالعاصمة، ونواحي منطقة القبائل وبعض مناطق الغرب انضمت إليها الجماعة الإسلامية المسلحة وعادت واستقلت فيها رفضا لسياستها الدموية. غير أنها اضمحلت بسبب ضعفها الهيكلي العددي.

جماعة الباقون على العهد؛أعلنت أول عملياتها شهر فبراير1992 بالجزائر العاصمة المكان الأساسي لنشاطاتها.

جماعة الهجرة والتكفير؛أسسها الجزائريون الأفغان في بداية 1992، انطلاقا من فتوى "يخلف شراطي" التي تحلل قتل جميع أولئك الذين، "لا يقفون ضد الطغمة"، وهذا ما يفسر دمويتها واسرافها في العنف والإرهاب.[1]على الرغم من أن عناصره ينشطون في مجموعة محدودة العدددون هيكلة تقليدية، إلا أن عناصرها التي تقدر بنحو عشرة نشطاء تحت قيادة فليلة أحمد المدعو "أبو حفص" تمكنوا من التمركز بقوة في جبال ولاية عين الدفلى.[2]

الجماعة الإسلامية المسلحة؛ارتبطت بشعارها الراسم لخطها الدموي لا حوار لا هدنة لا صلح، (والذي عرف بشعار اللاءات الثلاثة)، وكان أول ما رفع في فترة إمارة الشريف قوسمي، مارست هذه الجماعة أسوء صور ممارسات الإرهاب.

الجماعة الإسلامية للدعوة والقتال؛شكلت من قيادات الجماعة الإسلامية المسلحة الرافضة لمنحى الإبادة الجماعية للشعب الذي اتخذت منه الجماعة أسلوبا ومنهجا للعمل الإرهابي متجاوزة كل الحدود وهي التي ما زالت تمارس عملياتها في عمق صحراء الساحل.[3]

حاولت الجماعات المسلحة بعد توقيف المسار الانتخابي تطويق النظام في سياسة "للكل الأمني" في ظرف ستة أشهر، اتجهت البلاد نحو مواجهة عسكرية مفتوحة، استقرت جدلية العنف، بداية بالهجوم المنظم في قمار قرب الوادي بمقتل ثلاثة من حرس الحدود في 29 نوفمبر 1991. وفي 26 أوت 1992، انفجرت قنبلة في مطار الجزائر، من هنا فصاعدا أصبح الإرهاب يستهدف المدنيين أيضا. بات المجتمع الجزائري رهينة وضع غير مفهوم بالنسبة إليه بدت سنوات 1992-

---

[1]- المرجع نفسه، ص 78.

[2]- محمد مقدم، **القاعدة في المغرب الإسلامي: تهريب باسم الاسلام**، الجزائر، دار القصبة للنشر، 2010، ص 145.

[3]-قوي بوحنية، **الجزائر والتهديدات الأمنية الجديدة من مكافحة الإرهاب إلى هندسة الأمن**، عمان، دار الحامد للنشر والتوزيع ، 2017، ص ص79-81.

1995 أفظع سنوات النزاع. في سنة 1997 باشرت قوات الأمن عملية تمشيط كبرى لمعاقل الجماعات المسلحة، ردا على المجازر المتوالية، رغم الإعلان المتكرر للسلطات بأن الإرهاب يعيش آخر أيامه، فإن الوحشية بقيت مستمرة، كما بينته مجازر بن طلحة، الرايس وبني مسوس في أكتوبر 1997. تشير بعض المصادر إلى رقم مائة ألف ضحية بداية من 1992.[1]

بعد تجربة العمل المسلح، اختار الجيش الإسلامي للإنقاذ الجناح المسلح للجبهة الإسلامية للإنقاذ العدول عنه والعودة إلى الشرعية، في حين قررت عناصر متفرقة منشقة عن التنظيم مواصلة "الجهاد"، في 21 سبتمبر1997، أعلن الجيش الإسلامي للإنقاذ هدنة أحادية الجانب قبل أن يعلن الحل النهائي للتنظيم في 3 جانفي 2000، تدريجيا مكنت المجازر المرتكبة من بقايا الإرهاب، من فرض التعاون في مجال مكافحة الجماعة المسلحة بين الجيش الشعبي الوطني والجيش الإسلامي للإنقاذ، أثبت الأخير قدرته على إحلال السلم في معسكره، وقدم دليلا على مصداقيته أمام محاوريه من الجيش الشعبي الوطني.في الوقت نفسه تقرر جماعة أخرى هي الرابطة الإسلامية للدعوة والجهاد نزع السلاح، تستفيد الجماعات بذلك من المرسوم الرئاسي الذي يؤكد على أن:" الأشخاص الذين انتموا إلى منظمات قررت طوعا وتلقائيا وضع حد لأعمال العنف ووضعوا أنفسهم تحت تصرف الدولة والتي تلحق أسماؤها في هذا المرسوم يتمتعون بكامل حقوقهم المدنية ويستفيدون من وقف كل المتابعات في حقهم".[2] قُدّر عدد الذين استجابوا وسلموا أسلحتهم من خمسة آلاف إلى ستة آلاف عنصر.

لكن الجماعة المنشقة إثر حل التنظيم، مفتقرة لأي أفق سياسي، تولت معاودة القتال بصفة إرهابية، أغلقت هذه الجماعات أي إمكانية لحل سياسي، منطلقة من نظرة أضفت عليها الصبغة

---

[1]– عبد النور منصوري، **المصالحة الوطنية في الجزائر بين الحل الأمني وأفق الأمن الانساني**، الجزائر، دار التنوير، 2013، ص 126.

[2]–المرجع نفسه ، ص ص 131–132.

الدينية باستعمال "الجهاد" شعارا لها، لم يدع هذا المنطق المتشدد (الكل أو اللاشيء) الذي يحرك المقاتلين مجالا لمفاوضات محتملة ساد تصعيد إرهابي، وانطلقت دينامية المجازر بغير توقف، لقد كانت الجماعة الإسلامية المسلحة، في الوقت نفسه عدو النظام والجيش الإسلامي للإنقاذ، لكنها اختفت تقريبا مع انتخاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في أفريل 1999 وانتهاجهلسياسة الوئام المدني.[1]

تراجع العنف الإسلامي في قوته، لكن في مارس 2003 حمل تغييرا هاما، فقد تم اختطاف اثنين وثلاثين سائحا أوروبيا في الصحراء الجزائرية، حيث تم احتجازهم لعدة أشهر، وذلك من طرف جماعة جديدة على الساحة، الجماعة السلفية للدعوة والقتال، التي بدأت نشاطها في خريف 1998، منذ ذلك الحين أصبحت الجماعة تحتل الصدارة في صفحات الجرائد اليومية الوطنية والدولية المتابعة لنشاط الإرهاب العالمي، لدرجة اعتبارها خطرا حقيقيا على الغرب، فقد عرفت أوروبا ضربات مفاجئة تبنتها القاعدة في كل من مدريد (11 مارس 2004) ولندن(7 جويلية 2005) هذا الخطر أكدته الجماعة السلفية للدعوة والقتال بإعلانها الانضمام إلى القاعدة في سبتمبر 2006. وفي جانفي 2007، تعلن الجماعة الجزائرية عن ميلاد منظمة القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي.[2]

كانت الجماعة السلمية المسلحة في الجزائر، تقوم بعمليات إرهابية ضد المدنيين. وفي سنة 1998، انشقت عنها الجماعة السلفية للدعوة والقتال لتوجه العمليات للنظام السياسي الجزائري بدلا من المدنيين، وبدأت الجماعة السلمية المسلحة تضعف، لتصبح الجماعة السلفية أهم جماعة إرهابية موجودة في المنطقة. فقدت الجماعات الإرهابية في الجزائر الدعم. كما أن العمليات العسكرية التي قام

[1]–المرجع نفسه ، ص ص 131–132.

[2]– المرجع نفسه، ص 132.

بها النظام السياسي الجزائري أضعفتها بشكل كبير، ليأتي مسعى الوئام المدني الذي أعاد الكثير من الإرهابيين إلى الحياة العادية.[1]

بدأت الجماعة السلفية للدعوة والقتال في الجزائر سنة 2006 تفقد قوتها وبتنسيق مع تنظيم القاعدة لتقوم الجماعة بعدها في جانفي 2007 بتغيير اسمها إلى تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي. يرى التنظيم أن المسلمين في الجزائر لا يمكنهم ممارسة دينهم بحرية، وذلك لأن القوى الغربية تضغط على النظام القائم والواجب إزالته.[2]

لقد تحول عمل الجماعات الإرهابية في شمال إفريقيا من العمل المحلي الداخلي نحو العمل الإقليمي؛ حيث أصبحت جماعات إرهابية عبر وطنية بالتعاون مع شبكات إرهابية في منطقة الساحل وأوروبا وباستخدام شبكة الانترنت. كما تطور عمل الشبكات الإرهابية في أوروبا التي تشكل أغلبهم من مهاجري دول شمال إفريقيا، والتي طورت علاقاتها مع المعمرين والإرهابيين في منطقة الساحل.[3]

أصدرت الهيئة الإعلامية لتنظيم "الجماعة السلفية للدعوة والقتال" الجزائرية في 16 نوفمبر 2004 بيانا على شكل نداء إلى "المسلمين الغيورين على دينهم وإخوانهم " الذين لم يلتحقوا بهذا التنظيم المسلح لسبب من الأسباب "أن يهبوا لنجدة إخوانهم في الفلوجة وكل العراق وأضاف التنظيم المسلح في بيان وقعه "ياسر أبو سياف" قائلا: أدعو الشباب الجزائري أن يتوجه لنجدتهم إن كان متوقفا عن نصرة إخوانه في الجزائر فلا يبقى مكتوف الأيدي".[4] في حين، كان الاتصال عبر "أبو

---

[1]– رابح زاوي وآخرون، "محور الصراع الأمني الجزائري مع الإرهاب" ، **فهم الأمن القومي الجزائري من مدخلي الأمن الوطني والدفاع الوطني**، عمان، دار الحامد للنشر والتوزيع، 2015، ص 428.

[2]–المرجع نفسه، ص ص 428–429.

[3]–المرجع نفسه، ص ص 429–430.

[4]– محمد مقدم، **القاعدة في المغرب الإسلامي تهريب باسم الإسلام**، الجزائر، دار القصبة للنشر، 2010، ص ص 192–193.

سياف" يتم على محور "شبكة دمشق" التي تضم ممثلين عن مختلف الجماعات الناشطة في المنطقة وأوروبا لمحاولة العثور على مجندين جدد يصلون لاحقا لتنفيذ اعتداءات ناجحة خارج العراق، كانت مجموعة "أبو جهاد المصري" تتكفل انطلاقا من الجزائر بتوفير أموال التذاكر ومصاريف المتطوعين الجزائريين إلى دمشق على أن يتولى ناشطون سوريون مثل "أبو الحسن السوري" والمدعو "أبو علي السوري" استقبالهم في دمشق وضمان نقلهم إلى الحدود وربطهم بشبكات مختصة في تحويلهم إلى العراق بصفة غير شرعية.[1]

ترى السلطات الجزائرية أن جماعة تنظيم القاعدة في المغرب تعاني من مشاكل داخلية مهمة، تعود إلى سياسات زعيمها عبد الودود المكنى "دروكدال"، حيث أن إنشاءها كان بهدف بناء دولة إسلامية في الجزائر، وليس ضد الغرب في إطار العمل مع القاعدة ضد أمريكا. أهم جماعتين إرهابيتين على مستوى الجزائر هما كل من تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي هذه الأخيرة ترتكز في المدن التالية: غليزان معسكر، وعين الدفلى، تأتي في المرتبة الثانية من حيث القوة بعد جماعة تنظيم القاعدة في بلاد المغرب، وهي مشكلة من حوالي 120 عضو مسلح، تحت قيادة المدعو بسليم الأفغاني ولا تشكل تهديدا مهما بالنسبة للأمن في الجزائر.[2]

لقد أصبح تنظيم القاعدة في المغرب الإسلامي، أهم جماعة إرهابية تابعة للقاعدة ناشطة وتعمل وتتلقى الدعم في المنطقة المغاربية ومنطقة الساحل. قامت هذه الجماعة بهجمات عالية المستوى على غرار التفجيرات التي قامت بها في العاصمة الجزائرية. والتي استهدفت المجلس الدستوري ومبنى

---

[1]– المرجع نفسه، ص ص 192–193.

[2]–Jebnun Noureddine," Is The Maghreb The Next Afghanistan ?", **Mapping The Radicalization of The Algerian Salafi Jihadist Mouvement** , USA ,Center For Contemporary Arab Studies Edmund A : Walsh School Of Foreign Service George Town University, 2007,¨pp 14–15.

تابع للأمم المتحدة في ديسمبر 2007، لكنها ترتكز على العمل في الجزائر، بالرغم من أنه كان من المفروض أن تعمل بشكل عابر للحدود، كما أنه من المهم الإشارة إلى نشاط قوات الأمن الجزائرية التي تملك تجربة مهمة في مكافحة الإرهاب كانت عائقا مهما أمام نشاط القاعدة في الجزائر.[1]

ظهر نوع جديد من التمويل غير المباشر للجماعات الإرهابية من خلال أموال الاختطاف، حيث ظهر هذا النوع في الجزائر بعد ظهور ما يعرف بتنظيم القاعدة ببلاد المغرب. وهو ما جاء على حد لسان الوزير المنتدب المكلف بالشؤون المغاربية والإفريقية عبد القادر مساهل في الملتقى الذي نظم بالجزائر حول مكافحة تمويل الإرهاب بشمال وغرب إفريقيا:"إنه بالتراجع أمام الضغوطات والاستسلام للمساومات والموافقة على مطالب مختطفي الرهائن، فإننا نشجع بذلك المنظمات الإرهابية على الاستمرار في نشاطاتها الإجرامية".[2]

من آثار الأزمة الأمنية التي عصفت بالجزائر بين 1992 حتى 2000، خلفت 120 ألف قتيل وأكثر من سبعة آلاف مفقود، وتدمير 4000 مؤسسة إنتاج ومصانع، وفقدان 400 ألف وظيفة، إضافة إلى عدد من المصابين والنساء المغتصبات وعشرات الأشخاص الذين طردوا من وظائفهم وعشرات المعتقلين الذين نقلوا إلى محتشدات في الصحراء لمنعهم من الالتحاق بالجماعات الإرهابية.[3]

دخلت الجزائر في مأزق أمني ابتداء من السنة 1991 نتيجة لتوقيف المسار الانتخابي وبعد استقالة الرئيس الراحل الشاذلي بن جديد واعتبارا للمساس الخطير والمستمر للنظام العام في العديد من نقاط التراب الوطني، واعتبارا للتهديدات التي استهدفت استقرار المؤسسات ومست بأمن المواطنين وأمن البلاد نتيجة لتزايد أعمال العنف بادر رئيس المجلس الأعلى للدولة إلى إصدار المرسوم الرئاسي

---

[1]– رابح زاوي وآخرون، **مرجع سابق**، ص428.

[2]–منور بلعربي، "تمويل الإرهاب في شمال وغرب إفريقيا"، **مجلة الجيش**،مؤسسة المنشورات العسكرية،الجزائر، العدد 546، ، جانفي 2009، ص56.

[3]– رابح زاوي وآخرون، **مرجع سابق**، ص 436.

44/92 والذي تضمن إعلان حالة الطوارئ، والتي تهدف لاستتباب النظام العام وضمان أفضل لأمن الأشخاص والممتلكات وتأمين السير الحسن للمصالح العمومية.[1]

يعتبر الإعلان عن حالة الطوارئ أول نص قانوني صدر عن سلطات الدولة في إطار مواجهة أعمال العنف وللمحافظة على نظام وأمن الدولة، باعتباره يجيز لسلطات الدولة الخروج عن مبدأ المشروعية والقيام بكل ما تراه لازما وضروريا للقضاء على أعمال العنف، والتي كانت في بداية تطورها لتصبح أعمال إرهابية فيما بعد، كما أنه مهد للمرسوم التشريعي 03/92.[2] فإذا كانت الجزائر، قد نجحت إلى حد الآن في تسيير أزمة الطوارق ولن تسمح باشتداد الخلاف مع دول الجوار المالي والنيجيري من جهة، واستطاعت أن تخفف من حدة الإرهاب في الجزائر من جهة أخرى كل على حدى. إلا أن تهديدا آخر أكثر حدة يواجهها والمتمثل في التزاوج بين التهديد المحلي والإقليمي بداية من 2003، فأصبحت تعاني مشكل انتقال العمليات المسلحة للتنظيمات الإرهابية المحلية (الجماعة السلفية للدعوة والقتال) والمغاربية (الجماعات الليبية، المغربية، الليبية المقاتلة) إلى الصحراء والساحل، عبر مد نشاطها إلى صحراء موريتانيا، مالي، النيجر، والتشاد. بعدما كانت هذه التنظيمات تتخذ من هذه المناطق خلفية لدعم عملياتها المحلية، أصبحت تشكل فاعلا جيوسياسيا إقليميا وجب التعاون الأمني الإقليمي لمواجهة هذا الخطر. كما أن احتمالية التعاون الطارقي الإرهابي، يبقى تهديد تواجهه الجزائر وأمنها القومي.[3]

إن من نتائج انضمام الجماعات الإسلامية الجزائرية والليبية إلى القاعدة في الاستراتيجيات الجديدة المعتمدة في ممارسة العنف؛ فلأول مرة في الجزائر، تستعمل العمليات الانتحارية في الحرب ضد النظام في 6 سبتمبر 2007، استهدف هجوم انتحاري موكب الرئيسالأسبق عبد العزيز بوتفليقة في مدينة باتنة (حصيلته 22 قتيلا وأكثر من 100 جريح). وفي يوم السبت الموالي، استهدف هجوم انتحاري آخر ثكنة حرس السواحل في دلس؛ نفذه مراهق في الخامسة عشر من عمره، كانت حصيلته

---

[1]–كمال الدينعمراني، **مرجع سابق**، ص650.

[2]– المرجع نفسه ص ص 651–652.

[3]–فارس لونيس وآخرون،"الاستراتيجيات الأمنية الجزائرية والتكوين العقدي العملياتي في رقيعة التهديدات غير المتوازية"، **فهم الأمن القومي الجزائري من مدخلي الأمن الوطني والدفاع الوطني**، عمان، الأردن، دار الحامد للنشر والتوزيع، 2015، ص446.

28 قتيلا. وفي 11 أفريل 2008تم تنفيذ عملية ثلاثية في الجزائر، تخلف 30 قتيلا و220 جريحا. كل هذه الهجمات، تم تبنيها من طرف تنظيم القاعدة في المغرب الإسلامي.[1]

يضاف إلى ذلك، الاعتداء على المركب الغازي الجزائري "تيقنتورين" شكل هذا الاعتداء الحدث الأبرز مطلع 2013، قياسا بحجمه وتشعباته لاحقا؛ بما أنه لم يمس الجزائر وحدها وإنما رعايا من عشرات الدول. ففي صباح يوم 16 جانفي 2013، دخلت مجموعة مكونة من 32 إرهابيا مسلحا بأسلحة ثقيلة وسيارات رباعية الدفع وخرائط تفصيلية للمنطقة من الحدود الجزائرية الليبية وتقدمت نحو المنشأة، مستهدفة حافلة متوجهة للقاعدة على متنها رعايا أجانب، وكانت النتيجة وفاة 3 رعايا فرنسيين وبريطاني، ثم توجهت المجموعة على متن 3 سيارات رباعية الدفع والحافلة نحو القاعدة، وتم دخول المنشأة بعد قتل حارس أمن، وأصبحت المنشأة رهينة في أيدي الجماعة الإرهابية.[2] هذا الحدث يحمل دلالات كثيرة أهمها البصمة الإجرامية متعددة الجنسيات. فالحدث أودى بحياة أكثر من 40 ضحية، كما شارك في العملية مسلحون ينتمون إلى 8 جنسيات (كندية، مصرية، ليبية، موريتانية، نيجيرية، مالية، فرنسية، جزائرية). وهو ما يشير إلى ما يسمى بـ "عالمية الإرهاب". أتاح هذا الحدث المميز من حيث موقع العملية، ومن حيث حجمها، مجموعة من القراءات؛ منها أنه من تبعات الوضع في ليبيا. إذ أحدثت تقييما مغايرا تماما لنتائج الثورة، بين ما يمكن لفروع القاعدة أن تقوم به في منطقة قريبة من الساحل الصحراوي، له علاقة بالعمل العسكري الفرنسي في شمال مالي. لكن في النهاية، هذا الحدث فتح الباب واسعا أمام التعاون الأمني مع بلدان، كانت تعتقد أنها غير معنية بالإرهاب والقاعدة كاليابان والنرويج. في حين، رفضت فرنسا الإقرار بعدم وجود أي خطأ في عملياتها في مالي،

---

[1]– عبد النور منصوري، **مرجع سابق**، ص 140.

[2]– قوي بوحنية وآخرون، "الجزائر والانتقال إلى دور اللاعب الفاعل في افريقيا بين الدبلوماسية الأمنية والانكفاء الداخلي"، فهم الأمن القومي الجزائري من مدخلي الأمن الوطني والدفاع الوطني ، **مرجع سابق**، ص ص 493–494.

والولايات المتحدة تضيف الحدث للقراءات الجديدة، كما تبقى حليفا تقليديا للجزائر في ملف مكافحة الإرهاب.[1]

بالرغم من ذلك، فإن أخطر عملية إرهابية قام بها تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي هي أزمة احتجاز الرهائن بقاعدة الحياة الغازية بتقنتورين عين أميناس بتاريخ 16 جانفي 2013، والتي قامت بها كتيبة الموقعون بالدم، بقيادة الإرهابي مختار بلمختار المكنى "بلعور"، والتي يحمل أغلب عناصرها جنسيات أجنبية 32 إرهابي، من بينهم ثلاثة جزائريين مختصين في المتفجرات. هذه المجموعة الإرهابية تسللت على طول الحدود الجزائرية–المالية، والجزائرية–النيجرية، ثم عبر ليبيا التي تشهد انهيارا غير مسبوق للأمن، ما ثبت أن هذا الفعل الإرهابي ذو طابع دولي. علما أن المنشآت البترولية والغازية في الجزائر لم تمس حتى في خضم العشرية السوداء. كما أخذت عملية اختطاف الرعية الفرنسي هيرفي قوردال سنة 2014 وإعدامه من طرف تنظيم جند الخلافة الذي أعلن ولاءه لتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام بعدا دوليا من خلال ربط تحرير الرعية بإيقاف قصف تنظيم داعش من طرف قوات التحالف الدولي. وما سهل الاتصال بين العناصر المحلية المسلحة والشبكات الإرهابية الدولية، هو تورط معظم هذه العناصر في الجريمة المنظمة فضلا عن تطور تكنولوجيات الإعلام والاتصال واستراتيجيات الدعاية والتضليل التي تنتهجها التنظيمات الإرهابية.[2]

تندرج أغلب العمليات الإرهابية التي وقعت في الجزائر في إطار الإرهاب المحلي. لكن بعد الحرب العالمية على الإرهاب، التي تبنتها الولايات المتحدة الأمريكية بعد أحداث 11 سبتمبر 2001، بات من الممكن إدراجها في إطار الإرهاب الدولي، كما عبر عن ذلك الرئيس الجزائري السابق عبد العزيز بوتفليقة عند زيارته للولايات المتحدة في نوفمبر 2001 بقوله: "الإرهاب وحدة لا تتجزأ، وإذا أردنا محاربته، فيجب علينا أن نقوم بذلك معا".[3]

---

[1]– المرجع نفسه، ص ص 493–494.

[2]–عقبة وقازي، "الإستراتيجية الجزائرية لمكافحة الإرهاب"، **المجلة الجزائرية للدراسات السياسية**، العدد الرابع، ديسمبر 2015، ص 22.

[3]– المرجع نفسه، ص 21.

من خلال التجربة الجزائرية لمكافحة الإرهاب تطرح الدبلوماسية الجزائرية رؤية قوية لمكافحة هذه الظاهرة في إفريقيا بدأ بتمكينها سنة 1999 من بناء تصور جهوي لمكافحة الإرهاب من خلال تبني الاتفاقية الإفريقية لمنع ومكافحة الإرهاب، ناهيك عن الدور الجزائري الساعي لإنشاء نظام الإنذار المبكر والمركز الإفريقي للدراسات والبحوث حول الإرهاب الذي يوجد مقره في الجزائر منذ 2004. كما سعت الجزائر إلى طرح مشروع قانون تجريم الفدية في الاتحاد الإفريقي في جويلية 2010، وكذلك مشاركة الجزائر في لجنة مكافحة الإرهاب CTC ولجنة مديريات الاستعلامات في إفريقيا CISA، ومشاركتها كعضو مؤسس للمنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب سنة 2011، بمناسبة الذكرى العاشرة لأحداث 11 سبتمبر 2001، ووقوفها كحجرعثرة في وجه السعي الأمريكي لإنشاء قاعدة عسكرية أمريكية في إفريقيا وخصوصا على أراضيها.[1]

المطلب الثاني: المقاربة الأمنية الجزائرية لتهديد الهجرة غير الشرعية

إن الجزائر كدولة ذات موقع استراتيجي من غير الممكن عزلها عن الفضاءات الحيوية التي تنتمي إليها فهي على غرار باقي دول المغرب العربي متأثرة بما يحدث في بيئتها الإقليمية سواء المغاربية المتوسطية الإفريقية من تحولات مختلفة، فهذه الفضاءات التي تتفاعل فيها الجزائر برزت على نطاق أمنها مجموعة من التهديدات الأمنية منها الهجرة غير الشرعية، حيث تتميز بكونها مسبب ومنتج لمجموعة من الأوضاع الأزموية، لذلك سنحاول التعرف على منظور الجزائر لتهديد الهجرة غير الشرعية وما خصوصية مقاربتها الأمنية من أجل تحقيق الأمن بمستوياته المختلفة؟، للإجابة سنعرج على مجموعة من العناصر: تعريف الجزائر للهجرة السرية، التحولات الكبرى لظاهرة الهجرة السرية ، أهم التفسيرات لأسباب الهجرة السرية في الجزائر...الخ.

الفرع الأول: التعريف الجزائري للهجرة غير الشرعية

يستخدم في الجزائر مصطلح مرادف للهجرة غير الشرعية وهو الحرقة ويقصد به قطع كافة الروابط التي تشد الفرد لبلده وأهله، على أمل أن يجد هوية جديدة في بلدان الاستقبال. ومن خلال الفعل "حرق"، يتضح جليا أنه يستمد دلالته من النار وتأويلاتها المجازية من السرعة والهلاك؛ فالغرق لا يتطلب وقتا كثيرا، حيث يتجه الفرد نحو الموت وبسرعة. فهذه اللفظة ذات كثافة انفعالية، والتي تدل

[1]–المرجع نفسه، ص27.

على الانتحار الذاتي؛ فالذي يرمي نفسه في النار والمهاجرون السريون، ولا يعيرون للحواجز الجمركية وللحدود أيه أهمية، بل منهم من يحرق كل الأوراق الشخصية من أجل إتلاف كل الأدلة على هويته حتى لا يتم التعرف إليه.[1]

أما مصطلح الحرّاقة؛ مصطلح شاع استعماله في المغرب الأقصى والجزائر خصوصا، وهي كلمة مشتقة من الفعل حرق يحرق حرقا. وقيل إن سبب التسمية، يعود إلى أن "الحراق" عندما يقرر السفر عبر قارب الموت، لا يحرق وثائقه التي تربطه ببلده الأصلي فقط، بل يحرق ماضيه كله، رغبة منه في واقع جديد، إن حدثت المعجزة وكتب له عمر جديد. كما تعني أولئك الذين يقطعون البحر الأبيض المتوسط متجهين إلى الجنوب الأوروبي في "قوارب الموت".[2]

أما الحراقة؛ فهي كلمة باللهجة الجزائرية وتعني الهجرة السرية وفي اللهجة المغربية تعرف بالحريك، وتعود التسمية إلى أن الحراق يحرق أوراق هويته التي تربطه ببلده الأصلي، بل يحرق ماضيه كله رغبة منه في واقع جديد. هذا المصطلح دارج في الشارع وفي وسائل الإعلام. ففي كتاب سلامية داود Les Eternels IncomprisHarraga ، يعرف الحراقة على أنها كلمة مشتقة من فعل حرق وتعني الحرق والمحاريق. وهذا يعني العبور بصفة غير شرعية لحاجز أو طابور من الأشخاص أمام دكان، إدارة مصلحة الجمارك، قنصلية، من أجل الوصول إلى الجهة الأخرى من الحاجز أو الحد مثلها مثل عبور البحر المتوسط.[3] كما تطلق على طائفة ظهرت إلى الوجود في نهاية ثمانينات القرن العشرين، عندما اشتدت الأزمة الاقتصادية في الجزائر، وفرضت السلطات الأوروبية التأشيرة "الفيزا" على الراغبين في الهجرة بإجراءات شبه مستحيلة، ما جعلهم يبتكرون تلك الطريقة التي سميت "الحرقة". حيث ظهر في الفترة الأخيرة مسلك بحري جديد استعمل فيه قوارب طولها من 4 إلى 5 أمتار و2.5 متر عرضا، تم رصدها على مشارف المدن الساحلية بالجزائر من قبل الفرق الجهوية

---

[1]– محمد غربي،بن يمينة شايب الذراع،وآخرون، "التحديات الأمنية للهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط"، **الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط المخاطر واستراتيجية المواجهة**، الجزائر، دار ابن النديم للنشر والتوزيع، بيروت، دار الروافد الثقافية، 2014، ص ص 297–298.

[2]– محمد غزالي،**الهجرة السرية**،عمان، دار الحامد للنشر والتوزيع، 2014، ص ص 31–32.

[3]–مشري مرسي،جهيدة ركاش،وآخرون،"الخصائص السوسيوثقافية للمهاجر غير الشرعي وانعكاسها على التعارف الحضاري بين ضفتي المتوسط"،**الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط المخاطر واستراتيجية المواجهة**، مرجع سابق، ص147.

للتحري حول الهجرة السرية.كما يلاحظ أن المهاجرين يكونون أفواجا مكونة من 10 إلى 12 فردا يشتركون في شراء قارب مجهز بمحرك قوته بين 40 إلى 60 حصانا، أو يقومون بسرقته من الموانئ غير المحروسة ليبحروا بها نحو إسبانيا أو إيطاليا.[1]

اقترن مصطلح "الحرقة"، بمصطلح آخر هو "الهدة" التي تعني "المغامرة" والهدة هي سابقة للحرقة. وقد بدأت مع الإشاعة التي راجت عشية أحداث 5 أكتوبر 1988، عندما شاع بأن هناك باخرة قادمة من استراليا كان قادتها يرغبون في أخذ الشباب الجزائري إلى هناك، ولما استحال الحصول على الفيزا كانت الحرقة.[2]

عرف المشرع الجزائري الهجرة غير الشرعية: "على أنها مغادرة الإقليم الوطني بصفة غير شرعية أثناء اجتيازه أحد مراكز الحدود البرية أو البحرية أو الجوية، وذلك بانتحاله هوية أو باستعماله وثائق مزورة أو وسيلة احتيال أخرى للتملص من تقديم الوثائق الرسمية اللازمة، أو من القيام بالإجراءات التي توجبها القوانين والأنظمة السارية المفعول، وهي أيضا مغادرة الإقليم الوطني عبر منافذ أو أماكن غير مراكز الحدود".[3]

الفرع الثاني: التحولات الكبرى لظاهرة الهجرة غير الشرعية في الجزائر

إن أول ظهور للهجرة غير الشرعية في الجزائر المستقلة بدأت سنة 1963 وهذا من خلال استقبال العديد من اللاجئين الماليين والنيجريين ذوي الأصل الترقي، الذين فروا من بلادهم خوفا من التصفية العرقية بعد انهزامهم في الحرب مع السلطة الحاكمة.كما شهدت الجزائر هجرة عدة جنسيات إفريقية مختلفة (مالي، النيجر، الكاميرون، رواندا والسنغال...الخ) خاصة في السنوات 1973-

---

[1]- محمد غزالي، **مرجع سابق**، ص32.

[2]- المرجع نفسه.

[3]-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 09-01 المؤرخ في 25 فبراير 2009 المعدل والمتمم للأمر 66-136 المتضمن قانون العقوبات، **الجريدة الرسمية**، العدد15 الصادر في 08 مارس 2009.

1972-1963-1984 حيث أن طول الحدود البرية والموقع الجغرافي وامتداد سواحلها وقربها من القارة الأوروبية جعلت منها منطقة عبور أو للبقاء فيها.[1]

مع بداية سنوات استقلال الجزائر، شهدت هذه الأخيرة هجرة العديد من الطلبة نحو أوروبا من أجل استكمال دراساتهم الجامعية في عدة شعب، خاصة الطب، الصيدلة، الهندسة. حيث كانت الجامعات والمعاهد الأوروبية، وخاصة الفرنسية تفتح أبوابها أمام الطلاب الجزائريين المتفوقين. حيث عملت على استقطاب الأطر المؤهلة وتسهيل اندماجهم في المجتمعات الأوروبية، فتكونت جالية مؤهلة ومثقفة في أوروبا إلى جانب العمال. وعندما أدركت الدول الأوروبية بأن أزمتها الاقتصادية تستدعي إيقاف تدفقات المهاجرين القادمين من دول الجنوب، اتخذت فرنسا إجراءات أمنية صارمة، تمثلت أساسا في فرض التأشيرة visa لترابها الوطني منذ سنة 1986. تلتها بعد ذلك دول المجموعة الأوروبية التي وضعت قوانين دقيقة للتقليل من عدد الحاصلين على التأشيرة، وتكرس ذلك من خلال التوقيع على اتفاقية "شينغن"، خاصة بعد توقيع إسبانيا، التي فرضت تأشيرة الدخول إلى أراضيها سنة 1991، ولكون معاهدة "ماسترخيت" تنص على رفع الحواجز الجمركية والمراقبة الحدودية بين دول أوروبا مع ضمان حرية تنقل البضائع والأشخاص الأوروبيين وزجر الباقي.[2]

مع مطلع الثمانيات من القرن العشرين، شهدت الجزائر تدهورا لأوضاعها الاقتصادية لغياب سياسة تنموية شاملة، والنتيجة الهجرة الداخلية من القرى إلى المدن بكل مشاكلها وبالإضافة إلى أفواج المعطلين الذين تخرجوا من الجامعات والمعاهد. أمام كل هذه الأسباب، اتجهت الأفواج الأولى للهجرة غير الشرعية نحو شبه الجزيرة الايبيرية. ومع النجاح الذي حالف هذه الأفواج، نشأت شبكات من المهربين تعمل على تهريب البشر.[3]

---

[1]- محمد راتول،مسعود زيان موسى وآخرون، "هجرة الكفاءات العلمية هجرة غير شرعية من المنظور الاقتصادي التطبيق على بعض دول المغرب العربي (الجزائر، تونس، المغرب)"، الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط والمخاطر وإستراتيجية المواجهة ، **مرجع سابق**، ص ص177-178.

[2]- محمد غزالي، **مرجع سابق**، ص ص 73-74.

[3]- المرجع نفسه، ص74.

ابتداء من سبتمبر 2005. ومع تغيير الحدود الإسبانية وبعد أحداث سبتة ومليلة في المغرب* تحول توجه المهاجرين غير الشرعيين إلى السواحل المغربية للجزائر. فقد ظهر تزايد الأفارقة على الحدود الجزائرية الجنوبية القادمين من مالي، النيجر، السنغال، وتشاد، واستغلوا الفرصة للدخول إلى الجزائر كمرحلة أولية للوصول إلى أوروبا.[1] فتمنراست التي هي نقطة التماس بين أقصى الجزائر والجوار الإفريقي محطة للعديد من الأفارقة المتسللين إلى الجزائر بصفة غير رسمية، ليتم انتشارهم في المناطق الهادئة نسبيا كغرداية والجلفة التي أصبحتا معبرا للمهربين وملجأ للمهاجرين السريين، نقلت هذه الهجرة العديد من أشكال الجريمة، والدعارة والتهريب والأمراض المتنقلة كالإيدز.

منذ بداية التسعينات والقارة الإفريقية، تشهد تحولات ضخمة في كافة المجالات. وهذا ما انعكس على بيئة الأمن في إفريقيا، مما أفرز آثارا مهمة من بينها الهجرة غير الشرعية. وعليه من الممكن تحديد أربعة خصائص رئيسية تميز بيئة الأمن الإفريقية. وتعتبر سببا ونتيجة لاستفحال ظاهرة الهجرة غير الشرعية في فترة ما بعد الحرب الباردة على النحو التالي:

1-انتشار الحروب الأهلية والصراعات الداخلية في القارة الإفريقية:

تميزت القارة الإفريقية بالحروب الأهلية والانقلابات العسكرية، فحتى عند انتصار أحد الأطراف، تتولد مصادر للحرب الأهلية، إما بسبب رغبة المهزوم في إعادة تجميع صفوفه، والمنتصر كثيرا ما يعرف انشقاقات متوالية فور استيلاءه على السلطة.[2] من بين الدول الإفريقية التي عرفت حروبا أهلية، أثيوبيا، ليبيريا، والصومال وتشاد.

---

*- أحداث سبتة ومليلة، أقدم مئات المهاجرين من الدول الواقعة جنوب الصحراء في أكتوبر 2005 على تجاوز الأسلاك الشائكة التي تفصل المغرب عن مدينتي سبتة ومليلة الواقعتين تحت السيطرة الإسبانية فقد هاجم حوالي 650 مهاجر إفريقي السياج الحدودي حول مليلة وتمكن نحو 350 منهم من اجتيازه بعد انهياره، وذلك في ربع محاولة من هذا النوع، كان نتيجتها مجموع 6 مهاجرين بالإضافة إلى إصابة نحو 135 شخص بينهم سبعة من ضباط وجنود الشرطة المغربية بجروح، أمينة رباحي و آخرون ، تأثير الهجرة غير الشرعية في سياسات التعاون الأوروبي المتوسطي"، الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط : المخاطر واستراتيجية المواجهة ، **مرجع سابق**، ص322.

[1]- محمد غزالي، **مرجع سابق**، ص ص323-324.

[2]- بومدين طاشمة، عبد الحكيم بن بختي، وآخرون، "الهجرة غير الشرعية وبيئة الأمن في إفريقيا"، **الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط: المخاطر واستراتيجية المواجهة**، مرجع سابق، ص ص 287-288.

2-بروز عدد من النزاعات الحدودية في القارة الإفريقية:

نظرا للموروث الاستعماري في تقسيم الحدود العشوائي الذي كثيرا ما يخلق نزاعات حدودية تصل لحروب طاحنة كالنزاع بين إثيوبيا واريتريا. كما أن هذه النزاعات الحدودية، قد تكون نتيجة للتناقضات في المصالح الاقتصادية.[1]

3-التطور المتعثر لعملية التحول الديمقراطي في إفريقيا:

ما يميز التحول الديمقراطي في الدول الإفريقية أنه كان مدفوعا بمجموعة من الأسباب الداخلية والخارجية،فالداخلية منها متمثلة في الطابع الذي ميز نظم الحكم غير الديمقراطية بكونها لا تستند لأي حجج كنظم الحزب الواحد، أما الخارجية فهي بضغط من طرف الدول الغربية كشرط من أجل الحصول على المساعدة الاقتصادية، فالمميز للدول الإفريقية أنها خلال ثلاث عقود كانت ترفض الديمقراطية والتعددية السياسية لتبدأ مرحلة جديدة منذ بداية التسعينات من القرن العشرين.[2]كما أن التحول الديمقراطي انطلاقا من أسبابه انعكس سلبا على الدول الإفريقية من ناحيتين: أولاها؛ أنه كان شكليا وهامشيا لإرضاء الغرب فقط تفاديا لأي ضغوط، ولم يكن نتاجا لتطور داخلي طبيعي. ثانيهما؛ أن التحول لم يكن ليضمن بل وحتى غير قادر على احتواء التناقضات. ما ينطوي على تحديات أمنية وسياسية مهمة، خاصة مع تسييس الإثنية في العملية السياسية.[3]

4-الانعكاسات الأمنية للعولمة وأثرها على استفحال ظاهرة الهجرة غير الشرعية في إفريقيا:

نظرا للتخلف الشامل واستمرار النزاعات الداخلية في العديد من دول القارة، أدى إلى ضعف اندماج الاقتصاديات الإفريقية في الاقتصاد الدولي، خاصة وأن أغلبها يعتمد على التصدير للسلع الأولية سواء زراعية أو تعدينية، وبذلك لم تستفد من العولمة بل زاد من قدرتها التنافسية في مواجهة الدول المتقدمة، فزاد من تفاقم أزمتها الاقتصادية.

---

[1]- المرجع نفسه، ص ص 288-289.

[2]- المرجع نفسه، ص289.

[3]- المرجع نفسه، ص ص 289-290.

من إفرازات العولمة نظرا لسهولة انتقال المعلومات والأحداث كان لعدوى النزاعات الداخلية والحروب الأهلية انتشار سريع، على الرغم من أن العدوى ليست السبب الوحيد في النزاعات والحروب الأهلية، لكن يبقى من العوامل المهمة في تفجيرها.[1]

ترفض الدول الإفريقية فكرة إنشاء مخيمات لتمركز المهاجرين في الدول الإفريقية وكذا سياسة الهجرة المنتقاة التي تقترحها بعض دول الضفة الشمالية؛ فبالنسبة للأولى ما هي إلا نهب جديد ومنظم لكفاءات إفريقيا والدول النامية عامة، فتبقى إفريقيا خزان للرجال في الحروب وللعمال في بناء أوروبا واليوم للكفاءات لدعم الرخاء في أوروبا، ودليل ذلك هجرة 25000 شخص إفريقي من حاملي الشهادات الجامعية سنويا نحو أوروبا. هاته الأخيرة تحصي 4 ملايين خبير إفريقي، ونفس العدد في بقية دول العالم.[2]

عرفت ظاهرة الهجرة السرية بالجزائر منذ نهاية الحرب العالمية الثانية تحولات عدة، وأخذت أشكالا عديدة ومختلفة باختلاف العوامل المؤثرة فيها وتبعا لتغير القوانين والتشريعات المنظمة لها، وعليه يمكن تلخيص التحولات في أربع مراحل أساسية:

المرحلة الأولى: بعد الحرب العالمية الثانية تميزت بالتشجيع والاستقطاب لليد العاملة الذكورية، لإعادة تشييد البنى التحتية لمختلف دول أوروبا، ولتلبية حاجاتها الاقتصادية من خلال إبرام عدة اتفاقيات بين الجزائر والدول الأوروبية، لذا تميزت بالتزايد فما بين 1967 إلى 1975 تضاعف العدد بما يزيد عن 8 مرات.

المرحلة الثانية: تميزت بولوج المرأة للهجرة بعدما كان ذلك مستحيلا، إلا أنه بسبب تراكم المشاكل الناتجة عن الفقر والبطالة والاقتصاد الاجتماعي ارتفعت تدفقات هجرة النساء الجزائريات لأوروبا بشكل انفرادي وفي إطار التجمع العائلي.

المرحلة الثالثة: تميزت بالتراجع في استقطاب اليد العاملة الأجنبية من طرف الدول الأوروبية باعتماد قوانين وإجراءات تضع حدا لذلك وغلق الحدود، خاصة مع إبرام اتفاقية "شينغن" التي قسمت

---

[1]– المرجع نفسه، ص ص 290–293.

[2]– عبد الوهاب عمروش، وآخرون ، "الهجرة غير الشرعية بين الآليات الأوروبية والمطامح الإفريقية"، **الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر المتوسط المخاطر وإستراتيجية المواجهة**، مرجع سابق، ص 224.

بها أوروبا الأشخاص إلى صنفين صنف مسموح له بالدخول لأراضيها والتنقل وآخر ليس له الحق بذلك، لكن بالرغم من ذلك إلا أن الهجرة استمرت بالتزايد.

المرحلة الرابعة: بدأت هذه المرحلة في أواسط التسعينات بدخول صنف جديد من المهاجرين وهم القاصرين (الذين لا تتجاوز أعمارهم 18 سنة) نتيجة تراكم النتائج السلبية الناتجة عن التحولات البنيوية والهيكلية التي أودت باقتصاديات الدول المختلفة ومن بينها الجزائر في مقابل ذلك وجدت شبكات تهريب البشر البيئة الخصبة لذلك.[1]

أشارت دراسة أمنية قامت بها خلية الاتصال لقيادة الدرك الوطني إلى خطورة الهجرة غير الشرعية على خلفية علاقة الظاهرة بتزوير جوازات السفر والوثائق والعملة النقدية، إضافة إلى احتمال التنسيق بين الإرهاب والجريمة المنظمة، وهذا ما تؤكده الإحصائيات حول تورط المهاجرين الأفارقة غير الشرعيين في قضايا الجريمة، إذ قدر حجم الأشخاص الموقوفين خلال سنة 2007 بحوالي 1071 متورطين في 114 قضية، وقد تم إيداع 625 شخص الحبس ويرجع تورط هؤلاء المهاجرين في قضايا الجريمة إلى رغبتهم في الحصول على الأموال في أقرب فرصة ممكنة وبكل الطرق، ليتسنى لهم جمع الأموال للهجرة عبر القوارب إلى أوروبا، والتي تدفع لعصابات الجريمة المنظمة من أجل إيصالهم.[2]

الفرع الثالث: مبررات وخلفيات الهجرة غير الشرعية في الجزائر

من وجهة نظر دول المغرب العربي بما فيها الجزائر، ترجع الأسباب الرئيسية لظاهرة الهجرة غير الشرعية إلى غياب التنمية، وهذا نتيجة قلة الإمكانيات المادية لديها. كما أنها تشير إلى غياب الاستثمارات الأجنبية المباشرة التي تدعم اقتصادياتها وبالتالي تحقيق الاستقرار الاجتماعي والسياسي. فمع توسع الاتحاد شرقا، تتوجه رؤوس أموال الاتحاد الأوروبي نحو الدول في طريق الانضمام للاتحاد.[3] فمنطقة المغرب العربي تعتبر منطقة عبور رئيسية للاجئين المهاجرين المتدفقين من إفريقيا، خاصة من منطقة البحيرات الكبرى. فالمملكة المغربية تعد نقطة عبور رئيسية عبر إسبانيا. فهناك

---

[1]– محمد غزالي، **مرجع سابق**، ص ص 76–78.

[2]– مشري مرسي ، جهيدة ركاش وآخرون، **مرجع سابق**، ص157.

[3]– عبد الوهاب عمروش، وآخرون ،" الهجرة غير الشرعية بين الآليات الأوروبية والمطامح الإفريقية "، **الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط المخاطر واستراتيجية المواجهة**، مرجع سابق، ص225.

حوالي 100 شاحنة تعبر مضيق جبل طارق سنويا. وقد سجل بين سنتي 1997 و2001 حوالي 3286 ضحية غرق في المضيق. وتعتبر الجزائر وتونس وليبيا هي الأخرى مناطق عبور للمهاجرين القادمين من إفريقيا السوداء. حيث بدأت هذه الدول تعرف انتشارا ملفتا لتفاقم الظاهرة.[1]

إن تاريخ الهجرة الجزائرية إلى أوروبا هو تاريخ طويل ومعقد، وقد ارتبط بعوامل تاريخية عدة تم ذكر أهمها آنفا. ولكن الهجرات التي عرفها المجتمع الجزائري في العقدين الأخيرين كان سببها الأكبر العشرية السوداء التي عاشتها البلاد، والتي خلفت حوالي 200 ألف قتيل ونفسيات جزائرية جديدة ما عاد بالإمكان فهمها. وهكذا لم تتوقف هذه الهجرة حتى بعد تحسن الحالة الأمنية، بل وتعدتها إلى طرق أخرى مقيتة كالهجرة غير الشرعية في القوارب، التي لم تحدث حتى في عز الأزمة، التي أتت على الأخضر واليابس في الجزائر. وأكثر من هذا أن أغلب فئات المجتمع اليوم لديها استعدادات فطرية للهجرة بمجرد توفر أولى شروط الرحيل. وتبقى الحرقة وصمة عار في جبين الجزائر.[2]

تعد الجزائر من بين الدول الأكثر تضررا من ظاهرة الهجرة غير الشرعية، سواء كدولة مصدرة للمهاجرين الجزائريين غير الشرعيين خارج حدودها الجغرافية،أو كدولة مستقبلة للمهاجرين غير الشرعيين الأفارقة بمختلف أجناسهم القادمون من جنوب الصحراء:مالي، النيجر، التشاد، بوركينافاسو، السنغال، كوت ديفوار.... وقد وصل عدد هؤلاء المهاجرين غير الشرعيين إلى أكثر من 9 آلاف مهاجر إفريقي من جنسيات مختلفة دخلت الحدود الجزائرية بطريقة غير شرعية خلال عامي 2008-2009 فقط.[3]

إن عدم التوازن السوسيو اقتصادي للعالم خصوصا في منطقة غرب المتوسط يجعل من إفريقيا مهمشة وفي وضعية مزرية. والمفارقة الهامة التي تظهر عند مقارنة مساحتها مع منتوجها الداخلي الخام PNB نجد 40% من الأفارقة يعيشون تحت عتبة الفقر. وعليه، فهم أكثر من 350

---

[1]– محمد غربي ، شايب الذراع بن يمينة ، وآخرون ، **مرجع سابق** ، ص301.

[2] – ادريس بوسكين ، **مرجع سابق**، ص 375.

[3]– عبد الوهاب بن خليف وآخرون،" دور المؤسسات التربوية في معالجة ظاهرة الهجرة غير الشرعية"،**الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط المخاطر وإستراتجية المواجهة**، مرجع سابق، ص186.

مليون في وضعية البحث عن وسائل العيش. وللخروج من مأساتهم، فإن الهجرة غير الشرعية بالنسبة لهم هي الحل لبعض مشاكلهم، وتبقى ممارسة الجريمة المنظمة مرافقة لأغلبهم.[1]

تتربع الجزائر على شريط حدودي بطول 6000 كلم مع 08 دول على طول ساحل يبلغ 1200 كلم. مما يجعل الجزائر محور هام ومنشط للأعمال الإجرامية العابرة للحدود، مثل: تهريب المخدرات التزوير والهجرةغير الشرعية أبرزها...، إذن اختيار الجزائر من طرف المهاجرين غير الشرعيين، كان بسبب عوامل جغرافية وقربها من الساحل الإفريقي والساحل الأوروبي باعتبارها بوابة العبور والهجرة إلى الضفة الأخرى.[2] فاكتشاف الطريق البحري شرق غرب شجع المهاجرين غير الشرعيين على التركيز على الجزائر وفي عام 2007 أحصيت 1550 عملية منهم 6988 أجنبي تم إيقافهم بما يعادل ارتفاع بنسبة 2% على مستوى العمليات ونسبة 13% على مستوى الأشخاص الأجانب المقبوض عليهم.[3]

على مدار عقد من الزمن، تواصلت رحلات الحراقة من دون انقطاع في الجزائر، خاصة منذ الثمانيات عن طريق بعض السفن التجارية الراسية بالموانئ. إلا أن المشرع الجزائري، تصدى لذلك بتجريم الفعل بموجب القانون رقم 05/98 المعدل والمتمم للقانون البحري.[4] في حين، اتجه البعض الآخر إلى الطريق البرية باتجاه الأراضي المغربية بمساعدة شبكات مختصة في التهريب، مقابل أموال معتبرة إلى السواحل الإسبانية التي لا تبعد إلا 14 كلم عن السواحل المغربية، أو شرقا عبر السواحل التونسية نحو إيطاليا.[5]

لكن بتشديد الرقابة وغلق الحدود مع الغرب، أصبحوا يعتمدون على قوارب الصيد انطلاقا من السواحل الجزائرية نحو السواحل الأوروبية، لتجد شبكات التهريب مجالا خصبا في الجزائر. بالرغم من

---

[1]– مرسي مشري ، جهيدة ركيش وآخرون ، **مرجع سابق**، ص162.

[2]– محمد غربي، شايب الذراع بن يمينة وآخرون، **مرجع سابق**، ص ص 304–305.

[3]– المرجع نفسه، ص305.

[4]– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 05/98 المؤرخ في 1998/06/25 والمتضمن القانون البحري.

[5]– أمنة أحمدي بوزينة وآخرون، " الجهود الدولية والاقليمية لمكافحة الهجرة غير الشرعية "،**الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط المخاطر وإستراتجية المواجهة** ، مرجع سابق، ص ص 255–256.

ذلك، فإنه لا يوجد قانون أو تشريع يعالج الوضع المتفاقم لغاية صدور قانون 01/09 المعدل والمتمم لتقنين العقوبات،[1] الذي استحدث نصوصا عقابية في مواجهة ظاهرة الهجرة غير الشرعية.

تدل إحصائيات مصالح الدرك الوطني أنه تم إيقاف خلال الفترة الممتدة بين 1996 إلى 2007 حوالي 2055 شخص حاول مغادرة الإقليم الوطني، بصفة غير مشروعة، منهم 1071 شخص خلال سنة 2007 وحدها، فيما ضبطت مصالح حراس الشواطئ حوالي 4211 شخص خلال الفترة بين 2005 إلى غاية سبتمبر 2008. أما مصالح شرطة الحدود؛ فقد سجلت منذ سنة 2005 إلى غاية أوت 2007 حوالي 10921 مهاجر غير شرعي تم إعادته من دول أوروبا، هذا من جهة. ومن جهة أخرى، هناك إحصاء لعشرات الغرقى والمفقودين سنويا بعرض البحر؛ إذ تم انتشال 92 جثة منها 30 مجهولة الهوية خلال سنة 2008.[2]

بالرغم من أن هذه الأرقام لا تدل على حقيقة الظاهرة، لكنها تبقى في تفاقم مستمر. فالإحصائيات تشير إلى أن الجهات القضائية بالجزائر عالجت في سنة واحدة حوالي 40 قضية متعلقة بالهجرة غير الشرعية تورط فيها 68 شخصا حاولوا الهجرة عبر ميناء أرزيو، تم وضع 62 شابا رهن الحبس المؤقت، فيما استفاد شابان آخران من الإفراج المؤقت. فمقارنة بسنة قبلها، فإن العدد في تزايد؛ إذ تم إيقاف 64 شخصا بنفس التهمة، تم وضع 48 منهم رهن الحبس المؤقت.[3]

تبقى أوروبا وشمال أمريكا حلم الآلاف من الجزائريين على اختلاف مستوياتهم التعليمية والاجتماعية...فأبناء الأغنياء والمسؤولين في الدولة يتمكنون بسهولة من تحقيق هذا الحلم في الاستقرار بكبريات العواصم. في حين أبناء الفقراء والطبقات الدنيا تواجههم الكثير من العراقيل ما يجعل الكثير منهم يتحول إلى "حراقة".[4]

---

[1]– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 09/01 المعدل والمتمم لتقنين العقوبات المؤرخ في 20 صفر 1430 الموافق لـ25 فبراير 2009، المادة 175 مكرر 1 المتعلق بالجرائم المرتكبة ضد القوانين والأنظمة المتعلقة بمغادرة الإقليم الوطني.

[2]– أمنة أحمدي بوزينة وآخرون، **مرجع سابق**، ص257.

[3]– المرجع نفسه.

[4]– المرجع نفسه، ص ص 255–256.

تشير التقارير الصحفية المختلفة إلى أن العشرات إن لم نقل المئات من الشباب الجزائري الذين فقدوا في عرض البحر أو تم توقيفهم من قبل حراس الشواطئ الجزائرية أو ألقي القبض عليهم من قبل الشرطة الإسبانية والفرنسية والإيطالية.[1]

يرى الخبراء في الإقتصاد أن دول المغرب العربي الثلاث: الجزائر، تونس والمغرب تحتاج إلى خلق حوالي مليون فرصة عمل سنويا من أجل الحد من ظاهرة الهجرة السرية. ومن إحدى نتائج ظاهرة البطالة؛ تزايد الفقر الذي يعتبر أيضا من العوامل المشجعة على الهجرة وعلى سبيل المثال حسب آخر تقرير لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية، فإن عدد الجزائريين الذين يعيشون تحت خط الفقر بلغ 5.2 مليون شخص، يمثلون نحو 16.25% من إجمالي عدد السكان البالغ 35 مليون نسمة. ويتحفظ الكثير من الخبراء على هذه النسب، ويرون أن الواقع أكبر من ذلك بكثير. ويفيد التقرير أن الجزائر توجد في رتبة متدنية في مؤشر الفقر. حيث تم إحصاء 17% من السكان؛ أي ما يعادل 06 مليون جزائري يعيشون تحت مستوى الفقر من حيث الحصة الغذائية. وهناك أكثر ممن يعيشون بأقل من دولار واحد يوميا.[2]

حسب تقرير مجلس الوحدة الاقتصادية السابع لجامعة الدول العربية الذي صدر عام 2004، فإن معدل البطالة في الجزائر بلغ نسبة 29.9%. ويرى المراقبون أن أزمة البطالة مرشحة للتصاعد بحدة في الجزائر في السنوات القادمة بعد المشكلات الناجمة عن تراجع النمو الاقتصادي، بحيث لم يتجاوز حدود 3% خارج المحروقات بالإضافة إلى قلة الاستثمار الداخلي والخارجي، وتراجع مناصب الشغل منذ 1986، مع بدء الأزمة الاقتصادية التي تلتها رفع التدعيمات من طرف الدولة، وذلك بأمر من صندوق النقد الدولي. والنتيجة كانت انفجار المظاهرات الشعبية الشاملة في 5 أكتوبر 1988، حيث تم إنشاء 40 ألف منصب شغل خلال 1994-1998، مقابل 140 ألف منصب خلال 1980-1984، وفقدان أكثر من 360 ألف منصب خلال إصلاحات 1994-1998، فترة التعديل الهيكلي، تقلص الوظائف الدائمة التي كانت تمثل 49% عام 2000 مقابل 38% فقط سنة 2005

[1]- عبد الوهاب بن خليف، **مرجع سابق**، ص187.

[2]- محمد غزالي، **مرجع سابق**، ص ص 79-80.

حيث انخفض عدد العمال الدائمين بنسبة 11% وزيادة على ظاهرة التسرب المدرسي التي تقدر بـ600 ألف تلميذ سنويا.[1]

حسب آخر تقرير لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية، فإن عدد الجزائريين الذين يعيشون تحت خط الفقر بلغ 5.2 ملايين شخص، يمثلون نحو 16.25% من إجمالي السكان البالغ عددهم 32 مليون نسمة. ويتحفظ كثير من الخبراء على هذه النسب، ويرون الواقع أكبر من ذلك بكثير. ويفيد التقرير أن الجزائر في رتبة متدنية في مؤشر الفقر؛ حيث تم إحصاء نسبة 17% من السكان أو ما يعادل 06 مليون جزائري يعيشون في مستوى الفقر من حيث الحصة الغذائية ونصيب الشخص من السعيرات الحرارية ومستوى المعيشة. وهناك أكثر من 02 يعيشون بأقل من دولار أو أقل من 80 دينارا يوميا، بينما هناك أكثر من 1.15% من الجزائريين يعيشون بأقل من دولارين يومي.[2]

وأكد استطلاع رأي أجراه مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء مؤخرا حول موقف الشباب من الهجرة في الجزائر. وأوضحت النتائج أن 19% منهم يرغبون في الهجرة إلى الخارج، وأن 88% من هؤلاء برروا ذلك بالسعي لتحسين ظروف معيشتهم بسبب معاناة معظمهم من البطالة.[3]

حسب المختصين في علم الاجتماع؛ فإن تفسير أسباب الهجرة غير الشرعية في الجزائر يرجع لتدني مستوى المعيشة وارتفاع تكاليف الحياة ونقص فرص العمل. إذ يقول الدكتور سليمان رحال أنه: "من الطبيعي جدا أن يحلم أي شاب جزائري بالاستقرار في إحدى دول الشمال، لاسيما بعد الانفتاح الإعلامي الذي شهدته البلاد بفضل انتشار الهوائيات، ما سمح للشباب باكتشاف حياة أخرى في الضفة الشمالية من البحر المتوسط وأوضح أن تدني مستوى عيش الفرد وارتفاع مستوى البطالة والفقر في المجتمع الجزائري، دفعا الشباب إلى الوقوع في فخ اليأس، وأوجدا الرغبة في التغيير نحو الأفضل مهما كانت الطرق".[4] تعتبر فعلا الظروف المعيشية سببا من أسباب الهجرة غير الشرعية من أجل

---

[1]– المرجع نفسه، ص ص 78–79.

[2]– أمنة أمحمدي بوزينة وأخرون، الجهود الدولية والإقليمية لمكافحة الهجرة غير الشرعية (مع التركيز على حالة الجزائر)، **مرجع سابق**، ص244.

[3]– المرجع نفسه، ص ص 245–246.

[4]– محمد غزالي، **مرجع سابق**، ص80.

البحث عن ظروف معيشية أحسن خاصة في ظل تباين الهوة من الناحية الاقتصادية بين دول الضفة الشمالية للمتوسط كدول متقدمة ودول الضفة الجنوبية كدول فقيرة أو سائرة في طريق النمو.

يقول الدكتور علي بوطاف: "أن ظاهرة الهجرة السرية هي كباقي الظواهر الاجتماعية الأخرى والتي تعود أساسا إلى الأوضاع الاجتماعية المزرية، فالشاب حسبه يتلقى صورة حالمة عن البلدان الأخرى عن طريق ما يسمعه وما يراه عبر وسائل الإعلام والاتصال المختلفة. ولكن في آخر المطاف يصطدم هذا الشاب بالواقع المرير في تلك البلاد والذي يجره حتى إلى التسول أو أكثر من ذلك. ويرى بوطاف أنه في ظل انعدام دراسات جادة حول الموضوع فإنه لا يمكن إطلاق أحكام اعتباطية تفتقر إلى الصحة والطابع العلمي الدقيق إن صح التعبير".[1] ويقول أحمد متناني في كتابه واقع وأحداث: "أن قيمة الفرد في المجتمعات الضعيفة لا تساوي شيئا، وأن الفرد القوي هو دعامة حقيقة لكل نهضة أو مسيرة تمكنان المجتمع من التطور والنمو".[2]

من خلال ما سبق، يمكن القول بأن الظروف الاقتصادية السيئة تعتبر مبرر أساسي مفسر للهجرة غير الشرعية في الجزائر، بالرغم من الواقع السيئ الذي يصطدم به في الضفة الشمالية .

تقول القاعدة الأساسية في القانون الجنائي: "أنه لا عقوبة ولا جريمة بغير نص". وبهذا قضت المادة الأولى من قانون العقوبات الجزائري، التي تنص على أنه لا جريمة ولا عقوبة أو تدابير أمن إلا بغير قانون، ففي المواد الجنائية. إذا لم يكن ثمة نص يقضي بالعقوبة، فإن القاضي يحكم بالبراءة، لأنه لا عقوبة ولا جريمة إلا بنص في القانون. وبهذا تقتضي المادة 45 من الدستور الجزائري، وفي ظل هذا الغياب القانوني، يجد الشباب الفرصة الأكثر ملاءمة لخوض المغامرة لأن الرادع الأكبر غائب.[3] إذ يرى الدكتور محمد محي الدين أن الحراقة يخضعون للقانون الدولي للبحار، وهو ذلك القانون الذي ينظم الطبقات البحرية: المياه الداخلية، المياه الإقليمية، والمنطقة المتاخمة، والإشكالية تقع في

---

[1]– المرجع نفسه، ص81.

[2]– المرجع نفسه، ص78.

[3]– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة الأولى من قانون العقوبات الجزائري، الأمر رقم66–156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966، الذي يتضمن قانون العقوبات المعدل والمتمم.

المنطقة المتاخمة ويقصد بها تلك المنطقة التي لا تملك الدولة الجزائرية السيادة عليها، وبالتالي فإن الحراقة يقومون بانتهاك النظام العام للمحيطات.[1]

إن التركيز على الجزائر كمسؤول على الإخفاق في الإدارة المحكمة لملف الهجرة غير الشرعية غير منطقي وغير مقبول، لأن بلد مثل الجزائر لا يمكنها مواجهة هاته الظاهرة لوحدها. فالاتحاد الأوروبي لم يصل لوضع الآليات الملائمة والناجعة فما بالك بالجزائر لوحدها.[2]

من الانعكاسات السلبية للظاهرة على الجزائر أنها كانت سببا في تدهور معايير تقدير الجهد والموهبة في كثير من المؤسسات المتصلة بالتعليم والبحث العلمي، إضافة إلى أن هجرة الأدمغة أدى إلى نقص الكوادر العلمية المؤهلة لقيادة برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية. الأمر الذي لاشك أنه كان سببا في عجز المؤسسات التعليمية الجامعية ومراكز البحث العلمي الجامعي عن تبني برامج إستراتيجية للتطوير والتحديث.[3]

أشار تقرير منظمة العمل العربية لعام 2005 إلى أن معدل البطالة في البلدان العربية هو الأسوأ في العالم تفوق 20% في الكثير من هذه البلدان كالجزائر والمغرب...وهذه الدول مطالبة بتوفير فرص عمل جديدة تصل إلى مليون سنويا للحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية.[4]

يمكن تلخيص أسباب الهجرة التي دفعت بالكثير من الشباب الجزائري إلى الهجرة إلى بلدان أخرى في النقاط التالية:

- البحث عن فرص عمل جديدة من أجل تحسين المستوى المعيشي للأفراد.
- البحث عن مناخ سياسي مستقر.
- الشعور بالإحباط التام للكثير من شرائح الشباب بسبب البطالة.
- الشعور بالعزلة والإقصاء والتهميش.

---

[1]– محمد غزالي، **مرجع سابق**، ص ص 81–82.

[2]– محمد غربي، بن يمينة شايب الذراع ، **مرجع سابق**، ص ص 309–310.

[3]– المرجع نفسه، ص310.

[4]– عبد الوهاب بن خليف وآخرون، دور المؤسسات التربوية في معالجة ظاهرة الهجرة غير الشرعية، **الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط المخاطر وإستراتيجية المواجهة**، مرجع سابق، ص 189.

- البحث عن وضع أحسن للحريات العامة.[1]

الفرع الرابع: أشكال الهجرة غير الشرعية في الجزائر

تقوم مجموعة من الأشخاص يتراوح عددهم بين 05 و10 أفراد يقومون بتوفير مبلغ مالي لشراء قارب وقد يصل المبلغ إلى حدود 80000 دج للفرد الواحد، مع ضرورة توفير بوصلة الملاحة وجهاز GPS لتحديد نقاط النزول والتفريغ من المركب، وعلى سبيل المثال فقد ضبطت أجهزة الأمن الإسبانية والإيطالية هذه الأجهزة مضبوطة على منطقتي Gabo de gta Almeria et cap rosa Sardaigne الأولى بمسافة 94 كلم عن عين تموشنت والثانية بمسافة 130 كلم عن عنابة.

يستغرق المهاجر غير الشرعي ما بين 6 إلى 10 ساعات للوصول إلى إسبانيا ومن 12 إلى 15 ساعة للوصول إلى إيطاليا، وبالنسبة لسنهم قد يتراوح ما بين 19 إلى 40، من بينهم نساء وشباب حتى ما بين 16 و 18 سنة، منهم الجامعيين والموظفين الآتون من كل مناطق الوطن، كما يمكن أن نجد بينهم أجانب.[2]

اتخذت الهجرة السرية أبعاد خطيرة ومأساوية في السنوات الأخيرة نظرا للأشكال التي يستعملها المهاجرون إلى درجة لا يمكن ضبطها والتحكم فيها. لذلك يمكن التمييز بين ثلاث أنواع من الهجرة السرية.

1-تزوير الوثائق من أجل الهجرة:

من خلال استعمال جواز السفر الواحد من قبل عدة أشخاص، أو بالحصول على تأشيرة من أجل السياحة، الحصول على وثائق مزورة لأجل إيداعها لدى القنصليات لطلب التأشيرة، ويدفع الراغب في الهجرة السرية أموالا باهظة، كما يمكن الإشارة بالنسبة للاستعمال المتعدد لجواز السفر الواحد أنه بالرغم من التطور التكنولوجي إلا أن هناك شبكات على علم بمختلف أجهزة الاتصال والمعلومات.

---

[1]- المرجع نفسه، ص187.

[2]- محمد غربي ، شايب الذراع بن يمينة، **مرجع سابق**، ص303.

2-الهجرة في قوارب الموت:

بعد السياسات الصارمة اتجاه الهجرة من طرف دول أوروبا الغربية، وظهور إسبانيا كبلد جديد للهجرة بدأت الهجرة تأخذ منحى مأساوي من خلال استعمال قوارب الموت، والتي كانت مخصصة في البداية بتهريب المخدرات لكن تنوع نشاطها لتهريب البشر وذلك منذ منتصف الثمانينات. كما تطورت هذه القوارب، بعد أن كانت خشبية أصبحت قوارب ذات قوة كبيرة تعجز حتى قوات الحرس على احتجازها لسرعتها.

3-الهجرة في الشاحنات:

تعتمد الشاحنات المتوجهة إلى أوروبا كوسيلة لتهريب أفواج من الشباب العاطلين، هذه الشاحنات متخصصة أساسا في حمل الصادرات الفلاحية، بالإضافة إلى شاحنات قطع النسيج والملابس الجاهزة التي تسيطر عليها الشركات الألمانية على الخصوص. ما يميز هذه الطريقة أن عدد أفرادها لا يتجاوز 4 أو 5 أشخاص.[1]

أما بالنسبة لشبكات وتنظيمات الهجرة غير الشرعية في الجزائر؛ فيمكن تمييز أربع أنواع من الشبكات العاملة في هذا المجال، على النحو التالي:

1-التنظيم الذاتي: organisation solitaire

يقوم على مبادرات فردية، حيث يتولى المرشح بالتنظيم لكافة مراحل الهجرة، يتميز القائم بهذه العملية بخصال ذاتية عالية كالشجاعة، المغامرة، كما ينتمي معظمهم إلى أوساط معدمة، وفي أحيان أخرى، امتهنوا مهنا بحرية كالصيد والشحن. كما يتواطؤون مع بعض العاملين في الموانئ أو طواقم السفن بمقابل مادي، أهم المناطق المعروفة بهذا التنظيم عنابة، تنس، سكيكدة، القالة.[2]

2-الزمر: Attroupements / Petits Bandes

تتشكل هذه الشبكات في الأحياء المهمشة بالوسط الحضري أو الأرياف والبوادي المتاخمة للمدن والقرى الساحلية، ينتظم هؤلاء في مجموعات صغرى لا يتجاوز عددها 8 أفراد، يكون تقسيم

---

[1]- محمد غزالي، **مرجع سابق**، ص ص 87-89.

[2]- المرجع نفسه، ص85.

المهام ضعيفا وغير مهيكل، يختفي منطق الحساب والقسمة في هذه الشبكة، يستعملون مراكب الصيد الصغرى المخصصة لنقل أجهزة الإنارة والتي تتسع طاقتها لـ 5 بحارة وتجهز عادة بمحركات ذات قدرة متوسطة، أما معارفهم وخبراتهم فإنها تظل تتراكم بمفعول الإخفاق، وتنتشر هذه الشبكات في الأحياء الحضرية وشبه الحضرية في المدن الكبرى: وهران، الجزائر، عنابة.[1]

3-الشبكات المتوسطة: Les Réseaux Moyens

هي شبكات شبه محترفة تقوم على اعتبار الترحيل مدر للأموال. بدأت هذه الشبكات في التنامي منذ أن سنت دول المغرب العربي قوانين متشددة للحد من الهجرة غير الشرعية، تتألف من أشخاص ينتمون للوسط البحري،أو من أشخاص طردوا من أوروبا تطلق عليهم تسميات مختلفة، منها: اللقاطة،الجلابة، الخيط...الخ. تنتشر هذه الشبكات على طول سواحل الجزائر، مستفيدة من اليد العاملة المشتغلة في قطاع الصيد البحري، وانتشار السوق السوداء لقطع الغيار البحرية في كل من الجزائر وليبيا وتونس والمغرب، توفر للراغبين كافة المستلزمات لصنع المركبات وإعداد العدة لذلك.[2]

4-الشبكات الدولية:

ظهرت هذه الشبكات بعد صدور القوانين التي تحد من تدفق الهجرة غير الشرعية، هذا ما شجع على ظهور شبكات عابرة للقارات جعلت من الحدود سوقا بالإمكان الاستثمار فيها.[3]إن الانفتاح الطبيعي لجنوب الجزائر على دول الساحل الإفريقي، التي تعاني من الفقر والحروب والنزاعات اللامتناهية، جعل منها ملجأ للكثير من المهاجرين غير الشرعيين الفارين بجلودهم من واقعهم المرير والحالمين بتحسين أوضاعهم المعيشية، فيطمحون لغد أحسن في الوصول للأراضي الجزائري وأجود في الوصول للضفة الشمالية للمتوسط. وهذا ما جعل من الجزائر بالنسبة لهم هدفا للهجرة غير الشرعية...حيث عبر عن خطورة هذا الأمر وزير الداخلية الأسبق نور الدين يزيد زرهوني، ونقلتها عنه الجريدة الجزائرية liberté في العدد الصادر في 13 آذار/ مارس 2008 بقوله: "كان من

---

[1]- المرجع نفسه، ص85.

[2]-المرجع نفسه، ص86.

[3]- المرجع نفسه، ص87.

الضروري تجريم الهجرة غير الشرعية التي تعتبر طريقا مفتوحة على جميع طرق انتقال الأمراض المعروفة وغير المتوقعة، فضلا عن أخطار الإرهاب والتهريب والجريمة المنظمة العابرة للحدود".[1]

تشتمل الهجرة كتهديد أمني لمجموعة من التهديدات الأخرى؛ أي أنها تعد كمصدر للتهديدات الأخرى، كالجريمة المنظمة والإرهاب؛ فهي جامعة لمختلف المخاطر المتعددة الأبعاد في مصدر واحد. ولذلك أطلق على ما ينتج عنها مصطلح "العدو الداخل" A Gatchword[2].

إذن فالطرح الجزائري، يدعو في مواجهة الهجرة غير الشرعية إلى ضرورة الالتفات بجدية إلى أسبابها للوصول إلى حلول أنجع لها؛ فالجزائر تركز على أهمية تفعيل مسار التنمية في الدول الإفريقية. فهي تنظر إلى الظاهرة من مقاربة ثقافية وسوسيو اقتصادية تقوم على اعتبار التوزيع اللامتساوي والتحويل غير الشرعي للثروات بين دول الشمال والجنوب السببين الفعليين لها، بعد أن تحولت إفريقيا إلى أغنى القارات ثروات وأفقرها تنمية.[3]من أجل ذلك، نظمت الجزائر في نيسان/أبريل 2006 ندوة للخبراء الأفارقة بشأن الهجرةغير الشرعية في رد دبلوماسي على المؤتمر الذي كان من المزمع عقده في مدينة الرباط المغربية، والذي أريد له أن يكون محطة لتسويق المقاربة الأوروبية. فاستبقته الجزائر لتمرير مقاربتها التنموية في التعامل مع الهجرة غير الشرعية، واعتبارها ظاهرة لا مشكلا قائما بذاته. وهي الندوة التي مهدت لمؤتمر طرابلس، الذي عقد في تشرين الثاني/نوفمبر 2006 برعاية المقاربة الجزائرية وبرعاية الأمم المتحدة.[4]

المطلب الثالث: المقاربة الأمنية الجزائرية للتهديدات البيئية

عرف القانون الجزائري 03-10 البيئة بأنها تتكون من الموارد الطبيعية اللاحيوية والحيوية كالهواء، الجو وباطن الأرض، النبات، الحيوان، بما في ذلك التراث الوراثي وأشكال التفاعل بين هذه

---

[1]- منصور لخضاري، **مرجع سابق**، ص89.

[2]-Griovanni Arcudi, "Immigration and The Politics Of Security"**Security Studies**, Vol 8, N°2-3, 1998, 1999, pp101-102.

[3]- منصور لخضاري، **مرجع سابق**، ص 91.

[4]- المرجع نفسه، ص 91.

الموارد، وكذا الأماكن والمناظر والمعالم الطبيعية[1].كما يعرف المشرع الجزائري النظام البيئي بأنه: "مجموعة ديناميكية مشكلة من أصناف النباتات والحيوانات وأعضاء مميزة وبيئتها غير الحية والتي حسب تفاعلها تشكل وحدة وظيفية".[2] ويعرف التلوث بأنه: "كل تغيير مباشر أو غير مباشر للبيئة ينسب فيه كل فعل يحدث أو قد يحدث وضعية مضرة بالصحة وسلامة الإنسان والحيوان والهواء والجو والماء والأرض والممتلكات الجماعية والفردية".[3]

يتضح من خلال تعريف البيئة في قانون البيئة الجزائري أن المشرع الجزائري ارتكز على المفهوم الواسع للبيئة، والذي يعني شمولها لكل من الوسط الطبيعي الذي يشمل بدوره العناصر الطبيعية من ماء وهواء وتربة وبحار وغيره، والوسط الصناعي المشيد بفعل الإنسان كالآثار والمواقع السياحية والتراث الفني والمعماري والمنشآت الصناعية وغيرها. وعليه، اقتصر المفهوم على الوسط الطبيعي، بل أضاف عناصر أخرى يقيمها الانسان بواسطة أنشطته.

في عام 2001، تأسست أول وزارة بيئية جزائرية منذ الاستقلال، لكن مهمة حماية البيئة لا تقع على عاتق وزارة البيئة وتنظيماتها اللامركزية (الفواعل الرسمية) فحسب. وهذا يبرز دور الفواعل غير الرسمية كتنظيمات المجتمع المدني، الإعلام بوسائله المختلفة للتصدي للتدهور البيئي المتزايد. وبالتالي، فإن نجاح السياسة الخضراء بالجزائر متوقف على أداء هذه الفواعل على اختلافها بأدوارها. الأمر الذي يتوقف على مدى اهتمامها وإدراكها لأهمية القضايا البيئية.[4]

يمكن حصرأهم المشكلات البيئية التي تعاني منها الجزائر فيما يلي:[5]

أ-**التلوث بأنواعه المختلفة**:(الهواء، الماء، الأرض، الضوضاء...) يمكن إرجاعه في الأساس إلى نفايات ومخلفات المحلات التجارية والمنازل والورشات الصناعية والشركات إلى جانب الفنادق

---

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 03-10 المؤرخ في 19 جويلية 2003، يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، **الجريدة الرسمية**، العدد20، 43 جويلية 2003، ص09.

[2]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 03-10 المؤرخ في 19 جويلية 2003، يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، **مرجع سابق** ، ص10.

[3]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 03-10، **مرجع سابق**، ص10.

[4]- منال سخري،**السياسة البيئية في الجزائر بين المحددات الداخلية والمقتضيات الدولية**،عمان،الأردن،دار الحامد للنشر والتوزيع،2017، ص 121.

[5]- المرجع نفسه، ص ص 151-153.

والمستشفيات. فإن انتشار النفايات يؤدي إلى انتشار الحشرات الناقلة للأمراض. كما أن ردم النفايات ينجم عنه تلويث المياه الجوفية، وتصاعد بعض الغازات السامة، مثل: ثاني أكسيد الكربون وأكسيد الآزوت.

2-التبذير المفرط للمياه:وهي المادة الحيوية النادرة بفعل الجفاف وحتى مياه الأمطار التي مصير أغلبها الضياع لغياب السدود في كثير من المناطق.

3-الانفجار السكاني:الناجم عن التوزيع غير المنتظم واللاتوازن في توزيع السكان بين الأقاليم لصالح المناطق الشمالية.

4-الفقر: الذي أدى إلى تفاقم الأزمة البيئية حيث تشجع هذه الظاهرة على النزوح الريفي والبناء الفوضوي. مما أدى إلى انهيار الموارد المتجددة وغير المتجددة (التربة، الماء، الغابات، المراعي)، للأنظمة البيئية الهشة للساحل والسهوب والهضاب العليا. ذلك أن الوضع المعيشي غير المستقر يفرض على الأفراد والجماعات استغلال هذه الموارد، حتى وإن كانت غير متجددة.

5-مشكلة التصحر: وهو ما يجهد مساحات شاسعة في الجزائر إلى جانب مستقبل الزراعة، لاسيما في المناطق السهبية.

6-تدهور الأراضي: نتيجة الانجراف والذي ينتج نتيجة اختلال التوازن بين المناخ والغطاء النباتي والإنساني، ويؤدي إلى التقليص التدريجي لهذا الغطاء النباتي في المناطق السهبية، وفي النهاية إلى الاختفاء الكلي للأراضي التي تجدد تربتها (الانجراف الناتج عن الرياح) أو نتيجة الانجراف المائي، والذي يحدث بصفة رئيسية في الأراضي الإنحدراية. ويشكل أحد الأسباب الرئيسية لتدهور الأراضي في المرتفعات الجبلية، نتيجة إتلاف الغطاء الغابي والأدغال، التي كانت تحمي الأراضي الحساسة.

7-شريط ساحلي في تدهور: تعتبر نصف شواطئ الجزائر العاصمة في طليعة الولايات الأكثر تلوثا ببيئة الشواطئ حيث أن 62 % منها غير صالحة للسياحة، نتيجة أعمال الوحدات الصناعية المجاورة للساحل، والتي تصب مياهها المستعملة، وما تحمله هذه الأخيرة من مركبات كيماوية مباشرة في الشواطئ. مما أثر على صحة المواطنين والثروة السمكية.

يمكن إرجاع المشكلات البيئية التي تعاني منها الجزائر إلى:[1]

- قيام صناعة تعتمد على الاستهلاك المكثف للطاقة، حيث تمتلك الجزائر ثروة نفطية وغاز طبيعي هام مما أثر على النمط الصناعي الذي يعتمد على الاستهلاك المكثف للطاقة مثل قطاع الحديد والصلب وقطاع البتروكيمياء وترتب على ذلك تلوث البيئة الهوائية نظرا لانبعاث الغازات الناتجة عن احتراق الطاقة المستخدمة في هذه الصناعات وهو الوضع الذي تفاقم مع غياب أجهزة التحكم في انبعاث الغازات.
- ضعف مستويات جمع وتسيير النفايات الذي تتكفل به الجماعات المحلية، مما نجم عنه غياب نظافة المحيط. الأمر الذي أفرز تلوث البيئة.
- ضعف برامج إعادة التطهير واستغلال مياه الصرف؛ حيث تعاني هذه الأخيرة من عدة مشاكل تتعلق بكثرة العطب وقلة الصيانة وسوء الاستغلال.
- سوء استغلال موارد الطاقة الذي يكمن وراء زيادة استهلاك الطاقة الملوثة؛ بحيث تضاعف الاستهلاك الوطني من المنتجات البترولية ليصل إلى 12 مليون طن سنويا سنة 2006، كذلك نقص الاعتماد على مصادر الطاقة غير الملوثة والمتمثلة في الطاقة الشمسية والطاقة الكهربائية المستخرجة من الرياح.

أما عن التلوث في الجزائر؛ فإنه نتج عن إنشاء التجمعات الساحلية الكبرى ارتفاع نسبة التلوث البيئي لارتفاع عدد السيارات، حيث تصل في التجمعات الحضرية 18ن/ سيارة سياحية. مع العلم أن 40% منها تجاوزت مدة سيرها 20 سنة. مما أدى إلى انبعاث نسب عالية من الغازات السامة، التي تعود إلى رداءة محركات السيارات ونوع البنزين الذي يحتوي على كمية كبيرة من الرصاص، معدل الرصاص في بعض شوارع العاصمة تجاوز ما يتراوح 5-6 مرات المعايير الدولية المحددة من طرف المنظمة العالمية للصحة.[2]

---

[1]- المرجع نفسه، ص ص 153-154.

[2]- جويدة عميرة،"المشاكل البيئية المترتبة عن النمو السكاني في الجزائر"**مجلة دراسات اقتصادية**،العدد السادس، 2004، ص ص 109- 110.عن المصدر: المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، مشروع التقرير التمهيدي حول المدينة الجزائرية أو المصير الحضري للبلاد، الدورة 12 نوفمبر 1998، ص41.

فضلا عن ذلك، أدى النمو الديمغرافي والسياسة غير المناسبة للتهيئة العمرانية إلى حصر النشاطات في السواحل مما أضر بديمومة التنمية. إن هذه العوامل إضافة إلى سوء التحكم في التصنيع زاد من تفاقم التلوث بكل أشكاله،(الهواء، الماء، التربة) وانتشار الفضلات الحضرية والنفايات الصناعية. يضاف إلى ذلك التلوث الصناعي، لاسيما أن معظم الوحدات الصناعية تقع على الشريط الساحلي للجزائر وفي الهضاب الداخلية. وهي في نفس الوقت المناطق التي تحوي عدد كبير من السكان، نتيجة توفر المرافق الاجتماعية والاقتصادية بها.الشيء الذي ترتب عنه اتلاف الغطاء النباتي وتلوث المياه الجوفية فمن بين 5 ملايين طن من النفايات الصناعية.وعليه، فإن 185000 طن تعتبر خطيرة وسامة، ويتم التخلص منها عن طريق التخزين غير المنتظم في أراضي خالية أو في المجاري المائية.[1]

التلوث الصناعي في الجزائر ناتج في نفس الوقت عن المركبات الصناعية العمومية الكبرى وتكاثر المؤسسات الصناعية الصغرى غير المراقبة في المجمعات السكانية ذاتها؛ ففي ولاية عنابة في شرق البلاد، فإن المواد الصادرة عن مصانع روح النشادر وحامض الكبريت تلوث الهواء بصفة خطيرة وتضر بصحة السكان. وفي ولاية مستغانم، فإن صناعة الورق تسبب مشاكل جدية في ميدان المياه. وفي غزوات أيضا يسبب مصنع الزنك مشاكل خطيرة.[2]

وفيما تعلق بمشكل المياه في الجزائر؛ فتبقى الأمراض المتنقلة عن طريق المياه MTH، مثل: حمى التفوئيد، الكوليرا، الإسهال، الالتهاب الكبدي، لا زالت منتشرة في الجزائر. فالنزوح الريفي الفوضوي والأزمة السكنية الخانقة كانا أهم العوامل المسببة لانتشارها، زيادة عن ذلك انخفاض حصة الفرد من الماء الصالح للشرب والانقطاع المتكرر له، وقدم شبكة توزيع مياه الشرب، مما زاد من خطورة تلوث الماء، كما تتسرب المياه المستعملة إلى الطبيعة والوديان، فتتلوث المياه الجوفية. ولقد ارتفعت نسبة انتشار الأمراض المتنقلة عن طريق المياه خلال الفترة ما بين1993-1996 من 28.66 حالة إلى 35.45 حالة لكل100.000 نسمة.وتعتبر الإصابة بمرض التفوئيد أكثر الأمراض

---

[1]- جويدة عميرة،المرجع السابق، ص110، عن المصدر، المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، مشروع التقرير الوطني حول التنمية البشرية لسنة 1998، الدورة العامة 13، الجزائر، ماي 1999، ص153.

[2]-عبد اللطيف بن أشنهو، ياسين بن اشنهو، **المحيط والتنمية في حوض المتوسط، استراتيجيات نحو المستقبل**، ترجمة: محمد الطاهر قرفي، الجزائر، منشورات زرياب، 2004، ص ص 30-31.

المنتشرة، حيث تمثل وحدها ما بين47.44%من مجموع الأمراض المتنقلة عن طريق الماء.[1] وتعتبر المياه من أهم المشاكل البيئية في الجزائر من حيث نقصها الطبيعي والاستنزاف الحاصل عليها وتدهور السدود وتسرب ½ المياه الموزعة من القنوات لقدمها أو لعطبها...الخ.[2]

الجزائر تشكل200/1 من عدد السكان العالمي لا تتوفر إلا على حصة قدرها 1.000.000/1 من الموارد العالمية من المياه العذبة القابلة للاستعمال، ولا يتوفر الفرد الواحد الجزائري إلا على 5000/1 من معدل الكمية العالمية لكل ساكن. وعليه، تحتل الجزائر مكانة ضمن البلدان الأكثر فقرا في ميدان القدرات المائية؛ أي دون المستوى النظري للندرة المحددة من طرف البنك العالمي بـ1000 م^3 سنويا لكل ساكن.[3]وتقدر الموارد المائية في الشمال الجزائري 19 مليار م3 منها 12.4 مليار على المياه السطحية 1.8 مليار م^3 من المياه الجوفية. مما يعطي معدل 600 م^3 لكل شخص سنويا. لهذا يبقى معدل المياه المخصصة للفرد الواحد غير كافي حيث تقدر بـ 75ل في اليوم. وهذا أدنى من المعايير الدولية التي تقدر بـ135 ل للفرد الواحد في اليوم.[4] انظر الجدول رقم(3) الذي يبين نصيب الفرد الواحد من المياه في الجزائر من 1962-2020.

جدول رقم(3): تطور نصيب الفرد الواحد من المياه في الجزائر من 1962-2020 سنويا

السنة	1962	1990	1991	1998	2000	2020
نصيب الفرد الواحد من المياه الصالحة للشرب م^3	1500	720	680	630	500	430

المصدر: المجلس الوطني الاقتصادي الاجتماعي، **مشروع التقرير التمهيدي حول الماء في الجزائر من أكبر رهانات المستقبل**، الدورة العامة 15، الجزائر،ماي 2002، ص09.

[1]- جويدة عميرة، **مرجع سابق**، ص ص113-114.

[2]- المرجع نفسه، ص 114.

[3] - المرجع نفسه، ص ص 114-115.

[4] - المرجع نفسه، ص 115.

من هذا الجدول نلاحظ أن نصيب الفرد الواحد من المياه الصالحة للشرب انخفض من سنة إلى أخرى وسنصل إلى وضع غير مقبول مع حول عام 2020 حيث لا تتعدى هذه الكمية 430م^3.

إن الحاجة للمياه الصالحة للشرب ستتضاعف بنسبة 2.5 على مدى 25 سنة وتشمل حوالي 40% من الموارد القابلة للتخزين مع حلول عام 2025. لكن من أين سنتحصل على هذه المياه مع الارتفاع المتناسب في عدد السكان والجفاف، الناتج عن الاختلال الطبيعي نتيجة قطع الأشجار، القضاء على الأراضي الخصبة...الخ؟.لهذا لجأت الجزائر إلى انجاز محطات تحلية مياه البحر في الساحل والبالغ عددها 21 محطة منذ سنة 2002 إلا أنه لم يتم بناء إلا 5 محطات نتيجة ارتفاع نسبة تلوث المياه في بعض الأماكن، حيث تقدر المياه القذرة المطروحة سنويا ما يقرب من 600 مليون متر مكعب منها 550 مليون متر مكعب في التجمعات السكانية الشمالية، هذا الحجم سيرتفع إلى قرابة 1150 مليون متر مكعب مع حلول عام 2020[1] كما هو مبين في الجدول رقم (4).

جدول رقم(4): حجم المياه القذرة المطروحة

	حجم المياه المطروحة بالمتر مكعب			
	1995	النسبة	2020	النسبة
الساحلية	169	31	282	25
ما فوق السدود	48	09	122	11
بقرب الحدود	62	11	143	12
أخرى	149	27	352	30
2000-5000 نسمة	122	22	251	22
المجموع	550	100	1150	100

المصدر: المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، **المشروع التمهيدي للتقرير الوطني الخامس حول التنمية البشرية لسنة 2003**، الدورة العامة 25، الجزائر، ديسمبر 2004، ص102.

[1]- جويدة عميرة، **مرجع سابق**، ص 116.

المبحث الثالث: المقاربة الأمنية الفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة

سيتناول في هذا المبحث المقاربة الفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة، وهي على التوالى تهديد الإرهاب ثم تهديد الهجرة غير الشرعية ثم مقاربتها الأمنية اتجاه التهديدات البيئية، معتمدين على نفس المنهجية المنتهجة في المقاربة الأمنية الجزائرية؛ أي نبدأ بالتصور ثم الواقع، محاولين الابتعاد عن الصيغ الخطابية والخلفيات السياسية التي كثيرا ما تشوب مثل هذه المواضيع، وهذا على مستوى كل تهديد.

المطلب الأول: المقاربة الأمنية الفرنسية لتهديد الإرهاب

من بين مبررات الإجراءات المتشددة للدول الأوروبية فيما يخص تدفق الهجرة، مخاطر ما سمي بالعمليات الإرهابية التي يقوم بها بعض المتطرفين ضد المصالح الأوروبية والأمريكية، خاصة بعد أحداث 11 سبتمبر 2001. وكان المؤشر البارز في هذا الجانب أن أغلب منفذي هذه العمليات كانوا أوروبي الجنسية، مما يدل على قدرة الجماعات الإرهابية من اختراق النسيج الاجتماعي الأوروبي، ونجاحها في تجنيد متطوعين لها من داخل الساحة الأوروبية وحاملي جنسية بلدانها. ولعل في تفجيرات مدريد ولندن وهولندا، ما يجعل من خطر يدفع مسؤولي الأمن والاستخبارات الأوروبية إلى إيلاء هذا الأمر اهتماما استثنائيا يمكنهم من إبعاد الخطر عن مجتمعاتهم ويقلل الأضرار المتوقعة.كما أن إمكانية تأسيس ساحة عمل مناسبة ومشابهة للساحة الأمريكية بحكم دخول وخروج الأوروبيين بدون تأشيرة دخول الولايات المتحدة، وكذا الأمر في إجراءات الدخول للمقيمين في القارة الأوروبية وهذا ما يبعد عنهم أية شبهات محتملة، كتلك التي ينسبونهالمهاجري العالم الثالث.[1]

لقد توصل الاتحاد الأوروبي عام 2002 إلى صياغة لمفهوم مشترك للهجمات الإرهابية التي تتطلب من كل دولهإضافتها إلى نظامها القانوني. وكان المجلس والبرلمان الأوروبيان في ديسمبر

[1]– حميد حمد السعدون، **أوروبا وإشكاليات العلمانية والهجرة والطرف الآخر**، الإسكندرية، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، 2017، ص ص 48–49.

2001 في إطار محاربة الإرهاب، قد وضعا مجموعة من القوانين، مما جاء فيه أنه يتوجب على جميع الدول الأعضاء في الاتحاد معاقبة الجرائم الإرهابية وفقا لقانونها الوطني، وبالإضافة إلى الجرائم المعهودة مثل القتل.[1]إن التركيز على العامل غير الموضوعي يتيح حسب منطق الشرطة التجريم بالإرهاب لأي شخص يعد خطرا لمجرد أنه قد يرتكب جريمة بسبب توجهاته الفكرية أو الدينية، وهكذا تم انتقاء مواطني دول العالم الثالث واستهدافهم، والتحقق من هوياتهم وتضمينهم في قوائم. وبما أن التعريف المبهم للإرهاب غالبا ما يخضع القاضي للاعتبارات السياسية للحكومة كما ويستخدم كوسيلة للضغط على المعارضة السياسية أو لتأمين حصانة للاستمرارية والمتابعة القضائية، وخاصة عندما تكون الدولة التي ينتميإليها المشتبه به تدعم وتشجع أو تشرع العمل الإرهابي.[2]

إن مقاومة الفرنسيين لموجات الهجرة الإسلامية الزاحفة نحو بلادهم مفهومة، ولكن إلصاق التهم في الإسلام والمغاربة هو الذي لا يمكن الموافقة عليه، يقول إمانويل برنيرEmanuel Berner في كتابه "الأراضي الضائعة للجمهورية" الذي صدر عام 2002، والذي لقي رواجا كبيرا عبر كل البلاد" أن استحضار صراع القيم هو اليوم بمثابة مجازفة توصم صاحبها بأنه من مناصري أطروحة هنتغنتون حول صدام الحضارات، ولكن تجنب رؤية وتسمية خطر سوف لم يبعده أبدا، بل سوف يزيده شدة وعنفا".[3] وهكذا، فإن الأمور في فرنسا لا تمسك أبدا من الوسط، سواء من جانب الفرنسيين أو من جانب المسلمين. ودائما تبقى الخلفية في التخوف من الإسلام؛ فكما قيل "إن الموجة التي تعتمدها الدول الغربية في مكافحة الإرهاب ناتجة عن الخوف من الديانة الإسلامية، ومن انتشارها في دولها خاصة بتزايد أعداد المسلمين داخل الدول الغربية ما يسمح لهم بخلق رأي عام مساند لقضاياهم، بالرغم من سياسات التشديد التي تعتمدها معظم الدول الأوروبية في التعامل مع المتدينين".[4]

ومن الفرنسيين من ذهب إلى أبعد مما قد يتخيله أي إنسان مسلم، داخل فرنسا وخارجها، فهذا روبيرت ريديكير Robert Redekerكتب يقول:"بينما نجد أن اليهودية والمسيحية هما ديانتان ترفض

---

[1]– زهير بوشلاغم، "الأطر القانونية لمكافحة الارهاب في أوروبا"، **العالم الاستراتيجي**، العدد2، أفريل 2008، ص12.

[2]– المرجع نفسه.

[3]– ادريس بوسكين ، **مرجع سابق**،ص 330.

[4] – Fatma Zohra Filali, "Le Terorisme Islamiste : Expretion d' un Conflit De Civilisation ?"**MondialisationEt Sécurié** : Sécurité Pour Tous ou Insécurité Partagée, Edition ANEP ,2003 , pp 262-263.

طقوسهما وشعائرهما العنف، نجد الإسلام من جهة أخرى بأنه ديانة في نصها المقدس وكما في طقوسها العادية تحمس على العنف والكراهية"، وأضاف في تهجمه يقول: "التحريض على العنف، قائد حرب عديم الشفقة، نهاب، ذباح اليهود ومتعدد الزوجات هذا هو محمد عبر القرآن، الكراهية والعنف يسكنان الكتاب (القرآن) الذي منه يتعلم كل المسلمين".[1]

ليس كل الفرنسيين –كما قلنا– يعادون الإسلام بتلك الطريقة العنصرية؛ فهناك كثيرون –على قلتهم– ممن يتعاملون بعقلانية مع هذا الشأن الحساس في المجتمع الفرنسي، بل ويدعون غيرهم إلى التعقل فيه. وفي هذا الصدد، يقول فنسن غيسي في كتابه الإسلاموفوبيا الجديدة:" يبدو أن هناك ومنذ سنوات نمو متصاعد كشكل من أشكال الضغط الاجتماعي؛ فكل مثقف فرنسي وكل إنسان مجتمع أو رجل إعلام عليه أن يلتزم بخطاب مسؤول حول الإسلام والمسلمين".[2] وإذا ما عدنا إلى موضوع الإرهاب الذي صار يوصم به المسلمون في فرنسا، وكما في كل العالم، فإننا نجد أن التشريع الفرنسي لعام 1986 يعرفه بأنه: "خرق للقانون، يقدم عليه فرد من الأفراد، أو تنظيم جماعي بهدف إثارة اضطراب خطير في النظام العام عن طريق التهديد بالترهيب".[3] وهذا مما يعنيه أن شباب الضواحي المغاربيين والأفارقة الذين يثورون في كل مرة في وجه النظام العام الفرنسي هم وبطريقة ما إرهابيين.

قام الباحث الايطالي إيفو دايمونتي livo Diamanti باستطلاع للرأي عام 2000 حول موقف الأوروبيين من المهاجرين. وقد شملت الدراسة خمس دول أوروبية من بينها فرنسا. وجاءت النتائج أن نسبة 25.6%من الرأي العام يرون أن المهاجرين يمثلون خطرا على ثقافتهم وهويتهم، بينما 28.3%من الرأي العام يرون أنهم يمثلون خطرا على العمل، وأكبر نسبة مقدرة بـ 29.4% يرون أن المهاجرين يمثلون خطرا على النظام العام وأمن الأشخاص.[4]

---

[1]–Robert Redeker,"Or Hachem, ou Le Livre–Monde du Judaisme Espagnol",2011/3, N 664,pp 235–237.

[2]– المرجع نفسه، ص335.

[3]– Loi n° 2017–1510 du 30 octobre2017 Renforçant la Sécurité Intérieure et La Lutte Contre le Terrorisme.

[4]–IivoDiamante,"Immigration Et Citoyenneté En Europe, Une Enquéte"**Critique internationale,** N 8 juillet 2000, pp73–95.

لطالما تدعي فرنسا أن وجود الإرهاب في فرنسا وأوروبا يرجع بالأساس إلى المسلمين المتواجدين في أوروبا، لكن فرنسا عرفت الإرهاب بعيدا عن الإسلام والمسلمين. في حين، تعتبر عملية محاولة تفجير دار عرض في بوردو بصدد عرض فيلم "الخارجون عن القانون" للمخرج الفرانكو جزائري رشيد بوشارب في الثالث من أكتوبر 2010 أول عملية لها، وقد باركتها الجبهة الوطنية.[1] لكن تفجيرات صيف 1995 في باريس اتهم فيها الجزائري خالد خلخال بأنه الرأس المدبر. وقد وصف بأنه إسلامي من أفراد الجماعة الإسلامية المسلحة GIA. واختطاف طائرة الإيرباس في مطار الجزائر الدولي أحدثت تحولا جديدا في التصورات عن الإسلام والمسلمين والجزائر خاصة. وبعدها بأسبوعين، تم اغتيال الإسلامي الآخر الشيخ صحراوي الجزائري في قلب باريس، أحد الوجوه البارزة في تلك الفترة في الجبهة الإسلامية للإنقاذ FIS، اتهم فيها خالد خلخال بأنه وراء عملية الاغتيال. ويقول دلتامب Delta mbe: "أن اغتيال صحراوي شكل موضوعا رئيسيا لوسائل الإعلام الفرنسية التي اكتشفت فجأة أن هناك تيارين داخل الإسلاميين، التيار المعتدل والتيار المتشدد". ونتيجة لذلك، أخذت وسائل الإعلام تميز بين الجبهة الإسلامية وبين الجيش الإسلامي للإنقاذ بعد سنوات من الخلط بينهما.[2]

وبعد وصول حركة طالبان إلى الحكم في أفغانستان عام 1996 وبروز الإسلاميين في تركيا، بدا الإعلام الفرنسي يتجه بعيدا عن المسلمين الفرنسيين ليركز على قضايا أخرى مرتبطة بالإسلام بعيدا عن الجزائر ومنطقة المغرب العربي، ليخف الضغط الإعلامي عليهم لفترة معينة. غير أن هذه المرحلة، شهدت نوعا من الاتجاه نحو الموضوعية والصراحة في انتقاد طريقة تناول الإعلام الفرنسي للإسلام وقضايا المسلمين، فبدأ بعض الصحافيين والباحثين يستعملون عبارات شيطنة الإسلام والتخيل المعادي للمسلمين، ووصل البعض إلى حد استعمال عبارة الإسلاموفوبيا أو نزعة معاداة الإسلام.[3]

من الطبيعي جدا أن يحدث مشكل متعلق بالديانة الاسلامية في تعاطي فرنسا مع المهاجرين. ففرنسا تقع في منطقة البحر الأبيض المتوسط التي تعد ملتقى مختلف الأديان والحضارات وهذا النوع

---

[1] –ادريس بوسكين ، **مرجع سابق**، ص ص 105–106.

[2]– المرجع نفسه، ص 303.

[3]– المرجع نفسه، ص 304.

من الاختلاف يخلق مثل هذه النزاعات.[1] لكن يبقى المشكل متعلق بتسييس القضية لتصبح رهان الأحزاب السياسية ورجال السلطة وبخلفياتهم؛ كتأثر فرنسا بأحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001.

ففي الفترة مابين2000-2005، كانت تفجيرات الحادي عشر من سبتمبر الحدث الفاصل، كما تقول دلتامب في تعاطي الفرنسيين مع الإسلام لقد دخلنا بعد الحادي عشر من سبتمبر في عصر جديد وغير مسبوق، أصبح الغرب فيها مستهدفا في كيانه، وبعد ظهور أسماء زكريا الموساوي المغربي الأصل، والفرنسي جيروم كورتايلي الذي اعتقل في هولندا بتهمة علاقته بتنظيم القاعدة، والبريطاني ريتشارد ريد، أصبح الحديث الرائج في فرنسا هو عن المؤامرة التي تستهدف الجاليات المسلمة في فرنسا، وخاصة أبناء الضواحي، من أجل تجنيدهم وإرسالهم إلى الحرب في أفغانستان مع تنظيم القاعدة، وهذا أدى إلى سيطرة العقلية الأمنية داخل الدولة في التعاطي مع المسلمين، فأصبحت المساجد والخطب ولقاءات المسلمين وجمعياتهم تخضع للرقابة الشديدة من طرف وزارة الداخلية ورجال المخابرات.[2]

العنف ذو الدوافع العنصرية ارتفع بدوره في فرنسا. ففي عام 2003، تم تسجيل 232 أعمال عنف ضد المسلمين. وهذا العدد ارتفع إلى 595 عام 2004، واتهم الحزب اليميني المتطرف الجبهة الوطنية الفرنسية بالمسؤولية عن ذلك.[3]وفي نهاية أكتوبر 2005، انطلقت أعمال العنف التي أطلقها الشمال إفريقيون في فرنسا في ضواحي مدن باريس، ليون، تولوز، ليل، وفي العديد من المدن الأخرى، أين نسبة البطالة مرتفعة جدا ومستوى التعليم منخفض.[4]

ينظر للإسلام في فرنسا خصوصا، وفي الغرب عموما على أنه ظاهرة اجتماعية جديدة، ديانة ضد اللائكية، وضد الحداثة، وضد القيم الجمهورية، وضد الديمقراطية. وهذا لأنه على رأيهم لا يقيم أي فصل بين الروحانية والسياسة، على عكس الغرب، الذي يسير وفقا لما نادى به القديس أوغسطين البربري الأصل والروماني الثقافة، والذي قال: "أن السياسة هي مدينة الإنسان والدين هو مدينة الرب"،

---

[1]- Jean Robert Henry, "La France et le Mythe Méditerranéen ",**La Mediteranee en Question Conflits et Interdépendances,** Casablanca, Fondation du Roi Abdul Aziz, Paris, Editions du CNRS , 1991, p191 .

[2]–ادريس بوسكين، **مرجع سابق** ، ص 304.

[3]–المرجع نفسه، ص313.

[4]–المرجع نفسه.

يقول أوليفي روي في هذا الصدد: "الإسلام لا يميز الدين من السياسة، إذا المسلمون لا يستطيعون تقبل الديمقراطية والعلمانية".[1]

في التصور البسيكو–ثقافي، يظهر أن الاتحاد الأوروبي متخوف من تراجع قوته البشرية في مقابل تنامي القوة البشرية لمجتمعات جنوب المتوسط، وبالتالي تراجع قيمها الحضارية مقابل تنامي القيم الإسلامية، وهذا التخوف تولد لدى الدول، المجتمعات، النخب ودعمته وسائل الإعلام. ففي أعداد صحيفة "le Figaro" الفرنسية، ظهر مقال بعنوان" هل سنكون فرنسيين في عام 2025" عارضا صورة امرأة فرنسية ترتدي الحجاب. كما أن أحداث الضواحي في أهم العواصم الأوروبية باريس، برلين زادت من الإحساس بخطر ما أسموه الغزو أو عودة البرابرة "Le Retour Des Barbares" . فالأوروبيون يرون أن المغاربة غير أوروبيون، وبالتالي غير قابلين للاندماج لديهم طريقة غريبة في الأكل، في اللباس، في معاملة النساء غير قابلين للمراقبة يمكن أن يعملوا لصالح طرف خارجي وبناء شبكات إرهابية بالنسبة للعامل الديمغرافي ينجبون الكثير من الأولاد ويدينون بالإسلام نقيض الحضارة المسيحية وبالتالي هم يشكلون خطر على المجتمعات الغربية.[2]

أكد باري بوزان الصحفي وبروفسور الدراسات الدولية بجامعة ووريك في مقالة شهيرة بعنوان "**السياسة الواقعية في العالم الجديد**"،عن الأنماط الجديدة للأمن العالمي للقرن الواحد والعشرين، نشرها في مجلة شؤون دولية MagazineInternational Affaireالأمريكية بتاريخ 3 جويلية 1991 أكدفيها :" أن الهجرة وما ينجر عنها من تصادم بين الهويات الحضارية الغربية تشكل خطرا على أمن دول المركز (دول الغرب) إذ تهدد هوياتها الحضارية، ولاسيما تلك الإسلامية منها دول جنوب المتوسط، نظرا للتعارض بين القيم العلمانية السائدة في الغرب وبين القيم الإسلامية، ونظرا كذلك للتصادم التاريخي بين المسيحية والإسلام".[3] ويقول أيضا هذا الكاتب: "فإذا اجتمع خطر الهجرة

---

[1]– المرجع نفسه، ص 314.

[2]–مصطفى بخوش،"التحول في مفهوم الأمن وانعكاساته على الترتيبات الأمنية في المتوسط"،**جريدة العالم الاستراتيجي**، العدد الثالث، ماي 2008، ص 8.

[3]- ادريس بوسكين، **مرجع سابق**، ص399.

وخطر تصادم الثقافات أصبح من السهل وضع تصور لنوع من الحرب الباردة الاجتماعية بين المركز وجزء على الأقل من الأطراف ولاسيما بين الغرب والإسلام".[1]

قامت الحكومة الفرنسية في ديسمبر 2005، بتمرير قانون جديد لمكافحة الإرهاب في البرلمان الفرنسي بمجلسيه –مجلس النواب ومجلس الشيوخ–، ولم يكتف البرلمان بالتصديق فقط على هذا المشروع الحكومي، بل أضاف عليه بعض الفقرات التي تشدد الإجراءات والتدابير الأمنية، وتعطي قوى الأمن والقضاء الغطاء التشريعي والقانوني لضرب وتعطيل ما تعتبرها خلايا إرهابية أو ذات علاقة بمنظمات أو مشاريع إرهابية بشكل وقائي، والمشروع الحكومي الذي أعد بصيغته النهائية عبر لجنة مشتركة من الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ حشد شبه إجماع فرنسي على ضرورة التشدد في مواجهة كل ما قد يشكل خطرا إرهابيا على البلاد.[2]وجاء في ملاحظات دولة فرنسا، إلى جانب المقترحات المقدمة بشأن إجراء دراسات مستفيضة حول الأسباب المؤدية إلى ظاهرة الإرهاب الدولي. والتي تضمنتها ملاحظات معظم الدول أنه: سيكون من غير المجدي الخوض في أسباب هذه الأعمال، أو محاولة إيجاد علاج لها، دون إعطاء تفسيرات دقيقة لتلك الانطباعات. وقد كان هذا الاقتراح شديد الأهمية، لأن مجمل القضايا التي تستند إليها أية اتفاقية دولية، لابد أن تكون واضحة ومحددة بدقة.[3]

وبمقتضى المادة 421 من القانون الجزائي الفرنسي "تعتبر أعمالا إرهابية الأعمال التالية عندما ترتكب بشكل متعمد من قبل فرد أو جماعة بقصد إحداث اضطراب خطير في النظام العام باللجوء إلى التخويف والتهديد":[4]

1. الجرائم المرتكبة ضد حياة وسلامة الأفراد أو جرائم الخطف والاحتجاز بالإضافة إلي أعمال خطف الطائرات والسفن أو اية وسيلة نقل أخرى وفق ما هو منصوص عليه في الكتاب الثاني من هذا القانون.

---

[1]–المرجع نفسه.

[2]– المرجع نفسه ، ص ص 409–410.

[3] –بليشنكو وزادانوف، **الارهاب والقانون الدولي**، ترجمة: المبروك محمد الصويعي، بنغازي ، دار الكتب الوطنية، 1994، ص ص193– 194.

[4] – La République Francaise, **Le Code Pénal**, modifier le 12 Out 2020, Article 421.

2. أعمال النشل والتعدي والتدمير والتخريب والإتلاف بالإضافة إلى الجرائم المرتكبة ضد الأنظمة المعلوماتية كما هو منصوص عليه في الكتاب الثالث من هذا القانون.
3. صناعة وحيازة الوسائل القاتلة أو المتفجرة.
4. إنتاج أو بيع أو استيراد أو تصدير المواد المتفجرة...اكتساب ملكية المواد المتفجرة أو أدوات مصنوعة من هذه المواد أو حيازتها أو نقلها أو إيداعها في مرافئ غير شرعية.
5. حيازة أو حمل أو نقل الأسلحة والذخائر... الجرائم المنصوص عليها في المادتين الأولى والرابعة من القانون 72/467 الصادر بتاريخ 1976/6/4 والتي تحظر إنتاج أو حيازة أو تخزين أو امتلاك أو تحويل الأسلحة البيولوجية أو السامة...
6. جرائم تبييض الأموال....

المطلب الثاني: المقاربة الأمنية الفرنسية لتهديد الهجرة غير الشرعية

إن دول القارة الأوروبية تعي جيدا أهمية الهجرة إليها من مجتمعات مختلفة، لكن بعض مسؤولي هذه الدول ما زالوا متمسكين بالنظرة الدونية لغيرهم، خاصة أولئك القادمين من بلدان العالم الثالث. مما يصعب في الموائمة بين ما يدعوه من الصفاء العرقي والثقافي والحضارة للقارة الأوروبية. وبين حاجة الأوروبية، لسد النقص الديمغرافي لغرض تجديد حيويتها المتهالكة، وكذلك الاستجابة لحاجات مختلف القطاعات الإنتاجية للشباب العامل إزاء شيخوخة العامل الأوروبي. ومن العوائق الأخرى التي تعطل مسارات الاندماج وتسرعه، إن البعض من مسؤولي الدول الأوروبية يرى في المهاجر، مجرد وسيلة وأداة لإنتاج السلع والخدمات، وليس ككائن بشري له خصوصياته اللغوية والدينية والثقافية الجديرة بالاحترام.[1]

يمكن تسجيل تفاوت في وجهات النظر بين دول ضفتي المتوسط حول الحلول المناسبة لمعالجة مشكل الهجرة غير الشرعية، فأغلب دول الضفة الشمالية ترجع انتشار الهجرة غير الشرعية إلى غياب الديمقراطية في الدول الإفريقية، وعدم احترام الحقوق الأساسية للأفراد. وبالتالي، فهي تطالب الدول الإفريقية بالمزيد من الانفتاح السياسي واحترام الحقوق والحريات، كما أنها تؤكد على

[1]– حميد حمد السعدون، **مرجع سابق** ، ص ص 42–43.

المزيد من الانفتاح الاقتصادي وتشجيع القطاع الخاص.[1] إذ تقدر منظمة العمل الدولية حجم الهجرة غير الشرعية ما بين 10-15% من عدد المهاجرين في العالم، والبالغ عددهم حسب التقديرات الأخيرة للأمم المتحدة حوالي 180 مليون شخص. وحسب منظمة الهجرة الدولية؛ فإن حجم الهجرة غير الشرعية في دول الاتحاد الأوروبي يصل إلى نحو 1.5 مليون فرد.[2]

شكلت قضية الهجرة كنقطة محورية خلافا بين التنظيمات السياسية والحزبية في أوروبا عموما. وقد أثرت بشكل واضح على تحديد السياسة المنتهجة بخصوص الهجرة من سياسة متساهلة مع المهاجرين، وأخرى أكثر تشددا حسب انتماء التيار المتواجد في السلطة. وحسب توجهات الرأي العام في الدول الأوروبية، يمكن تحديدها كما يلي:[3]

أ-**الاتجاه المعارض**:يرى هذا الاتجاه أن المهاجرين يشكلون تهديدا ثقافيا لأوروبا.

البعد الثقافي: يؤكد التيار اليميني في أوروبا أن المهاجرين الأفارقة المغاربة خاصة، المسلمون عموما، يهددون وحدة الثقافة والهوية الأوروبية خاصة بعد تأكد استحالة اندماجهم في الثقافة الأوروبية، فالحل هو إعادة المهاجرين إلى أوطانهم، هذا التيار يركز على هذا العامل لتغطية التوجه العنصري المعادي للمهاجرين والأجانب.

البعد الأمني: بلغ الأمر إلى حد تجريم الهجرة، فمنذ بداية التسعينيات أصبحت الهجرة في أوروبا جريمة مثل جرائم تهريب المخدرات والإرهاب الدولي، لذا نلاحظ ارتفاع حركات اعتقال المهاجرين خاصة السريين منهم.

ب-**الاتجاه المؤيد**:يؤيد هذا الاتجاه تواجد المهاجرين في أوروبا بالنظر إلى الحاجة الديمغرافية والأهمية الاقتصادية التي يمثلونها، كما يرى هذا الاتجاه أن العنصرية ضدهم من شأنها أن تخلق ردود أفعال متطرفة.[4]

---

[1]- عبد الوهاب عمروش ، **مرجع سابق**، ص225.

[2]- أمنة أمحدي بوزينة وآخرون، **مرجع سابق**، ص255.

[3]- محمد سميرعياد وآخرون، "سياسات الاتحاد الأوروبي لمواجهة ظاهرة الهجرة"،**الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط : المخاطر واستراتيجية المواجهة**، مرجع سابق، ص399.

[4]- المرجع نفسه، ص ص 400-402.

ترى الدول الأوروبية أن تدفق الهجرة من المنطقة الجنوبية تهديدا أمنيا، ما سيدفع إلى تصاعد حالات العنصرية مما يشكل حرجا وحساسية للدول الأوروبية المتسمة تقليديا بالتسامح والانفتاح، ما يؤدي لعدم الاستقرار.كما أن المخاوف الأوروبية تتمثل في نقل المهاجرين لمشاكلهم وعاداتهم إلى المدن الأوروبية وضواحيها. مما سيؤدي إلى تأثيرات سلبية داخل النسق الاجتماعي والديمقراطي الأوروبي. كما تأثرت الهجرة بتصاعد ظاهرة العنف في المنطقة، حيث شكل تنامي التطرف وكراهية الغرب هاجسا مقلقا حول مدى علاقة هذا التطرف بالديمقراطية والاستقرار في المنطقة. لذا تعاملت الدول الأوروبية مع مشكلة التطرف كظاهرة مرتبطة بأعمال عنف أو إرهاب، إلى جانب خطرها على النسيج الاجتماعي. فالمجموعات المهاجرة أصبحت تتضامن دينيا واجتماعيا حيث أشار برتراند باديBertrand Bady وماري كلودسموتسMary Cloudsmouth في كتابيهما "انقلاب العالم سوسيولوجيا المسرح الدولي" إلى انفجار الخصوصيات، بالإضافة إلى اتجاهاتها الراديكالية وارتباطها بمسألة الإرهاب، مما وضعها على المحك الطبيعة العلمانية لهذه الدول.[1]

لذلك فمنظور الدول الأوروبية للهجرة يتراوح بين موقفين متعارضين:

الموقف الأول؛ مؤيد لحاجة أوروبا للمهاجرين من أجل تغطية عجزها الديمغرافي وتلبية متطلبات اقتصادياتها، وأي ممارسات عنصرية ضد الجاليات الأجنبية ستؤدي للتطرف.

الموقف الثاني؛ معارض يرى بأن المهاجرين من أصول إسلامية يمثلون تهديدا للقيم الغربية، ويتزعمه التيار اليميني، كما يؤكد هذا الموقف على استحالة إدماجهم في المجتمعات الأوروبية معتبرا إياهم قنبلة ديمغرافية مؤقتة بالنظر لعددهم المتزايد.[2]

إن ظاهرة الهجرة غير الشرعية تستوجب العودة إلى سياقها التاريخي بالتطرق لتطور الهجرة المغاربية إلى أوروبا تحليلا وتفسيرا وإلى العناصر المنتجة للجانب غير الشرعي (غير القانوني) منها على حساب الشق الشرعي. وأيضا من الضروري التعرف على المقاربة الأوروبية في تعاطيها مع أسراب المهاجرين الوافدين من الضفة الجنوبية للمتوسط (الجزائر، المغرب، تونس...)، الذين يفضلون

---

[1]– برتراند بادي، ماري كلود سموتس، **انقلاب العالم سوسيولوجيا المسرح الدولي**، ترجمة: سوزان خليل، القاهرة، دار العالم الثالث، 1998، ص 10.

[2]– محمد بلخيرة وآخرون، "الهجرة المغاربية إلى أوروبا...معطيات ومغالطات"، **الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط: المخاطر واستراتيجية المواجهة**، مرجع سابق، ص107.

المغامرة بحياتهم بعد أن سدت أمامهم أبواب الأمل في بلدانهم الأصلية. يحدث هذا في الوقت الذي تصاعد فيه اليمين المتطرف، خاصة بعد أحداث 11سبتمبر 2001 التي زادت من حدة كراهية وعنصرية الغرب للعرب والمسلمين وعلى رأسهم المغاربة.[1]

من خلال تتبع مسار الهجرة المغاربية إلى أوروباالهجرة، يمكن أن نستنتج نظرة وتصور أوروبا على غرار فرنسا، تبعا لظروف كل مرحلة. وهذا ما سنراه في المراحل التالية:

المرحلة الأولى: ما قبل الحرب العالمية الثانية

ترجع الهجرة المغاربية إلى أوروبا إلى الحرب العالمية الأولى، عندما دعت فرنسا القوة الاستعمارية المواطنين المغاربة إلى الانضمام إلى جيشها وإعادة تشغيل مصانعها المشلولة بفعل التعبئة العسكرية الفرنسية. حيث تم توظيف آنذاك أكثر من 500 ألف شخص من دول المغرب العربي الثلاث (الجزائر، المغرب، تونس). نفس الشيء حدث مع اندلاع الحرب العالمية الثانية، لكن بشكل أكثر كثافة وتطورا؛ فكون هذه الدول الثلاث مستعمرات فرنسية. فبالنظر للسياسة الاستعمارية[2]، خاصة في ظل مصادرة الأراضي الفلاحية وإحالة أصحابها على البطالة الإجبارية ليجدوا أنفسهم مرغمين، إما على الانخراط الحتمي في صفوف الجيش الفرنسي، وتحويلهم ثانيا إلى جبهات القتال أو الانضمام إلى العمالة الفرنسية للمساهمة في التنمية الاقتصادية الفرنسية.[3]

المرحلة الثانية: مرحلة الحرب البادرة

يمكن تقسيمها بدورها إلى مراحل فرعية:

أ- 1945-1954: تميزت باتساع رقعة الهجرة الجزائرية بفعل الآليات المطبقة من طرف الديوان الوطني للهجرة ONI بمقتضى القانون الصادر في 1947/09/20، القاضي بمنح حق المواطنة الفرنسية للجزائريين ورفع عراقيل تنقلهم إلى فرنسا، فزاد عددهم بنحو

[1]- المرجع نفسه، ص ص 95-96.

[2]- المرجع نفسه، ص ص 96-97.

[3]- Brahim Boutaleb, "Propos D'Historien sur l'un et le Multiple en Mediterranee",**La Mediteranee en Question Conflits et Interdépendances,** Casablanca, Fondation du Roi Abdul Aziz, Paris, Editions du CNRS , 1991, PP48-49.

213519 شخص، وبنسبة 1.3% عام 1946، و12% عام 1954، فكانوا في المرتبة الرابعة بعد الايطاليين، الإسبان والبرتغاليين.

ب-1954-1962: تراجعت وتيرة الهجرة الجزائرية بسبب الثورة الجزائرية والعراقيل التي فرضتها فرنسا على الجزائريين الراغبين في الهجرة، في حين انتعشت المغاربية والتونسية بنسبة 15.2 سنويا و23.9 سنويا على التوالي.

جـ- 1962-1974: شهد الاقتصاد الفرنسي نموا ملحوظا مما زاد طلبه على اليد العاملة، والتي كانت بإبرام اتفاقيات مع الدول الثلاث الجزائر وتونس والمغرب بخصوص اليد العاملة. لكن عقب أحداث ماي 1968 التي شجب منظموها عراقيل إدماج الجالية المهاجرة والتعسف الإداري في التعاطي مع الوافدين الأجانب، أدركت الحكومة الفرنسية الأبعاد الخطيرة للهجرة، فقامت بالتشديد في تحديد الحصص، عن طريق إبرام اتفاقيات مع دول المصدر.

د- ما بعد 1974: تراجعت سياسات الدول الأوروبية المتعلقة بالهجرة بسبب الأزمة الاقتصادية العالمية، وشرعت في التشديد بفرض المزيد من القيود.[1]

ارتفعت نسبة المهاجرين ما بعد 1974، ليتم تقدير الأجانب الذين قدموا إلى فرنسا سنة 1990 بأكثر من 100000، والذين يمكن تصنيفهم إلى عمال دائمين (23000)، أعضاء العائلة (37000)، اللاجئين حسب الجنسية الأصلية (9500) من دول السوق الأوروبية(CEE)، (7300) أتراك، مغاربة (34000)، وأفارقة (10500).[2]

المرحلة الثالثة: مرحلة ما بعد الحرب الباردة إلى يومنا هذا

لجأت الحكومات الأوروبية إلى غلق الحدود (1974)، والإجراءات المتخذة من أجل التكفل الأفضل بالمهاجرين المقيمين بصفة قانونية، عرفت ظاهرة الهجرة تحولات عميقة على المستويين الكمي والنوعي؛ بفعل سياستي لم شمل العائلات ومكافحة الهجرة غير الشرعية، من خلال إصرار الآلاف من الشباب المغاربة على المرور إلى الضفة الشمالية للمتوسط بطرق ملتوية، مما أثار خوف الدول الأوروبية. ما دفعها لتعبئة طاقاتها واتخاذ كم هائل من الإجراءات للتخفيف والحد من هذه

[1]- محمد بلخيرة وآخرون، **مرجع سابق**، ص ص 96-100.

[2]- رقية العاقل وآخرون، **مرجع سابق**، ص ص 441-442.

الظاهرة. لكنها فشلت في تحقيق النتائج المطلوبة، بفعل الجوار الجغرافي الروابط التاريخية، صعوبة التحكم في الحدود البحرية، حاجة بعض القطاعات لليد العاملة حال دون ذلك. كما أن تدهور الوضع الأمني في الجزائر خلال التسعينيات، دفع إلى إقدام ما لا يقل عن 300 ألف مهاجر من الجامعيين، الأطباء، المحامين، الفنانين، على مغادرة البلاد، استقر معظمهم في فرنسا.[1]

عرفت الهجرة المغاربية إلى أوروبا انتقالها من الهجرة من أجل العمل (مؤقتة) إلى الهجرة من أجل الإقامة الدائمة، فبعد أن كانوا يرغبون في العودة للديار بمجرد تحسن أوضاعهم الاقتصادية أصبحوا يفضلون البقاء على العودة لديارهم التي تنعدم فيها ظروف الأمن والاستقرار.[2]

في مقابل حقيقة حاجة أوروبا لليد العاملة، هناك حقيقة مرة مناقضة للأولى تتمثل في العداء المبطن والتمييز المكشوف الذي تعاني منه الجالية المغاربية، خاصة بعد أحداث 2001/09/11، أصبح الوجود الإسلامي محل قلق أوربي. ففي استطلاع للرأي في 2002، يرى 63% من الفرنسيين بأن الإسلام يشكل العدو الأساسي لفرنسا بعد الإرهاب. وفي آخر سنة 2007، شمل خمس دول أوروبية، عبر 20% من الفرنسيين بأن الإسلام يشكل تهديد الأمن الوطني، واعترض 18% من الفرنسيين على زواج أبنائهم وبناتهم بالمهاجرين من أصول عربية وإسلامية،[3] وهي رؤية قديمة. حيث أشار استطلاع للرأي نشرته صحيفة لوموند (Le Monde)عدد 31 أكتوبر 1989 أن 50% من الفرنسيين يخشون الإسلام، في حين أن 45% يخالفونهم الرأي. وفي أكتوبر 1985، أثار عنوان أحد أعداد مجلة الفيغارو (Figaro Magazine) ضجة كبيرة؛ إذ عنونت: "هل سنبقى فرنسيين بعد ثلاثين عاما؟". أما مجلة حدث الخميس (l'Evénement du Jeudi) عدد 4-10 كانون الثاني 1990؛ فقد عنونت: "هل علينا أن نخشى الإسلام في فرنسا؟"؛ كان هذا يظهر الصورة السلبية المزروعة عن الإسلام في كل البلدان الأوروبية.[4]

---

[1]- محمد بلخيرة وآخرون، **مرجع سابق**، ص ص 100-104.

[2]- المرجع نفسه، ص101.

[3]- المرجع نفسه، ص ص 108-109.

[4]- ميشال كابرون،**أوروبا في مواجهة الجنوب العلاقات مع العامين العربي والافريقي**،ترجمة:أديب نعمة، بيروت،دار الفرابي، 1992، كانون الأول، ص181.

إلى حد الآن، مازالت النخب السياسية اليمينية في أوروبا تربط الهجرة بالتطرف الإسلامي والأزمة السكانية في الجنوب؛ حيث أصبح يدرك التهديد الإسلامي من زاوية نقل الفوضى عبر قنوات الهجرة. فانتشار ظاهرة الإغتراب بين الفئات المغاربية المهاجرة ومشاكل الاندماج، يجعل هذه الفئات قابلة للتسييس من قبل الحركات الإسلامية، والتي ظهر تأثيرها في زيادة تأكيد المجتمعات المسلمة في أوروبا على هويتها الثقافية والحضارية المتميزة. وبذلك تصبح الهجرة مرتبطة بقضية الهوية. ومن ثم تتحول إلى هاجس أمني مقلق لدى دول شمال المتوسط، خاصة عندما ترتبط بمسارات العنف.[1]

أما التصور السوسيواقتصادي؛ فإنه يفسر أخطار الهجرة وتهديداتها على الأمن الأوروبي بالإرتكاز على ظاهرة تمركز الأقليات والتجمعات السكانية المهاجرة من دول جنوب المتوسط في ضواحي المدن الأوروبية الكبرى وتكوين ما يسمى بالمدن الأكواخ (Bidonville(). مما يخلق مشكل الاندماج من جهة. ومن جهة أخرى؛ فإن المهاجرين بسبب خصائصهم البشرية الديمغرافية، يساهمون في زيادة البطالة في المجتمع الأوروبي، لأن اليد العاملة الرخيصة المتكونة من المهاجرين وأبنائهم تنافس بشدة اليد العاملة الأوروبية في سوق العمل.[2]

إن هاجس الإسلام والمسلمين يجري في بعض الدوائر السياسية والإعلامية وحتى الأكاديمية الأوروبية، بالترويج لفكرة أن المنطقة العربية والإسلامية ولودة (سريعة التكاثر) وعصية عن التحكم في الولادات، لدرجة حديثهم عن نموذج زواجي إسلامي يقوم على مبدأ "إنجاب أكبر عدد من الأطفال".[3]

إن ما يشغل بال الدول الأوروبية بشأن السياسة الأمنية تجاه دول الضفة الجنوبية هو مشكل مراقبة وتسيير ظاهرة الهجرة غير الشرعية، والخوف الأوروبي من تحوله إلى أقلية في عالم يشهد

---

[1]– مصطفى بخوش، "التحول في مفهوم الأمن وانعكاساته على الترتيبات الأمنية في المتوسط"، **مرجع سابق**، ص8.

[2]– المرجع نفسه.

[3]– محمد بلخيرة وآخرون، **مرجع سابق**، ص109.

انفجارا ديمغرافيا.[1] الأمر الذي دفع بهيرفي لوبرا Herv Le Bras إلى دق ناقوس الخطربقوله: "يمكن لنا الآن الحديث ودون تحفظ عن القنبلة الديمغرافية" أو بالأحرى عن "عودة البرابرة".[2]

تتجلى مخاوف الدول الأوربية من الهجرة المغاربية تحديدا فيمايلي:

أ-التزامن بين ظاهرتي الهجرة والإرهاب؛ كمخاطر رئيسية جديدة مؤرقة للمجتمع الدولي، فبسبب احتمال تحول المهاجرين المغاربة -من وجهة نظر الأوربيين- إلى معاول إرهابية تزرع الرعب والفزع في المجتمعات الغربية.

ب-تركز الأقليات المهاجرة في ضواحي المدن الأوروبية مشكلة مدن الأكواخ Bidonville كمصدر للفوضى، اللاأمن والأوبئة (السيدا، المخدرات، تبييض الأموال...).

ج-تمسك معظم الجاليات المغاربية بهويتها الثقافية والدينية ما يشكل خطر على القيم الغربية، خاصة مع انتشار ظاهرة الزواج المختلط الذي دفع التيار اليميني التمسك بمبدأ استحالة اندماج المغاربة في الثقافة الأوروبية والمطالبة بعودتهم لبلدانهم الأصلية لتباين الثقافتين.

د-التأثير السلبي على سوق العمل بالمنافسة الشديدة بين العمالة المغاربية الرخيصة والعمالة الأوروبية المترفعة عن ممارسة بعض الوظائف، ما يزيد حجم البطالة الأوروبية.[3]

من مشكلات الهجرة غير الشرعية إلى الدول الأوروبية استغلالهم في الدعارة والاتجار في البشر والأطفال والإناث منهم تحديدا، هذه التجارة التي تزداد بسرعة كبيرة واجتذبت تنظيمات وعصابات الإجرام الدولية. إذ قدر أن 100 إلى 200 ألف مهاجر غير شرعي دخلوا لاتحاد الأوروبي من خلال خدمات هذه التنظيمات عام 1993 فقط. وقدر جون ويدقرنJohn Widgern أن 80% من المهاجرين الذين يطلبون اللجوء داخل أوروبا بمساعدة المهربين. ويصل الدخل السنوي لمنظمات التهريب في أوروبا بين 100 مليون و1.2 مليار دولار. وفي 1996، قدر دخل جماعات الجريمة المنظمة بـ8 مليار دولار بسبب ارتفاع الطلب على الهجرة غير الشرعية وارتفاع العائد منها والمقابل

---

[1]- المرجع نفسه.

[2]- المرجع نفسه.

[3]- المرجع نفسه، ص ص 111-112.

لها.إذ بلغت تكلفة تهريب مهاجر واحد بين 3000 و40000 دولار حسب المسافة وبلد المنشأ...فهؤلاء التجار والمهربين يستهدفون مجموعات مختلفة من البشر وفقا لأغراضهم (عمالة، دعارة، تهريب أدوية، نشالين، استغلال الأطفال جنسيا).[1]

حسب الباحثة تانا دي زولتا (Tana De Zulueta)؛ فإن وجود المهاجرين غير الشرعيين في وضعية غير قانونية يضطرهم لتقبل أي عمل مهما كانت سمعته، وذلك في سبيل الاستمرار في العيش. فبعد التحريات التي قامت بها لحوالي أربع سنوات، توصلت إلى أن المتاجرة بالأشخاص تعد ثاني تجارة عالمية بعد المخدرات والمؤثرات العقلية.[2] كما أشار مجلس المحاسبة الفرنسية في تقديره عام 2004 عن الظروف الصعبة للمهاجر السري، بحرمانه من بعض حقوقه الأساسية تجعل منه عرضة لاستغلال أرباب عمل دون أي وازع أخلاقي. كما أن كونهم لا يملكون بطاقة إقامة دائمة لا يمكنهم إعلام السلطات بالظروف غير اللائقة.[3]

لقد تزايدت حدة المشكلات الأمنية المرتبطة بالهجرة غير الشرعية بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 في نيويورك، وما خلقته من هواجس أمنية لدى الدول الأوروبية، وخشيتها من تعرضها لأعمال إرهابية على نحو ما حدث في مدريد ولندن، أو اضطرابات داخلية مثل أحداث ضواحي باريس. فالبعد الأمني يعكس قلق المجتمعات الأوروبية. مما يمكن أن يجلبه المهاجر خاصة من الدول ذات الثقافة الإسلامية، من عادات ومنظومة قيم، قد تشكل في تقدير بعض الأوروبيين –الرافضين للإسلام– تحديا لأسس وقواعد الثقافة الأوروبية، ظواهر أخرى ناتجة عن صعوبة اندماج المهاجرين. وهذا ما طرح موضوعات عدة وقضايا للنقاش العام، مثل مكانة الدين في الحياة العامة، والتسامح الاجتماعي، والعلمانية كسبيل وحيد للحداثة، والهوية الأوروبية وغيرها.[4]

أفاد تقرير خاص عن الأمم المتحدة فيما يخص التقسيم الديمغرافي بأن أوروبا في حاجة إلى 47.5 مليون مهاجرا إلى غاية عام 2050 للحفاظ على التوازن (4 إلى 5 حالات نشطة مقابل حالة تقاعد واحدة). كما يشير التقرير بعيدا عن الهجرات البديلة إلى تطورين ستشهدهما أوروبا هما؛ الأول،

---

[1]– مشري مرسى ، جهيدة ركاش وآخرون ، مرجع سابق، ص ص 162–163.

[2]– المرجع نفسه، ص162.

[3]–المرجع نفسه، ص160.

[4]– المرجع نفسه، ص160.

يكمن في أنها ستفقد نحو 30 مليون مع حلول سنة 2025 في حالة استمرار تدهور معدل الولادات مع الزيادة في حجم شريحة المسنين. والثاني؛ تقلص فئة السكان النشطة لأسباب مختلفة، ما يلزم أو بضرورة اللجوء إلى اليد العاملة الأجنبية لسد العجز المسجل.[1]

ظاهرة الهجرة غير الشرعية دائما ما تطرح في اجتماعات التعاون في منطقة الحوض المتوسطي. حيث في كل مرة، يتم التأكيد على ضرورة التعاون مع دول المتوسط. ففي لقاء وزراء دفاع الدول العشر المنعقد في ديسمبر 2004 بفرنسا، تم التأكيد على ضرورة التعاون لمواجهة المخاطر المهددة للأمن في المنطقة على رأسها الإرهاب، شبكات تهريب السلاح والمخدرات، وكذا الهجرة غير الشرعية. وتم الاتفاق على تبني مخطط عمل مشترك بعقد اجتماعات وزارية دورية، وكذا إنشاء لجنة مشتركة لإدارة وتنفيذ المشروع، ولجنة خاصة تضم خبراء يتولون تحديد الحاجيات وخصائص المخطط.[2]

مع نهاية الحرب الباردة، تراجعت التهديدات ذات الطابع العسكري لصالح تهديدات أمنية أخرى. فقد حددت الإستراتيجية الأوروبية للأمن SES خلال اجتماع رؤساء الدول والحكومات الأوروبية في ديسمبر 2003 خمس تهديدات هي: الإرهاب، انتشار أسلحة الدمار الشامل، النزاعات الاقليمية (كالبلقان)، ضعف الدولة وهشاشتها، الجريمة المنظمة. ترى الدول الأوروبية الجريمة المنظمة من إنتاج الأجانب. إذ أضحت الدول الأوروبية مسرحا للتجارة غير الشرعية العابرة للحدود كتجارة المخدرات، الرقيق، الأسلحة. فهذه النشاطات الإجرامية ذات العوائد الضخمة تنطلق من الدول الفقيرة لتنتشر في الدول الأوروبية، فالهجرة كمنبع للتهديدات، وهي جامعة لمختلف المخاطر. لذا أطلق عليها مصطلح A Catchword؛ بمعنى العدو الداخلي.[3]

إن أخطر ما يؤثر في صورة المغترب العربي في دول الاتحاد الأوروبي هو المبالغة المتعمدة في الربط بين المهاجر العربي المسلم والإرهاب، إضافة لتداعيات عدم الاستقرار والاضطراب المتزايد

---

[1]– محمد بلخيرة وآخرون، **مرجع سابق**، ص ص 122–123.

[2]– مرسي مشري، ركاش جهيدة وآخرون، **مرجع سابق**، ص155.

[3]– المرجع نفسه، ص 149.

في العالم الإسلامي المجاور وقضاياه، والتي تجد صدى بين الجاليات العربية والإسلامية المقيمة في دول الاتحاد الأوروبي، وتزيد المخاوف من المهاجرين من دول الجنوب غير المرغوب فيهم.[1]

من تأثيرات الهجرة غير الشرعية في دول الاتحاد الأوروبي رفض المهاجرين من طرف المجتمع المضيف الذي يستند على منطق الاستبعاد، الذي له صوريتين بين الاستبعاد الاجتماعي والعزل الاجتماعي.فالأول؛ يشير إلى الجوانب الثقافية.أما الثاني؛ فيشير إلى مجال الأعمال والوظائف والذي يميل إلى وضع بعض الأقليات الإثنية والعرقية في المكانة الاجتماعية الثانوية وعدم وجود حقوق معينة وتقليص الحريات وفرص الحياة في بعض الحالات، وبالنسبة للاستبعاد الاجتماعي تجاه المهاجرين السريين له ثلاثة أبعاد هي: الأمن العام؛كالجريمة وجرائم الشوارع، السرقة، الاتجار بالمخدرات، الابتزاز...والهوية الثقافية، التي تفهم على أنها هجمات على الأنا الاجتماعي والخوف من الاختلاف الثقافي. والتنافس على الموارد؛ خاصة في العمل، والمسكن وجميع ضروريات الحياة.[2]

كانت فرنسا القبلة المفضلة للمهاجرين الوافدين من مستعمراتها السابقة لأسباب موضوعية معروفة (تاريخية، اجتماعية، ثقافية...)، فإن ذلك لا يعني أن الدول الأوروبية الأخرى لم تحظ- وإن بدرجة أقل- باهتمام مهاجري دول المغرب العربي. فالأرقام تفيد بأن عدد الجالية المغاربية المنظمة في كل من بلجيكا، هولندا وألمانيا قد بلغ 325 ألف مهاجرا.[3]

تمثل منطقة الساحل الإفريقيبالنسبة لفرنسا نقطة تقاطع مع جزء من امتدادات المنظمة الدولية للفرانكوفونية، كونها تتشكل من مستعمراتها السابقة، التي ترى أن استعمارها السابق لها أكسبها حقا طبيعيا لمواصلة ممارسة النفوذ، الذي يصل إلى حد التدخل في الشؤون الداخلية، إذا ما استدعت مصالحها ذلك. وهذا ما يمكن تبيانه بالإشارة إلى إنشاء وزارة التنمية، التي عوض بها الرئيس الفرنسي السابق فرانسوا ميتران عام 1981 عن وزارة التعاون كدائرتين وزاريتين اختصتا بتتبع وإدارة ملفات العلاقة بين فرنسا وإفريقيا، بما فيها الساحل الإفريقي، وامتد مدى اختصاصيهما حتى عام 1999،

---

[1]- محمد غزالي، **مرجع سابق**، ص ص 56-57.

[2]- المرجع نفسه، ص ص 48-49.

[3]- محمد بلخيرة وآخرون، **مرجع سابق**، ص ص 99-100.

تاريخ إلحاق وزارة التنمية بوزارة الخارجية. وهو ما يعتبر مؤشرا إلى ما تراه فرنسا لنفسها من مسؤولية في تنمية دول المنطقة ومساعدتها.[1]

أما تصور فرنسا كعضو في الاتحاد الأوروبي للهجرة غير الشرعية؛ فيمكن متابعته من خلال أهم المحطات التاريخية في المنظومة السياسية الفرنسية لنستشف منها مقاربتها الأمنية التي لا تخرج عن نطاق الاتحاد الأوروبي بشكلها العام. تنص الدراسات الفرنسية السوسيولوجية والتاريخية بأنه قبل عام 1870 أي قبل قيام الجمهورية الثالثة لم يكن هناك تقريبا أي استعمال لمصطلحات هجرة Immigration ومهاجر Immigré ما عدا استعمالها في الإشارة إلى الفرنسيين الذين تركوا بلادهم فرنسا وعادوا إليها (هجرات الفرنسيين تاريخيا كانت دائما متواضعة جدا مقارنة بهجرات جيرانهم الأوروبيين من إسبان وإنجليز وألمان وإيطاليين وغيرهم). وقد كانت مفردة "أجنبي" Etranger هي الوحيدة المستعملة في الإشارة إلى أولئك الأشخاص الذين هم في جنسية أجنبية، ولكن مصطلح الهجرة بدئ في استعماله إبان الجمهورية الثالثة.[2]وأول نص قانوني يعرف بـ"المهاجر" تم تبنيه في فرنسا كان من خلال تعريف اتفاقية روما الدولية لعام 1924، وجاء فيها: " يعتبر مهاجرا كل أجنبي يأتي إلى بلد للبحث عن عمل والذي في نيته المعبر عنها أو المفترضة الاستقرار بصفة دائمة، ويعتبر عاملا عاديا كل أجنبي يأتي بهدف وحيد وهو الاستقرار المؤقت".[3] أما اليوم؛ يعرف المجلس الأعلى الفرنسي للإدماج المهاجر بأنه: "كل شخص ولد أجنبيا في بلد أجنبي والداخل إلى فرنسا بهذه الصفة بهدف الاستقرار على الأراضي الفرنسية بصفة دائمة".[4]

الهجرة الفرنسية إلى الخارج لطالما كانت محدودة مقارنة بهجرات جيرانهم، وعلى مر تاريخها –يقول جيرار نواريل– فإن تعداد الأشخاص الداخلين إلى فرنسا كان دائما أكبر من تعداد تاركيها. وهذا لعدة أسباب اقتصادية واجتماعية، منها أن فرنسا قد عرفت ثورتها الصناعية باكرا، وكذلك الأمر بالنسبة لتشكل الدولة، الأمة والتقاليد الديمقراطية.[5]فرنسا في حقيقة الأمر تعيش التناقض الكبير، فهناك اختلاف اثني وثقافي واضح في المجتمع الفرنسي، غير أن سياسة الإدماج التي تتبعها الدولة الفرنسية

---

[1]– منصور لخضاري، **مرجع سابق**، ص 91.

[2]– المرجع نفسه، ص 163.

[3]– المرجع نفسه، ص163.

[4] – المرجع نفسه ، ص 163.

[5]– المرجع نفسه ، ص ص 163–164.

وبغض النظر عن حكوماتها المتغيرة تعمد دائما إلى إيجاد فضاء ثقافي واحد بعيد عن التعددية وبعيد عن التعدد الثقافي. وبعبارة أخرى فرنسا ساركوزي وغير ساركوزي ترفض تماما التنوع ولا ترضى إلا بـ الذوبان، ولو كان هذا على حساب الديمقراطية وحقوق الإنسان ومبادئ الجمهورية.[1]

المطلب الثالث: المقاربة الأمنية الفرنسية للتهديدات البيئية

شكلت مواجهة تحديات البيئة دوما إحدى الأولويات الرئيسية في علاقات الاتحاد الأوروبي مع بلدان الجوار وهي تعتبر مسألة تعكس الحاجة لتعاون مستدام مع الشركاء تحقيقا للصالح العام. وقد جاء في تقرير سياسة الجوار الأوروبية عام 2012 الصادر عن المفوضية الأوروبية: "إن التحديات الرئيسية للسياسات البيئية وتغير المناخ في الشراكة الأورومتوسطية تتعلق بندرة المياه، وتلوث المياه، وإدارة النفايات وتدهور البيئة".[2] كما أن لدى الاتحاد الأوروبي منذ فترة طويلة التزاما سياسيا وقانونيا نحو معالجة البعد البيئي في جميع سياساته، بما في ذلك في العلاقات الخارجية. وهو يقر بأهمية البعد البيئي الشامل لجميع مشاريعه، ويعتبره تحديا يجب التعامل معه في حد ذاته، وجانبا من الأنشطة الأخرى. كما أن المفوضية الأوروبية تضع إستراتيجية بيئية لمنطقة البحر المتوسط، تتمثل أهدافها الرئيسية في: خفض مستويات التلوث في جميع أنحاء المنطقة، تشجيع استغلال البحر وسواحله بصورة مستدامة، مساعدة البلدان الشريكة على تطوير مؤسسات وسياسات فعالة لحماية البيئة، إشراك المنظمات غير الحكومية والجمهور في القرارات المتعلقة بالبيئة والتي تؤثر عليهم.[3]

تعد مكافحة تغير المناخ إحدى التحديات الجوهرية في السياسة البيئية للاتحاد الأوربي، الداخلية والدولية على حد سواء، خاصة وأنه يعد ثالث أكبر ملوث في العالم بعد الصين و الولايات

---

[1]– المرجع نفسه، ص358.

[2]–"الاتحاد الأوروبي والشركاء المتوسطيون التعاون من أجل مواجهة تحديات البيئة"، متحصل عليه من الموقع: .https://www.enpi-info-eu/mainned.php. 16/04/2015.14:04

[3]–المرجع نفسه,

المتحدة الأمريكية؛ إذ تصدر عنه12 % من إجمالي إنبعاثات الغازات المسببة للاحتباس الحراري. ولذا يسعى الإتحاد الأوروبي إلى خفض غازات الدفيئة إلى حد أو مستوى معين لايسبب اضطرابات وتغيرات جوية مصطنعة. وهو الأمر الذي يتطلب تحديد معدل ارتفاع درجة حرارة الأرض بدرجتين. ممايستلزم خفض إنبعاثات كوكب الأرض من الغازات إلى نصف المعدل أو أكثر بحلول عام2050 مقارنة بالنسبة المسجلة في عام1990 . ولتحقيق هذه الغاية، تبنى الاتحاد الأوروبي إستراتيجية نوعية توصف بكونهاعملية ومستقبلية؛[1] إذ تقوم أساساعلى البرامج التالية:

1- برنامج مكافحة تغير المناخ:

لاحظت المفوضية الأوروبية أن التدابير الفردية التي تتخذها الدول الأعضاء بالاتحاد الأوروبي غير كافية للوفاء بإلتزامه الدولي بموجب بروتوكول كيوتو، المتمثل في تخفيض نسبة إنبعاثات الاتحاد من غازات الدفيئة بنسبة ثمانية بالمائة بحلول عام2010 ، ولهذا السبب أطلق برنامج الاتحاد الأوروبي لمكافحة تغير المناخ في عام 2000 ،والذي يقوم على مبدأين إثنين :أولهما إختيار التدابير الأكثر فعالية لمواجهة تغير المناخ، وثانيهما توسيع تطبيقها في جميع قطاعات الحياة المختلفة. وقد عزز برنامج الاتحاد الأوروبي لمكافحة تغير المناخ بإصدار الكتاب الأبيض في عام 2001، والمتضمن لسياسة الاتحاد الأوروبي في مجال النقل وعلاقته بتغير المناخ؛ حيث نص على ضرورة إنشاء مركز لتبادل المعلومات حول مخاطر ظاهرة التغير المناخي والنتائج المترتبة عنه، وأفضل الممارسات الواجب إتباعها لمواجهة هذه الظاهرة.[2].

2-حزمة المناخ والطاقة:

حقق الإتحاد الأوروبي الكثير في مجال الطاقة، حيث أعتمد في حزمته الأولى من تدابير المناخ والطاقة في عام 2008. فقد خفض من انبعاثات الغازات الدفيئة بنحو 18% مقارنة بمستويات عام 1990، ويمضي الآن على مسار صحيح نحو تحقيق هدف عام 2020 بنسبة 20%، وأنشأ ما

[1] -فتيحة ليتيم،نادية ليتيم،"إستراتيجية الإتحاد الأوربي لمكافحة تغير المناخ"،**مجلة دفاتر السياسة والقانون**،العدد 09، جوان 2013، ص 102.

[2] - المرجع نفسه، ص ص102-103.

يقارب 44% من الطاقة المتجددة في العالم البالغة 13%من الطاقة الإجمالية المستهلكة، وقد اقترحت المفوضية الأوروبية هدفا لخفض الغازات الدفيئة بالنسبة 40%، بحيث يكون ملزم على الاتحاد الأوروبي ودول الأعضاء، ويسعى لتوفير مصادر متجددة بالنسبة 27 % بحلول عام 2030.[1] أي أن هذا الهدف هو هدف محلي. سيقتضي نظام الإدارة الجديد لإطار عام 2030 أن تضع الدول الأعضاء خططًا وطنية لتحقيق طاقة تنافسية، وآمنة، ومستدامة –بما في ذلك مستوى الطموح اللازم للطاقة المتجددة، إن الهدف الجماعي لهذه الخطط يتمثل في توفير مزيد من اليقين للمستثمرين، وشفافية أكبر، وتعزيز الاتساق، والتنسيق والمراقبة في الاتحاد الأوروبي. وقد اعتمد المجلس الأوروبي إطار سياسة المناخ والطاقة لعام 2030 في 23 و24 أكتوبر 2014.[2]

3-برنامج الإتحاد الأوربي لرصد كوكب الأرض:

أصدر الإتحاد الأوربي التنظيم رقم 2010/911 في 22 سبتمبر 2010 المتضمن إنشاء برنامج لرصد كوكب الأرض ووضعه حيز النفاذ خلال الفترة الممتدة من 2011-2012 ويتكون هذا البرنامج من ثلاث مصالح رئيسية: الأولى؛ هي مصلحة الخدمات وتؤمن النفاذ إلى المعلومات في ستة مجالات رئيسية وهي:رصد الهواء، رصد تغير المناخ، إدارة عمليات الطوارئ، رصد كوكب الأرض، الأمن؛ ورصد البيئة البحرية. أماالمصلحة الثانية؛ فهي فضائية، وتعمل على الرصد الفضائي وتقديم كافة الملاحظات ذات الصلة في المجالات الست السابقة الذكر.أما الثالثة؛ فهي المصلحة المؤسساتية والتي تتولى عمليات الرصد، اعتمادا على المعدات والهياكل الجوية والبحرية والأرضية في المجالات الست المذكورة.

ويهدف برنامج الاتحاد الأوروبي لرصد كوكب الأرض إلى تحقيق الأهداف التالية:

- تطوير نظام استخدام وتبادل المعطيات البيئية؛ وضمان دوام واستمرارية تدفق كافة المعلومات والبيانات بشأن كوكب الأرض.

---

[1]- المفوضية الأوربية،" إطار المناخ والطاقة" من الموقع:
https://www.climasouth.eu/ar/node/42/23/03/2018.

[2]- المرجع نفسه.

– ضمان النفاذ الشامل والمباشر لكافة المعلومات التي تجمعها المصالح التابعة لبرنامج رصد كوكب الأرض، وفقا لما تنص عليه أحكام الاتفاقيات الدولية وقواعد الأمن وشروط تراخيص النفوذ.

–تعزيز سوق العمل بالاتحاد الأوروبي بخلق مناصب عمل جديدة في مجال الرصد البيئي[1].

أما عن مقاربة فرنسا للتهديدات البيئية؛ فهي لا تخرج عن نطاق الاتحاد الأوروبي. إذ أن العضوية في الاتحاد الأوروبي تشترط التنسيق في كل القوانين بما يتماشى ومصلحة المجموعة. لذلك فهي لاتتخذ طروحات محلية انفرادية بقدر ما تتبنى طروحات المجموعة ككل.

خلاصة الفصل الثاني

يتمتع البحر الأبيض المتوسط بمجموعة من المميزات والخصائص فهو يتوسط ثلاث قارات وحلقة وصل بين محيطين، لذلك كان ومازال محل تنافس عبر مختلف الحقب التاريخية السابقة والحالية.

منذ العهد العثماني والجزائر قوة مرهوبة في البحر المتوسط، إذ كانت تتمتع حينها بقوة أسطولها البحري والتي طالما سعت لتطويره. ففي مفهوم الأمن القومي الجزائري تبقى مسألة تأمين المتوسط بالغة الأهمية، لكونه جبهة انكشاف إستراتيجية بل أيضا ارتباطه بأمن الجزائر والجانب الاقتصادي خصوصا، ولكن منذ التسعينات والدائرة المتوسطية تأتي في المرتبة الرابعة بعد أن كانت مغيبة لعدة سنوات بسبب التغيرات المحلية والإقليمية والعالمية إذ أصبح المتوسط أحد الثوابت

[1]– فتيحة ليتيم، نادية ليتيم، **مرجع سابق**، ص 104.

المرجعية لدوائر تحركها الجيوسياسي سواء على مستوى الخطاب السياسي بل حتى الجانب الممارساتي.

كما تنبع أهمية المتوسط بالنسبة لفرنسا من أهمية الجزائر بالنسبة لها فللجزائر خلفية تاريخية وثقافية وإستراتيجية لفرنسا، فهي مفتاح الاتصال مع كافة أنحاء الشمال الإفريقي وبلاد الشرق الأوسط ودول إفريقيا جنوب الصحراء. فالجزائر بمثابة الوسيط التوفيقي.

انعكست نظرة الجزائر للإرهاب حسب ما واجهته من واقع مرير راح ضحيته الكثير من الأبرار، أين دخل المجتمع الجزائري في دوامة واجه لوحده وبقدراته الوطنية الإرهاب مدعما المواجهة بترسانة قانونية تراوحت بين التجريم والعقاب ومن جهة أخرى الحوار والاحتواء.

عانت الجزائر من الهجرة غير الشرعية كدولة مرسلة ومستقبلة للمهاجرين سواء القادمين من الدول الإفريقية للجزائر بسبب البيئة الأمنية المتعثرة كالحروب والصراعات الداخلية وتعثر عمليات التحول الديمقراطي، أو من الجزائرين المهاجرين لدول الضفة الأخرى والتي كانت بدايتها مع فترة العشرية السوداء لتتزايد الأعداد بالرغم من تحسن الحالة الأمنية بل وتعدتها إلى طرق أخرى مقيتة كالهجرة عبر قوارب الموت التي لم تحدث حتى في عز الأزمة الأمنية في الجزائر.

تنظر الجزائر للهجرة غير الشرعية بمقاربة ثقافية سوسيواقتصادية، فهي تركز على ضرورة تفعيل مسار التنمية في الدول الإفريقية وتدعو لضرورة الجدية في وضع حلول ناجعة لأسباب الهجرة.

لا تخرج المقاربة الأمنية الجزائرية للتهديدات البيئية من الطرح المحلي والوطني لحماية البيئة فاكتفت بسن تشريعات قانونية مكثفة لذلك، على خلفية المشكلات البيئية كارتفاع مستويات التلوث بسبب مخلفات الانفجار السكاني، والاستهلاك المكثف للطاقة وما تسببه من انبعاث للغازات السامة، بالإضافة لسوء استعمال المياه خاصة مياه البحر الأبيض المتوسط.

تنجلي المقاربة الأمنية الفرنسية للإرهاب خلف طرح المقاربة الغربية بشكل عام والمقاربة الأوروبية بشكل خاص برفض الأعمال الإرهابية وتجريمها وربطها بالإسلام في كل مرة على خلفية انعكاس أحداث 11 سبتمبر 2001، لذلك فهي تتخوف من وجود الإسلام في أوروبا ومدى تأثيره على تماسك المجتمع الأوروبي، وما تبع ذلك من تشويه لصورة الإسلام والمسلمين.

تتراوح المقاربة الأمنية الأوروبية كأساس لنظرة فرنسا بين النظرة الدونية للمهاجرين غير الشرعيين خاصة منهم القادمين من دول العالم الثالث، فبالرغم من حاجة أوروبا لهم لسد النقص الديمغرافي من جهة، وللاستجابة لحاجات مختلف القطاعات الإنتاجية للشباب العامل إزاء شيخوخة العامل الأوروبي، أما نظرة المسؤولين الأوروبيين للمهاجر فهو مجرد وسيلة وأداة لإنتاج السلع والخدمات دون مراعاة خصوصياته اللغوية والدينية والثقافية الجديرة بالاحترام. بينما نظرة التنظيمات السياسية والحزبية فتراوحت بين المؤيد لها للحاجة الديمغرافية والأهمية الاقتصادية، والمعارض لها لتشكيلها تهديدا ثقافيا للهوية الأوروبية خاص عند التيار اليميني وتجريم الهجرة غير الشرعية لارتباطها بالإرهاب والجريمة المنظمة.

تتمثل المقاربة الأمنية الفرنسية في رفض تواجد المهاجرين غير الشرعيين على غرار باقي الدول الأوروبية، فبالرغم سياستها الإدماجية ، لكن الأصل في رفضها التام للتنوع ولا ترضى إلا بالذوبان ولو كان على حساب قيمها العريقة في الديمقراطية وحقوق الإنسان.

تتميز المقاربة الأمنية الفرنسية للتهديدات البيئية بانطلاقها من الاتحاد الأوروبي الذي يولي لها أهمية بالغة استوجبت وضع التزامات سياسية وقانونية.

الفصل الثالث

السياستين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية

بعدما تم التعرض في الفصل الثاني للمقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة، انطلاقا من الأهمية الجيواستراتيجية للمنطقة المتوسطية وفق منظور كل من الجزائر وفرنسا، ثم تم تناول بالدراسة مقاربة كل من الجزائر وفرنسا للتهديدات الأمنية الجديدة كل على حدا محاولين التحري بالموضوعية في التحليل إذ اعتمدنا التصور والتماثل لكل من الجزائر وفرنسا نحو كل من تهديد الإرهاب والهجرة غير الشرعية والتهديدات البيئية؛ فنبين التصور بمبرراته حسب كل دولة ثم ومن أجل تحدي المغالطات التي تتداخل مع خلفيات الخطاب الإعلامي والرسمي لكل دولة تم التقرب من الواقع بعرض ماحدث إذ أنه جزم وكسر لكل المغالطات والشكوك خاصة وأنه تم ربطها بالواقع العملي بوصف لحقيقة الظاهرة كما حدثت فعلا بكل تمثلاتها. ليجد الباحثنفسه أمام ضرورة التعرف على كيفية تطبيق وممارسة كل تلك التصورات والمنظورات لكل من الجزائر وفرنسا والتي ستترجم في شكل سياسات واستراتيجيات وآليات...الخ وهذا ما سيتم التعرض له بالتحليل والدراسة في هذا الفصل.

المبحث الأول: السياسة الأمنية الجزائرية والفرنسية لتهديد الإرهاب

سيتم تناول السياسة الأمنية الجزائرية والفرنسية لتهديد الإرهاب، خاصة وأنه في الفصل السابق تم التعرف على المقاربة الأمنية الجزائرية لهذه التهديدات الأمنية الجديدة، وبالتالي ستترجم هذه الأخيرة إلى سياسات وآليات قد تكون وفقت في مواجهة التهديدات الأمنية الجديدة، كما قد تكون فشلت وهذا ما يتم بحثه بالتحليل والتفسير في هذا المبحث.

المطلب الأول: السياسة الأمنية الجزائرية لتهديد الإرهاب

اعتمدت الجزائر سياسة تشريعية احتوائية في مكافحة الإرهاب تتمثل في التالي:

أولا: الأمر 12/95 المتضمن تدابير الرحمة:

يعتبر الأمر 12/95 أول تشريع يمد يده لكل من تورط في الإرهاب على أن يسلم نفسه تلقائيا للسلطات المختصة، لتضاف فيما بعد المواد القانونية عن تفاصيل تدابير الرحمة، من عدم متابعته قضائيا، تخفيف العقوبة للقصر (البالغين ما بين 16 إلى 18) و(البالغين الذين لم يتجاوزوا 22 سنة)، كما تم تحديد الفئة التي تحرم من تدابير الرحمة للذين ارتكبوا جريمة موصوفة بالإرهاب بعد تسليمهم، هذا فيما يتعلق بالقواعد الموضوعية لتدابير الرحمة. أما فيما يتعلق بالقواعد الإجرائية فتتمثل

في تسليم الإرهابي للسلطات من تلقاء نفسه ليستفيد من وثيقة فيها عبارة: مستفيد من تدابير الرحمة أما المستفيدين من التخفيف للعقوبة والمحرومون من تدابير الرحمة فيحالون مباشرة لوكيل الجمهورية المختص ليحرر محضر معاينة ويقوم بتحريك الدعوى العمومية.[1]

ثانيا: التدابير الواردة في القانون 08/99 المتضمن الوئام المدني:

جاءت فيه ثلاث تدابير:[2]

- الإعفاء من المتابعات.
- الوضع رهن الإرجاء.
- تخفيف العقوبات.

1-الإعفاء من المتابعات:أعفى المشرع بعضا من الأشخاص من المتابعة القضائية من الذين انتموا إلى جماعات إرهابية سواء داخل الوطن أو خارجه، ولم يشاركوا في الجرائم الإرهابية المنصوص عليها في المادة 87 مكرر من قانون العقوبات.

2-الوضع رهن الإرجاء:يتمثل الوضع رهن الإرجاء في التأجيل المؤقت للمتابعات خلال فترة معينة بغرض التأكد من الاستقامة الكاملة للشخص الخاضع لها.

3-تخفيف العقوبات:تم تحديد فئتين من المخفف عنهم العقاب: فالفئة الأولى المتمثلة في الأشخاص الذين لم يسمح لهم بالوضع رهن الإرجاء أم الفئة الثانية تتمثل في الأشخاص الذين تم قبولهم للوضع رهن الإرجاء.

إن سياسة الوئام المدني، على غرار سياسة الرحمة التي سبقتها، مكنت من إفشال محاولات تشتيت وانهيار الدولة. كما مكنت من حقن الدماء واستعادة استقرار الجزائر سياسيا واقتصاديا واجتماعيا ومؤسساتيا، وتبني سياسة السلم والمصالحة لتستكمل الجهود المبذولة من قبل جميع مكونات

---

[1]- كمال الدينعمراني،**مرجع سابق**، ص ص378-382.

[2]- المرجع نفسه ، ص ص 383-387.

الشعب الجزائري من أجل بقاء الجزائر. وهو ما يؤكد أيضا العزم على تفعيل ما استخلص من عبر من هذه المأساة[1].

وقد كان لسياسة الوئام المدني وقانون الرحمة نتائج ايجابية على أرض الواقع من خلال الحصيلة التي أعدتها خلية المساعدة القضائية لتطبيق قانون المصالحة الوطنية في الجزائر، مسجلة أنه في الفترة الممتدة من 2002 وإلى غاية 2005 بلغ عدد القتلى 6841، في حين أنه بعد تطبيق هذه السياسة انخفض العدد، حيث قدر بـ5411 بين الفترة 2006 و2011، ورغم ذلك فإن مكافحة الإرهاب لم تتوقف مع إجراءات المصالحة من خلال القضاء على 1600 إرهابي من 2006 إلى غاية 2011، في حين سلم 8500 إرهابي أنفسهم.[2]

ثالثا: الأمر رقم 01/06 المتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية

بعد تحضير مشروع الميثاق من أجل السلم والمصالحة الوطنية، والذي جاء في ديباجته أن الجزائر تغلبت على هذه المحنة النكراء بفضل إصرار شعبها واستماتته في المقاومة التي كلفته فدية باهظة من الأرواح والدماء من أجل بقاء الوطن، وأن الجزائريين على يقين أنه من دون عودة السلم والأمن لن يثمر أي مسعى من مساعي التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية، بالثمار التي يتوخونها منه، وحتى يتسنى نهائيا تعزيز السلم والأمن، لا مناص من أن تخوض الجزائر مسعى جديد، قصد تحقيق المصالحة الوطنية لأنه لا سبيل إلى اندمال الجروح التي خلفتها المأساة الوطنية من دون المصالحة الوطنية.[3]تضمن مشروع ميثاق السلم والمصالحة إجراءات تهدف إلى استتباب السلم، وإجراءات تهدف إلى تعزيز المصالحة الوطنية، وتدابير تهدف إلى دعم سياسة التكفل بملف المفقودين المأساوي، إضافة إلى إجراءات تهدف إلى تعزيز التماسك الوطني.[4]

---

[1]– بوحنية قوي، **الجزائر والتهديدات الأمنية الجديدة من مكافحة الإرهاب إلى هندسة الأمن**، مرجع سابق، ص96.

[2]– المرجع نفسه، ص97.

[3]– جلول عليان، شامة اسماعين، **مدونة الوئام المدني والمصالحة الوطنية**، الجزائر: دار هومه، (د، ت،ن)، ص 41.

[4]– المرجع نفسه ، ص ص 44–47.

تم عرض الميثاق للاستفتاء بالمرسوم الرئاسي رقم 278/05 المتضمن استدعاء هيئة الناخبين ليوم 29 سبتمبر 2005، وتمت الموافقة عليه صدر الأمر 01/06 بتنفيذه. وبذلك كان رد فعل على الوضع الأمني من جهة، ووسيلة لتطويق الأزمة السياسية والأمنية من جهة أخرى باعتبارها تأخذ بالحل السلمي والسياسي كبديل.[1] وبذلك يعتبر هذا الميثاق من أفضل التشريعات إلى تدخل في إطار مواجهة الإرهاب.

يطلق ميثاق السلم والمصالحة الوطنيةالأمر01/06على كل شخص ارتكب أي فعل أو جرم متعلق بالإرهاب حسب ما نص عليه القانون (من المادة 87 مكرر إلى 87 مكرر10) من قانون العقوبات إضافة إلى الأفعال المرتبطة بها.أما فيما يتعلق بالإجراءات الرامية لاستتاب الأمن فيستفيد منه كل من سلم نفسه لسلطات الدولة من إحدى ثلاثة تدابير وهي:انقضاء الدعوى العمومية أو العفو، أو استبدال أو تخفيض العقوبة.[2]

أما بالنسبة للإجراءات الرامية إلى تعزيز المصالحة الوطنية؛ تضمن الفصل الثالث من الأمر 01/06 عدة إجراءات، منها ما هو خاص بالفئة التي سبق وإن استفادت من القانون 08/99 المتعلق باستعادة الوئام المدني، ومنها ما هو خاص بفئة الأشخاص الذين كانوا محل تسريح من العمل، ومنها ما تعلق بمسألة الوقاية من تكرار المأساة التي عاشتها البلاد.[3]أما الأول؛ فإن الدولة تعمل على رفع العوائق والعراقيل أمام من استفادوا من قانون 08/99 (الخاص بالوئام المدني) لتسهيل اندماجهم في المجتمع وعدم عودتهم للأعمال الإرهابية.[4]أما الثاني؛ فالمسرحين إداريا من العمل بسبب الأفعال المتصلة بالمأساة الوطنية تم مراعاة احتوائهم وضمان عدم عودتهم للعنف، لذلك تقرر إعادة إدماجهم وإن تعذر ذلك تعوضهم الدولة في إطار التشريع المعمول به.أما الثالث؛ كإجراء وقائي أقر المشرع

---

[1]– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر 01/06 مؤرخ في 27 فبراير سنة 2006، يتضمن ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، **الجريدة الرسمية**، العدد 11، 2006.

[2]– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 2 منالأمر 01/06 ، المرجع نفسه.

[3]– من المادة 21إلى المادة 26، المرجع نفسه.

[4]– المرجع نفسه.

الجزائري منع ممارسة النشاط السياسي بأي شكل من الأشكال لكل من استعمل الدين بشكل مغرض حتى لا ترجع البلاد للأحداث التي سبق وأن عاشتها.[1]

هذا بالإضافة لإجراءات أخرى، منها سياسة التكفل بالمفقودين، وذلك من ناحية تعويض عائلاتهم، كما يتم تعويض العائلات التي ابتليت بضلوع أحد أبنائها في الإرهاب، كما أن المشرع يقر بحماية العائلات من أي إساءة لهم بسبب قريبهم الإرهابي بالسجن وبدفع غرامة مالية لمن يسيء لهم.اتخذت الجزائر إلى جانب الجهود الأمنية جهودا تشريعية منذ البداية حيث تكللت تلك الجهود بمنظومة تشريعية رائدة طالت الجانبين المستوى الداخلي والخارجي. فعلى المستوى الخارجي انضمت الجزائر إلى العديد من الاتفاقيات الدولية العالمية منها والإقليمية بجوانبها العربي، الإسلامي الإفريقي رغبة وحرصا منها على المشاركة في المواجهة الدولية للإرهاب. وعلى المستوى الداخلي تبنت الجزائر إطار تشريعي عرف ترسانة من النصوص القانونية الموضوعية والإجرائية تميزت بالشدة والردع أحيانا وبنوع من الرحمة والعفو أحيانا أخرى.[2]في إطار تقوية الجانب الأمني قام المشرع الجزائري بإقحام أفراد الشعب الجزائري في جهاز أمني نظامي يتمثل في سلك الحرس البلدي، كما أعطى أفراد المجتمع خاصة المتواجدين في القرى المحرومة من الأجهزة الأمنية فرصة تمكنهم من الدفاع عن أنفسهم ضد الجماعات الإرهابية من خلال إنشاء جهاز شعبي مسلح يعمل تحت إشراف سلطات الدولة وهو ما عرف بمجموعات الدفاع الذاتي.[3]

تحولت المقاربة الجزائرية في مواجهة الإرهاب من التعامل الأمني إلى الحل السياسي مع مجيء الرئيس اليمين زروال في عام1995،بتقديم مجموعة من التحفيزات لعناصر الجماعات الإرهابية للعدول عن الأعمال الإجرامية، كقانون الرحمة والوئام المدني.[4]كما قامت السلطات الجزائرية بمراقبة الصحف وتوقيف بعضها ومتابعة بعض الصحافيين قضائيا استنادا لقانون الطوارئ لعام 1992، والقانون الخاص بمكافحة التخريب والإرهاب 1993، واحتكار نشر الأخبار ذات الطابع الأمني من طرف وكالة الأنباء الجزائرية طبقا للقرار الوزاري المشترك لوزارة الداخلية والجماعات المحلية،وزارة

---

[1]– المرجع نفسه .

[2]– المادة 27 من المرجع السابق.

[3]– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،المرسوم التنفيذي 04/97 المؤرخ في 14 يناير 1997 يحدد شروط ممارسة عمل الدفاع المشروع في إطار منظم، **الجريدة الرسمية**، العدد الأول، 1997.

[4]– عقبة وقازي، **مرجع سابق**، ص26.

البيئة والإصلاح الإداري،الصادر بتاريخ 7مارس 1994 وتنصيب لجان القراءة على مستوى المطابع بتاريخ 11سبتمبر1996. إلا أن القيود والقوانين المقيدة لحرية التعبير في الجزائر سمحت بالتأثير سلبا على سمعة النظام السياسي الجزائري كفكرة من يقتل من؟ واعتبار ما يحدث بالجزائر بمثابة حرب أهلية.[1]

يمكن التمييز بين ثلاث محطات أساسية للمنظومة القانونية المحددة للسياسات الوطنية لمكافحة الإرهاب في الجزائر.

أ–في ظل تدابير قانون الطوارئ.

ب–سياسة المصالحة الوطنية.

ج–المنظومة القانونية لما بعد رفع حالة الطوارئ.

أ–في ظل تدابير قانون الطوارئ:

فرضت الجزائر حالة الطوارئ في 9 شباط/فبراير 1992، لمدة عام، ثم مددت لفترة غير محدودة، فدامت 19 عاما أي استمرت حتى 23 شباط/فبراير2011. أما عن مبرر فرض حالة الطوارئ؛ فيرجع للوضع المتردي بين طرفين من جهة السلطة التي أوقفت المسار الانتخابي بإلغاء نتائج الدور الأول من التشريعات المجرات في نهاية عام 1991، والطرف الآخر هو بعض من مناضلي الجبهة الإسلامية للإنقاذ ومناصري الحزب الرافضين لوقف المسار الانتخابي. الأمر الذي أدخل البلاد في أزمة أمنية عاصفة، قدرت السلطة ضرورة مواجهتها بفرض حالة الطوارئ كإطار قانوني يحدد آليات ضبط الوضع السياسي في البلاد، وتحتكم إليه عمليات حفظ الأمن العمومي ومساعي إرجاع الأوضاع الأمنية والسياسية في البلاد إلى مسارها العادي، فسن في ضوء ذلك جملة من النصوص القانونية لتكييف عمل المؤسسة العسكرية وغيرها من المؤسسات الأمنية (الأمن الوطني، الدرك الوطني...)، والإدارية (الولاة، المجالس المحلية المنتخبة...)، والقضائية (توسيع نطاق الاختصاص الموضوعي للمحاكم العسكرية، وإنشاء محاكم خاصة للنظر في الجرائم الإرهابية،

[1]– المرجع نفسه، ص 23.

وتكييف إجراءات البحث والتحقيق...) بما يتلاءم وطبيعة المرحلة التي سميت بمكافحة الإرهاب في الجزائر.[1]

ب-سياسة المصالحة الوطنية:

تعتبر سياسة المصالحة الوطنية من المبادرات السياسية المراد بها إيجاد بدائل لمقاربة "الكل أمني" المنتهجة، لصد تصاعد وتيرة الأعمال الإرهابية، وذلك بسبب عدم نجاعتها في وجه تشعبات الأزمة الأمنية على الصعيد السياسي والاجتماعي والاقتصادي".[2]

من سياسات الجزائر في مكافحة الإرهاب" سياسة الكل أمني"، حيث حاولت الجزائر حل الأزمة الأمنية بمواجهة أمنية تحتكم إلى اعتماد القوة والردع من دون البحث في الحلول السياسية، واستندت هذه السياسة فضلا عن أحكام قانون الطوارئ، إلى أحكام المرسوم التشريعي رقم 92-03 المؤرخ في 30 أيلول/سبتمبر 1992، المتعلق بمكافحة التخريب والإرهاب، وخلفت الكثير من الأزمات الحقوقية (استحداث محاكم خاصة، فتح مراكز اعتقال في أقصى الصحراء الجزائرية، ظهور ملف المفقودين...) نتيجة المعالجة الأمنية الصرفة التي لم تستطع أن تحد من اتساع رقعة العمليات الإرهابية، وهو ما استدعى ضرورة تغيير التوجه بالمزاوجة بين السياسة الأمنية القائمة على المكافحة الميدانية والعملياتية الردعية للإرهاب، واعتماد سياسات الحوار واللين التي بدأ مسارها بقانون الرحمة في عام 2005، واستكمل بسياسة المصالحة الوطنية في عام 2006.[3]

أما عن المبادرات العملياتية عبر الوطنية لمكافحة الإرهاب؛ فقد زاوجت الجزائر بين المساعي الدبلوماسية لمكافحة الإرهاب، بالتحرك الميداني العملياتي لتغطية المتطلبات العسكرية والأمنية، بما يتوافق مع مقاربة دول الميدان في مكافحة الإرهاب، حيث يحدد الوزير عبد القادر مساهل مشتملاتها بأربع آليات: سياسية ودبلوماسية عسكرية، أمنية، وتنموية، وأهم هذه المبادرات العملياتية هي:

وحدة التنسيق والاتصال: أنشئت هذه الوحدة في الجزائر في 6 نيسان / أبريل 2010 بناء على توصيات اجتماع وزراء خارجية الجزائر ومالي وموريتانيا والنيجر وبوكينافاسو وليبيا وتشاد الذي

---

[1]- منصور لخضاري، **مرجع سابق**، ص ص 143-144.

[2]- المرجع نفسه، ص145.

[3]- المرجع نفسه، ص ص 144-145.

عقد في 16 آذار / مارس 2010 ليتقرر اعتماد تدوير رئاستها بين الدول الأعضاء، أنشأت من أجل جعلها إطارا لتأمين المعلومات الأمنية والتكتيكية والعملياتية؛ لجنة الأركان العملياتية المشتركة التي أسست في 21 نيسان / أبريل 2010 في مدينة تمنراست، وجاءت هذه الأخيرة من أجل سد النقص في مجالات التنسيق والتبادل المعلوماتي والاستخباراتي.[1]

تعاظمت الدعوات مع مجيء "الرئيس بوتفليقة" للحكم سنة 1999، والتعاطي بمقاربة جديدة توجت بمسار السلم والمصالحة الذي أخذ طابعا استفتائيا وشرعيا بنسبة تجاوزت 90% كما تستند الإستراتيجية الجزائرية لمكافحة التطرف العنيف على محورين:[2]

1- من جهة الحفاظ على المستوى العالمي من التعبئة واليقظة على مستوى كافة المصالح الأمنية أثناء قيامها بمهمتها المؤسساتية في حماية النظام العام وضمان أمن الأشخاص والممتلكات.

2- ومن جهة أخرى تطبيق سياسة شاملة للقضاء على الراديكالية تمزج بين إجراءات سياسية واقتصادية وثقافية ودينية في الآن ذاته وتشارك كافة المؤسسات والمواطنين وتخصص لها نسبة هامة من موارد الدولة.

بفضل هذه السياسة وافق الآلاف من التائبين على تسليم أنفسهم بمحض إرادتهم، مما أتاح للدولة إنقاذ الآلاف من الأرواح البشرية، وتمكن عدد كبير من التائبين من العودة إلى المجتمع والاندماج فيه من جديد. كما أتاحت معالجة مختلف جراح المأساة الوطنية على نحو ملائم، وتضمن

---

[1]- المرجع نفسه، ص ص 157-158.

[2]-بوحنية قوي،**الجزائر والتهديدات الأمنية الجديدة من مكافحة الارهاب إلى هندسة الأمن**،مرجع سابق،ص ص80-81.

ذلك معالجة الأغلبية الساحقة من المسائل العالقة ذات الصلة بقضية المفقودين الحساسة وإعادة إدماجهم في مناصب عملهم.[1]

من أهم ما تحقق من جراء سياسة المصالحة الوطنية:

1. دحر الإرهاب بتجريده من كل حجة لبقاءه.
2. تمكين مصالح الأمن من الوصول لقاعدة بيانات وافرة عن التنظيمات الإرهابية من خلال اعترافات التائبين...الخ.
3. إدخال الجماعات الإرهابية في حالة من الذعر بفعل تفككها من الداخل، خاصة بتوبة القادة ودعوتهم لغيرهم بالعودة للسبيل السوي، حيث تشير بعض الإحصائيات إلى تلبية نحو 81 من أمراء وقادة تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي، دعوات العودة إلى أحضان المجتمع.[2]

حدد ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، الأرضية لتدابير إجرائية ونصوص تنظيمية أعقبت ترسيم العمل به، ضمنت ترجمته إلى واقع يقوم على شرعية قانونية، وإن كان قد حاز من قبل على مشروعية استمدها من احتضان الشعب لمشروعه والتفافه حوله. إذ عبرت المصالحة الوطنية عما خالج عموم الجزائريين طوال عقد تسعينيات القرن العشرين من ضرورة تجاوز يوميات الدم والتقتيل والإرهاب التي وصلت بعض التقديرات إلى تحديدها بـ 200.000 قتيل،و15.000 مفقود، و1.500.000 مرحل وتارك موطن سكنه وإقامته منذ عام 1992".[3]

في هذا الشأن، عبر الباحث جان بيير فيليو على أن: "المصالحة الوطنية أكثر من مجرد تكتيك لمكافحة الإرهاب، فهي استراتيجيا حقيقية تجلت أهميتها في ما تمكنت الجزائر من تحقيقه من نتائج ملموسة على مستوى مكافحة الإرهاب".[4]

---

[1]– المرجع نفسه، ص85.

[2]– منصور لخضاري،**مرجع سابق**، ص ص 148–149.

[3]– المرجع نفسه، ص ص 147–148.

[4]– المرجع نفسه، ص148.

جـ-المنظومة القانونية لما بعد رفع حالة الطوارئ في مكافحة الإرهاب:

بعد رفع حالة الطوارئ في 23 شباط / فبراير 2011 استندت مكافحة الإرهاب إلى النصوص القانونية الأساسية التالي بيانها:

الأمر 95-11 المعدل والمتمم لقانون العقوبات الذي تضمن "القسم الرابع مكرر" منه: "الجرائم الموصوفة بأفعال إرهابية أو تخريبية" الذي عوض المرسوم التشريعي 93-05 المعدل والمتمم للمرسوم التشريعي 92-03 المتعلق بمكافحة التخريب والإرهاب.

القانون 01-08 المعدل والمتمم للأمر 66-155 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية الذي أعاد النظر في الضوابط القضائية الإجرائية (ضوابط التفتيش، إجراءات التوقيف الاحتياطي للمشتبه فيهم على ذمة التحقيق، مُدّد الحبس الاحتياطي...) في ما يتعلق بالتحقيق في القضايا الإرهابية.

القانون 05-01 المتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الارهاب ومكافحتهما.

الأمر رقم 11-03 المعدل والمتمم للقانون رقم 91-23 المتعلق بمساهمة الجيش الوطني الشعبي في مهمات حماية الأمن العمومي خارج الحالات الاستثنائية.

المرسوم الرئاسي رقم 11-90 المتعلق بتجنيد الجيش الوطني الشعبي واستخدامه في إطار مكافحة الإرهاب[1].

التعديلات اللاحقة للأمر 11/95 المعدل لقانون العقوبات:

- تعديل سنة 2001.
- تعديل سنة 2006.
- تعديل سنة 2014.

1-تعديل سنة 2001: أهم ما جاء به المشرع متعلق بالمعاقبة بالحبس وبدفع غرامة مالية لكل من يقوم بخطب في المساجد أو أماكن عامة لم يكن معينا أو معتمدا من السلطة، وكل من يخالف

[1]- المرجع نفسه، ص ص 151-152.

المهمة النبيلة للمساجد ومن شأنه المساس بتماسك المجتمع، وهذا ما جاء المادة 87 مكرر 10 بواسطة الأمر رقم 09/01.[1]

2-تعديل سنة 2006: بقانون رقم 23/06 بتحديد المعنيين بالسجن المؤقت من 10 سنوات إلى 20 سنة، والمؤبد ومن المعنيين بالإعدام.[2]

3-تعديل سنة 2014:من خلال قانون 01/14، ليضيف مجموعة أخرى من جرائم الإرهاب تضاف للسابقة منها: تحويل الطائرات أو السفن أو أية وسيلة أخرى من وسائل النقل، إتلاف منشآت الملاحة الجوية أو البحرية أو البرية، تخريب أو إتلاف وسائل الاتصال، احتجاز الرهائن، الاعتداءات باستعمال المتفجرات أو المواد البيولوجية أو الكيميائية أو النووية أو المشعة، تمويل إرهابي أو منظمة إرهابية.[3]

من النصوص التشريعية في إطار تعزيز المواجهة الأمنية والمحافظة على النظام العام، المرسوم التنفيذي 207/93 المتضمن إنشاء سلك الشرطة البلدية،مع مجموعة من المهام التي توكل لهم لكن فيما بعد ألغيت بصدور مرسوم تنفيذي 265/96 ليعوضها بجهاز آخر سمي بـ "الحرس البلدي"، وأعادت تنظيمه من جديد. ثم جاء فيما بعد المرسوم التنفيذي 04/97 يحدد شروط عمل الدفاع المشروع في إطار منظم، وذلك من خلال التصدي بصفة فردية أو في إطار منظم لكل عدوان أو عمل إرهابي أو تخريبي موجه إلى الأشخاص أو الأملاك، لاتقاء الأعمال الإرهابية.[4]

يرى جان بيار فيليو John Pierre Filliyou أن الجزائر والدول الأخرى المستهدفة من طرف الإرهاب، لها ماض طويل في مكافحة الإرهاب، لكن لا يمكنها مواجهة الجماعات الإرهابية العابرة

---

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،الأمر 09/01 مؤرخ في 26 يونيو 2001، يتضمن تعديل قانون العقوبات الجزائري، **الجريدة الرسمية**، العدد 34 لسنة 2001.

[2]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،القانون 23/06، المتضمن تعديل قانون العقوبات الجزائري، مؤرخ في 20 ديسمبر 2006، **الجريدة الرسمية**، 2006.

[3]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 87 مكرر من قانون العقوبات الجزائري المحرر في ظل القانون رقم 01/14 مؤرخ في 04 فبراير 2014،يتضمن تعديل قانون العقوبات الجزائري،**الجريدة الرسمية**،العدد07، لسنة 2014.

[4]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي 207/93 مؤرخ في 22 سبتمبر 1993 يتضمن إنشاء سلك الشرطة البلدية وتحديد مهامه وكيفيات عمله، **الجريدة الرسمية**، العدد 60 لسنة 1993.

للحدود على غرار القاعدة بمفردها من دون مساعدة دولية. وعليه، فإن دور المنظمات الأمنية الإقليمية مهم لرفع مستوى العمل الأمني المشترك، وكذا التنسيق فيما يتعلق بالقوانين وعمل المخابرات لتبادل المعلومات اللازمة.[1]

من أهم ميادين السياسة الأمنية الجزائرية بل وعلى رأسها تأمين الدفاع الوطني، إذ يتحدد الدفاع الوطني بمحددات عسكرية في الأساس، ويناط الجيش بمهمة الدفاع المسلح والسهر على تحقيقه، ففي الموسوعة السياسية: "...تنظيم شؤون الدفاع الوطني في الدولة الحديثة لا يمكن أن يقوم، إلا على أساس الجيش الوطني"، والجزائر أناطت بالجيش الوطني الشعبي في دساتيرها مهمة "تأمين الدفاع الوطني" كما تتمثل المهمة الدائمة للجيش الوطني الشعبي في المحافظة على الاستقلال الوطني والدفاع عن السيادة الوطنية. كما يضطلع بالدفاع عن وحدة البلاد، والسلامة الترابية، وحماية مجالها البحري والجوي، ومختلف مناطق أملاكها البحرية".[2]

في هذا الشأن، خاض الجيش الجزائري حربا منهكة تميزت "بتوازن الرعب" بينه والجماعات الإرهابية التي استمرت بالقتل والتنكيل وتحت ذرائع مختلفة، وهذا ما أنهك الجيش واستنزف بنية الاقتصاد الجزائري. فقد استشعرت أطراف في هيكلية النظام السياسي الجزائري خطر الاستمرار في هذا النهج الذي تبناه تيار يعرف بالاتجاه "الإستئصالي" الذي تزعمه بعض جنرالات الجيش، ومنهم وزير الدفاع الأسبق "خالد نزار" الذي رفض تحول الجزائر لدولة ثيوقراطية دينية. وهذا ما عبر عنه جيل كامل من الساسة والقادة الأمنيين في الجزائر خلال تلك الأزمة.[3]

فيما يخص إستراتيجية منع الأعمال الإرهابية، أثبتت محدوديتها نظرا للإمكانيات المحدودة لأجهزة الأمن الجزائرية خاصة بعد الحصار الدولي على الجزائر في مجال تزويدها بالعتاد العسكري

---

[1]–Isesco headquarters, **workshop on implementing the lingmobal counter-terrorism strategy in north Africa 24-25 may 2010**, rabat , Isesco headquarters united nations, 2010, p03.

[2]– منصور لخضاري،**مرجع سابق** ، ص ص 119-121.

[3]– قوي بوحنية،**الجزائر والتهديدات الأمنية الجديدة من مكافحة الارهاب إلى هندسة الأمن**،مرجع سابق، ص80-81.

المتطور للوقاية من الأعمال الإرهابية. كما أن الحرب النفسية على الجماعات الإرهابية لم تكن كافية، وأصبحت المجازر ترتكب غداة أي تصريح يصدره مسؤول جزائري لإثبات، عكس ما يدعيه ما دفع السلطات إلى اعتماد الجانب القمعي؛[1]جهزت كل التشكيلات الأمنية النظامية في مكافحة الإرهاب (شرطة، درك وطني، الجيش الوطني الشعبي بكل تشكيلاته). كما تم تشكيل قوات خاصة لمكافحة الإرهاب تقدر بـ15 ألف فرد ليصل إلى 60 ألف سنة 1998. يضاف إلى ذلك الحرس البلدي بقوة 100 ألف فرد سنة 1997، وقوات الدفاع الذاتي بأكثر من 100 ألف فرد، حيث الكل مسؤول عن حفظ الأمن الوطني.[2]

تبنت الجزائر في مقاربتها الانفرادية في مسألة مواجهة الإرهاب منهجية تقوم في بادئ الأمر على المواجهة العسكرية المباشرة مع الجماعات الإرهابية فاختارت السلطة تحجيم الإرهاب بمعنى مواجهته ومحاصرته وتصغيره؛ بمنع الأعمال الإرهابية قبل وقوعها بإعلان حالة الطوارئ عام 1992، واعتماد إجراءات منها، تحديد أو منع مرور الأشخاص والسيارات وخطر التجول ليلا، تنظيم تداول وتوزيع المواد الغذائية، المنع من الإقامة أو الإقامة الجبرية لزعماء الجبهة الإسلامية للإنقاذ، التفتيش ليلا ونهارا من خلال إقامة الحواجز الأمنية من طرف مصالح الأمن المختصة، اعتماد أسلوب الاعتقال بإنشاء معتقلات في كل من رقان، ورقلة، أدرار، تيميمون، في 10 فيفري 1992. ولم يتم إغلاق آخرها إلا في نهاية عام 1995، والتي ضمت قرابة 12 إلى 15 ألف مناضل ومتعاطف مع الجبهة الإسلامية للإنقاذ، بالإضافة للإعتقال السري، والاختفاء والوفيات المشبوهة. وعندما قامت السلطات الجزائرية بالإفراج عن المعتقلين في غالب الاحيان، كانوا يلتحقون بالحركة الاسلامية.[3]

وعليه، فإن هذه السياسة كانت لها سلبياتها أكثر من ايجابياتها. فما خلفته من احتقان في صفوف المعتقليين إلى ملف المفقودين. مما أطال في أمد الأزمة الأمنية والسياسية في الجزائر .يضاف أيضا لهذه الإستراتيجية الوقائية ما قامت به السلطات الجزائرية بضبط الأشخاص الذين يقومون بدعم وإسناد الجماعات الإرهابية والدعاية والإشادة بأعمالها. وتم الاعتماد على جهاز الاستعلامات الذي يمنع الأعمال الإرهابية قبل وقوعها بتتبع مخططات الإرهابيين بعد إلقاء القبض على العناصر

---

[1]–عقبة وقازي ، **مرجع سابق**، ص23.

[2]– المرجع نفسه، ص ص 23–24.

[3]– المرجع نفسه، ص ص 22–23.

الإرهابية، أو الكشف عن الشبكات اللوجيستيكية لهذه الجماعات فضلا عن طريق استراتيجية التسرب.[1]أما إعلاميا؛ فقد تم اعتماد أسلوب الاستخفاف بالعمليات الإرهابية وتصغيرها والتكتم على أعمال العنف بمنع نشر صور المجازر والاكتفاء بالوصف والسرد لأحداث العنف بغية التقليل والتحجيم من هول المجازر المرتكبة في حق الشعب الجزائري. كما كان يتم عرض وفتح حوارات إعلامية مع العناصر التائبة من تلك الجماعات، تظهر فرحهم وقساوة حياتهم في الجبال.[2]

كشف تقرير أصدره المعهد الأمريكي للاقتصاديات والسلام، أن الجزائر تأتي في مقدمة الدول التي حققت أحسن تقدم خلال القرن العشرين بين سنتي 2002 و2011 في مجال مكافحة الإرهاب وخفض آثاره الاقتصادية والاجتماعية. حيث أشار التقرير إلى أن الجزائر عرفت انخفاضا في العمليات الإرهابية من 109 عملية إرهابية سنة 2002 إلى 15 عملية إرهابية فقط سنة 2011. وهو ما يشير بوضوح إلى تحكم قوات الجيش ومصالح الأمن في الوضع الأمني ونجاحها في شل نشاط المجموعات الإرهابية وحصر تحركها في أضيق نطاق وعلى محاور محدودة.[3]أما بالنسبة لعدد ضحايا العمليات الإرهابية بالجزائر؛ فقد عرف انخفاضا من 500 ضحية سنة 2002 إلى 25 قتيلا و34 جريحا وخسائر مادية محدودة سنة 2011.ويفسر هذا التراجع إلى تحسن الوضع الاقتصادي وانجاز مشاريع تتعلق بالبنى التحتية وارتفاع مستوى الاستثمارات الأجنبية والتي بلغت خمسة مليارات دولار أمريكي، بالإضافة لعودة الحياة الطبيعية والمواصلات وحركة النقل بين المدن، خاصة منذ قرار قانون الوئام المدني في عام 2000، الذي أتاح نزول أكثر من سبعة آلاف إرهابي من معاقل الإرهاب وخلال سنة 2013 لوحدها سلم 27 إرهابيا أنفسهم إلى السلطات، وتم القضاء على 220 آخرين، من

---

[1]– المرجع نفسه ، ص 23.

[2]– المرجع نفسه.

[3]–رابح زاوي وآخرون، "محور الصراع الأمني الجزائري مع الارهاب"، **فهم الأمن القومي الجزائري من مدخلي الأمن الوطني والدفاع الوطني**، مرجع سابق ، ص435.

بينهم 32 عنصرا تم القضاء عليهم خلال عملية عين أميناس،في حادثة الاعتداء الإرهابي على المنشأة النفطية.[1]

كما يضاف لتبرير تراجع العمليات الإرهابية إلى تدابير قانون المصالحة الوطنية، الذي عرضه الرئيس عبد العزيز بوتفليقة لاستفتاء شعبي في 28 سبتمبر2005، وصوت لصالحه بنسبة 85%على جملة من الإجراءات والتدابير المتصلة بتسوية آثار الأزمة الأمنية منها، العفو عن المسلحين الذين يقبلون وقف العمل المسلح وتسليم أسلحتهم، والإفراج عن المساجين المتورطين في الأعمال الإرهابية أو تمويلها، بالإضافة إلى منح تعويضات لعائلات المسلحين الذين قضت عليهم القوات الحكومية وتعويض العمال الذين طردوا من مناصبهم للاشتباه بهم، تعويض عائلات ضحايا الإرهاب والمعطوبين وعائلات المفقودين.[2]

تشير الإحصائيات إلى أنه منذ 2005 إلى غاية 2013 فقط تم تسوية 32 ألف ملف خاص بالمستفيدين من تدابير قانون المصالحة من مجموع 60 ألف ملف تلقتها الهيئات الولائية المختصة، بما فيهم ملفات عائلات المفقودين وعائلات الإرهابيين الذين تم القضاء عليهم، والعمال المسرحين من مناصبهم خلال سنوات المأساة الوطنية والإرهابيين الذين سلموا أنفسهم.[3]

عالجت اللجان الولائية منذ سنة 2006 حوالي 11 ألف ملف خاص بعائلات الإرهابيين، الذين قضي عليهم في الجبل، إلى جانب تسوية مائة ملف، خاص بالأطفال المولودين في الجبال، مع معالجة 6500 ملف خاص بعائلات المفقودين، من الملفات ولا يزال ملف معتقلي الصحراء عالقا وعدد المعنيين به يفوق 18 ألف شخص، بسبب عدم وجود قرارات قضائية بالحجز، يضاف

---

[1]–المرجع نفسه ، ص435–436.

[2]–المرجع نفسه.

[3]– المرجع نفسه، ص ص 436–437.

إليهمضحايا الحبس المؤقت وعددهم يفوق 1000 شخص، تم حبسهم لمدة تتراوح ما بين 6 أشهر و5 سنوات...الخ.[1]

حصيلة ست سنوات من المصالحة الوطنية، تكللت باستجابة 7540 مسلح من عناصر الجماعات المسلحة ونشطائها في الداخل والخارج، لنداء المصالحة الوطنية، وأعلنوا توبتهم عن العمل المسلح. ويقضي ميثاق السلم والمصالحة الوطنية على وقف المتابعات القضائية ضد المسلحين، الذين يوافقون على تسليم السلاح والنزول من الجبال، والعودة إلى أحضان المجتمع، والعفو عن المسلحين وعناصر شبكات دعم الإرهاب، الذين كانوا في السجون، وقدر عددهم بـ2200 شخص، فضلا عن إقرار تعويضات مادية ورعاية اجتماعية لضحايا الإرهاب.[2]

المطلب الثاني: السياسة الأمنية الفرنسية لتهديد الإرهاب

بعد كل عملية إرهابية تقريبا كان يقوم بها مسلمون كانت فرنسا تعمل على استصدار قوانين لمكافحة الإرهاب. وهكذا فقد أصدرت قانونيها لعامي 1986 و1996، وأيضا قانون 23 جانفي 2006 مباشرة بعد الهجمات الإرهابية في مدريد ولندن. وقد تضمن إجراءات تتعلق بالأمن والرقابة على الحدود منها تجميد الأصول المصرفية للأشخاص والهيئات، التي ترتكب أو تحاول ارتكاب أعمال إرهابية.وهذا التدبير –حسب السلطات الفرنسية– مكمل للوائح الأوروبية والأممية، التي تكافح الإرهاب. وفي عام 2008، تم تأسيس المديرية المركزية للمخابرات الداخلية عبر دمج مديرية أمن الأراضي DST والمديرية المركزية للمخابرات العامة DCRG، حيث شكلت مكافحة الإرهاب إحدى الأولويات الأساسية. وأما التنسيق بين الشرطة ورجال الدرك الوطني؛ فتؤمنه وحدة التنسيق في مكافحة الإرهاب UCLAT وللدرك فرقة خاصة لمكافحة الإرهاب LE BLAT. كما تم إنشاء منصب المنسق الوطني للإرهاب والذي يخضع لمسؤولية رئيس الجمهورية. هذا وتتطور خطة فيجي بيرات القرصان اليقظ بحسب تقويم المرافق المتخصصة لحجم التهديد.[3] كما تتم مكافحة الإرهاب ضمن مجلس أوروبا الذي له دور معياري، خصوصا عن طريق لجنة الخبراء في الإرهاب CODEXTER. ولقد اعتمد الاتفاقية الأوروبية لقمع الإرهاب في جانفي 1977 بروتوكولا معدلا لها في ماي 2003، وفي 2005

[1]–صورية زاوشي وآخرون، **مرجع سابق**، ص91.

[2]–المرجع نفسه.

[3]– ادريس بوسكين ، **مرجع سابق**، ص 412.

لمنع الإرهاب، واتفاقية أوروبية للوقاية من الإرهاب واتفاقية تتعلق بغسل عائدات الجريمة وكشفها وضبطها ومصادرتها وعلى محاربة تمويل الإرهاب.[1]

ونظرا للارتفاع الكبير في التهديدات الإرهابية التي صارت تهدد الدول الغربية، تم تبني إجراءات مختلفة لتحقيق الأمن القومي ومنها تلك التي تحد من الهجرة. فدول شمال إفريقيا تعتبر دول عبور للمهاجرين غير الشرعيين من إفريقيا وآسيا نحو أوروبا، وهي في نفس الوقت دول مصدرة لهم، كل عام في بلدان موريتانيا، المغرب، تونس، الجزائر وليبيا يتواجد من 65 ألف إلى 120 ألف منهم مهاجر غير شرعي هم مواطنون لدول إفريقيا جنوب الساحل من 70 إلى 80 ألف منهم يهاجرون إلى ليبيا، ومن 20 إلى 30 ألف يهاجرون إلى الجزائر والمغرب. وأما الدول الرئيسية المستقبلة لهؤلاء المهاجرين غير الشرعيين؛ فهي إيطاليا، إسبانيا، فرنسا، البرتغال، وهولندا.[2]

تعتبر الهجرة محل اهتمام النقاشات الكبرى في الدول الغربية سواء السياسية منها أو الإعلامية أو الاجتماعية أو الاقتصادية، وأصبح الموضوع يتم ربطه في كثير من الأحيان بالارهاب. أو بالأحرى صاروا يربطون بينها وبين الإسلام بمبرر أن كل منفذي العمليات الارهابية هم من المسلمين.[3]

ففي دراسةNixon Centre، أوضحت أنه في أربع دول أوروبية أغلبية الإرهابيين كانوا من تلك الدولة التي منها قدم أكبر عدد من المهاجرين. ففي فرنسا 33% من الإرهابيين كانوا من الجزائر. وفي إسبانيا 38% كانوا من المغرب. وفي بلجيكا 50% كانوا من المغرب أيضا. وفي بريطانيا العظمى انحدر الإرهابيون في الأساس من أصول جنوب آسيوية، وفقط في دولتين من دول الاتحاد الأوروبي لم تتجسد فيهما هذه العلاقة. ففي إيطاليا أغلبية الإرهابيين 65% كانوا من تونس، رغم أن أعداد التونسيون هناك هي أقل من أعداد المغاربة. وفي ألمانيا لم يتم تسجيل إرهابيين من أصول تركية، رغم أن الأتراك هناك يتصدرون الجاليات الإسلامية. وكان أغلبية الإرهابيين المسجلين في

---

[1]– المرجع نفسه، ص415.

[2]– المرجع نفسه، ص417.

[3]–Mathieu Guidère,**LesNouveaux Terroristes**,Paris,Edition Autrement,28 Aout 2010, p112.

ألمانيا من الجزائر وسوريا، تعداد المهاجرين من الجزائر في ألمانيا يبلغ أقل من 20 ألف، ومن سوريا لا يتجاوز الـ55 ألف من المهاجرين المسجلين.[1]

في تقرير شامل أعده مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية عن أوضاع المسلمين في أوروبا لعامي 2004-2005، أكد على أن تزايد حدة ما يسمى بظاهرة الإسلاموفوبيا، وتحول شعار الحرب على الإرهاب إلى شعار الحرب على الحجاب والخلط المتعمد للربط بين الإرهاب والإسلام، لاسيما من قبل الأحزاب والجمعيات الأوروبية اليمينية، والتي جعلت أحد أبرز أهدافها طرد المسلمين من المجمعات الأوروبية. ففي فرنسا، ارتفعت أشكال العنصرية ضد المسلمين، وشملت أغلب المدن الفرنسية، وبرزت بوضوح المشاعر العدوانية في وسائل الإعلام الفرنسية إزاء الجالية الإسلامية. حيث تعمدت بعض الصحف والقنوات التلفزيونية تقديم صورة الإسلام بشكل يشوبه مغالطات عديدة وصورة مقلوبة وغير مطابقة لواقع الإسلام.[2]

ليس كل المهاجرين إرهابيين يقول سكوبيتش-وهوباحث فرنسي- نقلا عن باحثي Nixon Center. ولكن الكثير من الإرهابيين مهاجرين، ومن بينهم حتى أناس متعلمون وناجحون في حياتهم، والمحللون يوما بعد يوم يؤكدون على فرضية "الخلايا النائمة". إن الهجرة -كما يؤكده كثير من الخبراء الغربيين- هي القاعدة الاجتماعية للإرهابيين. فهي في رأيهم تسمح بإقامة شبكات متطورة في دول الغرب، ولكنهم يؤكدون من جهة أخرى على أن الهجرة الجماعية الدولية هي -في كل الأحوال- جزء كبير من سيرورة العولمة. ولهذا فغالبا ما يربط الباحثون في قضايا الإرهاب المعاصر في أعمالهم بين دراسة الإرهاب والعولمة.[3]

---

[1]- ادريس بوسكين، **مرجع سابق**، ص 419.

[2]-علي عواد،"دمج المسلمين في المجتمعات الأوروبية بين روتين"،**مجلة النشرة**،عمان،المعهد الملكي للدراسات الدينية، العدد41، السنة الحادية عشرة، أفريل 2007، ص43.

[3]- المرجع نفسه، ص 42.

وفي إطار دخول الإرهابيين لسيرورة الهجرة، فإن السلطات الأوروبية تواصل بدورها تبني إجراءات تعمل –على الأقل– على الحد من القاعدة الاجتماعية والقانونية والاقتصادية للتنظيمات الإرهابية في الدول الغربية.[1]

قد تتداخل ظاهرة الهجرة السرية غير الشرعية مع الارهاب الدولي. وهذا ما أدى بالدول إلى تشديد الإجراءات الأمنية على الحدود طبعا على حساب حقوق الإنسان.بحيث بسببها قسمت الإنسانية إلى فئتين؛ فئة تتمتع بالحقوق في الواقع، وفئة أخرى لاتستطيع حتى الوصول إليها.[2]

وأما الباحث الفرنسي الآخر ستيفان لاكروا Stéphane Lacroix صاحب كتاب يقظة الإسلام: سياسات الإنشقاق الديني في العربية السعودية " Awakning Islam : The politics of Religious Dissent in Saudi Arabia الصادر عام 2011 عن جامعة هارفارد الأمريكية؛ فيؤكد على أن هناك تباينا هاما في دول الغرب من حيث النظرة للإسلاميين، مشيرا إلى أن مشكلة فرنسا معهم اجتماعية في المقام الأول. في حين أنها سياسية أساسا مع انجلترا وأمريكا. وهو يقول: " أن جميع الحركات الإسلامية موجودة في فرنسا تماما، كما هي موجودة في كل أوروبا وأمريكا، من إخوان وسلفية وتبليغ وحتى جهاديين رغم قلة عددهم"، ولكن السلفية والصوفية في رأيه هي الأكثر جذبا للمسلمين في الغرب، رغم أن الصوفية هي التي ينظر إليها عادة باطمئنان.[3]

أخذت فرنسا تحشد جهودها على مختلف الأصعدة بالتعاون مع شركائها الدوليين، بغية محاربة الشبكات الإرهابية على أراضيها وفي الخارج

لذا تتعدد الأهداف المنشودة، وتتمثّل في:

- الحد من سيطرة المجموعات الإرهابية على الأراضي؛
- محاربة شبكات التمويل والشبكات الإنسانية واللوجستية والدعاية الإرهابية؛
- تجنّب التطرّف؛

---

[1]– المرجع نفسه.

[2]– رؤوف منصوري، **مرجع سابق**، ص 74.

[3]– ادريس بوسكين، **مرجع سابق**، ص433.

- حماية المصالح الفرنسية والفرنسيين المقيمين في الخارج.

وحرصًا على تحقيق هذه الأهداف، تتضمن أنشطة فرنسا الدولية الرامية إلى محاربة الإرهاب ما يلي:

- إجراءات عسكرية حازمة؛
- إرساء الاستقرار في المناطق المحررة وتوفير الحلول السياسية للنزاعات؛
- النهوض بجهود الاتحاد الأوروبي؛
- تعزيز التعاون الدولي ولا سيّما في مجال مكافحة تمويل الإرهاب.

أ/إجراءات عسكرية حازمة:

سعت عدّة مجموعات إرهابية في السنوات الماضية إلى بسط سيطرتها الميدانية على أفغانستان والعراق وسورية وأفريقيا على وجه الخصوص. ويمثل وجود ملاذات آمنة يلتجئ إليها الإرهابيون تهديدًا للمجتمع الدولي؛ إذ أمست بؤرًا تبعث الرعب في نفوس السكان المحليين وتفرض عليهم ممارسات قمعية، وأقطابًا تبثّ الإيديولوجيات الإجرامية. فمن تلك المواقع بالذات، خطط الإرهابيون العديد من الهجمات مستهدفين السكان المحليين وبلدان أجنبية أخرى على حد سواء.[1]

أصبحت فرنسا تحارب الإرهاب على عدة جبهات، حيث أدت فرنسا دورًا رياديًا في منطقة الساحل من أجل كبح تقدّم المجموعات الإرهابية، وذلك بفضل حضورها في المنطقة منذ عام 2013 (عملية سيرفال في مالي). وتقدّم القوات الفرنسية التابعة لعملية برخان دعمًا جوهريًا لبلدان المجموعة الخماسية لمنطقة الساحل (موريتانيا ومالي وبوركينا فاسو والنيجر وتشاد) في سعيها إلى محاربة الإرهاب[2].

---

[1]– أنشطة فرنسا الدولية الرامية إلى محاربة الإرهاب ، من الموقع:
https://www.diplomatie.gouv.fr/ar/politique-etrangere-de-la-france/terrorisme-l-action-internationale-de-la-france/9/10/2018.

[2]– المرجع نفسه.

كما شاركت فرنسا إلى جانب التحالف الدولي لمحاربة تنظيم داعش في آب/أغسطس 2014 من خلال عملية" شمال" بهدف دعم السلطات العراقية في حربها ضد التنظيم الإرهابي. وفي أيلول/سبتمبر 2015، وفي ظل التهديد الإرهابي على فرنسا، قررت فرنسا توسيع نطاق مناطق تدخّل عملية "شمال" ليشمل سوريا،بغية تفكيك سيطرة تنظيم داعش الميدانية في البلاد.ومنذ عام 2014، أسهمت إجراءات فرنسا العسكرية في تحرير كامل الأراضي الخاضعة لسيطرة التنظيم الإرهابي في العراق وسوريا تقريبا[1].

ب/إرساء الاستقرار في المناطق المحررة وتوفير الحلول السياسية للنزاعات:

بموازاة إجراءات فرنسا العسكرية، تسعى الدبلوماسية الفرنسية وشركاؤها على نحو فاعل إلى التوصّل إلى حلول سياسية، كفيلة بوضع حدّ نهائي ودائم للنزاعات، ومنع ظهور مجموعات إرهابية أو تنامي قوتها.

وتعمل فرنسا على تحقيق هدفين أساسيين في العراق ألا وهما إرساء الاستقرار وإعادة إعمار البلاد. وإلى جانب ضرورة تدمير قدرة تنظيم داعش العسكرية، تمثل المصالحة الوطنية وإعادة إعمار البلاد وإرساء الاستقرار مراحل أساسية في مسيرة تحقيق النصر الدائم على الإرهاب. وستواصل فرنسا دعم الجهود التي تبذلها السلطات العراقية تحقيقًا لهذه الغاية.

أمّا في سوريا؛ فتدعم فرنسا العديد من المشاريع التي تساعد في إرساء الاستقرار في المناطق المحررة من قبضة تنظيم داعش الإرهابي وتقدّم لها التمويل اللازم،كما تعمل على المستوى الدبلوماسي لإيجاد حلّ سياسي موثوق به للأزمة السورية برمتها. فهي بالفعل الوسيلة الوحيدة لمعالجة الأسباب الجذرية، التي أدت إلى ظهور الإرهاب في سوريا.

ترتكز استراتيجية فرنسا في منطقة الساحل على نهج متكامل سياسي وأمني وإنمائي. وتمثّل المجموعة الخماسية لمنطقة الساحل التي أُنشئت في شباط/فبراير 2014 بناءً على مبادرة رؤساء الدول في المنطقة، إطارًا مؤسسيًا لمتابعة التعاون الإقليمي ومُخصصًا لتنسيق السياسات الإنمائية والأمنية الخاصة بالدول الأعضاء في المجموعة. ويسعى التحالف من أجل منطقة الساحل الذي استُهلّ في تموز/يوليو 2017 إلى استكمال الآلية، من خلال استهداف خمس قطاعات

[1]– المرجع نفسه.

رئيسة، وهي: توظيف الشباب، والتعليم والتدريب، والزراعة والتنمية الريفية والأمن الغذائي، والطاقة والمناخ، والحوكمة، وأخيرًا اللامركزية ودعم توفير الخدمات الأساسية.

جـ/النهوض بجهود الاتحاد الأوروبي:

تعمل فرنسا أيضًا على المستوى الأوروبي من أجل تعزيز الأدوات، التي يملكها الاتحاد الأوروبي في مجال مكافحة الإرهاب. وأُحرزت عدّة إنجازات بارزة في غضون السنوات الماضية، بفضل الجهود التي بذلتها فرنسا وشركاؤها:

- استحداث نظام سجل أسماء المسافرين الذي يتيح مراقبة التنقلات الجوية على نحو أفضل؛
- تعزيز التعاون مع المنصات الرقمية من أجل مكافحة استخدام الإنترنت لأغراض إرهابية في إطار منتدى الاتحاد الأوروبي للإنترنت؛
- النهوض بالأدوات الأوروبية المكرسة لتجميد الأصول وحجزها؛
- تعزيز تدابير مكافحة الاتجار بالأسلحة؛
- وضع قواعد جديدة ترمي إلى منع تبييض الأموال وتمويل الإرهاب؛
- تعزيز مكتب الشرطة الأوروبية (يوروبول)، ولا سيّما مركز مكافحة الإرهاب.

د/تعزيز التعاون الدولي:

بما أن المجموعات الإرهابية تمثّل تهديدًا عالميًا في وقتنا الحاضر، فإن فرنسا تسعى إلى حشد جهود شركائها من أجل تعزيز التعاون الدولي في مجال مكافحة الإرهاب، وذلك على عدّة أصعدة[1]:

– **تجنب التطرف ومكافحة الدعاية الإرهابية:** تقيم فرنسا حوارًا رفيع المستوى مع شركائها الرئيسين لتناول مسألة تجنّب التطرّف وتشارك في محادثات متعددة الأطراف بشأن المسألة عينها .وتمثّل مكافحة استخدام الإنترنت لأغراض إرهابية محورًا أساسيًا من محاور نشاطنا في مجال محاربة الإرهاب.

[1]– المرجع نفسه.

وتجري فرنسا حوارًا رفيع المستوى مع المنشآت المتخصصة في المجال الرقمي، ولا سيّما من أجل إزالة المحتويات الإرهابية المتوافرة على الشبكة نهائيًا وعلى وجه السرعة.

– **مكـافحـة ظـاهرة المقـاتلين الإرهابيين الأجانب:** تشارك فرنسا في أعمال مختلفة ترمي إلى ضبط التهديدات التي يفرضها المقاتلون الإرهابيون الأجانب، وذلك داخل المحافل الدولية المعنية كالأمم المتحدة على وجه الخصوص والمنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب، الذي يضم 29 بلدًا، إضافةً إلى الاتحاد الأوروبي.

– **مـكافحة تمـويل الإرهـاب:** تعمل فرنسا بمعية شركائها على حشد جهودها من أجل تحديد جميع مصادر تمويل الإرهاب واستنزافها. وبناءً على مبادرة رئيس الجمهورية، نُظّم مؤتمر دولي في باريس يومي 25 و26 نيسان/أبريل الماضي بعنوان "لا لتمويل الإرهاب" يهدف إلى مكافحة تمويل تنظيمَي القاعدة وداعش. وحضر المؤتمر ممثلون عن سبعين دولة ومسؤولون في زهاء عشرين منظمة دولية وإقليمية ووكالة متخصصة. والتزمت الدول الأعضاء في البيان الختامي بالنهوض بالأطر القانونية الخاصة بكلّ منها وتعزيز تعاونها في مجال المعلومات. كما حُدّدت عدّة أولويات واضحة واتُّخذت مجموعة من التدابير الملموسة. وتسعى فرنسا عبر شبكتها الدبلوماسية إلى حشد جهود شركائها بغية تحقيق تلك الأولويات والتدابير. وسيُنظم مؤتمر لمتابعة نتائج هذا المؤتمر في أستراليا في النصف الأول من عام 2019.

– **تعزيـز قـدرات شركائـها على محـاربة الإرهـاب:** تقيم فرنسا برامج تدريبية موجّهة لشركائها ودورات تأهيل لمحققي الشرطة القضائية والقضاة والدوائر العاملة في مجال مكافحة الإرهاب.

المبحث الثاني: السياستين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية لتهديد الهجرة غير الشرعية

سنتطرق في هذا المبحثللسياستين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية لتهديد الهجرة غيرالشرعية بالرغم من أن كل من تهديدي الهجرة غير الشرعية والإرهاب يتداخلان في الكثير من الأحيان سواءا من حيث التصور والمنظور وحتى من حيث السياسات والآليات لكن سنحاول الفصل بينهما إلا إذا إقتضت الضرورة ذلك حسب رؤية وتوجه الدولة للربط بينهما.

المطلب الأول: السياسة الأمنية الجزائرية لتهديد الهجرة غير الشرعية

فيما يتعلق بالهجرة غير الشرعية شرع المشرع الجزائري مكافحتها عن طريق البحر، فكان في أحكام القانون البحري الجزائري القديم الصادر بموجب الأمر 80/75 المنشور في الجريدة الرسمية العدد 29 المؤرخة في 1977/04/10. وهذا يعبرعن نقص، لكن له ما يبرره لكون الهجرة عن طريق البحر كانت جريمة محتملة لا ترقى إلى الجريمة الواقعة ولا إلى درجة الظاهرة سنة 1977. فكانت النتيجة تعديل وتتميم القانون البحري الصادر بالأمر 76-80 بالقانون رقم 98-05، المؤرخ في 1998/06/25، الذي نصت على صورة من صور المغادرة غير المشروعة للإقليم الوطني، المتمثلة في السفر خفية وذلك بموجب المادة 545 منه؛ قررت هذه المادة عقوبات جزائية على فعل التسرب خلسة في سفينة قصد القيام برحلة، بالحبس من 6 أشهر إلى 5 سنوات وبغرامة مالية من 10000 دج إلى 50000 دج.[1]

نلاحظ على أن هذه العقوبات جاءت عامة وشاملة، ولم يراع فيها المشرع ظروف التخفيف والتشديد أو الأعذار القانونية، إذ لم يساو بين من يقصد القيام برحلة داخلية، ومن ينوي القيام برحلة دولية؛ فالأول لا يمس بقواعد النظام العام المتعلقة بمغادرة الإقليم الوطني خلافا للثاني. كما أنه ساوى بين من يتسرب في السفينة بدون أن يملك وثائق السفر وبين الراكب الخفي قصد التملص من دفع قيمة التذكرة. فهذا الأخير تكفي في حقه العقوبة المدنية فقط أو عقوبة جزائية أخف.

عرف هذا النوع من التقنين عدة تعديلات جزائية، لغاية صدور قانون رقم 01/09 المؤرخ في 20 صفر 1430 الموافق لـ 25 فبراير 2009، والذي أضاف المادة 175 مكرر1، تحت عنوان "الجرائم المرتكبة ضد القوانين والأنظمة المتعلقة بمغادرة الإقليم الوطني". لكن هذا الإجراء تلقى ردود فعل مختلفة بين المراقبين والخبراء في الجزائر؛ ذلك أنه طبقا للقانون الجنائي المعدل بقرار لمجلس الحكومة، فإن المهاجرين غير الشرعيين، قد يعاقبون بالسجن لمدة قد تصل إلى ستة أشهر، ونص القانون على عقوبات أقصى للمتورطين في الإتجار بالبشر أو مساعدة شبكات الهجرة؛ حيث قد تبلغ العقوبة عشر سنوات سجنا في أسوأ الحالات.[2]

---

[1]- أمنة أمحدي بوزينة وآخرون، **مرجع سابق**، ص ص 259-260.

[2]- المرجع نفسه، ص ص 260،269.

أما الهجرة عبر قوارب الموت؛ فقد تكفل بها المشرع الجزائري لأول مرة في التعديل الذي طرأ على القانون البحري سنة 1998. حيث حدد صراحة في مواده السجن من 6 أشهر إلى 5 سنوات وغرامة مالية لكل شخص يتسلل خلسة في قارب بغرض القيام برحلة غير شرعية.[1]

نص المشرع الجزائري في القانون رقم 11/08،[2] المتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر وإقامتهم بها وتنقلهم بها، بتعريف الأجنبي في المادة 03 منه "يعتبر أجنبيا كل فرد يحمل جنسية غير الجنسية الجزائرية أو الذي يحمل أية جنسية". أما الركن الثاني؛ فيكمن في الركن المادي، وهو أساس الجريمة، الذي يتوفر بدخول الأجنبي إلى الإقليم الجزائري وإقامته به، وتنقله فيه بدون استيفاء الإجراءات القانونية التي تتطلب حيازته على وثيقة السفر والتأشيرة قيد الصلاحية، إلى جانب الرخص الإدارية.[3] كما صادقت الجزائر على بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجوبموجب المرسوم الرئاسي رقم 418/03.[4]

أما عن القوانين الردعية لمكافحة الهجرة غير الشرعية خاصة بعد تنامي واستفحال ظاهرة الهجرة، بسبب فترة العشرية السوداء؛ فقد عرفت الجزائر أزمة سياسية وأمنية خطيرة أثرت سلبا على الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للفرد الجزائري والدولة ككيان معنوي، ما أدى إلى تدفق مئات الشباب الجزائري إلى خارج الوطن. كما أن التركيز على تحقيق الأمن الداخلي للقضاء على العمليات الإرهابية، أعطى فرصة للغير في استغلال الوضع، وبالتالي تنامت الجريمة بكل أشكالها ومظاهرها، فتحولت لنشاط إجرامي منظم. من هنا كان لزاما على المشرع الجزائري أن يواكب هذا الظرف. ونظرا لخلو قانون العقوبات الجزائري من أي نص قانوني يعاقب على الهجرة غير الشرعية من أبناء الجزائر

---

[1]– محمد غزالي، **مرجع سابق**، ص70.

[2]– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 11/08 المؤرخ في 25 جوان 2008 يتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر وإقامتهم وتنقلهم فيها.

[3]– أنيسة بدروني، محمد حاج بن علي وآخرون،"جريمة الهجرة غير الشرعية وآليات مكافحتها في النصوص التشريعية الجزائرية"، **الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط المخاطر وإستراتيجية المواجهة**، مرجع سابق، ص203.

[4]– المرسوم الرئاسي رقم 418/03 المتعلق بمكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو المؤرخ في 14 رمضان 1424 الموافق لـ2003/11/09.

إلى إقليم دولة أجنبية، تم وضع قانون رقم 11/08 المؤرخ في 25 جويلية 2008 المتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر وإقامتهم بها وتنقلهم فيها، بالإضافة إلى قانون العقوبات الجزائري الذي أقر في تعديله سنة 2009 بالمتابعة الجزائية ضد مهربي الأشخاص.[1]

سعت الجزائر مند استقلالها إلى يومنا هذا بكل السبل والوسائل إلى تنظيم حركة دخول وخروج الأفراد إليها من غير جنسيتها، وفق قوانين خاصة منظمة. وقد سبق للجزائر المصادقة على الاتفاقيات الدولية الخاصة بحماية اللاجئين، أو حتى الخاصة بوضع الأجانب المعتمدة من طرف الأمم المتحدة واتفاقية حقوق الإنسان لسنة 1948، وأدرجت تلك الالتزامات في وثيقتها الدستورية نص المادة 133 من دستور 1996 وبذلك فالقواعد القانونية المحددة في المواثيق الدولية أصبحت ملزمة وواجبة، إلا ما كان متعارضا مع السيادة الوطنية وتحفظت عليه الجزائر.[2]

يصعب تحديد الحجم الفعلي للهجرة غير الشرعية نظرا للطبيعة غير الرسمية لها، كما أنها ظاهرة عالمية متواجدة في كل دول العالم سواء متقدمة أو متخلفة.[3]على ضوء الزيادة في عدد المهاجرين غير الشرعيين، فقد اعتمدت السلطات الجزائرية جملة من التدابير الجديدة منها استحداث الوكالة الوطنية للرصد بالراديو تحت رعاية وزارة الاتصال، والمكلفة بالرصد المتواصل ومناولة حالات طلب الإغاثة والسلامة البحرية، وتستعمل الهيئة بالشراكة مع خدمة خفر السواحل الوطنية التي تنفذ أساسا عمليات البحث والإنقاذ.[4]

اتخذت الجزائر إجراءات تنظيمية بإعداد جهاز أمني متكامل ومتخصص توكل له مهمة تنفيذ جميع الإجراءات القانونية، التي تنظم دخول الأجانب بالبلاد ومراقبة سفرهم وغيرها. وهذه من مهام الشرطة. كما اتخذت الحكومة الجزائرية مجموعة من التدابير لمكافحة الهجرة غير الشرعية، تحقيقا لهدفين: أولا؛ لمنع الدخول غير المشروع. وثانيا؛ لتنشيط عزيمة من يقيمون بصورة غير قانونية، وهذه التدابير هي:

---

[1]– أنيسة بدروني ، محمد حاج بن علي وآخرون، **مرجع سابق**، ص ص 200–201.

[2]– المرجع نفسه، ص200.

[3]– أمنة أمحدي بوزينة وآخرون، **مرجع سابق**، ص ص 254–255.

[4]– المرجع نفسه، ص259.

1-الرفض والطرد:هي من الأدوات الرقابية المتاحة لسلطة الشرطة المسؤولة عن الإبعاد والترحيل والعودة إلى الوطن؛ فلشرطة الحدود أن ترفض دخول الأجانب الذين يقدمون أنفسهم على المعابر الحدودية من دون المتطلبات الضرورية (كحيازة وثائق صحيحة تتضمن تأشيرة الدخول، وثائق مناسبة لإثبات غرض البقاء بأنه شرعي مع توفر الوسائل الكافية للعيش)،[1] تستخدمه العديد من دول العبور مثل الجزائروالمغرب. ففي الجزائر، تنص المادة 36 من القانون 11/08: "يمكن طرد الأجنبي الذي يدخل الجزائر بصفة غير شرعية أو يقيم بصفة غير قانونية على الإقليم الجزائري إلى الحدود بقرار صادر عن الوالي المختص إقليميا، إلا في حالة تسوية وضعيته الإدارية".[2]

2-الإعادة القسرية:تتم مرافقة المهاجر غير الشرعي إلى الحدود وإعادته بالقوة لوطنه، خاصة عند ارتكابهم سلوكات مخالفة للنظام العام، وتكون الإعادة القسرية إذا كان الشخص الأجنبي يلتمس اللجوء، أو إذا كان هناك احتياجات لازمة لاتخاذ تدابير الحماية المؤقتة لأسباب إنسانية.

3-اتفاقيات العودة:هناك ما يسمى بـ "مساعدة العائدين" إلى وطنهم وهم الذين يحظون بمساعدة العودة الطوعية إلى الوطن، والتي تتميز بالامتيازات التي تقدم لأولئك الذين يريدون العودة إلى بلدانهم الأصلية وهذه الآلية التي تميل إلى المشاركة في السيطرة على تدفق المهاجرين غير الشرعيين من طرف سلطات بلدان الاستقبال،والتي قامت بالتفاوض والوصول إلى اتفاقيات ثنائية مع كل من "المغرب في عام 1998، ومثلها مع نيجيريا وتونس في عام 2003. والكثير من التدابير الرامية إلى تنظيم هذه المسألة وبداية من عام 1994، وقعت حكومات بلدان الاستقبال 27 اتفاقية ثنائية تتعلق بعودة المهاجرين غير الشرعيين إلى بلدانهم مثل ما كان مع لجنة اتصالات المجلس والبرلمان الأوروبي بشأن الهجرة وسياسات اللجوء، وما تلاها من اتصالات على مستوى سياسة عودة المقيمين غير الشرعيين في الدول الأعضاء. وقد شكلت الاتفاقات الحكومية الدولية في إطار سياسة مكافحة الهجرة غير الشرعية أحد الأهداف الكامنة وراء توطيد قانون الهجرة لعام 1998 وسياسة التعاون الدولي النشط مع بلدان المنشأ والعبور.[3]

---

[1]- المرجع نفسه.

[2]- رؤوف منصوري ، **مرجع سابق**، ص ص 316-317.

[3]- محمد غزالي، **مرجع سابق**، ص112.

قدمت الجزائر وجهة نظرها الأمنية لمكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية خلال اجتماع لجنة المتابعة لمجموعة 5+5 بطرابلس الذي عقد في نوفمبر 2003، في إطار اللقاءات التحضيرية لقمة حوار5+5 المنعقد يومي 5-6 ديسمبر 2003 بالعاصمة تونس. حيث صرح السيد عبد القادر مساهل وزير الخارجية الأسبق بأن النظرة المغاربية لمسألتي الأمن والاستقرار في المنطقة المغاربية، ترتكز على درء المخاطر التي تحملها ظواهر الإرهاب والتطرف، والجريمة المنظمة والاتجار اللامشروع بالمخدرات والأسلحة وتبييض الأموال.[1] كما دعا إلى بلورة دبلوماسية مغاربية منسجمة وموحدة، ومتجانسة مع الشريك الأوروبي، ويضيف أن الغلق المحكم للحدود الأوروبية جعل من الجزائر بلد جاذب للمهاجرين السريين القادمين من إفريقيا، التي تطورت بعدما كانت حكرا على دول الجنوب الجزائري في العشرية الأخيرة، لتمتد إلى العاصمة الجزائرية.[2]

ومن أجل بحث ظاهرة الهجرة غير الشرعية والحلول الممكنة لهذه الظاهرة، اجتمع وزراء داخلية دول مجموعة5+5 المنعقد بالمغرب في بداية شهر أكتوبر2005، وضم هذا الاجتماع (الجزائر، تونس،ليبيا، المغرب، موريتانيا) من جهة، و(فرنسا، إسبانيا، إيطاليا، البرتغال، مالطا) من جهة أخرى. وقد تم التأكد حينها على ضرورة تقديم الاتحاد الأوروبي مساعدات مالية لدول الجنوب من أجل وضع حد لهذه الظاهرة.[3]

أنيطت بالمؤسسات الأمنية (الدرك الوطني والأمن الوطني وحرس الحدود) مهمات القيام باحتجاز الموقوفين ثم طردهم إلى بلدانهم. وهنا يسجل تصريح العقيد الراحل علي تونسي، المدير العام الأسبق للأمن الوطني، المنقول عنه من الجريدة الجزائرية La Tribune في عددها الصادر في 9 تموز/يوليو 2008: "جميع اجهزة الدولة مجندة لخوض هذه المعركة التي تكلف الجزائر كثيرا".[4]

---

[1]- مرسي مشري ، جهيدة ركاش وآخرون، **مرجع سابق**، ص ص156-157.

[2]- المرجع نفسه.

[3]- عبد الوهاب بن خليف، **مرجع سابق**، ص188.

[4]- منصور لخضاري، **مرجع سابق**، ص 89.

ولتأطير العملية مؤسساتيا، استحدث في آذار/مارس 2006: "الديوان الوطني لمكافحة الهجرة غير الشرعية الواقع تحت وصاية وزارة الداخلية والمدعوم ميدانيا بثلاث فرق جهوية للتحريات حول مكافحة الهجرة غير الشرعية في كل من مدن جانت ومغنية وسوق أهراس".[1]

رصدت مصالح الأمن عن وجود 3234 موقوفا، من بينهم 2244 موقوفا طردوا إلى خارج الحدود الوطنية في السدس الأول من عام 2005. وهي الأرقام التي يرى الباحث علي بن سعد أنها غير معبرة عن الحقيقة التي يرى أن حجمها أكبر من الإحصاءات المقدمة من مصالح الأمن؛ فبحسب ما استقاه بن سعد من معلومات ميدانية، جرى ترحيل ما معدله 300-600 شخص مرة إلى مرتين أسبوعيا بين شهري كانون الأول/ ديسمبر2004 وكانون الثاني /يناير2005 في مركز تينزاواتين الحدودي (التابع إقليميا لولاية تامنراست والواقع في الجنوب الجزائري مع الحدود المالية). وهذا يعطي معدل 3000 حالة شهريا على مستوى مركز حدودي واحد.[2]

تأثرت الجزائر بظاهرة الهجرة غير الشرعية، لما لها من أبعاد سياسية واجتماعية وثقافية واقتصادية، جعلت منها تتكيف مع كل التحولات الدولية السائدة من فترة لفترة أخرى لتتبنى مقاربة عقلانية تتراوح بين الردع والمكافحة، بين سن القوانين والتوعية. لكن تبقى غير كافية للحد من هذه الظاهرة ذات الأبعاد العالمية. إذ لا بد من استراتيجيات متكاملة مع كل الأطراف المتأثرة بالظاهرة.

المطلب الثاني: السياسة الأمنية الفرنسية لتهديد الهجرة غير الشرعية

تقوم المقاربة الأوروبية على جعل الدول المغاربية حاجزا متقدما واستباقيا ضد قوافل المهاجرين غير الشرعيين من الأفارقة، الساعين للوصول إلى الضفة الشمالية من المتوسط، وهو الطرح الذي نابت فيه بريطانيا وإيطاليا عن الدول الأوروبية في عام 2004، بعد أن أبدتا رغبتهما واستعداداهما لتمويل مشروعات انجاز مراكز عبور لتجميع المهاجرين غير الشرعيين في دول شمال إفريقيا لغرض إرجاعهم إلى بلدانهم. لكن لم توافق عليه الجزائر، التي عبرت عن رفضها المبادرة من خلال وزير الخارجية الأسبق عبد العزيز بلخادم في 21 تموز/يوليو2004: "صرحت الجزائر بعدم قبولها احتضان

---

[1]- المرجع نفسه، ص 90.

[2]-Ali Bensaad, **Le Maghreb à L'épreuve des Migrations Subsahariennes : Immigration sur émigrations,Homme et sociétés**, Paris , Editions Karthala,2009,p18.

أي من الدول المغاربية على أراضيها مراكز تجميع للمهاجرين غير الشرعيين في انتظار تسوية ملفاتهم في بلد أوروبي".[1] كما أن الجزائر بقيت مصرة على هذا الموقف إلى غاية جويلية 2018.

بالرغم من السياسات التقييدية الصارمة المنتهجة من طرف الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي إلا أن هناك تزايد مطرد للمهاجرين المغاربة إلى أوروبا. كما أن هذا يثبت خطأ المزاعم الأوروبية في عدم حاجتها لليد العاملة الأجنبية، غير المؤهلة؛ فالاقتصاد الأوروبي كان وما يزال في حاجة ماسة إلى العمالة الأجنبية، بالرغم من أن السلطات تحاول إخفاء هذا الأمر. فإسبانيا توظف 90% من المهاجرين معظمهم مغاربة في قطاعات البناء، الفلاحة، الصناعات التحويلية، الخدمات والبيوت.... كما أن هناك تباين بين خصوصيات كل بلد. وما يؤكد هذا الأمر، سياسات الدول الأوروبية في تسوية أوضاع الآلاف من المهاجرين، مثل سياسة لم شمل العائلات. أما بالنسبة للسياسات المتشددة الأوروبية إزاء المهاجرين؛ قال الرئيس الفرنسي الأسبق نيكولا ساركوزي:" بأن الأوروبيين هم من يستقبلوا ملايين المسلمين، وهم وحدهم الذين يتحملون التبعات الخطيرة".[2]

إن الدول الأوروبية وجدت نفسها حائرة بين السياسات التقييدية إزاء الهجرة لتهديدها لسيادتها وأمنها القومي، وبين سياسات التسوية التي تتجاوز إطار الدولة القومية باعتبار الهجرة ظاهرة عالمية. إذ يقدر عدد المهاجرين في العالم نحو 200 مليون مهاجر أي بنسبة 03% من سكان المعمورة. لذلك فإن أي تعاطي مع ظاهرة الهجرة الدولية بمعزل عن سياقها الزمكاني مآله الفشل.[3] يقول بشارة خضر: "إن وراء إجراءات المراقبة والحراسة المقترحة والمتبناة من قبل السلطات الأوروبية والسياسات التقييدية المتخذة من قبل الدول الأعضاء، شاغل أمني مضمر في كامل المقاربة الأوروبية لمسألة الانتقال الحر، وبخاصة بعد 11 أيلول / سبتمبر 2001".[4]

بناء على ما تثيره الهجرة المغاربية في أوروبا، ظهرت أطروحتان مختلفتان لكن متكاملتان. فالأولى منها؛ تتمثل في خيار "الهجرة صفر"؛ أي بغلق كل الأبواب في وجه المهاجرين. والثانية؛ خيار "الهجرة الشرقية"، وهم الوافدون من وسط وشرق أوروبا في إطار أوروبا الموسعة كبديل للهجرة

---

[1]– منصور لخضاري، **مرجع سابق**، ص ص 90–91.

[2]– محمد بلخيرة وآخرون، **مرجع سابق**، ص ص 107–108.

[3]– المرجع نفسه، ص ص 109–110.

[4]– المرجع نفسه، ص113.

المغاربية. لكن بالنسبة للخيار الأول، فشل في تجسيده على الواقع؛ فالإجراءات التقييدية وقفت عاجزة أمام اعتبارات موضوعية، منها:

1. ديناميكية الفضاء المتوسطي بحكم خصوصيات الحدود الطبيعية المفتوحة (صعوبة التحكم في الحدود).
2. استحالة القفز عن الحقائق التاريخية، الاجتماعية والاقتصادية السائدة في الفضاء المتوسطي.
3. إجراءات التسوية التي أقرتها العديد من الدول الأوروبية (إيطاليا، إسبانيا، فرنسا) لفائدة المهاجرين.
4. إعطاء الضوء الأخضر لطالبي اللجوء السياسي من أجل الدخول والإقامة في الأراضي الأوروبية.
5. تشجيع النخب الثقافية (باحثون، أطباء، مهندسون...) والمالية (رجال الأعمال، أصحاب الثروات...) على الهجرة والمكوث في أوروبا.[1]

أما بالنسبة للخيار الثاني؛ هي الأخرى فشلت إذ ظلت الهجرة الشرقية بسيطة مقارنة بالمغاربية لعدة اعتبارات، وهي:

1. القيود المؤقتة المفروضة من طرف الاتحاد الأوروبي القاضية بأن إطلاق حرية تنقل الأشخاص يكون إلا بعد 5 إلى 7 سنوات على قرار الانضمام للاتحاد.
2. الاندماج التدريجي لاقتصاديات الدول ما يقلل الهجرة.
3. ضعف ديناميكية تنقل الأشخاص في وسط وشرق أوروبا.
4. إعطاء الأولوية للنشاطات الموسمية / المؤقتة على المناطق الحدودية.
5. تنامي الأزمة الديمغرافية بتراجع معدل الخصوبة، تقلص فئة الشباب.[2]

توجد مفارقة بين مساعدات الاتحاد الأوروبي لدول الجنوب المتوسطي ودول شرق أوروبا، فبالنسبة للمساعدات المخصصة لبعث التنمية تقدر بـ27 مليار أورو على مدى5 سنوات. في المقابل،

[1]– المرجع نفسه، ص ص 122–124.

[2]– المرجع نفسه، ص ص 124–125.

خصص للدول حديثة العضوية في الاتحاد بحوالي 140 مليار أورو. وهذا ما يؤكد عدم جدية الاتحاد الأوروبي على تقديم الدعم الكافي لبعث المشاريع التنموية في الجنوب.[1]

يعتبر مسار برشلونة سنة 1995 انطلاقة للشراكة الأورومتوسطية، والتي تقوم على البعد الأمني والسياسي والبعد الاجتماعي والتنموي وكذلك الثقافي والإنساني لمنطقة البحر المتوسط. إلا أنه تجدر الإشارة إلى أنه لا توجد آليات فعالة للتعاون بين دول ضفتي المتوسط. فدول الشمال ركزت على النظم الديمقراطية واحترام الحقوق الأساسية والحريات، وتم ربط المساعدات بالمشروطية في إطار مشروعه ميدا ما بين 1995و2001 بتخصيص 5 ملايير أورو لدعم التنمية في الجنوب (المتوسط). وهذا ما حال دون تفعيل هذه الشراكة،بالإضافة إلى الاختلافات حول الصراعات الموجودة في المنطقة. أما في سنة 2003؛ فعقدت أول قمة للحوار 5+5 للبحث في المصالح المشتركة بين الدول المطلة على البحر المتوسط. كما تم إطلاق سنة 2004 سياسة الجوار الأوروبي، التي تعمل على وضع خطة عمل تتضمن جانب منها مسألة الهجرة غير الشرعية وسبل مكافحتها.[2]

قررت الدول الأوروبية فرض الرقابة على الحدود، وتنسيق المجهودات بين قوات الشرطة بالتزود بنظام معلوماتي لتبادل المعطيات، ثم بنظام البصمات الرقمية لطالبي اللجوء Eurodac[3]. كما في قمة "لينكن"، تجندت الدول الأوروبية من جديد لوضع برنامج عمل ضد الهجرة الشرعية يتمحور حول: نظام لمنح التأشيرات،تعزيز منظمة الشرطة الأوروبية Europol، وإمكانية إنشاء مصلحة موحدة لحراس الحدود.

بعدها جاءت قمة Seville بإسبانيا في جوان2002. وأمام تفاقم الظاهرة، أدرجت ضمن أولويات الاتحاد الأوروبي، وخلصت لمجموعة من القرارات، منها: إجراءات إرسال المهاجرين غير الشرعيين إلى بلدانهم، تدعيم المراقبة على طول الحدود الخارجية لدول الاتحاد الأوروبي، إعادة النظر

---

[1]– عبد الوهاب عمروش ، **مرجع سابق**، ص ص 227–228.

[2]– المرجع نفسه ، ص218.

[3]– المرجع نفسه، ص 217.

في قائمة الدول الخاضعة لنظام التأشيرة خارج الاتحاد الأوروبي، الاتفاق على وثيقة تحدد كيفية تسيير مشترك لتدفق المهاجرين.[1]

اقترحت كل من فرنسا وألمانيا وإيطاليا، بريطانيا وإسبانيا بفلورنسا (إيطاليا) خلال اجتماع وزراء داخليتها المنعقد ما بين 17و18 أكتوبر 2004 إنشاء "مخيمات عبور" لاستقبال المهاجرين غير الشرعيين في شمال إفريقيا قبل البت في طلبات ترشحهم للهجرة من طرف السلطات الأوروبية. لكن الجزائر رفضت هذه الفكرة ووصفتها بغير المعقولة كما تزامنت هاته الفترة مع تدفق أكثر من 2000 مهاجر غير شرعي على جزيرة "لومبادوسا" الإيطالية.[2]

أهم التدابير التي عمدت لانشاءها دول الاتحاد الأوروبي –كتدابير أمنية– إنشاء مراكز اعتقال المترشحين لدخول دول الاتحاد بدون وثائق، كذلك اعتماد أساليب لترحيلهم، وتشديد الحراسة على الحدود والدخول في اتفاقيات أمنية والتنسيق مع دول المصدر أو العبور لمكافحة الهجرة غير الشرعية.[3]

حتى عام 1998، كانت السلطات الأوروبية تأمر المهاجرين غير الشرعيين بالمغادرة في غضون خمسة عشر يوما. لكن بعد هذا التاريخ، بدأت بتطبيق سياسة الاحتجاز الإجباري. حيث يتم العمل بنظام مراكز الإقامة المؤقتة للأجانب بلا وثائق لينتظروا ترحيلهم في مدة أقصاها 60 يوما، مثل المركز القائم في جزيرة "لامبيدوزا" بإيطاليا الذي أنشأ سنة 1998. حيث يقع بالقرب من المطار على جزيرة صغيرة يسكنها 5500 شخص وتشتهر بالسياحة في الغالب. يتكون المركز من ثكنات مقامة على قطعة أرض ترابية بالقرب من الميناء وتحيط به الأسلاك الشائكة، يتسع لـ190 شخص، لكن كثيرا ما يتجاوز هذا العدد بكثير. بيد أن ما قيل عن المركز بأنه لا تراعى فيه شروط النظافة والصحة، بالإضافة للمعاملة السيئة للمحتجزين فيه، وهذا بشهادة الكثير ممن زاروا المركز كأعضاء البرلمان الأوروبي حيث زار12 برلمانيا المركز من 28 جوان 2005 إلى مارس2006. حيث تم عقد

[1] – المرجع نفسه، ص 217.

[2] – المرجع نفسه، ص 216.

[3] – المرجع نفسه، ص219.

اتفاق حول "لامبيدوزا" بين الحكومة الإيطالية والمفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة والمنظمة الدولية للهجرة والصليب الأحمر الايطالي، من أجل تحسين الأحوال في المركز.[1]

في أكتوبر من عام2008، تبنى الاتحاد الأوروبي في قمة عقدت ببروكسل سياسة "الهجرة الانتقائية" التي انتهجها ساركوزي في بلاده. إلا أنها عرفت بعض التعديلات طالبت بها خصوصا دول كالسويد التي طالبت بعدم الاكتفاء بما تسميهم فرنسا العمال "الأكثر كفاءة"، وإسبانيا التي خشيت "غضب" دول أمريكا اللاتينية فطالبت بسحب فكرة وضع "عقود للاندماج".[2]

وبتبنيه لهذه الإجراءات، أعلنت سياسة جديدة لمكافحة الهجرة غير الشرعية، وجاءت قوانين رادعة في هذا المجال، وكان على رأسها تبني عقوبات بالسجن النافذ لمدة 18 شهرا في حق كل من وطئت قدماه الاتحاد الأوروبي ورفض العودة إلى بلاده الأصلية. كما شجعت هذه القوانين على الإسراع بوتيرة الترحيلات الجماعية، وجعلت من اللجوء أشد صرامة- اللاجئون ملزمون بطلب اللجوء خارج الاتحاد الأوروبي- وتستند هذه الهجرة الانتقائية أو كما سماها الاتحاد "ميثاق الهجرة" على أساسيات، أهمها كما جاء في الميثاق "قدرة أوروبا على الاستيعاب من حيث سوق العمالة"، وضرورة أن تأخذ الشعوب (مصالح) جاراتها في الحسبان عند وضع سياسات الهجرة والاندماج واللجوء؛ أي أن تتجنب منح تصاريح الإقامة بالجملة.[3]

في إطار سياسات أوروبا الاستغلالية، قررت قانونا منذ العام 2009 منح المهاجرين القانونيين "البطاقة الزرقاء Blue Card" التي تعادل "البطاقة الخضراء Green Card" المعمول بها في الولايات المتحدة الأمريكية، في خطوة لجلب أكبر عدد من الكفاءات العالية High-Shilled، وستتيح هذه البطاقة بعد بضع سنوات للمهاجرين المؤهلين من خارج الاتحاد الأوروبي Non-Eu Citizens. وبالإضافة إلى قبولهم السريع في مختلف التخصصات التي تحتاج إلى اليد العاملة، ستتيح لهم إمكانية

---

[1]- محمد غزالي، **مرجع سابق**، ص ص 60-63.

[2] -Joseph Alfred Grinblat,"L'Atlas des Migrations"**Le Monde** ,N° Hors-Série, 2008-2009,pp 8-9.

[3] -Ibidem.

العمل في بلد أوروبي آخر بعد ثلاث سنوات من وصولهم إلى البلد الأول؛ وهي بطاقة صالحة لكل بلدان الاتحاد باستثناء الدانمارك، إيرلندا، والمملكة المتحدة.[1]

إن مسار برشلونة وضع خصيصا لمقاومة الهجرة من دول الضفة الجنوبية للمتوسط وضمان سوق مجاور للإنتاج الأوروبي؛ فعندما نقرأ ما بين السطور ما جاء في إعلان برشلونة مثلا نلاحظ ما يلي:

1-إحداث فضاء للتبادل الحر بدول جنوب المتوسط يتضمن حرية تبادل رأس المال والخدمات والسلع ولا يتضمن حرية تنقل البشر بمعنى منع الهجرة.

2-التعاون الأمني يعني وضع ترسانة لوجستية لمقاومة الهجرة السرية وغير السرية لأن الهجرة بالمفهوم الأوروبي هي قضية أمنية بالأساس، وترغب أوروبا أن تعهد إلى الدول المصدرة للمهاجرين لتقوم بالوكالة عنها بمهمة التصدي للهجرة.

3-التعاون الثقافي يعني تصدير النموذج الثقافي السائد بشمال المتوسط إلى جنوبه لتحقيق تجانس ثقافي يقلص من الخصوصيات الثقافية للضفة الجنوبية وبدمجها ثقافيا في الفضاء الأوروبي.

وكل ما تدفعه أوروبا من أموال ومساعدات لدول الضفة الجنوبية، يندرج ضمن خدمة هذا الهدف ألا وهو مقاومة الهجرة عبر طريقتين أو آليتين أساسيتين، وهما:

- مساعدة دول جنوب المتوسط على تحرير اقتصادياتها عبر بعث مشاريع موفرة لمواطن الشغل لتشغيل المهاجرين المفترضين Emigrés Potentiels.
- منح دول جنوب المتوسط أيضا معدات لمراقبة حدودها البحرية للتصدي للهجرة السرية.

[1]- محمد غزالي، **مرجع سابق**، ص63.

هكذا إذن نجد أن وراء كل إجراء اقتصادي أو سياسي أو أمني في إطار الشراكة الأورومتوسطية توجد صلة مباشرة أو غير مباشرة بمقاومة الهجرة التي هي في الحقيقة بيت القصيد.[1]

لم يكن مشكل الهجرة أبدا في قلب السياسات الدولية أكثر مما هو عليه حاليا، لما اكتسبت الهجرة طابعا عبر وطني. فلقد شجعت الدول الأوروبية الهجرة من الجنوب إلى الشمال سنوات الستينات والسبعينات عقب حقبة الازدهار التي عرفتها هذه الدول. لكن مع تغيير الظرفية العالمية، تبنت هذه الديمقراطيات سياسة الحمائية وأغلقت الحدود في الوقت الذي كان يتدفق فيه المهاجرون واللاجئون بكثرة عقب الثورات، والحروب الأهلية، وحروب الإبادة، والإضطهاد والطرد والترحيل من بلدانهم الأصلية، والأزمات الاقتصادية والإجتماعية، وأزمات الهوية في البلدان المستقبلة.[2]

أما بالنسبة للسياسة الوطنية الفرنسية للهجرة؛ فمع بداية القرن العشرين بدأت فرنسا باتباع سياسة في الهجرة أكثر نشاطا، باتخاذ ميكانيزمات تنظيمية لموجات المهاجرين، تنويع محتوى وأصول هؤلاء المهاجرين، توقيع اتفاقيات لجلب اليد العاملة مع البرتغال والصين 140 صيني تلقوا الترخيص للعمل في فرنسا.[3]

وقبل هذه الفترة كانت فرنسا أول دولة بين جميع الدول الأوروبية، التي تصدر وثيقة خاصة للمهاجرين أفريل 1917 (فقط للأجانب المقيمين في فرنسا منذ أكثر من 15 سنة)، وتبعتها بعد ذلك العديد من الدول الأوروبية.[4]

يمكن تلخيص سياسة فرنسا تجاه الهجرة غير الشرعية في المحطات التالية :

1-سياسة الانفتاح (1945-1974):

عرفت فرنسا الهجرة منذ القرن التاسع عشر إلا أنها لم تؤطر قانونيا إلا في 02 نوفمبر 1945 حيث قامت السلطات العمومية بوضع نظام لدخول وإقامة الأجانب بفرنسا.يعبر هذا التشريع

---

[1] – عبد الله تركماني،"إشكاليات الهجرة في إطار الشراكة الأورو متوسطية"،**دراسات دولية**، العدد100، أكتوبر2006، ص34.

[2] – أنيسة أكحل العيون، **الأمن رهانات وتحديات العالم المعاصر**، أفريقيا الشرق، المغرب، 2012، ص 165.

[3] – ادريس بوسكين، **مرجع سابق**،ص 182.

[4] – المرجع نفسه.

عن رغبة السلطات في جلب المهاجرين إلى فرنسا من أجل العمل وتشكيل عائلات استجابة لأهداف اقتصادية وديمغرافية، ففي خطاب ألقاه الجنرال ديغول DE GAULLE أمام الجمعية الاستشارية في 03 مارس 1945: "أن نقص الرجال وضعف الولادات بفرنسا، يشكل السبب الرئيسي لمشاكل فرنسا، كما أنه يمثل العائق الأساسي الذي يقف في طريق نهوضها".[1]

هذا وقد تم تقسيم الأجانب إلى **ثلاثة أصناف*** حسب الرخص المتحصل عليها: أجانب مؤقتين، المقيمين العاديين، والمقيمين ذوي الامتياز. طبقا لمرسوم 2 نوفمبر 1945، فقد تم تحديد شروط للدخول إلى فرنسا والتواجد فيها بالنسبة للأجانب، كما تم تأسيس وكالة وطنية للهجرة والتي أوكلت لها مسؤولية تواجد الأجانب ووضعيتهم وأيضا تنظيم الإجراءات الخاصة بلم شمل هؤلاء بعائلاتهم، تم استحداث بطاقات إقامة لمدة عام خمس وعشر سنوات.

المادة 3 من قانون 20 سبتمبر 1947 حول الجزائر الفرنسية، كانت تنص أنه لما يقيم الفرنسيون الجزائريون في فرنسا القارية، فإنهم سوف يتمتعون بكل الحقوق، التي يتمتع بها المواطنون الفرنسيون. وهم بهذا ستكون عليهم نفس الواجبات. وهكذا فقد صار الجزائريون –على الورق طبعا– مهاجرون محليون مثلهم مثل البريتون أو الكورسيكيين. وقد أطلقت على الجزائري صفة فرنسي مسلم من الجزائر (FMA) وفيما بعد فرنسي أصلي شمال إفريقي (FSNA) والتي استمرت حتى استقلال الجزائر عام 1962، فعاد يطلق بعدها على الجزائري صفة مهاجر.[2]

---

[1]– رقية العاقل وآخرون، مرجع سابق، ص ص 436–437.

*الصنف الأول: يغطي على وجه الخصوص السياح والطلبة الحاصلين على بطاقات لفترة أقصاها سنة.

الصنف الثاني: مخصص للأشخاص الراغبين في الإقامة بفرنسا، بما فيهم العاملين، وهم يحملون بطاقة لفترة ثلاث سنوات قابلة للتجديد.

والحصول على بطاقة ذوي الامتياز صالحة لمدة عشر سنوات، قابلة للتجديد بمحض الطلب، راجع للإقامة غير المنقطعة لمدة أقلها ثلاث سنوات، كما تم تحديدها لمدة سنة واحدة للزوجة، وأقرباء المهاجرين المتواجدين بفرنسا.

[2]– ادريس بوسكين ، مرجع سابق،ص 184.

بعد الحرب العالمية الثانية كان أكبر جزء من المهاجرين مكون من الأوروبيين (الايطاليين، الإسبان والبرتغاليين) ولكن تواجدت أيضا أعداد كبيرة من المهاجرين القادمين من الجزائر، تونس، المغرب، السنغال، وتركيا.[1]

هؤلاء المهاجرين كان لهم أكبر الدور في بناء فرنسا ما بعد الحرب، وهذا ما يؤكده كثيرون على غرار جيرار نواريل في كتابه "البوتقة الفرنسية" لما أجرى دراسته على أعمال جورج موكو المؤكدة لدور هؤلاء في بناء فرنسا المعاصرة. ولكن دانيال لوفوفر وغيره آخرون ما زالوا يصرون على غير ذلك. فهذا الأخير مثلا يدعي في إصداره من أجل التخلص من الندم الكولونيالي أن فكرة إعادة إعمار فرنسا من طرف المهاجرين هي فكرة خيالية أو أسطورة كما سماها هو.[2]

في 01 جانفي 1958،أصبحت اتفاقية روما حول التنقل الحر سارية المفعول. وبما أن هذه الفترة ميزها أيضا استقلال عديد البلدان التي كانت مستعمرة؛فقد عرفت الهجرة إلى فرنسا تسارعا ونموا. أعوام الستينات كانت عموما نقطة تحول كبير في مصدر الهجرة. ففي هذه الفترة، انخفضت أعداد المهاجرين القادمين من دول الجوار الأوروبي، وتزايدت في المقابل أعداد المهاجرين القادمين من شمال إفريقيا (الجزائر، تونس والمغرب).[3]

بعد توقيع اتفاقيات ايفيان، استقبلت فرنسا ما بين 25 و 30 ألفا من الحركى الفارين مع أكثر من 600 ألف آخرين من الأقدام السوداء (المعمرين الفرنسيين والأوروبيين، وأيضا اليهود)، والذين ؛أي الحركى، لم تطبق عليهم اتفاقية عام 1968، بل تم استقبالهم كفرنسي الهند الصينية في مراكز إيواء. غير أنه وعلى عكس الأقدام السوداء، فقد تم رفضهم وإلى اليوم على أرض الواقع من قبل المجتمع الفرنسي، رغم أنه –فيما بعد– قد اعترف بهم رسميا من طرف الرئيسين فرانسوا ميتران من خلال قانون 16 جويلية 1987، وخصوصا أيضا من خلال قانون 11 جوان 1994، ثم من بعده جاك شيراك،الذي احتفى بهم رسميا.بحيث صارت قضيتهم توصف بـ"المأساة"، وأيضا من خلال قانونه

[1] –المرجع نفسه.

[2] –المرجع نفسه، ص 185.

[3] – المرجع نفسه.

لـ23 فيفري2005، وبعدها نيكولا ساركوزي الذي يحاول جعلهم أداة أخرى للهيمنة على الجزائر بدل بقائهم بلا فائدة.[1]

في الوقت الذي تزايدت فيه الهجرة السرية،قامت فرنسا بعقد اتفاق فرنسي–جزائري في 1968، والذي بموجبه ينهي التنقل الحر للمهاجرين، بل ويؤكد على ضرورة المراقبة. في نفس السنة، أصدر المجلس الاقتصادي والاجتماعي تقريرا يبين فيه رسميا نسبة المهاجرين، الذين دخلوا إلى فرنسا دون الخضوع إلى إجراءات ONI (المكتب الوطني للمهاجرين بفرنسا) التي وصلت إلى 82% من مجمل المهاجرين. حيث في هذه الفترة، كانت الظروف تعمل على جلب المهاجرين كيد عاملة.[2]

من خلال الفترة (1945–1974)، عرفت السياسة الفرنسية للهجرة القادمة من الخارج تغيرات جذرية. فإلى جانب الطابع الاقتصادي المتحكم في الهجرة،ظهرت أبعاد أخرى كالاجتماعية والإنسانية، الاتيان بالعائلة، الذي كثر عند المهاجرين القادمين من دول إفريقيا، ميول المهاجرين للاستقرار في دول الاستقبال، انتماء المهاجرين للنقابات العمالية، تواجدهم كآباء للتلاميذ المتمدرسين بفرنسا.[3]

يتضح أنه منذ سنة 1974،عرفت فرنسا عدم استقرار قانوني بشأن معالجة ظاهرة الهجرة. بحيث قامت بتكييف القانون مع أهداف سياسة الهجرة، فقد جاءت النصوص بكيفية يعالج فيها واقع المهاجرين. إلا أن الاختلافات التي طرأت في أوضاع المهاجرين (عمال سريين، ذوي عائلات، بطالين...). وبالتطابق مع وضعية فرنسا وأهدافها الاقتصادية المسطرة، هذا ما جعل هذه النصوص القانونية تتغير، بعدما كانت تعطي بعض الحقوق للمهاجرين العاملين بفرنسا، أصبحت هذه النصوص تعمل إجراءات تصعيبية كلها تدعو إلى إبعاد المهاجرين، وغلق الأبواب في وجوههم. كما أن هذه النصوص تعد متناقضة. فمن جهة توصي باتخاذ الإجراءات اللازمة للعمل على دمج المهاجرين الذين يتمتعون بوضعية قانونية، ومن جهة أخرى، تقوم بتصعيب الإجراءات للراغبين بالالتحاق بفرنسا، وتقوم بمحاربة المهاجرين غير الشرعيين المقيمين فيها.[4]

---

[1]– المرجع نفسه، ص ص 186–187.

[2]– رقية العاقل وآخرون، **مرجع سابق**، ص439.

[3]– المرجع نفسه.

[4]– المرجع نفسه، ص ص 443–444.

2-سياسة العودة:

الملقبة في أوساط المهاجرين بـ"Le Million Stobru" والتي تقوم على التعويض المالي بـ 10000 فرنك فرنسي عند عودة المهاجر إلى دولته الأصلية. فمنذ 1974 السرية (غير الشرعية)، تضع العامل في وضعية لا أمن بحيث تضطره إلى تقبل شروط عمل وأجرة تمييزية، في سبيل منافسة العمال المواطنين. وأكثر من ذلك،تضطرهم إلى ممارسة أي نوع من العمل في سبيل الحصول على مال يمكنه من مواصلة العيش في دول المهجر.وهو ما دفع الحكومة الفرنسية لتعديل وضعية المهاجرين السريين في1981-1982،والتي خصت 130000 مهاجر.ولتجنب نداء المهاجرين لذويهم في دول الأصل،فإن سياسة الرقابة على الداخلين تم إرفاقها بـ"إجراءات ضد المتاجرة باليد العاملة".[1]

وبعد ماي 1981، أصبحت الهجرة رهان سياسي، فمع وصول اليسار إلى السلطة حاول هذا الأخير ممارسة سياسة متساهلة مع الأجانب، وأصبح حق التجمع في جمعيات معروفة لهم متزايدا، وأيضا ازدادت جمعيات الفاس FAS الجهوية.[2] فالإشتراكي فرانسوا ميتران الذي أصبح رئيسا للجمهورية الفرنسية في ماي 1981 عمد إلى حل مسائل الهجرة عبر الاتفاقيات الثنائية مع البلدان الأصلية للمهاجرين، وهذا من أجل الحد من أعداد المهاجرين الجدد. وفي نفس الوقت، تم إلغاء الإجراءات الردعية التي أثارت ردود أفعال سلبية في الأوساط السياسية للمجتمع والنقابات الفرنسية، وكانت أولى قراراته منه طرد الأجانب المولودين بفرنسا. كما قال أنه لا يعارض منح حق التصويت للأجانب المقيمين بطريقة غير شرعية وغير المتحصلين على الجنسية الفرنسية في الانتخابات المحلية بحكم أنهم يدفعون الضرائب، فيحق لهم اختيار ممثليهم المحليين (ما زالت هذه القضية محل مد وجزر بين اليسار المؤيد لها واليمين المعارض. أو بعبارة أخرى ورقة انتخابية يتجاذبانها، بالرغم من أن دراسات باحثين اجتماعيين، اعتبرت أن منح حق الانتخاب للأجانب، يمكن أن يكون خطوة عملاقة نحو ادماجهم).[3]

أهم ما ميز فترة حكم ميتران، وخصوصا عهدته الثانية هي ملف الهجرة التي أصبحت هجرة غير شرعية. وهكذا ظهر مصطلح "المهاجرين" بلا وثائق. ولهذا السبب فقط، طالب ميتران بتبني

---

[1]- المرجع نفسه، ص 443.

[2] -ادريس بوسكين، **مرجع سابق**، ص 193.

[3]- المرجع نفسه، ص 196.

سياسة صارمة ضد الهجرة غير الشرعية وأخرى لأجل دمج المهاجرين في المجتمع الفرنسي. وهذا يشهد عليه موافقته لحق الأجانب غير الحاصلين على الجنسية الفرنسية في التصويت في الانتخابات المحلية من دون تمرير هذه المسألة على استفتاء على أساس أن هؤلاء الناس يدفعون الضرائب.[1]

3- سياسة التشديد: (منذ 1985 إلى يومنا)

تم تشديد الرقابة سواء على السكن بالنسبة للمهاجرين المرشحين للتجمع العائلي، تصحيح العقوبات ضد العمل السري (قانون 25 جويلية 1985) تصعيب شروط الدخول والإقامة (قانون 9 سبتمبر 1986) وضع تأشيرة للدخول بالنسبة للمهاجرين القادمين من مختلف الدول، باستثناء دول المجموعة الاقتصادية الأوروبية CEE وسويسرا (في سبتمبر 1986).[2]

إن سياسات الدول الأوروبية لمكافحة المهاجرين السريين القادمين إليها يتم إدراجها في إطار المحاولات الحكومية لاتفاقية شنغن المبرمة في 14 جوان 1985، والمكملة باتفاقية 19 جوان 1990، هذه النصوص من شأنها تنظيم الهجرة لمجمل الدول الشريكة، المشكلة لفضاء شنغن من جهة، ومحاربة المهاجرين السريين القادمين من الدول غير العضوة في فضاء شنغن من جهة أخرى.[3]

فرنسا طورت عدة سياسات للهجرة والتي كانت فيها صارمة ومتشددة مع دول الضفة الجنوبية لغرب المتوسط.[4] في5 جويلية 1974 قامت فرنسا بغلق الحدود، إلى جانب بعض الدول المجاورة لها من دون أن يكون اتفاق بينها. ففي ألمانيا الفدرالية كان في نوفمبر 1973، أما بلجيكا (أوت 1974). ولتبرير هذه السياسة المتبناة تم الاستعانة بالتغيرات التي عرفها الوسط الاقتصادي، سواء تعلق الأمر بظروف عرض العمل، تراجع النمو الاقتصادي والهياكل الصناعية، ارتفاع نسبة البطالة، والتي كانت ضئيلة في 1974. فقد أخذت تتصاعد بعد الأزمة البترولية الثانية، تعليل توقيف الهجرة استنادا على الأزمة، بدى على أنه قرار عقلاني مع تنسيبه إلى تأثير الهجرة على النظام الإنتاجي.[5]

---

[1]- المرجع نفسه.

[2]- رقية العاقل، **مرجع سابق**، ص 443.

[3]- المرجع نفسه، ص446.

[4]- المرجع نفسه، ص447.

[5]- المرجع نفسه، ص ص 440-441.

إن غلق الحدود لم يكن من دون نتائج على تدفقات المهاجرين، فدخول العمال الأجانب أصبح جد ضئيل، ولكن أشكال أخرى من الهجرة تنامت وهي الهجرة العائلية، طالبي اللجوء، الهجرة المؤقتة أو الموسمية، والهجرة السرية. إلى جانب قرار غلق الحدود، هناك إجراءات أخرى تم تبنيها مثل الانتخاب على قانون Bar–Bonnet الذي نظم في 10 جانفي 1980، والذي يهدف إلى تشديد الرقابة على الداخلين من الأجانب إلى فرنسا، وتنامي قمع المهاجرين السريين. هذا الانتخاب على قانون Bar–Bonnet جسد الانتقال إلى محاربة الهجرة غير الشرعية. فلأول مرة، موضوع "المهاجر السري يؤخذ كمهدد للنظام العام" يؤخذ كمركز اهتمام مشروع تعديل الوصفة (قانون 1945). فمن خلال صورة هذا المهاجر السري، يتم تهيئة المجتمع وتحضيره لتهديد أكبر والمتمثل في الإقامة الدائمة لمجتمعات غير قابلة للاستيعاب من قبل فرنسا.[1]

في هذه المرحلة، تم استعمال المهاجر غير الشرعي كأداة لإضفاء الشرعية على مشروع هدفه الأول توقيف وزعزعة استقرار طبقة المهاجرين المقيمين قانونيا بفرنسا. ففي نفس الفترة، تسارع العديد من رجال السياسة وأرباب العمل إلى وضع علاقة ما بين البطالة والهجرة، إلى حد تعليق الإعلانات التي تحمل 1500000 مهاجر= 1500000 بطال.[2]

السياسات الفرنسية التي اعتمدتها الحكومات الفرنسية المتوالية لضمان إدماج المهاجرين في المجتمع الفرنسي، ولاسيما الجيل الثالث الذي يتمتع نظريا بكامل حقوق المواطنة، كشفت عن فشلها في كل الميادين.[3]

وفي الربع الأخير من القرن الماضي، كان تبني القوانين والإجراءات الخاصة بالهجرة والمهاجرين متعلق أساسا بالوضعية الاقتصادية وبالوضعية السياسية للبلاد. فمع وصول الأحزاب اليمينية إلى السلطة، تصبح الوضعية القانونية فيما يخص مسألة الهجرة والمهاجرين صارمة جدا، ثم سرعان ما تتحرر بمجيء أحزاب اليسار. وهكذا كان الأمر مع فوز الاشتراكيين في الانتخابات البرلمانية لعام 1997، إذ تم فتح أبواب الهجرة أكثر أمام الأجانب لتبدأ أعدادهم مجددا بالارتفاع. وفي عام 2000، حصل 127 ألف أجنبي على بطاقة الإقامة الدائمة لعام وأكثر. وفي عام 2001 /141

[1]– المرجع نفسه، ص ص441– 442.

[2]– ادريس بوسكين،**مرجع سابق**، ص 199.

[3]–المرجع نفسه.

ألف، وفي عام 2002/ 156 ألف، وفي عام 2003 /173 ألف شخص. فرنسا وبحكم موقعها الجغرافي وبحكم أنها دولة استعمارية سابقة وبحكم أيضا اقتصادها الهائل ومستواها المعيشي المرتفع. فقد كانت ومنذ مدة طويلة مقصدا للمهاجرين ومن كل أنحاء العالم، ولكنها ومنذ التسعينات من القرن الماضي أصبحت تحتل مراتب متدنية بمرتين ونصف في استقبالها للمهاجرين مقارنة بباقي الدول الأوروبية.[1]

في 26 نوفمبر 2003 وتحت سياسة وزير الداخلية نيكولا ساركوزي، عدل من جديد القانون المتعلق بالتحكم في الهجرة وإقامة الأجانب في فرنسا والجنسية عدل من وضعية الأجانب، وهذا بإخضاع منح بطاقات الإقامة لمعيار الاندماج، كما قوى هذا القانون أيضا مكافحة الهجرة غير الشرعية، وتطبيق نظام العقوبة المزدوجة. وفي هذا الوقت، تمت معالجة مسألة الهجرة أيضا على مستوى الاتحاد الأوروبي. ففي عام 2003، تم تبني قرار حول التجمع العائلي وجرت أيضا محاولة التوفيق بين سياسات الهجرة للدول الأعضاء، والقرار للمجلس في 27 جانفي 2003 وضع عدد محدد يجب لطالبي اللجوء السياسي الذين يجب استقبالهم في الدول الأعضاء، ولكن مع ترك مساحات حرية لكل دولة.[2]

وفي 24 جويلية 2006، صدر عبر وزير الداخلية نيكولا ساركوزي القانون المتعلق بالهجرة والإدماج رغم احتجاجات واسعة من الحزب الشيوعي ورابطة حقوق الإنسان وغيرهما حيث اعتبروه نفي قطعي للحقوق الأساسية للأجانب. وقد جعل الهجرة في إطار قدرة الاستقبال لفرنسا وأيضا حسب حاجاتها الاقتصادية. وكل هذا في إطار الانتقال من هجرة فوق الطاقة إلى هجرة انتقائية.هذا القانون الجديد لساركوزي أتى بعد عامين من قانونه الأول الصادر في 26 نوفمبر 2006 والمتعلق بالتحكم في الهجرة وإقامة الأجانب في فرنسا والجنسية غير أنه أكثر عنصرية في جوهره. وقد برر ساركوزي سياسته في مجال الهجرة بأنها تلبية لمطالب الفرنسيين المتخوفين من الهجرة، ووصفها بأنها وسط بين تيارين متطرفين احدهما من اليمين يسعى إلى توقيف الهجرة نهائيا وطرد الأجانب والآخر من اليسار لا يفعل شيئا للوقوف في وجهها.[3]

---

[1]– المرجع نفسه، ص 199.

[2]– المرجع نفسه، ص ص 199– 200.

[3]– المرجع نفسه، ص ص 200–201,

وبقيت فرنسا تعقد وتحضر المؤتمرات المتعلقة بالهجرة في أوروبا، وكان همها الأكبر وكما كل أوروبا مكافحة الهجرة غير الشرعية. وفي ماي 2007، انتخب نيكولا ساركوزي رئيسا للجمهورية الفرنسية. وبمجيئه استحدث منصب جديد تحت إرادته وإدارته سماه هو وزيرا للهجرة والهوية الوطنية. وهكذا سار رسميا ينظر إلى الهجرة في فرنسا على أنها تهديد لهوية الشعب الفرنسي،[1]خاصة في ظل تصاعد عدد الجاليات العربية والاسلامية، التي تحرس على المحافظة على هويتها القومية، وتعليم أبنائها لغتها ودينها، وممارسة عاداتها وتقاليدها الإجتماعية الخاصة بها. مما يجعلها تختلف بشكل كبير في سلوكياتها عن المجتمعات الأوروبية التي تعيش في كنفها.[2]

ولكن فرنسا ورغم ذلك مازالت في حاجة للمهاجرين، والحل الوحيد ليس لها فقط، وإنما لأوروبا ككل يتمثل وفقط في رفع أعداد المهاجرين القادمين من بلدان العالم الثالث، والذين يبلغ تعدادهم مع بداية القرن الواحد والعشرين في 25 دولة عضوة في الاتحاد الأوروبي 17 مليون.[3]

في الفاتح من شهر ماي عام 2009 ، وفي 13 جوان من نفس العام، تظاهر آلاف الفرنسيين للضغط على سياسة الحكومة فيما يخص مواجهتها للأزمة الاقتصادية العالمية. وفي عام 2010، تظاهر آلاف آخرون احتجاجا على تعديل قانون التقاعد برفعه إلى 62 سنة، ومعروف أن فرنسا صارت تعيش أوضاعا اقتصادية سيئة من بطالة ومديونية وضعف للقدرة الشرائية حتى قبل انطلاق الأزمة، وفي عز هذه الأزمة الاقتصادية الاجتماعية التي تعيشها البلاد إذ يعتبر القطاع الصحي هو القطاع الوحيد الذي ما زال الفرنسيون راضون عنه. غير أن الأسوء في كل هذا أن اغلبهم وتحت تأثير النشاط السياسي لليمين وإعلامه الموجه من قبل اللوبيات المالية والسياسية صار يلقي اللوم على المهاجرين بأنهم السبب الوحيد في كل المشاكل الاقتصادية التي تعاني منها البلاد.[4]

ساركوزي في الحقيقة يمثل جزءا من عقلية بدأت تسود في المجتمعات الأوروبية قاطبة وخصوصا الغربية منها. فقد أعلنت عام 2010 أنجيلا ميركل أن استقدام اليد العاملة الأجنبية لا مفر منه، ولكنها لم ترحب إطلاقا بهجرة تثقل نظام بلادها الاجتماعي، في إشارة منها إلى ضرورة

---

[1]– المرجع نفسه، ص201.

[2]– سهام حروري،"الهجرة وسياسة الجوار الأوروبي"، **مجلة المفكر**، العدد الخامس، مارس 2010، ص348.

[3]– ادريس بوسكين،**مرجع سابق**، ص 212.

[4]– المرجع نفسه، ص ص 212–213.

استحداث هجرة انتقائية على شكل الهجرة التي ابتدعها ساركوزي. أما في بريطانيا؛ فهناك برامج خاصة تتعلق بجلب العمالة العالية الكفاءة؛ ولعل من أهمها برنامج المهاجر العالي الكفاءة الذي يتوجه أساسا للأجانب ذوي الكفاءات العالية من خارج الاتحاد الأوروبي والمجموعة الاقتصادية الأوروبية.[1]

إن الهجرة ورغم ما تحمله من سلبيات هي بالنسبة لفرنسا وكما لأوروبا عنصر إخصاب. وقد جاءت توصيات لجنة جاك أتالي المستشار السابق للرئيس فرانسوا ميتران التي أحدثها ساركوزي في جويلية2008 حول تحرير النمو الاقتصادي لتؤكد الشك باليقين، ولتكرس القطيعة مع فلسفة ساركوزي نفسه ووزير الهجرة لديه بريس هورتفو والمتعلقة بالهجرة الانتقائية. إذ تؤكد هذه اللجنة التي ترأسها أتالي، وضمت أربعين خبيرا بالأرقام أن الهجرة كوسيلة للنهوض بالنمو الاقتصادي الفرنسي أصبحت أولوية ملحة. وجاء في إطار توصيات هذه اللجنة مقارنة ببعض الدول الأوروبية، التي ترى في الهجرة عاملا أساسيا في التنمية البشرية، على غرار انجلترا والسويد وايرلندا.[2]

في عام 2009، قامت فرنسا بطرد 29 ألف و300 مهاجر غير شرعي من أراضيها. كما كشفت عنه اريك بسون وزير الهجرة والهوية الوطنية الفرنسي خلف بريس هورتفو. وهو رقم يتجاوز بحوالي 2000 مهاجر مقارنة بالهدف الذي سطره الرئيس الفرنسي نيكولا ساركوزي مع بداية العام. وقد ضمت قائمة المبعدين من فرنسا في الستة اشهر الأولى من عام 2009، 1552 مهاجر جزائري غير شرعي، ليحتل بذلك الجزائريون المرتبة الثانية بعد الرومانيين الذين قدر عددهم بـ 14844 خلال نفس الفترة أغلبهم غجر، والمرتبة الثالثة عادت للمغاربة حيث تم إبعاد 1550 مغربي.[3]

لقد جاء بعبارة الهجرة المنتقاة "Immigraton choisie" وزير الداخلية الفرنسي السابق ورئيس فرنسا نيكولا ساركوزي "M.Nicolas Sarcozy" أي السماح بمجيء المهاجرين ذوي الكفاءات والخبرات بما يخدم فرنسا ورفض الباقين، وكأنه إعادة استغلال ثروات الدول الفقيرة من جديد.[4]

---

[1]– المرجع نفسه، ص214.

[2]–N Berger,**La politique Europeene D'Asile et D'Immigration : Enjeux et Perspectives**, Bruxelles, Bruyllant, 2000, p15.

[3]– المرجع نفسه، ص 218.

[4]– رقية العاقل، **مرجع سابق**، ص 446.

وجسد هذا من خلال تحسين هيكل العدالة لجعلها أكثر إنسانية. وفي إطار هذا التحسين، يأتي تصحيح قانون التجمع العائلي بحجة التخوف من تحوله إلى معمل لإنتاج المهاجرين السريين، ويبقى الهدف الإنساني منه يتمثل في اختيار المهاجرين حالة بحالة.[1]

في 11 ماي 2011 صادق البرلمان الفرنسي بغرفتيه على مشروع قانون حول الهجرة الذي اقر بأن المهاجرين يشكلون عبئا على المنظومة الاجتماعية الفرنسية، وشدد مشروع القانون الساركوزي من إجراءات طرد الأجانب المقيمين بطريقة غير شرعية، ومن تعديلاته البارزة تنظيم إقامة المهاجرين غير الشرعيين المصابين بأمراض خطيرة تعطى الإقامة فقط للأجانب المرضى الذين لا يتوفر في بلادهم العلاج المناسب لمرضهم مع الأخذ بعين الاعتبار الظروف الإنسانية الاستثنائية، وأيضا تحسين فعالية ترحيل أولئك الموضوعين قيد الاحتجاز تم إقرار صيغة تنص على أن قاضي الحريات والاحتجاز لا يمكنه التدخل في القضية لتقرير ما إذا كان يجب تمديد فترة الاحتجاز أو إطلاق سراح المقيم غير الشرعي إلا بعد مضي خمسة أيام على اعتقاله بينما كانت المدة يومين قبل هذا. كما نص القانون أيضا على أن عقد القران الرمادي بين أجنبي ومواطنة من جنسية فرنسية سيخضع لعقوبة خمس سنوات سجنا وغرامة بـ15 ألف أورو في 14 نوفمبر 2006 صدر القانون الخاص بمراقبة زواج المصلحة، الزواج من أجل الوثائق، وتاريخيا في عام 1955 فإن 1% فقط من الأوروبيين تزوجوا من مسلمات. ولكن في عام 1990، 20% من المسلمين القادمين إلى فرنسا تزوجوا من فرنسيات، من اللواتي ولدن في فرنسا ولآباء ولدوا في فرنسا أيضا، و50% من المسلمين المولودين في فرنسا تزوجوا من فرنسيات. ولكن وتحت ضغط اليسار، فقد تم حذف البند البارز والمتعلق بإسقاط الجنسية من المهاجرين في حال تورطوا في جرائم.[2]

بسبب التأثير السلبي للهجرة على العمالة الأوروبية، قامت السلطات الفرنسية في جويلية 2011 إلى اتخاذ قرار يقضي بتقليص قائمة المهن المسموح بشغلها من طرف المهاجرين من غير الأوروبيين بنسبة 50%. حيث تراجعت من 30 مهنة إلى 15 فقط. وهنا بهدف تقليص عدد العمالة الأجنبية، وعلى رأسها المغاربية والمقدرة بـ 20 ألف سنويا إلى النصف.[3]

---

[1]– المرجع نفسه.

[2] – ادريس بوسكين ، **مرجع سابق**، ص ص 218–219.

[3]– محمد بلخيرة وآخرون، **مرجع سابق**، ص112.

في فرنسا وكما في أوروبا، تعتمد الحكومات فيما يخص علاقتها بالهجرة والهجرة غير الشرعية سياسة الكيل بمكيالين في تعاملها مع الدول الأوروبية الشرقية والدول الإفريقية بما فيها المغاربية. ورغم أن المغاربة اقرب إلى أوربا جغرافيا وتاريخيا وحتى ثقافيا، ورغم أيضا تشابك المصالح وخصوصا مع دول استعمارية سابقة كفرنسا وإيطاليا واسبانيا، إلا أن دول أوروبا الغربية تعطي الأولوية للأوروبيين الشرقيين وفي كل شيء.[1]

إن فرنسا هي الدولة الأبرز في الاتحاد الأوروبي فيما يخص إشكالية الإسلام، نظرا لعلاقاتها التاريخية به، ونظرا لوزنها الثقافي في أوروبا، ونظرا أيضا لتعداد الجالية الإسلامية وهو الأكبر في أوروبا الغربية على الإطلاق. ولهذا فإن أي إجراء يخصه في هذه البلاد سيؤثر سلبا أو إيجابا على تواجده ككل في القارة الأوروبية وفي الغرب عموما.[2]

فرنسا منحت مسلميها الجنسية منذ سنوات عديدة ولكنها أعاقت وبشدة تطور "التعدد الثقافي". وهذا لأنها أجبرت مواطنيها والأجانب القاطنين بالبلاد على تبني لغتها ومعاييرها عبر إجراءات صارمة تبنتها الحكومة المركزية في باريس.[3]

قدمت فرنسا عديد السياسات الهادفة إلى "الالتحام الاجتماعي social cohesion"، "التماثل assimilation"، "والاندماج integration" غير أنها كانت تسعى دائما، وفي كل مرة إلى إرساء مجتمع ذو توحد ثقافي.[4]

لقد ظنت فرنسا أن لها الخطوات الأكبر في مجال الإدماج بين جميع الدول الأوروبية. لكن أحداث أكتوبر 2005، أثبتت أن المسلمين في أوروبا وفي فرنسا بشكل خاص ما زالوا يعانون من العنصرية والبطالة. وهو ما يعني فشل سياساتها في عملية الإدماج.[5] ناهيك عن حالة العامل المزرية، باعتبار أن العمال غير الشرعيين لا يحصلون على الحماية الإجتماعية. بما فيها حقوق العمال، فكثيرا

---

[1]– ادريس بوسكين ، **مرجع سابق**، ص347.

[2]– المرجع نفسه، ص 45.

[3]– المرجع نفسه، ص 70.

[4]– المرجع نفسه، ص75.

[5]– المرجع نفسه، ص76.

ما يقعون ضحية ممارسات استغلال رب العمل. وفي حالة الرفض يؤدي بهم إلى الطرد دون تعويض أو حتى الحصول على استحقاقاتهم.[1]

رغم أن فرنسا قد ثبت فشلها في سياسة الإدماج، إلا أنها ما زالت تنظر إلى نفسها على أنها أقدم من عرف الهجرة بين جميع دول القارة، وأيضا على أنها الأحسن بين الجميع في تبني سياسات الإدماج.[2]

المبحث الثالث: السياستين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات البيئية

نتناول في هذا المبحث مختلف الآليات والسياسات التي اعتمدتها كل من الجزائر وفرنسا في سبيل مواجهة التهديدات البيئية على رأسها التغيرات المناخية وتلوث مياه البحر الأبيض المتوسط.

المطلب الأول: السياسة الأمنية الجزائريةللتهديدات البيئية

منذ الاستقلال لم تعرف الدولة الجزائرية تنظيم مركزي رسمي متخصص في حماية البيئة إلا في سنة 2001. وهذا تزامنا مع تزايد الوعي البيئي الوطني الذي لم يكن منفصلا عن الاهتمام الدولي بالقضايا البيئية. وقد تعزز بعد ذلك بحزمة من القرارات والتشريعات الخضراء (البيئية) سواء ما تعلق منها باستحداث هياكل تنظيمية أو أدوات حمائية (كالجباية البيئية).[3]وتتراوح أدوات سياسة حماية البيئة في الجزائر بين الأدوات الاقتصادية التي خصص لها المشرع الجزائري النصيب الأوفر من التشريعات إلى جانب المخططات والبرامج البيئية. إلا أن مسألة حماية البيئة لا ترتبط فقط بسن ترسانة من القوانين. وهو الأمر الذي يفسر تزايد وتيرة التدهور البيئي، ولكن بتفعيل هذه التشريعات على أرض الواقع، لاسيما ما تعلق منها بالجباية/الرسوم البيئية.[4]

العديد من الدول في العالم نصت على مسؤولية الدولة في حماية البيئة، والمثال على ذلك القانون الجزائري في المادة 16 من الدستور التي نصت على دور البلدية في حماية البيئة على

---

[1]–Toumany Mendy, **L'Immigration Clandestine mytheses**, Mysters et Realites, L'Armattan, Paris, 2009,p47.

[2]– ادريس بوسكين، **مرجع سابق**، ص77.

[3]– منال سخري، **مرجع سابق**، ص 122.

[4]– المرجع نفسه.

المستوى المحلي، كما صدر قانون حماية البيئة رقم 10/03 المتعلق بحماية البيئة لسنة 2003؛[1] حيث تنص المادة الأولى منه على صلاحيات البلدية في حماية البيئة. كما تم النص على هذه الحماية أيضا في المادة 107 من قانون البلدية 08/90، وقانون الولاية 09/90 في المواد من 59 إلى 69، وتوجد قوانين محلية أخرى تنص على هذه الحماية.[2]

إن اهتمام الدولة الجزائرية بالقضايا البيئية أدى إلى استحداث إدارة مركزية للبيئة قبل وجود قانون خاص بحماية البيئة. وحتى بعد صدور قانون 83-03 المتعلق بحماية البيئة، فإن هذه الإدارة المركزية لم تعرف الاستقرار.[3]

في سنة 1994، تم إلحاق قطاع البيئة بوزارة الداخلية والجماعات المحلية والبيئية والإصلاح الإداري، وحسب المرسوم 94-247 تتمثل مهام وزير الجماعات المحلية في إطار حماية البيئةكما يلي:

1- يقترح بالاتصال مع الوزارات المعنية كل القواعد الرامية إلى حماية الوسط الطبيعي لاسيما الحيوانات والنباتات المهددة بالانقراض وذلك بواسطة تدابير تحفظية.
2- يحدد القواعد الرامية إلى حماية الأماكن التي لها قابلية التلوث والضرر من أي نوع ويتابع تطبيقها ومراقبتها التقنية.
3- يعد ويضبط باستمرار المدونات المتعلقة بالمنشآت المصنفة والمواد المضرة بالإنسان وبيئته.
4- ينظم شروط خزن النفايات ونقلها ومعالجتها وكيفيات ذلك.
5- يشارك الهيئات المعنية في منظومة حراسة المواد المشعة ومراقبتها.
6- يقدر دراسات التأثيرات المتصلة بانعكاسات المشاريع المباشرة وغير المباشرة على التوزان البيئي.

---

[1] -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،القانون 10/03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة الصادر في 2003، **الجريدة الرسمية**، العدد 42.

[2]-وهيبة زبيري، **مرجع سابق**، ص260.

[3]- منال سخري، **مرجع سابق**، ص 122.

7- يقوم مع الوزارات المعنية بجرد الأماكن الطبيعية وإنشاء غابات التسلية وحظائر الترفيه والمساحات الخضراء وتطويرها.[1]

وفي سنة 1996 وبموجب المرسوم الرئاسي 96-01، تم إنشاء كتابة الدولة المكلفة بالبيئة ووضع مصالح المديرية العامة للبيئة تحت وصايتها، ثم بموجب المرسوم 96-56،تم تأسيس المفتشية العامة للبيئة والتي تسهر على تطبيق التشريع والتنظيم المعمول به في مجال البيئة، وتتمثل في:[2]

- تضمن التنسيق بين المصالح الخارجية في إدارة البيئة وتقترح أي إجراء يرمي إلى تحسين فعاليتها وتعزيز عملها.
- تقوم دوريا تدابير المراقبة والتفتيش وأعمالها التي تباشرها مصالح البيئة المؤهلة لهذا الغرض.
- تقترح التدابير القانونية والماديةالرامية إلى تعزيز عمل الدولة في مجال حماية البيئة.
- تقوم بالزيارات التقويمية والتفتيشية والرقابية لكل وضعية أو شأن يحتمل أن يشكل خطرا على البيئة أو على الصحة العمومية.
- تقوم في حالة حدوث تلوث بالتحقيقات التي يكون غرضها تحديد الأسباب وتقويم الأضرار وتحديد المسؤوليات.
- تسهر على المراجعة الدورية لأجهزة الإنذار والوقاية من حوادث التلوث التي يحتمل أن تصيب البيئة والصحة العمومية.

وفي سنة 1998، تم إحداث مفتشيات ولائية للبيئة على مستوى 48 ولاية، وسنة 2001 تم إحداث أول وزارة خاصة بحماية البيئة بموجب المرسوم التنفيذي 01-09،[3] المؤرخ في7جانفي 2001 الذي يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة تهيئة الإقليم والبيئة، كما حدد المرسوم 01-08 مهام وزير البيئة.

---

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم 96-59 المؤرخ في 27 جانفي 1996، يتضمن مهام المفتشية العامة للبيئة وتنظيم عملها، **الجريدة الرسمية**، العدد07، 28 جانفي 1996، ص08.

[2]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم 94-247 المؤرخ في 10 أوت 1994، يحدد صلاحيات وزير الداخلية والجماعات المحلية والبيئة والإصلاح الإداري،**الجريدة الرسمية**،العدد53، 21 أوت 1994،ص ص 18-19.

[3]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم التنفيذي 01-09 المؤرخ في 7 جانفي 2001، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة تهيئة الإقليم والبيئة،**الجريدة الرسمية**، العدد04، 14 جانفي 2001، ص17.

أما بالنسبة لآليات سياسة حماية البيئة في الجزائر؛ فيمكن تصنيف هذه الآليات إلى ثلاثة أنواع من الأدوات: الأدوات القانونية، الأدوات الاقتصادية، فضلا عن المخططات والاستراتيجيات الوطنية.

أولا: الأدوات القانونية:

1-تتمثل أدوات تسيير البيئة في:[1]

- هيئة الإعلام البيئي؛
- تحديد المقاييس البيئية؛
- تخطيط الأنشطة البيئية التي تقوم بها الدولة؛
- نظام لتقييم الآثار البيئية لمشاريع التنمية؛
- تحديد الأنظمة القانونية الخاصة والهيئات الرقابية؛
- تدخل الأفراد والجمعيات في مجال حماية البيئة.

ونركز في هذا العنصر على الأداة القانونية في تسيير وحماية البيئة بالجزائر والمتمثلة في أهم المراسيم والقوانين المنصوص عليها في مجال حماية البيئة.

حسب القانون 03-10 فإن مقتضيات حماية البيئة تمس المجالات التالية:

1-التنوع البيولوجي:أي الحفاظ على الفصائل الحيوانية غير الأليفة أو الفصائل النباتية غير المزروعة، أين يمنع بصدد حماية هذه الفصائل: إتلاف البيض والأعشاش أو تشويه الحيوانات أو إبادتها أو تحنيطها أو مسكها أو بيعها أو شرائها سواء كانت حية أو ميتة. كما يمنع إتلاف فصائل النباتات بقطعها أو استئصالها أو استثمارها أثناء دورتها البيولوجية أو بيعها أو شرائها، إلى جانب منع تخريب الوسط الخاص بهذه الفصائل.

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 03-10 المؤرخ في 19 جويلية 2003، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، **الجريدة الرسمية**، العدد43، 20 جويلية 2003، ص14.

ب-مقتضيات حماية الهواء والجو: حماية الجو من خلال بناء أو استغلال واستعمال النباتات والمؤسسات الصناعية والتجارية والحرفية والزراعية وكذلك المركبات المنقولة الأخرى وتتمثل مقتضيات حماية البيئة في: منع أو تنظيم انبعاث الغاز، دخان، البخار، الجزئيات السائلة أو الصلبة في الجو.

جـ-الماء والأوساط المائية:تهدف حماية المياه إلى:

- التزويد بالمياه الصالحة واستعمالاتها وآثارها على الصحة العمومية والبيئة طبقا للتشريع المعمول به.
- توازن الأنظمة البيئية المائية والأوساط المستقبلية وخاصة الحيوانات المائية.
- التسلية والرياضات المائية وحماية المواقع.
- المحافظة على المياه ومجاريها.[1]

هذا وتتم عملية جرد للمياه السطحية والجوفية ومجاري المياه والبحيرات والبرك والمياه الساحلية وكذلك الأوساط المائية ودرجة تلويثها أين تعد لها مستندات خاصة حسب معايير فيزيائية، كيميائية بيولوجية وجرثومية. كما يمنع القانون أي صب أو طرح للمياه المستعملة أو رمي النفايات والحفر وسراديب جذب المياه التي غير تخصيصها البحري.

د-البحر:في إطار حماية البيئة البحرية،فإن القانون يمنع كل صب، غمر، ترميد، لأي مواد من شأنها الإضرار بالصحة العمومية والأنظمة البيئية البحرية أو إفساد نوعية المياه البحرية من حيث استعمالها.[2]

- عرقلة الأنشطة البحرية بما في ذلك الملاحة والتربية المائية والصيد.
- أن تقلل من القيمة الترفيهية والجمالية للبحر والمناطق الساحلية والمساس بقدراتها السياحية.

---

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 03-10 المؤرخ في 19 جويلية 2003، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، مرجع سابق، ص14.

[2]- المرجع نفسه، ص15.

هـ-الأرض وباطن الأرض: إن كل ما تحتويه الأرض وباطنها من ثروات سواء كانت قابلة للتجديد أو غير قابلة للتجديد محمية من كل أشكال التدهور والتلوث بحيث يراعي في استغلال هذه الموارد: الشروط والتدابير الخاصة بحماية البيئة المتخذة لمكافحة التصحر، الانجراف وضياع الأراضي القابلة للحرث والملوحة وتلوث الأراضي ومواردها بالمواد الكيميائية أو كل مادة أخرى والتي يمكن أن تلحق أضرارا بالأرض على المدى القريب أو البعيد، ووجود شروط لاستخدام المواد الكيميائية في الأشغال الفلاحية (مواد مرخص بها).

و-الأوساط الصحراوية:حيث يوجب القانون أن تشمل مخططات مكافحة التصحر للانشغالات البيئية. وهي التدابير التي تكفل الحفاظ على الأنظمة الايكولوجية والتنوع البيولوجي للأوساط الصحراوية وتعويض هشاشة وحساسية مكوناتها البيئية، وكذا المناطق المعنية بهذه الحماية.

ز-**الإطار المعيشي:** حيث تعتبر كل من الغابات الصغيرة والحدائق العمومية والمساحات الترفيهية وكل مساحة ذات منفعة جماعية تساهم في تحسين الإطار المعيشي من خلال منع الإشهار (على المعالم التاريخية، المساحات المحمية، الأشجار، مباني الإدارات العمومية).

ويشرح الجدول رقم (5) العقوبات التي خصصها المشرع الجزائري لكل مجال من المجالات المذكورة أعلاه.

جدول رقم (5): العقوبات المخصصة لكل مجال حسب القانون 03-10

المجال المحمي	العقوبات
التنوع البيولوجي	الحبس من 10 أيام إلى 3 أشهر + غرامة 500 ألف إلى خمسين ألف دينار جزائري، وفي حالة العودة لنفس الفعل تضاعف العقوبة.
المجالات المحمية	الحبس من 10 أيام إلى شهرين + 10.000 إلى 100.000دج
حماية الهواء والجو	غرامة مالية من 5000 إلى 15.000دج في حالة العودة الحبس لمدة شهرين غلى ستة أشهر وغرامة من 50.000 إلى 150.000 دج أو بإحدى العقوبتين
حماية المياه والأوساط المائية	الحبس من ستة أشهر إلى سنتين + غرامة مالية 100.000دج إلى 10.000.0000دج أو بإحدى العقوبتين
حماية من الأضرار	الحبس لمدة ستة أشهر + غرامة مالية 50.000 في حالة إعاقة أي شخص لعمل الأعوان المكلفون بالبحث والمعاينة. الحبس لمدة سنتين + 200.000دج لكل من يمارس نشاط دون رخصة
الإطار المعيشي	يعاقب كل وضع أو أمر بوضع لافتة إشهارية في المناطق المحضورة بغرامة مالية قدرها 150.000دج.

المصدر: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 03-10 المؤرخ في 19 جويلية 2003، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية، العدد4،20جويلية2003،ص ص 18-22.

2-القانون 07-06: المؤرخ في 13 ماي 2007 المتعلق بتسيير المساحات الخضراء وتنميتها، ويهدف هذا القانون إلى:[1]

- تحسين الإطار المعيشي الحضري؛
- صيانة وتحسين المساحات الخضراء من كل نوع؛

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 07-06 المؤرخ في 13 ماي 2007، المتعلق بتسيير المساحات الخضراء وحمايتها وتنميتها،**الجريدة الرسمية**، العدد31، 13 ماي 2007، ص17.

- ترقية إنشاء المساحات الخضراء بالنسبة للمساحات المبنية؛
- إلزامية إدراج المساحات الخضراء في كل مشروع بناء تتكفل به الدراسة الحضرية والمعمارية العمومية والخاصة.

3-القانون 08-15:المؤرخ في 20 جويلية 2008 المحدد لقواعد مطابقة البيانات وإتمام إنجازها يهدف هذا القانون إلى:[1]

- وضع حد لحالات عدم إنهاء البنايات؛
- تحقيق مطابقة البيانات المنجزة أو التي هي في طور الإنجاز قبل صدور هذا القانون؛
- تحديد شروط شغل و/أو استغلال البنايات؛
- تلاقية إطار مبني ذي مظهر جمالي ومهيأ بانسجام؛
- تأسيس تدابير ردعية في مجال عدم احترام آجال البناء وقواعد التعمير.

وهذا بهدف حماية الأراضي، المساحات والمحافظة على جمال وواجهة المدن.

بالاضافة إلى أصناف المناطق المحمية والمتمثلة في سبعة أصناف:

1-الحظيرة الوطنية: وهي مجال طبيعي ذو أهمية وطنية ينشأ بهدف الحماية التامة للنظام البيئي أو عدة أنظمة بيئية وهو يهدف أيضا إلى ضمان المحافظة على المناطق الطبيعية الفريدة من نوعها وحمايتها بحكم تنوعها البيولوجي وذلك مع جعلها مفتوحة أمام الجمهور للتربية والترفيه.[2]

2-الحظيرة الطبيعية:مجال يرمي إلى الحماية والمحافظة والسير المستدام للأوساط الطبيعية والحيوان والنبات والأنظمة البيئية والمناظر و/أو تميز المنطقة.

3-المحمية الطبيعية: مجال ينشأ لضمان الحماية الكلية للأنظمة البيئية أو عينات حية نادرة للحيوان أو النبات التي تستحق الحماية التامة ويمكن أن تتواجد داخل المجالات المحمية الأخرى وهي

---

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 08-15 المؤرخ في 20 جويلية 2008، يحدد القواعد مطابقة البنايات وإتمام إنجازها، **الجريدة الرسمية**، العدد20، 4 جويلية 2008، ص19.

[2]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 11-02 المؤرخ في 17 فيفري 2011، يتعلق بالمجالات المحمية في إطار التنمية المستدامة، **الجريدة الرسمية**، العدد13، 28 فيفري 2011، ص12.

تشكل منطقة مركزية، المحمية الطبيعية من مجال ينشأ لغابات الحفاظ على الأنواع الحيوانية والنباتية (الأنظمة البيئية والمواطن وحمايتها و/أو تجديدها).

4-محمية المواطن والأنواع: هي مجال يهدف للمحا فظة على الأنواع ومواطنها والإبقاء على ظروف المواطن الضرورية للمحافظة على التنوع البيولوجي وحمايته.

5-الموقع الطبيعي: كل مجال يضم عنصرا أو عدة عناصر طبيعية ذات أهمية بيئية ولاسيما منها شلالات المياه والفوهات والكثبان الرملية.

6-الرواق الطبيعي:كل مجال يضمن الربط بين الأنظمة البيئية أو بين المواطن المختلفة لنوع أو لمجموعة أنواع مترابطة ويسمح بانتشارها وهجرتها ويكون هذا المجال ضروريا للإبقاء على التنوع البيولوجي الحيواني والنباتي وعلى حياة الأنواع.[1]

ثانيا: الأدوات الاقتصادية:

تعتبر الجباية البيئية أشهر هذه الأدوات وتقوم على المبادئ التالية:

أ-مبدأ المحافظة على التنوع البيولوجي:والذي بمقتضاه ينبغي لكل نشاط تجنب إلحاق ضرر معتبر بالتنوع البيولوجي.[2]

ب-مبدأ عدم تدهور الموارد الطبيعية:تجنب إلحاق الضرر بالموارد الطبيعية يتجزأ من مسار التنمية، ويجب ألا تؤخذ بصفة منعزلة في تحقيق تنمية مستدامة.

جـ-مبدأ الاستبدال: أي استبدال عمل مضر بالبيئة بآخر يكون اقل خطرا عليها، ويختار هذا النشاط الأخير حتى ولو كانت تكلفته مرتفعة ما دامت مناسبة للقيم البيئية موضوع الحماية.[3] بمقتضاه

---

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 11-02 المؤرخ في 17 فيفري 2011، يتعلق بالمجالات المحمية في إطار التنمية المستدامة، **الجريدة الرسمية**، العدد13، 28 فيفري 2011، ص12.

[2]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 03-10 المؤرخ في 19 جويلية 2003، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، **الجريدة الرسمية**، العدد43، 20 جويلية 2003، ص09.

[3]- المرجع نفسه.

يتم إدماج الترتيبات المتعلقة بحماية البيئة والتنمية المستدامة عند إعداد المخططات والبرامج القطاعية وتطبيقها.

د-مبدأ النشاط الوقائي وتصحيح الأضرار البيئية بالأولوية عند المصدر:ويكون باستعمال التقنيات المتوفرة وبتكلفة اقتصادية مقبولة ويلزم كل شخص يمكن أن يلحق نشاطه ضررا كبيرا بالبيئة مراعاة مصالح الغير قبل التصرف.

هـ-مبدأ الحيطة: والذي بمقتضاه يكون عدم توفر التقنيات نظرا للمعارف العلمية والتقنية الحالية سببا في تأخير اتخاذ التدابير الفعلية والمناسبة للوقاية من خطر الأضرار الجسيمة المضرة بالبيئة ويكون ذلك بتكلفة اقتصادية مقبولة.

و-مبدأ الملوث الدافع: حيث يتحمل كل شخص يتسبب نشاطه أو يمكن أن يتسبب في إلحاق الضرر بالبيئة،نفقات كل تدابير الوقاية من التلوث والتقليص منه وإعادة الأماكن إلى حالتها الأصلية.[1]

ز-**مبدأ الإعلام والمشاركة**: الذي يكون بمقتضاه لكل شخص الحق في أن يكون على علم بحالة البيئة والمشاركة في الإجراءات المسبقة عند اتخاذ القرارات التي قد تضر بالبيئة.

ويمتاز هيكل الجباية البيئية في الجزائر بـ: [2]

- مؤسسة بترسانة قانونية وتشريعية مهمة؛
- تزود بهياكل إدارية أساسية ممثلة في وزارة خاصة بالتنمية وتهيئة الإقليم لها تنظيم أفقي وعمودي على كل المستويات؛
- منظومة جبائية مهيكلة في أكثر من 12 رسم بيئي بأوعية جبائية قابلة للتوسع والتطور؛
- مصادر تدعيمية جبائية ممثلة في العقوبات الجزائية المالية الرادعة.

وتتمثل أنواع الرسوم المقررة لحماية البيئة بالجزائر في:

---

[1]- المرجع نفسه.

[2]- منال سخري، **مرجع سابق**، ص ص 139-143.

1-الرسوم على النفايات:

يعرف القانون 01-19 النفايات بأنها كل البقايا الناتجة عن عمليات الإنتاج أو التحويل أو الاستعمال وبصفة أعم كل مادة أو منتوج منقول يقوم المالك أو الحائز بالتخلص منه أو قصد التخلص منه أو يلتزم التخلص منه أو بإزالته ويميز بين:

النفايات المنزلية: وما شابهها (نفايات المنازل والنشاطات الصناعية والتجارية والحرفية).

النفايات الضخمة: تنتج عن نفايات المنازل والتي نظرا لضخامة حجمها لا تجمع مع نفايات المنازل.

النفايات الخاصة: الناتجة عن النشاطات الزراعية، الصناعية والعلاجية والخدماتية.

النفايات الخاصة الخطرة: وهي التي تحتوي مواد سامة يحتمل أن تضر بالصحة العمومية أو البيئية.

نفايات النشاطات العلاجية: كل النفايات الناتجة عن نشاطات الفحص والمتابعة والعلاج الوقائي أو العلاجي في مجال الطب البشري والبيطري.

النفايات الهامدة:النفايات الناتجة عن استغلال المحاجر،المناجم وأشغال الهدم،البناء، الترميم.[1]

أ-**الرسوم المتعلقة بالنفايات الصلبة:** حيث تنص المادة 03 من قانون المالية لسنة 2002 على تأسيس رسم لتشجيع عدم تخزين النفايات الصناعية الخاصة أو الخطرة بحيث يتم تخصيص عائدات هذا الرسم إلى:

- 10% لفائدة البلديات؛
- 15% لفائدة الخزينة العمومية؛

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 01-19 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، يتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها،**الجريدة الرسمية**، العدد77، 15 ديسمبر 2001، ص10.

- 75% لفائدة الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.[1]

ب-رسم تحفيزي على عدم تخزين النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج في المستشفيات: تم التأسيس لرسم تشجيعي على النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج في المستشفيات والعيادات الطبية بسعر مرجعي قدره 24.000دج للطن ويضبط الوزن المعني وفقا لقدرات العلاج وأنماطه في كل مؤسسة معنية أو عن طريق قياس مباشر ويخصص حاصل هذا الرسم كما يأتي:

- 10% لفائدة البلديات؛
- 15% لفائدة الخزينة العمومية؛
- 75% لفائدة الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.[2]

جـ-رسوم رفع القمامات المنزلية: حيث حددتها المادة 11 من قانون المالية لسنة 2002 بـ:

- ما بين 500 و 1000 دج عن كل محل ذي استعمال سكني؛
- ما بين 1000 و 10.000دج على كل محل ذي استعمال مهني أو تجاري أو حرفي أو ما شابهه؛
- ما بين 5000 و 20.000دج على كل أرض مهيئة للتخييم والمقطورات؛
- ما بين 10.000 و100.000دج على كل محل ذي استعمال مهني أو تجاري أو حرفي أو ما شابهه.[3]

ينتج كمية نفايات تفوق الأصناف المذكورة أعلاه، وتحدد الرسوم المطبقة في كل بلدية بقرار من المجلس الشعبي البلدي بناء على مداولته وبعد استطلاع رأي السلطة الوصية.

---

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 01-21 المؤرخ في 22 ديسمبر 2001، يتضمن قانون المالية لسنة 2002، **الجريدة الرسمية**، العدد79، 23 ديسمبر 2001، ص56.

[2]- المرجع نفسه.

[3]- المرجع نفسه.

د-الرسم على الأكياس البلاستيكية: حيث يحدد رسم قدره 10.5 للكيلوغرام الواحد على الأكياس البلاستيكية المستوردة أو المصنعة محليا ويتم دفع حاصل الرسم لحساب الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.[1]

هـ-الرسم على العجلات المطاطية: تم بموجب قانون المالية لسنة 2006 تأسيس رسم على العجلات المطاطية الجديدة سواء من الخارج أو المنتجة محليا وهذا بالمبالغ التالية:[2]

- 10دج للعجلة المستعملة في المركبات الثقيلة؛
- 5دج لكل عجلة تستعمل في المركبات الخفيفة.

ويتم توزيع حاصل هذا الرسم على النحو التالي:

- 10 % لصالح الصندوق الوطني للتراث الثقافي؛
- 15% لصالح الخزينة العمومية؛
- 25% لصالح البلديات؛
- 50% لصالح الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.

2-الرسوم المرتبطة بالانبعاثات الجوية الملوثة:تتضمن عدة عناصر نبينها كمايلي:

أ-التلوث الجوي ذي المصدر الصناعي: والذي يتجاوز حدود القيم بموجب قانون المالية لسنة 2002 ويحدد هذا الرسم بالرجوع إلى المعدل الأساسي السنوي الذي حدد بموجب أحكام المادة 54 من القانون 99-11 المؤرخ في 23 ديسمبر 1999 المتضمن لقانون المالية لسنة 2000 ومن معامل مضاعف مشمول بين1 و 5% حسب نسبة تجاوز حدود القيم يخصص حاصل هذا الرسم كما يأتي:[3]

- 10%لصالح الخزينة العمومية؛

---

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 03-22 المؤرخ في 28 ديسمبر 2003، يتضمن قانون المالية لسنة 2004، **الجريدة الرسمية**، العدد83، 29 ديسمبر 2003، ص24.

[2]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 01-21 المؤرخ في 22 ديسمبر 2001، يستضمن قانون المالية لسنة 2002، مرجع سابق، ص56.

[3]- منال سخري، **مرجع سابق**،ص 142.

- 15% لصالح البلديات؛
- 75% لصالح الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث FEDEP.

ب-الرسم على الوقود: استحدثت لأول مرة عام 2002 بموجب قانون المالية لنفس السنة:

-بنزين بالرصاص 0.10 دج/لتر؛

-غاز أويل0.30دج/لتر.

ويوزع ناتج الرسم على الوقود كما يأتي:

- 50% لصندوق الوطني للصرف والطرق السريعة؛
- 50% لصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.[1]

3-الرسوم المرتبطة بالتدفقات السائلة الملوثة:

أ-المياه المستعملة ذات المصدر الصناعي: يتم إنشاء رسم تكميلي على المياه المستعملة ذات المصدر الصناعي بموجب قانون المالية لسنة 2002 وفقا لحجم المياه المنتجة وعبء التلوث الناجم عن النشاط الذي يتجاوز حدود القيم المحددة ويحدد مبلغ هذا الرسم بالرجوع إلى المعدل الأساسي السنوي للرسم على الأنشطة الملوثة أو الخطيرة على البيئة ومعامل مضاعف يتراوح بين 1 و5%تبعا لمعدل تجاوز حدود القيم المسموح بها، أما حاصل هذا الرسم فيخصص كما يأتي:[2]

- 50% لفائدة الصندوق للبيئة وإزالة التلوث.
- 20% لفائدة ميزانية الدولة.
- 30% لصالح البلديات.

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 01-21 المؤرخ في 22 ديسمبر 2001، يتضمن قانون المالية لسنة 2002، مرجع سابق، ص14.

[2]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 02-11 المؤرخ في 24 ديسمبر 2002، يتضمن قانون المالية 2003، **الجريدة الرسمية**، العدد86، 25 ديسمبر 2002، ص35.

الرسوم التحفيزية: لم ينص صراحة المشرع عليها حيث تشير المادة 76 من القانون 03-10 أنه تستفيد المؤسسات الصناعية، التي تستورد التجهيزات التي تسمح في سياق صناعتها أو منتوجاتها بإزالة أو تخفيف ظاهرة الاحتباس الحراري التقليص من التلوث في كل أشكاله من حوافز مالية وجمركية تحدد بموجب قانون المالية. كما تشير المادة 77 من نفس القانون على أنه "يستفيد كل شخص طبيعي أو معنوي يقوم بأنشطة ترقية البيئة من تخفيض في الربح الخاضع للضريبة وهو التخفيض الذي يحدد بموجب قانون المالية".

ثالثا: الآليات السياسية لحماية البيئة:

في البداية نشير إلى أن حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة في الجزائر تهدف إلى:[1]

- تحديد المبادئ الأساسية وقواعد تسيير البيئة؛
- ترقية تنمية وطنية مستدامة بتحسين شروط المعيشة والعمل على ضمان إطار معيشي سليم؛
- الوقاية من كل أشكال التلوث والأضرار الملحقة بالبيئة وذلك لضمان الحفاظ على مكوناتها؛
- إصلاح الأوساط المتضررة؛
- ترقية الاستعمال الايكولوجي الحقني للموارد الطبيعية المتوفرة وكذلك استعمال التكنولوجيات الأكثر نقاء؛
- تدعم الإعلام والتحسيس ومشاركة الجمهور ومختلف المتدخلين في تدابير حماية البيئة.

أ-المخططات:

حيث تعتبر المخططات الوطنية أداة من أدوات تهيئة الإقليم في إطار التنمية المستدامة[2].

---

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 03-01 المؤرخ في 19 جويلية 2003، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، **مرجع سابق**، ص08.

[2]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 01-20 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، يتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، **الجريدة الرسمية**، العدد15، 7 ديسمبر 2001، ص20.

1-المخطط الوطني لتهيئة الإقليم: وتقوم وزارة التهيئة العمرانية والبيئة بإعداد مخطط وطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة ويعد لمدة خمس سنوات (مخططات خماسية). هذا وتقوم الدولة بإعداد المخطط الوطني لتهيئة الإقليم ويصادق عليه لمدة 20 سنة ويكون موضوع تقييمات دورية كل خمس سنوات.

يهدف المخطط الوطني لتهيئة الإقليم إلى:[1]

- الاستغلال العقلاني للفضاء الوطني وخاصة توزيع السكان والأنشطة الاقتصادية لتحقيق تلك الأهداف؛
- تثمين المواد الطبيعية واستغلالها العقلاني؛
- التوزيع الملائم للمدن والمستوطنات البشرية من خلال التحكم في نمو التجمعات السكينة وقيام بنية شبه حضرية متوازنة؛
- دعم الأنشطة الاقتصادية المعدة حسب الإقليم؛
- حماية التراث الايكولوجي الوطني وتنميته وتثمينه؛
- تماسك الاختيارات الوطنية مع المشاريع التكاملية الجهوية؛
- حماية التلوث التاريخي والثقافي وترميمه.

هذا ويحدد المخطط الوطني لتهيئة الإقليم كيفية المحافظة على المناطق الساحلية والجرف القاري من خلال:

- احترام شروط تمدن المناطق الساحلية وشغلها؛
- تنمية أنشطة الصيد البحري والأنشطة الأخرى؛
- حماية المناطق الساحلية والجرف القاري ومياه البحر من أخطار التلوث؛
- حماية المناطق الرطبة؛
- حماية التراث الأثري المائي.

بالنسبة لمناطق الهضاب العليا وتهيئة السهوب:

[1]- منال سخري، **مرجع سابق**، ص ص 145-150.

- الاستغلال العقلاني لكل الموارد المائية السطحية والباطنية المحلية وتحقيق التحويلات الضرورية لها انطلاقا من الشمال ومن الجنوب؛
- مكافحة التصحر والاستغلال الفوضوي؛
- حماية المساحات الرعوية وتجهيزها.

بالنسبة لمناطق الجنوب:

- ترقية الموارد الطبيعية وخاصة الموارد المائية الباطنية، الحفرية والسطحية؛
- حماية المنظومات البيئية في الواحات والصحاري؛
- تثمين الطاقة الزراعية واستصلاح أراض جديدة عن طريق إعداد برنامج عقلاني لاستغلال هذه الموارد استغلالا طويل الأمد وتطبيقه؛
- مكافحة التصحر والترمل وصعود المياه

2-المخططات الجهوية لتهيئة الإقليم: التي تحدد بالتوافق مع المخطط الوطني لتهيئة الإقليم التوجيهات والترتيبات الخاصة، كما تتكفل المخططات الجهوية الخاصة بالمناطق الساحلية بالترتيبات المتضمنة في المخطط الوطني لتهيئة السواحل.

3-مخططات تهيئة الإقليم الولائي:التي توضح وتثمن بالتوافق مع المخطط الجهوي لتهيئة الإقليم المعني وتقوم كل ولاية بالترتيبات التالية:[1]

- تنظيم الخدمات العمومية؛
- مساحات التنمية المشتركة بين البلديات؛
- البيئة؛
- السلم الترتيبي والحدود المتعلقة بالبيئة الحضرية؛
- المخططات التوجيهية لتهيئة فضاءات الحواضر الكبرى التي تحل محل مخططات تهيئة الأقاليم الولائية لفضاءات الحواضر الكبرى المحددة في المخطط الوطني لتهيئة الإقليم.

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 01-20 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، يتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، **مرجع سابق**، ص20.

من نماذج المخططات التي عرفها مجال البيئة بالجزائر نذكر:

1-المخطط المحلي لأجندا 21 "2001-2004":

وقد نص عليها الميثاق البلدي حول البيئة والتنمية المستدامة ويهدف هذا المخطط إلى تحسين الوضع البيئي وضمان تنمية مستدامة للبلدية على نحو دائم ما أقره مؤتمر ريودي جانيرو عام 1992، كما حث على إثراء أسلوب التسيير المحلي البيئي بتوسيع الاستشارة والمشاركة مع الشركاء والفاعلين وممثلي المجتمع المدني وتبني الجماعات المحلية تخطيطا بيئيا متجانسا وبرامج مشتركة لمكافحة التلوث أو المحافظة على العناصر البيئية وذلك بإحداث أدوات وآليات للتعاون فيما بينها من أجل تسيير البيئة تسييرا فعالا وغير مكلف.[1]

هذا التسيير المحلي يضمن:

- التسيير المستديم للموارد الطبيعية والبيولوجية؛
- تهيئة المناطق الصناعية، مناطق التوسع السياحي، المناطق المحمية والمواقع الأثرية والثقافية والتاريخية وتسييرها؛
- ترقية المدينة واثر الحياة داخل التجمعات العمرانية؛
- تسيير النفايات ومكافحة تلوث الأوساط المستقبلية من مياه، هواء، تربة؛
- المحافظة على الأراضي الفلاحية.

2-المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة 2001-2011:

وينطلق من جملة من المحاور الأساسية أبرزها:

- حماية وتوسيع الغطاء النباتي من أجل تحقيق نسبة تشجير تقدر بـ25%؛
- المحافظة على التنوع البيولوجي عبر حماية وتطوير كل الأنواع الحيوانية والنباتية النادرة وإعادة توطين الأنواع المنقرضة؛
- حماية السهوب من التعرية وأحواض السدود من الانجراف بفعل النحت المالي عبر إقامة مشاريع مدمجة مع إشراك السكان المحليين؛

[1]- منال سخري، **مرجع سابق**، ص ص 145-150.

- اتخاذ التدابير اللازمة لكبح ظاهرة السحولةlittoralisation؛
- محاربة التلوث الصناعي بكل اشكاله عبر ميكانيزمات للوقاية؛
- وضع حيز التنفيذ سياسة استرجاع ورسكلة ومعالجة وإعادة تأهيل النفايات الخطرة والمنتجات الصناعية الفرعية.

أهداف المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة 2001-2011:[1]

- دمج قابلية البيئة للبقاء في استراتيجية تنمية البلاد لإحداث نمو مستدام وخفض حالة الفقر؛
- سن سياسات عمومية فعالة ترمي إلى ضبط الجوانب الخارجية للبيئة ذات الصلة بالنمو، بالأنشطة الاقتصادية التي يبادر بها القطاع الخاص بشكل متزايد؛
- تحديد أهداف بيئية تنسق الأولويات الاجتماعية والاقتصادية في البلاد وأن تضبط برامج العمل ذات الأولوية والمرتكزة على مؤشرات ثابتة؛
- تهيئة الأطر المؤسساتية والقانونية وجعلها أداة استراتيجية لتحقيق الأهداف البيئية واعتماد نظام للمطالبة وسلطة تمارسها قوة عمومية ذات مسؤوليات واضحة؛
- تنفيذ برنامج كامل لتنمية الموارد البشرية؛
- وضع نظام وطني للتسيير الايكولوجي العقلاني للنفايات الخطيرة عبر اللجوء لتقنيات فعالة للتخلص منها.

3-المخطط الوطني لتهيئة الإقليم 2011-2030:

لا يعتبر هذا المخطط سياسة إضافية وإنما إطار تصب فيه كل المشاريع والاستثمارات وتنطلق منه السياسات حسب العديد من الخبراء والمختصين في هذا المجال. حيث يعرف الإقليم الجزائري حالة اللاتوزان والتأرجح بين الاكتظاظ والفراغ. الأمر الذي يتطلب إعادة التوازن من خلال إنشاء مدن جديدة تراعي خصوصيات ونشاطات مناطق الهضاب العليا والصحراء. لذا جاء هذا المخطط كنظرة استراتيجية ووقائية ومعالجتيه.[2]

---

[1]- المرجع نفسه، ص 148.

[2]- المرجع نفسه، ص 149.

ويعد هذا المخطط الأول من نوعه منذ استقلال الجزائر. وقد جاء في إطار الإدارة والحكم الرشيد فالمخططات السابقة كانت تمتاز ببعدها عن الواقع وعانت من غياب السلطة والأدوات والتصور. وقد قامت بإعداده لجنة قطاعية تضم خبراء وطنيين وأجانب قامت بتشكيلها وزارة البيئة، يقوم المخطط على خمسة محاور أساسية تحدد انسجام السياسات والاستثمارات وترسم خريطة الهياكل القاعدية وخريطة المنظومة الحضرية وتأمر بالأحكام للحفاظ على الفضاءات. كما يرتكز على ثلاثة أسس أساسية؛ وهي: الحفاظ على رأس المال الطبيعي، التراث الثقافي بتفعيل التنمية في فرص عالمية ثقافية، الإنصاف والتضامن في تقاسم التنمية وحسن توزيعها بين مناطق الوطن.

ويهدف المخطط إلى تحسين ظروف معيشة السكان من خلال مكافحة التهميش والإقصاء، بفضل تكافؤ الفرص بين كل مناطق الوطن، خاصة بين الأرياف والمدن بإعادة توزيع النشاطات الصناعية والاقتصادية ولاسيما في الهضاب العليا ومناطق الصحراء.

اعتنت الجزائر بالجانب البيئي من الناحية القانونية؛ بترسانة متنوعة ومتعددة وفي كل المجالات لكن يبقى المشكل في تطبيقها على أرض الواقع. فالجزائر تنقصها الجدية في تفعيل مثل هذه القوانين، كما تخونها التقنيات التكنولوجية والعلمية، التي تحتاج لرؤوس أموال ضخمة حتى تكون في المستوى المطلوب.

المطلب الثاني: السياسة الأمنية الفرنسية للتهديدات البيئية

نشاط الاتحاد الأوروبي في مجال البيئة متعدد الأشكال ويختلف بالطبع حسب المناطق.فقد تطورت الحقوق البيئية الجماعية في دول العالم المتطور بسرعة منذ أكثر من عشرين عاما. وشكلت دعما قويا للاستراتيجيات والسياسات الوطنية، بفضل نتائج متغيرة حسب الدول والقطاعات. وهناك حاليا اعتراف بأن 60 بالمائة من الحقوق الوطنية للدول الأعضاء في الاتحاد أصلها جماعي. كما أن هناك أسباب عديدة دفعت الاتحاد الأوروبي للتدخل في مجال البيئة فأوروبا من الموقعين على الاتفاقيات والمواثيق الدولية باسم جميع أعضائها. ويتعين عليها أن تسجل هذه التعهدات الدولية ضمن الحقوق الوطنية، ليس فقط الاتفاقيات التي تلت مؤتمر ريودي جانيرو لسنة 1992. كذلك فإن المشاكل المشتركة بين الدول، يجب أن تجد حلا جماعيا كما هو الحال بالنسبة لنقل النفايات عبر الحدود أو الحماية ضد المنشآت الخطيرة. ويمكن أن يتعلق الأمر كذلك بتبني مجموعة قواعد تنظيمية

قد لا تحظى بالشعبية، ولكنها تصبح حتمية بسبب ضغط إحدى الدول الأعضاء. وهذا غالبا هو الحال في المسائل المتعلقة بالتلوث من مصدر زراعي أو من وقود السيارات. ولكن السبب الرئيس الذي سيؤثر بالضرورة على دول العالم الثالث في إطار منطقة التبادل الحر المستقبلية، هي ضرورة المساواة بين ظروف وشروط المنافسة.[1] فإذا كانت مؤسسات دولة أو منطقة ما، بالفعل معفاة من احترام البيئة، أو دفع المصاريف المرتبطة بها، فان قابليتها للمنافسة تكون مدعمة أكثر، مقارنة بتلك التي تحترم البيئة وتصرف مبالغ هامة لهذه الغاية. بالإضافة إلى ما سبق، يجب عدم استبعاد تبني القواعد الأوروبية عن طريق وسائل النفوذ المعروفة، لتثمين تكنولوجيا وطنية وفتح أسواق جديدة وفق قاعدة المعايير والإجراءات.[2]

برز التعاون داخل الاتحاد الأوروبي لمواجهة التهديدات البيئية بمعالجة التحديات، التي تؤثر عليه من خلال موجات الجفاف الفيضانات والتلوث وتهديدات التنوع البيولوجي؛ والهدف الأساسي هو تحسين نوعية البيئة وحماية الإنسان، وتعزيز تدابير دولية لمعالجة عالمية وإقليمية لمشاكل البيئة، وبناء إستراتيجية بيئية منسقة مع جميع دول الاتحاد الأوروبي، تضمن التآزر بين السياسات الأوروبية وضمان فرص متكافئة لأنشطتها.

ومن أبرز هيئات الاتحاد الأوروبي، التي عملت على مواجهة التهديدات البيئية الوكالة الأوروبية للبيئة Environment European؛ وهي وكالة تابعة للاتحاد الأوروبي مخصصة لإنشاء شبكة رصد لمراقبة البيئة الأوروبية، ويحكمها مجلس إدارة يتألف من ممثلين لحكومات 32 دولة عضو في الاتحاد، وممثل للمفوضية الأوروبية واثنان من العلماء يعينهم البرلمان الأوروبي، بمساعدة لجنة من العلماء، ومقرها في كوبنهاجن بالدانمارك.[3]

---

[1]– عبد اللطيف بن أشنهو، ياسين بن اشنهو، **مرجع سابق**، ص ص 77، 79.

[2]– المرجع نفسه، ص 79.

[3]–European Environment Agency–from :

https://www.eea–europa.eu.16/04/2015.18:45

تطمح دول الاتحاد الأوروبي إلى اعتماد آلية فاعلة من أجل تخطي أزمات الطاقة التي تشكل أحد الهواجس الأمنية للاتحاد الأوروبي، من خلال تنويع مصادر الإمدادات الطاقوية من خلال تعدد الموردين وكذا الاعتماد على مواد طاقوية أخرى غير تقليدية–الطاقات المتجددة – . كما تلتزم أوروبا تجاه إزالة الكربون على اعتبار أنها تعتقد بأن أسعار الوقود الأحفوري سوف ترتفع لا محالة في المستقبل، على اعتبار هذا الافتراض فهذا ما يبرر دعم التكنولوجيات منخفضة الكربون. حيث تسعى البلدان الأوروبية إلى تعزيز وتحسين تنسيق سياساتها في مجال البحث والتطوير والابتكار للتقنيات النظيفة من خلال إصلاح البحوث الإستراتيجية الأوروبية والتنمية لتكنولوجيات الطاقة، من خلال استبدال أهداف نشر الطاقة المتجددة بنسبة 20% إلى 27% خلال فترة (2020–2030) عن طريق الدعم المالي للطاقة المتجددة موضوعيا؛ إما من خلال البحث العلمي والتطوير، أو في نشر التكنولوجيات القائمة على ابتكار تقنيات نظيفة للحصول على الطاقة.[1]

قررت فرنسا وضمن إستراتيجيتها البيئية توسيع مجالها البحري الدولي في البحر الأبيض المتوسط لحماية سواحلها من التلوث. وقد صادق البرلمان الفرنسي بالإجماع، وبشكل نهائي على قرار خلق منطقة حماية. ويقضي القانون الجديد بتوسيع منطقة السيادة الفرنسية في البحر؛ حيث ستمتد منطقة الحماية البيئية في المتوسط ما بين "ستين وثمانين ميلا بحريا حسب تضاريس السواحل". وحسب القوانين الدولية، فإن المياه الإقليمية تصل إلى اثنتا عشر ميلا بحريا. ويقضي القانون الفرنسي الجديد بمعاقبة مسببي التلوث في البحر بالسجن لمدة تصل إلى أربع سنوات وغرامة قد تبلغ (ستمائة ألف) 600000 يورو.[2]حيث أن الإستراتيجية البيئية الفرنسية أبدت نوع من الصرامة في مواجهة

[1]–Fabien Roques, L'Union, "Européenne De L'Energie–Construire Une Politique E'nerhétique Et Climatique Cohérente", **France Stratégie**,10 Décember 2014 ;pp03–04.

[2]–Mise En Oeuvre Des Politiques Environnetales, From : https://www.context.reverso.net18/04/2015.20:00.

التهديدات البيئية. إذ لم تكتف بإصدار البيانات والحث على العمل من أجل حماية البيئة، بل سلطت عقوبات رادعة على المتسببين في الإضرار بالبيئة.

يمكن تلخيص التوجهات الرئيسية للحقوق البيئية الأوروبية:

قواعد وتعليمات تعتمد على المستوى الجماعي، ثم تتحول إلى حقوق وطنية بواسطة قانون أو نظام داخلي. أما فيما يتعلق بالنفايات التي تطرح في الجو وحماية نوعية الهواء؛ فإن التعليمات الأوروبية تحدد القيم القصوى لكل طرح تبعا لنوع الملوث. وهذا ما يجعل الدول الأوروبية العضوة في الاتحاد تسهر على تحديد الوسائل الوطنية لبلوغ هذه الأهداف.[1] ومن الأمثلة على ذلك: مصادقة المجموعة الأوروبية على مشروع تعليمة يتوقع تقليص الإنبعاثات الملوثة في العام 2000 بالنسبة لأنواع السيارات الجديدة: أوكسيد الكربون و35 بالمئة بالنسبة للجزئيات التي تطرحها محركات ديزيل، وفي مرحلة أخرى سنة 2005 لتقليص التلوث الذي تسببه السيارات بنسبة تتراوح بين 50 بالمائة و70 بالمائة مقارنة بالمستوى الحالي. مما سيدفع إلى تجديد حظائر السيارات التي ستشجعها الحوافز الضريبية. كما يتوقع تقليص نسبة الكبريت في الوقود الى النصف. وهذا يتعين على أصحاب مصانع التكرير الأوروبية استثمار خمسة ملايين فرنك سنويا مدة خمس عشرة سنة لاحترام هذه المعايير الجديدة الخاصة بالوقود.[2]

إن أبرز تقدم تم تحقيقه على مستوى خمسة بلدان من الضفة الشمالية، يرتبط أساسا باقتصاد الطاقة، لاسيما في مجال الصناعة، وكذا اقتصاد الماء في النشاطات المنزلية بصفة خاصة. لقد بذلت مجهودات مهمة في تسيير النفايات الصناعية والمنزلية. إذ يمكن القول إجمالا أن أبرز تقدم قد سجل في فرنسا.[3]

في مجال المياه حرية وسائل الدولة باتت مقيدة بتحديد الأهداف، التي أصبحت أكثر فأكثر دقة. أما فيما يخص التسيير المتكامل للمناطق الساحلية والمواقع الحرجة الخطرة والمؤثرة بالسلب على تطوير السياحة، وضرورة مكافحة ظاهرة التصحر، وخصوصا على العلاقة بين التغيرات المناخية

---

[1]– عبد اللطيف بن أشنهو، ياسين بن اشنهو ، **مرجع سابق**، ص79.

[2]– المرجع نفسه، ص80.

[3]– المرجع نفسه، ص ص 102–103.

والتصحر فتوجد شبكة (SIMED)(النظام المتوسطي للإعلام حول المياه)، وكذلك أهمية نظم أخرى مماثلة، يتعين إحداثها في القطاعات الأخرى ينشئ البرنامج شبكة مراسلي SMAP مكلفين، كل في بلده، بمتابعة تنفيذ برنامج العمل، وتعقد اجتماعات دورية لنفس الغرض، يتكفل الاتحاد الأوروبي كذلك بضمان التكوين في مجال تقييم الأثر البيئي للخبراء القادمين من الدول المجاورة.[1]

أما فيما يتعلق بالتغيرات المناخية؛ ففرنسا بلد ينتهج السلوك النموذجي في مجال البيئة. إذ تعد فرنسا من بين البلدان الصناعية الأقل تسببا بإنبعاثات غازات الدفيئة. وما مكّن من تحقيق هذه النتائج هو استعمال مزيج من موارد الطاقة الكهربائية يرتكز معظمه على الطاقة النووية، وأيضا بسبب السياسات الإرادوية لخفض الإنبعاثات، كما صدر قانون خاص بعملية الانتقال في مجال الطاقة في آب/أغسطس 2015. وقرّرت فرنسا أن تنتهج الدورة الحادية والعشرون لمؤتمر الأطراف سلوكا نموذجيا من حيث مراعاة البيئة. فستنفذ برنامج عمل يتيح تقليص التأثير الناجم عن هذا الحدث من حيث استهلاك الموارد الطبيعية (الماء والنفايات والطاقة) وإنبعاثات غازات الدفيئة إلى أدنى حد[2]. بالإضافة إلى سعي فرنسا للانتفاع بالطاقة المستدامة، حيث تكتسب المساعدة الإنمائية في قطاع الطاقة أهمية قصوى من أجل مكافحة الفقر في الطاقة القائم حاليا، الذي يعيق التنمية في البلدان الأشد فقرا. ويجب على المساعدة الإنمائية أن تشجّع اعتماد الموارد المستدامة للطاقة لكي تحقّق التوافق بينها وبين مسارات التنمية الخفيضة الكربون. وتتجلى هذه الأهداف بصورة ملموسة في خيارات فرنسا فيما يخص المساعدة الإنمائية. فمن بين المساعدات، التي قدّمتها الوكالة الفرنسية للتنمية في مجال الطاقة منذ عام 2007، والتي بلغت 7,4مليار يورو، استُعمل 5,8 مليار يورو في تنفيذ مشاريع في مجال الطاقة المتجدّدة وكفاءة الطاقة[3]. كما أن فرنسا استضافت مؤتمر باريس للتغير المناخي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وعملت على تطبيق ما تم الاتفاق عليه.[4]

---

[1]– المرجع نفسه، ص ص 86–87.

[2]–" فرنسا على استنفار للتصدي لتحدي مكافحة تغيّر المناخ" من الموقع:

https://www.diplomatie.gouv.fr/ar/politique-etrangere-de-la-france/climat/la-france-mobilisee-pour-repondre-au-defi-climatique/9/10/2018.

[3]– المرجع نفسه.

[4]" –Ratification of Multilateral Climate Agreement Gives Boost to Delivering Agreed Climate Pledges and to Tackling Climate Change".Obtenue Parcourant:

بالإضافة إلى ما سبق، اعتمدت فرنسا سياستين من أجل حماية النظم الإيكولوجية في البحر الأبيض المتوسط:

1- إنشاء "منطقة منخفضة الإنبعاثات" في المتوسط للحد من التلوث الناجم عن السفن.
2- إنشاء صندوق لدعم المناطق البحرية المتمتّعة بحماية خاصة في المتوسط.

بمبادرة من سيغولين رويال، وزيرة البيئة والطاقة والبحار، المسؤولة عن العلاقات الدولية حول المناخ، انعقد المؤتمر الدولي حول "حلول من أجل المتوسط" في وزارة البيئة في فرنسا، يوم 23 شباط/فبراير عام 2017. شارك في المؤتمر 200 مشارك من 21 بلداً مطلّاً على البحر الأبيض المتوسط، بما في ذلك أفراد من المجتمع المدني، والمؤسسات المالية، والسلطات المحلية والإقليمية والدول والمنظمات الدولية ذات الصلة. وناقشوا الحلول والتدابير اللازمة لاستعادة النظم الإيكولوجية السليمة في منطقة البحر الأبيض المتوسط، وقدموا العديد من الالتزامات على مستوى المجتمع العلمي، والنقل البحري، والتلوث الحضري والتلوّث بالمواد البلاستيكية في منطقة المتوس، تتماشى المبادرة مع اتفاقية حماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط (اتفاقية برشلونة)، وبروتوكولاتها السبعة الملزمة قانونا والاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة 2016- 2025. وكانت الأمم المتحدة للبيئة / خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، قد شاركت بشكل فعّال في عملية الإعداد للمؤتمر ومتابعته مع مراكز الأنشطة الإقليمية التابعة لها[1].

في كلمتها الافتتاحية، أكّدت تاتيانا هيما، نائب منسق الأمم المتحدة للبيئة / خطة عمل البحر المتوسط – أمانة اتفاقية برشلونة، على أهمية الإطار التنظيمي الإقليمي الذي تقدّمه الاتفاقية وأدواتها إلى المنطقة. وفي مداخلتها خلال طاولة مستديرة حول حشد الجهود لمكافحة مصادر التلوث البرية، عرضت هيما التقدّم الذي أحرزته دول البحر المتوسط في إعداد خطط العمل الوطنية لمكافحة التلوث وتحديثها. كما قدّمت قائمة محدّثة للنقاط الساخنة في المنطقة. وشدّدت في الختام على الحاجة إلى

---

https://unfccc.int/files/meetings/paris_nov_2015/application/pdf/paris_agreement_arabic_.pdf /9/10/2018.

[1]-"حلول للنظم الإيكولوجية في البحر الأبيض المتوسط" من الموقع:

https://web.unep.org/unepmap/ar/11/10/2018.

تنشيط التعاون بين أصحاب المصلحة بما في ذلك الشراكات، وتعزيز القدرات في المنطقة، والاستثمار في مجال الحد والوقاية من التلوّث، وحملات التنظيف.

في هذه المناسبة، أعلنت سيغولين رويال إنشاء "منطقة منخفضة الإنبعاثات" في البحر الأبيض المتوسط للحدّ من التلوّث من السفن، وعن صدور الإستراتيجية الوطنية الفرنسية للبحر والمنطقة الساحلية، التي تنصّ على توسيع الحظر عن البحث عن الهيدروكاربون في البحر الأبيض المتوسط ليصل إلى المحيط الأطلسي. وسلطت الضوء أيضاً على قيام فرنسا وإمارة موناكو، بإنشاء صندوق لدعم المناطق البحرية المحمية في البحر الأبيض المتوسط، ودعمه في المرحلة الأولى، الحديقة الوطنية في الحسيمة في المغرب والمحمية البحرية والساحلية في جزر قوريه في تونس. وأثنت على استعداد اسبانيا للانضمام الى المحمية البحرية بيلاغوس، بهدف توسيع نطاق حماية الثدييّات البحرية لتشمل السواحل الاسبانية[1].

إذن استفادت فرنسا من الحقوق الجماعية في مجال البيئة من الاتحاد الأوروبي. واعتنت بهذا المجال بوضع استراتيجيات عملية تميزت بالجدية في العمل والمتابعة. كما تميزت ترسانتها القانونية والتشريعية لمواجهة التهديدات الأمنية بأنها تتطلع للمستقبل؛ بتغذيتها بالاهتمام بتطوير البحث العلمي والتقني، وتجاوزت بذلك دول العالم الثالث بأشواط في مجال حماية البيئة الوطنية، وأصبحت تهتم بالطابع العالمي للتهديدات البيئية كالتغيرات المناخية.

[1]– المرجع نفسه.

خلاصة الفصل الثالث

اعتمدت الجزائر في سبيل مكافحة ومواجهة الإرهاب على سياسة تجريمية وعقابية في بدايتها، ثم أضافت إليها سياسة احتوائية من خلال سن تدابير الرحمة والوئام المدني وتنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية إلى التعامل الأمني من خلال مجهودات المؤسسة العسكرية، التي مازالت مستمرة إلى حد الآن من التمشيط والتحرك الميداني إلى أماكن تواجد الإرهاب.

كما زاوجت الجزائر بين سياسة المواجهة والمساعي الدبلوماسية والحلول السياسية في التعامل مع تهديد الإرهاب على المستوى الإقليمي والدولي. بينما فرنسا كانت بعد كل عملية إرهابية ذات طابع عالمي، تصدر قوانين لمكافحته، والتي تضمنت إجراءات تتعلق بتشديد الرقابة والأمن على الحدود وفي الداخل وتخصيص شبكات للمعلومات وتبادلها بين كل الدول الأوروبية. وتمايزت سياسة فرنسا عن باقي الدول الأوروبية بمكافحة الإرهاب خارج أراضيها وعلى عدة جبهات في أفغانستان والعراق وإفريقيا.

تميزت السياسة الجزائرية في مواجهة تهديد الهجرة غير الشرعية باتخاذ مجموعة من الإجراءات التنظيمية، تنوعت بين الرفض والطرد، والإعادة القسرية للمهاجرين غير الشرعيين لأوطانهم. وابرام اتفاقيات العودة مع حكومات الاستقبال، إلى جانب المتابعة الأمنية لسياسات الرقابة عبر الحدود والساحل. أما فرنسا؛ فهي تعمل إلى جانب الاتحاد الأوروبي الذي تباينت سياساته نحو الهجرة لخصوصيات كل بلد لكن فرنسا تبنت سياسات متشددة وتقييدية للهجرة وإنشاء مراكز اعتقال للمهاجرين غير الشرعيين وتشديد الحراسة على الحدود. بالإضافة إلى تبني سياسات عدائية وعنصرية في التعامل مع المهاجرين المسلمين خاصة، وهذا بالرغم من تميز فرنسا ببعض السياسات الهادفة كسياسة الالتحام الاجتماعي، التماثل والاندماج لكن بمجرد وصول اليمين للسلطة تغير الوضع بالتشديد والتقييد للهجرة.

قامت الجزائر في سبيل حماية البيئة بسن مجموعة كبيرة من القوانين اقتصرت على الجانب الجبائي، وركزت على الأدوات الاقتصادية في تشريعاتها القانونية، بالتركيز على الرسوم البيئية. أما الآليات السياسية؛ فشملت مخططات التنمية المستدامة. لكنها تبقى غير كافة لاقتصارها على الطابع الوطني، ولا ترقى لأبعاد التهديدات البيئية ذات المستوى العالمي كمكافحة التغيرات المناخية ومحاولة

إيجاد حلول للاحتباس الحراري. أما فرنسا؛ فهي تنشط إلى جانب الاتحاد الأوروبي. كما عملت على توسيع مجالها البحري الدولي في البحر الأبيض المتوسط، وحققت أكبر تقدم على مستوى الاقتصاد في الطاقة في مجال الصناعة واقتصاد الماء وغيرها، وتسيير النفايات الصناعية والمنزلية.

الفصل الرابع

تحديات وآفاق المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية منذ نهاية الحرب الباردة.

بعدما تم التطرق في الفصل الثالث إلى المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في جانبها الممارساتي أو في جانبها التطبيقي لاحظنا مختلف السياسات والآليات المعتمدة تصل حتى للاستراتيجيات من طرف كل من الجزائر وفرنسا في سبيل مواجهة التهديدات الأمنية الجديدة. ولذلك سيتم في بداية هذا الفصل مقارنة بين مختلف المقاربات والسياسات على خلفية تصور كل دولة للتهديد الأمني، منطلقين من أوجه التقارب وصولا لأوجه التباعد، ثم نتطرق لأبعاد التهديدات الأمنية الجديدة وآليات مواجهتها والتي تختلف حسب كل تهديد أمني، ثم نتطرق للتحديات التي تواجه المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية عبر مختلف المستويات التحليلية من مستوى وطني محلي، إلى مستوى إقليمي، فالمستوى الدولي والعالمي. وهذا ما يجعل كل من الجزائر وفرنسا تتطلعان لآفاق نحو مواجهة التهديدات الأمنية الجديدة من خلال بعض المبادرات والآليات، هي الأخرى تختلف مستوياتها منها المحلية ومنها الإقليمية والدولية.

المبحث الأول: مقارنة بين المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية وأبعاد وآليات مواجهة التهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية

قبل التطرق للتحديات والآفاق، ارتأينا المقارنة بين المقاربتين والسياستين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة، وأردنا أن نختم بها فصول الدراسة، حتى لا تكون المقارنة مقتصرة على المقاربة الأمنية فحسب وليس على السياسات الأمنية كذلك. وتقتضي المقارنة الانطلاق من أوجه التقارب. وهذا ما سيتم اعتماده في المطلب التالي، تظهر من خلاله أهم أوجه التشابه بين المقاربتين والسياستين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة. ثم نتعرض بالدراسة والتحليل لموضوع أبعاد التهديدات الأمنية الجديدة باعتبار الخاصية والميزة الأساسية التي طغت على التهديدات الأمنية، التي ظهرت بعد الحرب الباردة بأنها تتعدى النطاقات الوطنية، بل لا تكفي سياسة دولة واحدة أو اثنين كالجزائر وفرنسا في مواجهتها والحد من تفاقمها وانتشارها، لينتهي المبحث بطرح اقتراحات لآليات مواجهة هذه التهديدات، ومحاولة تجاوز بعض الطروحات اللاموضوعية في التعاطي خاصة مع تهديدي الارهاب والهجرة. وبذلك يكون هذا كممهد لطرح تحديات وآفاق المقاربتين والسياستين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية.

المطلب الأول: أوجه التقارب والتباعد بين السياستين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة

مهما كانت الاختلافات بين الجزائر وفرنسا في توجهاتهما نحو التهديدات الأمنية، إلا أنه تربطهما علاقات استثنائية لا يمكن الاستغناء عنها. إذ وضعت كل من الجزائر وفرنسا ورقة طموحة تستجيب للإدارة المشتركة المتمثلة في ترقية مستوى العلاقات إلى مستوى قدرات البلدين وطموحات الشعبين الجزائري والفرنسي، كما جاء في البيان المشترك الذي توج بالزيارة الرسمية التي قام بها الوزير الأول الفرنسي الأسبق جان مارك أيرولت إلى الجزائر بتاريخ 17 ديسمبر 2013. حيث أكد الطرفان على أهمية تبني عمل صارم ومدعم بغرض مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة العابرة للأوطان "بشكل صارم"، وبالخصوص الاتجار بالمخدرات في منطقة الساحل. ورحب الجانبان بإطلاق مسار نواقشط حول التعاون الأمني وجعل البناء الإفريقي من أجل السلم والأمن في المنطقة الساحلية الصحراوية "عمليا". كما أن مثل هذه المبادرات طالما تتكرر في الكثير من المناسبات، ولم تكن خاصة بمسؤولي مرحلة أو عهدة ما بل عرفت استمرارا وتواصلا في كل المحطات التاريخية لتطور النظامين السياسيين الجزائري والفرنسي.

للإشارة، فإن العلاقات الجزائرية الفرنسية وإن بدت في ظاهرها اقتصادية وسياسية، إلا أنها تنطوي على أبعاد "جيو– أمنية " تعمق لرؤية استراتيجية مشتركة ذات حمولات إستخبارية أمنية تعاونية مما يعزز مكانة الدولتين –الجزائر وفرنسا– في القارة الإفريقية، للعلم توجد في الجزائر أكثر من 1000 مؤسسة استثمارية صغيرة ومتوسطة منذ سنة 2012. وقد تم في هذه الزيارة ذات البعد الاستثنائي التوقيع على7 اتفاقيات استراتيجية كبرى ترتبط بالشراكة الصناعية Portenariat Industriel، وإنتاج

الأجهزة الخاصة بالتنقيب، والطاقات المتجددة،وإنتاج السفن والبواخر، والمواصلات اللاسلكية، الإنتاج الفلاحي.[1]

إن ما يجمع الجزائر وفرنسا وعلى خلفية التهديدات الأمنية الجديدة، "علاقات اعتماد متبادل في جوهرها الفوائد الإقتصادية التي يحاول كل طرف أن يجنيها من الآخر. فهي بمثابة العمود الفقري لأي علاقة تعاون أمني ما لم تركز على سياسة تنموية لدول الضفة الجنوبية".[2]

بما أن المشاكل البيئية أصبحت ذات طابع يتعدى الحدود الدولية، بل ويتعداها لكي تصبح عالمية، فإنها تحتاج إلى اتفاقيات دولية لضمان الحصول على المعلومات العلمية المتغيرة. ولوضع معايير للبيئة، ولتطبيق هذه المعايير، والاتفاقيات البيئية، يجب أن تأخذ في الحسبان مصالح الكثير من المستفيدين منها، وهذه تحوي المؤسسات البيئية غير الحكومية، والحركات الشعبية، والسكان الأصليين، والصناعة، والمؤسسات المالية، والمؤسسات العلمية، والمنظمات الحكومية الدولية، وأخيرا الدول والحكومات. كل هذه الفواعل يجب أن تساهم في الإدارة البيئية، وتعمل معا لما فيه مصلحة البيئة العالمية. وفي ذلك يثار الكثير من الجدل حول عدم كفاءة الدولة، وقانون البيئة العالمي، وضرورة إصلاح المؤسسات التي تهتم بشؤون البيئة، ودور الأمم المتحدة ومؤسساتها في خدمة البيئة العالمية، خصوصا الدور الذي يقوم به برنامج الأمم المتحدة للبيئة، والامتحان الذي مر به مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية، واللجنة الخاصة بالتنمية المستدامة. مما نتج عن كل ذلك تحسن في التعاون الدولي، والتأكيد على الملكية. وتخطى ذلك إلى الانتقال من بعد الإصلاح إلى الوضع الحرج المتسم بالنقد.[3] لذلك فكل من فرنسا والجزائر معنيتان بالتهديدات البيئية، ولا بد من أن يجمعهما التعاون أكثر من أي وقت مضى.

---

[1] – قوي بوحنية، ومجموعة باحثين،"الجزائر والانتقال إلى دور اللاعب الفاعل في افريقيا بين الدبلوماسية الأمنية والانكفاء الداخلي"، **فهم الأمن القومي الجزائري من مدخلي الأمن الوطني والدفاع الوطني**،مرجع سابق،ص ص 491-492

[2] –**Demain la Méditerranée:La Parole Est Aux Riverains Du Sud**,Paris:Editions Publie, 1995,p194.

[3] – لورين اليوث، "السياسة العالمية للبيئة"، **مجلة علم الفكر**، العدد1، المجلد 30، يوليو سبتمبر2001، ص 296.

فإذا كانت ديناميات الأمن العسكري، قد تم تجاوزها نسبيا؛ أي بالمعنى الذي يشير إلى القدرة على مواجهة قوة عسكرية عدوانية قادمة من الخارج؛ فإن ذلك أدى من جهة أخرى إلى بروز ظواهر متعددة تحمل صيغة عبر قومية وتوسعية لمفهوم الأمن، فبرزت بذلك ديناميات جديدة تتشكل من أخطار وتهديدات ناتجة من الاضطرابات السوسيو–ثقافية، والإختلالات الاقتصادية والبيئية. وذلك ضمن سياق تحولي شامل تمر به المجتمعات بما في ذلك مجتمعات جنوب المتوسط. وهو سياق يشمل الجوانب الاقتصادية والديمغرافية والبيئية والسياسية. إلا أن خطورة هذه التحولات الجديدة تكمن في طبيعتها عبر الوطنية. الشيء الذي يستدعي التصدي لخطورة وتهديد موجتها، كأمر عاجل، وذلك ضمن إطار تعاوني شامل.[1]

أما بالنسبة لتلوث البحر الأبيض المتوسط؛ فكثيرا ما كان موضوع حمايته محل اهتمام العديد من البروتوكولات الموقعة بين الدول المتوسطية، منها بروتوكول برشلونة في فبراير 1976 بشأن حماية البحر من إلقاء النفايات، وبشأن التعاون في مكافحة تلوثه من النفط والمواد الضارة الأخرى في حالات الطوارئ من تسرب لأنابيب البترول وغيرها. كما يتم التعاون من أجل الحفاظ على التنوع البيولوجي، ومن البروتوكولات الموقعة في1996 تنص على منع تلوث البحر الأبيض المتوسط من حركة النفايات الخطرة عبر الحدود والتخلص منها بطرق لاتلوث البحر.[2]

أما بالنسبة لأوجه التباعد بين السياستين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة؛ فيمكن تقسيمها على النحو التالي:

أولا؛ يتجه الاتحاد الأوروبي إلى تبني مقاربة مترابطة ومنسجمة يسعى من خلالها إلى توجيه العقل الأوروبي نحو توسيع أكبر للحدود القانونية الأوروبية، وإقامة حزام من الأصدقاء ودول ذات حكم رائد تطبق وتؤمن بالقوانين الجديدة على أساس أنها قوانين وطنية لا أوروبية. وهذا ما استفادة منه فرنسا إذ تستفيد من دعامة الاتحاد في تعزيز قوانينه وسياساته في حين الجزائر تتبنى سياسة انفرادية دون

---

[1]–صالح زياني، آمال حجيج، "الأمن الثقافي والاجتماعي الجزائري:التهديدات والسياسات والآفاق" **المغرب العربي: ثقل المواريث ونداء المستقبل**،سلسلة المستقبل العربي(65)،بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية،31 أكتوبر 2013،ص262.

[2]–Ahmed Bedjaoui , "Environment Et Développement:Le Role Des Médias Et Des Socités Civiles Dans Les Pays Du Maghreb ",**Voix Pour L'Avenir**Commun L'Environnement Et Société En Méditerranée , N 76 ,1999, P108.

دعامة من أي تكتل سواء كان الاتحاد المغاربي، الذي لم يصل بعد ليلزم الدول بقوانينه وسياساته ولا بالنسبة للاتحاد الإفريقي، الذي يبتعد عن معايير القوة الكافية لتلزم أعضاءها بما هو أفضل. وعليه، تتحمل الجزائر تبعات هذا الأمر بوقوفها في موقف ضعف وتأثرها، بما يلزمها به الاتحاد الأوروبي، الذي كثيرا ما نجح في نقل معاييره ذات البعد الوطني في أصلها إلى معايير ذات أبعاد دولية. وخير دليل على ذلك ما يلي: فإذا مررنا إلى فحص تداعيات السياسة الأوروبية لنقل المعايير على الأمن القومي الثقافي والاجتماعي الجزائري، سنجد في هذا السياق، تبني الجزائر قانون تجريم الهجرة وهذا خلال سنة 2008، بعدما كانت ترفضه رفضا قاطعا وباتا. ويوضح هذا التحول ثقل القوة المعيارية الأوروبية ومدى اختراقها لقوانين ومعايير الدول المغاربية، بما فيها الجزائر؛ حيث تنص الفقرة الأخيرة من المادة 185 من قانون العقوبات الجزائري على معاقبة كل شخص يغادر الإقليم الوطني عبر منافذ أو أماكن غير مراكز الحدود وبالحبس من شهرين إلى ستة أشهر وبغرامة مالية من 20 ألفا إلى 60 ألف دينار.[1]

ثانيا؛ لقد مست سياسة نقل المعايير الأوروبية كذلك قانون الأسرة في الجزائر الذي يعد في بعض مضامينه مضادا للدستور الجزائري، كونه يعبر عن روح القانون الأوروبي أكثر مما يعبر عن الروح القانونية الجزائرية المستمدة من الشريعة والتشريع الجزائري. يعبر هذا القانون عن عمق الشرخ الذي أحدثته سياسة نقل المعايير الأوروبية ضمن خريطة التيارات الاجتماعية والسياسية المختلفة في الجزائر؛ فالأحزاب والتيارات ذات التوجه الإسلامي اعترضت على قانون الأسرة الجديد،الذي تم الشروع في العمل به ابتداء من سنة 2003، ولاسيما في بعض بنوده المتعلقة بحقوق المرأة. في حين أن الأحزاب والتيارات العلمانية، وإن كانت ترى أن قانون الأسرة لم يرتق، بل لا يزال غريبا عن روح القانون الدولي، لأنه يشرع للتمييز بين المرأة والرجل.[2]

ثالثا؛ ساعدت الظروف الدولية فرنسا ضمن الاتحاد الأوروبي في توطيد علاقاتها مع دول الجنوب وعلى رأسها الجزائر. وهذا ما تفتقر إليه الجزائر، فتبقى متأثرة لا مؤثرة، خاصة في ظل توسع مفهوم الأمن. وعليه، فإن الجزائر مازالت تعمل في نطاق الأمن القومي. في حين فرنسا تعمل ضمن نطاق الأمن الإقليمي والعالمي.

---

[1] – صالح زياني، آمال حجيج، **مرجع سابق**، ص ص262–263.

[2] – المرجع نفسه، ص 263.

يقول جون فرانسوا كوستلM ,Jean–Francois Coustillere "الاتحاد الأوروبي ينظر إلى إشكالية الأمن في البحر الأبيض المتوسط نظرة شاملة وتستجيب السياسة الأوروبية إزاء هذه المنطقة لهذه المعطيات. وفي هذا المضمار، يعاب على السياسة الأوروبية كون أن طريقة إعدادها وسنها تفتقد لآليات التشاور مع دول الجنوب. وهو الأمر الذي يثير حفيظة هذه الدول، التي كثيرا ما تجد نفسها موضوعة أمام الأمر الواقع."[1] من هذا المنطلق، فإن دول الاتحاد الأوروبي تتفق فيما بينها بناء على قواعد مؤسسية في حين تجد دول الجنوب نفسها أمام واقع لا يتماشى ومتطلباتها، فتضطر لقبول الواقع كما يراه غيرها. وعليه، فإذا كانت السياسة الأوروبية، قد ظهرت بصفة رسمية كمفهوم عالمي منذ سنة 1972، فإنها قد استبدل بها سياسة مجددة عام 1990. ومع الإعلان عن الشراكة الأورو–متوسطية عام 1995، أصبحت هذه السياسة مفهوما إقليميا شاملا في العلاقات الخارجية للاتحاد الأوروبي على ضفتي المتوسط الجنوبية والشرقية في البداية. وكان أحد العناصر الجديدة لهذه السياسة المتوسطية هو إشراك المجتمعات المدنية في ديناميكية عملية التعاون الأورو–متوسطي في إطار تنسيق الأعمال الخارجية للحكومات. ثم تمت تكملة هذه السياسات المتوسطية بسياسة أخرى؛ وهي سياسة الجوار الأوروبية التي تمت بلورتها عام 2003، والتي تضمنت نظرة جديدة لواقع النظام السياسي المتوسطي الثنائي والمتعدد الأطراف، وكذلك للأهداف والعلاقات المتوسطية البينية، وانتقل الأمن من مفهومه الضيق، بالمعنى العسكري إلى تصور أكثر تعقيدا عن الأمن الإنساني.[2]

رابعا؛ تضارب المصالح؛ فإنه جراء التفاوت بين موقعي الشمال والجنوب في هذا المضمار، فإن الشمال الذي فطن مؤخرا لأهمية الأخطار دون أن يعترف مع ذلك بأنه يتحمل الجانب الأكبر من المسؤولية عنها، يفكر في الحد من هذه المشاكل عن طريق إعاقة التنمية في المناطق الأخرى. والجنوب الذي لا تبدو له هذه المخاطر، أو على الأقل بعضها كخطر مرتقب في المستقبل المنظور، يأبى الحد من خياراته في التنمية، ما لم يقدم الشمال تعويضا كافيا عن ذلك. ومن هنا، يلقي كل طرف بالمسؤولية على الآخر، محملا إياه تبعات ما سيشهده المستقبل من أضرار. الأمر الذي يؤدي

---

[1] –M,Jean–Francois Coustillere,"l'UE et L'OTAN:Deux Approches Distinctes De Cooperation En Mediterrannee",**EL MOUNTADA FORUM** , Institut National D'etudes De Strategie Globale, Alger, 2/2005,p5.

[2]– عصام محمد عبد الشافي،"استراتيجيات متعثرة:القوى الكبرى ومعضلة الأمن في شمال إفريقيا"،**مجلة السياسة الدولية**، المجلد 49، العدد 196، أبريل 2014، ص 45.

إلى ترك المسألة دون قرار سيما في القضايا التي يتعرض فيها مصير الكوكب كله للخطر.[1]فبلدان الضفة الجنوبية تعاني أساسا من المشاكل التي لها علاقة بتعبئة وتسيير المياه والأرض، مثلما تعاني أيضا من تمدن سريع وغير محكم. في شمال المتوسط؛ تلوث الجو الذي له علاقة بانتاج واستعمال الطاقة وكذا تسيير النفايات المختلفة هي التي تسببت في أخطر المشاكل بالنسبة للمحيط وصحة المواطنين.وفي الجنوب، فإن المواد البيئية المحلية هي التي تعتبر أكثر تهديدا في حين أن في الشمال، تعد المواد الإجمالية والعابرة للبلدان أكثر عرضة للخطر. أما في جنوب حوض المتوسط؛ ينجم الفقر عن مسائل لها علاقة بالبيئة، ويساعد من جهته على تأزمها، وفي الشمال على عكس ذلك، "فإن الأوساط الطبيعية تعد مهددة من جراء النمو الاقتصادي وبعض النماذج التقنية وكذا رفع المستويات المعيشية".[2]

خامسا؛ تزايد الفجوة بين الجزائر وفرنسا من حيث انتماءاتهما لدول العالمين الشمالي والجنوبي. وكلا الطرفين يستغل الوضع سواء كان في صالحه أو لصالح غيره. إذ يجب إدراك أن هناك حقيقة أن علاقات التكامل والاعتماد المتبادل ليست عالمية، وإنما هي محدودة في دول الشمال دون الجنوب في الوقت الذي تزداد فيه الفجوة بين الشمال والجنوب. ولاشك أن زيادة تدهور الأوضاع في الجنوب، سيزيد من عوامل عدم الاستقرار السياسي والنزاعات. كما أن هذه المشاكل يمكن أن تمتد إلى دول الشمال، وتتصاعد بشكل يزيد من حدة المشاكل العالمية، التي بدأت تعاني منها دول الشمال كالمخدرات والهجرة الجماعية والأمراض وانتشار أسلحة الدمار الشامل وتلوث البيئة.[3] إن دول الضفة الجنوبية المغاربية منها تستعمل كيفية تعاطي الدول الأوروبية مع موضوع الهجرة كورقة مساومة من حيث أصبح كمجال تتنافس من أجل أن تكون المحاور الأول للدول الأوروبية في إطار سعي كل دولة من أن تبرز دورها على مستوى المنطقة.[4] بالرغم من عدم وجود نظرة واضحة للتهديد تجمع بين الدول المغاربية بخصوص الأمن والهجرة، والإقرار بوجود هوة ما بين نظرات النخب الحاكمة والقاعدة

---

[1]– كريستيان كوميليو،**العلاقات بين الشمال والجنوب**،ترجمة:أحمد عبد العليم،القاهرة،دار المستقبل العربي،1993،ص141.

[2]– عبد اللطيف بن أشنهو، ياسين بن اشنهو ، **مرجع سابق**، ص ص 58–59.

[3]– محمد محمود سليمان أبو غزله، **القوة تحكم العالم**، عمان،(ددن)، 1997، ص69.

[4]–Aomar Baghzouz," Le Maghreb, Le Saharaoccidentale Et Les Nouveaux Défis De Sécurite" **L'Année Du Maghreb**, 3,2007,
https://www.annemaghreb.revues.org/397.

(الشعوب والحكومة)، إلا أن موضوع الهجرة غير الشرعية يصب في اتجاه توحيد آراء القمة والقاعدة، كما بينته المؤتمرات والاجتماعات بالاتفاق على توحيد جهود هيئات الأمن للدول المغاربية من أجل محاربة الهجرة غير الشرعية والحد من انتشارها.[1]

المطلب الثاني: أبعاد وآليات مواجهة التهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية منذ نهاية الحرب الباردة

نتناول في هذا المبحث أبعاد وآليات كل من تهديد الإرهاب وتهديد الهجرة غير الشرعية والتهديدات البيئية، على أساس المواصفات التي أصبحت توسم بها هذه التهديدات، جعلت منها تأخذ عدة أبعاد تتعدى التصورات الوطنية والمحلية للدول، بل أكثر من ذلك تتعدى حتى الحدود الإقليمية. فمن الصعب اليوم في عالم ما بعد الحرب الباردة مواجهة هذه التهديدات دون ادراك أبعادها الحقيقية. وهذا ما سنبينه في هذا العنصر.

الفرع الأول: أبعاد وآليات مواجهة تهديد الإرهاب

لا يبدو تاريخيا وواقعيا أن ظاهرة الإرهاب الدولي عارضة أو أنها بصدد الاختفاء في مسرح الحياة السياسية الدولية، بل هناك من الأسباب التي تعمل من اتجاه استمرارها وتفاقمها على نحو أخطر، ومن الأسباب الهامة التي تجعل الإرهاب في تصاعد مايلي:[2]

أ-أن الجماعات والهيئات الإرهابية الدولية تكرس مجهوداتها لما تعتقد أنها تدافع عن قضايا وأهداف مثالية وسامية تستحق التضحية والمخاطرة التي تتلازم مع ضرورة استخدام العنف، والغاية من العنف هو إقناع العالم أو على الأقل تذكيره بالقضايا السياسية.

ب-إن الإرهاب بطبيعته يقوم على عنصر المفاجأة، ولكونه يحدث صدمة نفسية وعاطفية واجتماعية عنيفة لحظة وقوعه فهو يشكل وسيلة دعائية فاعلة، للإعلان عن القضايا التي يحارب الإرهاب من أجلها ونظرا للتصميم والإصرار على تنفيذ العمليات الإرهابية فهي تشكل عوامل إثارة جادة وشحن للعواطف والتعاطف الدولي مع مطالب الإرهاب.

---

[1] - رقية العاقل، **مرجع سابق**، ص60.

[2] -جلال فاخوري،**عولمة الإرهاب والحروب الإستباقية**،عمان،دار يافا العلمية للنشر والتوزيع، 2008،ص ص 48-49.

جـ–ضرب كل اقتصاد قوي مؤثر لإضعاف البلد المستهدف، وتدمير أمنه الاقتصادي واستقرار السياحة والاستثمارات فيه. مما يضعف الثقة الدولية بالاستثمار فيه ومحاولات إيصال هذا البلد المستهدف إلى حالة العجز التام والشلل الكلي على كل صعيد.

د– أن الإرهاب هو أحد وسائل التعبير عن الإحباط والشعور الكامل بالعجز عن المواجهة؛ وهو تعبير يائس، خاصة إذا سدت كل الطرق وانعدمت الوسائل ووصلت الأمور إلى طريق مسدود، وبلغت الأحوال حدا من التدهور لا يمكن احتماله أو السكوت عليه.

هـ–إن ممارسة الإرهاب الدولي مرتبطة بتحقيق أهداف ذاتية، وليس بالضرورة أن يكون لها علاقة بمصالح الدول.ولكن ما يجري هو ربط هذه الوسائل العنيفة بالدول كأن يشاع بأن الإرهاب هدد الدول أو المصالح والفضاءات الحيوية الدولية أو مرتبط بمصلحة الدولة الإرهابية بإستراتيجية معينة.

وللإرهاب مصادر ومنابع متنوعة لتمويله وتدعيمه، نذكر منها مايلي:

أ–تدعيم قيادات محترفة ذات أفكار ضالة ماديا عن طريق حسابات سرية في البنوك الدولية بالإضافة إلى إمدادهم بالأسلحة وتدريبهم عليها.

ب–السماح لبعض القيادات المنحرفة فكريا بجمع التبرعات في الدول الأجنبية مع علمهم التام بأن هذه الأموال لن تستخدم في أعمال الخير ولدعم الفقراء، وإنما تستخدم في تمويل العمليات الإرهابية.

جـ–تحديد بعض أعمال العنف والإرهاب ضد النشاط السياحي، الذي يعد من مصادر الدخل القومي لكثير من الدول .

د–اعتماد بعض الدول على القروض والمعونات المشروطة والمشبوهة من بعض الدول الأجنبية، وبالتالي عدم قدرة هذه الدول على مواجهة المشكلات، التي تواجهها بصور حاسمة خاصة ضد الدول مانحة القروض.

هـ–الإسناد بصفة دائمة إلى نماذج أو أطر مستوردة وتفسير المشكلات المختلفة، التي تواجه بعض الدول. وبناء عليها تكون المشكلات بعيدة عن الظروف المجتمعية والحلول المناسبة لقضايا الشباب المتنوعة في البيئات الثقافية المختلفة داخل نسيج المجتمع.

و–المشكلات الاقتصادية التي تعاني منها بعض المجتمعات خاصة الإسلامية (مشكلات – الإسكان–الديون–البطالة–الفقر...الخ) وانتشار جرائم الاعتداء على المال العام وانحرافات المسؤولين وتهريب الأموال العامة للخارج في بعض الدول الإسلامية. ومثل هذه المشاكل أدت إلى تفاقم مشاكل غالبية الشباب في بعض المجتمعات وفقدانهم الأمل في تحقيق الرخاء والاستقرار الاقتصادي لإقناع الشباب حديثي السن في البداية، وتضليلهم باسم الدين بضرورة القضاء على الفساد، وحل المشاكل التي تعاني منها بعض هذه المجتمعات خصوصا قطاع الشباب. وكان طبيعيا أن يدخل بعض الشباب المضلل في تلك الدائرة، ومن ثم القيام ببعض المهام المكلف بها من قبل الرؤوس المدبرة في الخارج. ولم يضع في اعتباره أن يضيف أعباء ومشاكل اقتصادية جديدة، ويعرقل مسيرة الإصلاح الاقتصادي.

ز–استغلال فقر بعض الشباب في بعض المجتمعات الإسلامية للسيطرة عليه بكافة العوامل المغرية وإغراؤه بالأموال واستثمار عوامل يائسه وإحباطه وعدم رضاه عن حياته وسخطه على المجتمع في تجنيده بسهولة.[1]

حـ–استغلال عامل البطالة وعدم توفير فرص عمل لشباب بعض الدول خاصة دول العالم الثالث، ودفع بعضهم في دائرة الإدمان بسبب البطالة ثم الاكتئاب والكبت والإحباط وعدم التوازن النفسي والاجتماعي ثم دخول بعض العناصر التي ضعفت عزيمتها وقدرتها على التصدي والمواجهة، وبالتالي الانحراف نحو التطرف. ومن ثم بات الإرهاب من أكثر مشكلات دراسة الإرهاب عمقا وتعقيدا مشكلة تعريفه. وهناك قول شائع حول هذه القضية أن "الإرهابي– في نظر البعض– هو محارب من أجل الحرية في نظر الآخرين".[2] ومن ثم فإن قضية تعريف الإرهاب تأخذ صورة الأحكام الشخصية والمصلحية. وتبعد بذلك عن الموضوعية، لأن كل دولة أو مجموعة سياسية تنظر للفعل الإرهابي

---

[1]– محمد مرسي محمد، "الإرهاب وآثاره على التنمية الاقتصادية"، **مجلة الأمن والحياة**، العدد 290، السنة 25، أغسطس، 2006، ص ص 57–58.

[2]– التخطيط الأمني، **أبحاث الحلقة العلمية الحادية عشرة**، في 1–4 جمادى الأولى 1409 هـ الموافق 10–13 دبسمبر 1988، الرياض، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب ،1414 هـ ، 1993، ص ص 45–46.

نظرة ذاتية؛ فإذا كان موجها ضد أعدائها فإنه يكون بعيدا عن الإدانة. وقد يكون مجالا للتمجيد والتحبيذ. أما إذا كان موجها ضد مصالحها أو حلفائها؛ فإنه يصبح إرهابا يجب إدانته وشجبه ومواجهته بالقوة والحسم.[1]

إن كلمة الإرهاب في وقتنا الحالي؛ أي منذ مرحلة ما بعد الحرب الباردة، كثيرا ما ارتبطت بما تنشره بعض الوسائل الغربية في الإسلام في إطار تشويه صورة الإسلام والمسلمين. لكن في حقيقة الأمر، أن هذا الأمر ليس بالجديد. فمنذ سنوات، كانت هذه الظاهرة تساق مع مفاهيم الجهاد، وتوسم بها بعض الحركات الإسلامية، وحتى حركات المقاومة. لذلك لابد من توضيح هذا الخلل الحاصل. ففي أواخر القرن العشرين وأوائل القرن الحادي والعشرين؛ اكتسبت كلمة الجهاد المزيد من الانتشار. كما أنها تستخدم من قبل حركات المقاومة والتحرير والحركات الإرهابية، كذلك لإضفاء الشرعية على قضيتهم وتحفيز أنصارهم. وقد شن المجاهدون الأفغان، طالبان والتحالف الشمالي، ما سمي بالجهاد ضد القوى الأجنبية وفيما بينهم. كما أن المسلمين في كشمير والشيشان وداغستان وجنوب الفلبين والبوسنة وكوسوفو خاضوا نضالهم باعتبار أنه يمثل شكلا من أشكال الجهاد. كما أن حزب الله وحماس ومنظمة الجهاد الفلسطينية وصفوا الحرب على إسرائيل على أنها جهاد. كما أن الجماعة الإسلامية المسلحة في الجزائر انغمست في الجهاد، الذي اتخذ شكلا إرهابيا ضد الحكومة هناك. كما شن أسامة بن لادن ما سميبالجهاد العالمي ضد الحكومات المسلمة والغرب.[2] فأصول ما يسمى بالإرهاب، ارتبطت بذلك التنامي الواضح للتيار الإسلامي الجهادي. وساهمت الظروف في بلورة هذه الظاهرة؛ فالدور الطامح لإيران بالانتشار بهدف تسويق نموذجها الإسلامي، ارتبط بضرورة استخدام العنف لتحقيق هذا النموذج. وبدلا من الدعوى للنموذج الإيراني بالأسلوب السلمي، ارتبط نشر هذا النموذج باستخدام الطريق الكفاحي لترجمته إلى واقع عملي.[3]

لكن في حقيقة الأمر، فإن الإسلام برئ من كل ما اتهم به في سبيل تبرير العمل الإرهابي باسمه، إذ لا يستخدم القتال أو العنف في الإسلام إلا لرفع ظلم أو لإحقاق حق، أو إذا وقف الأعداء

---

[1]– المرجع نفسه.

[2]–جون اسبوزيتو،**الحرب غير المقدسة: الإرهاب باسم الإسلام**، ترجمة:مصطفى حسين عبد الرزاق، سوريا: دار الحوار للنشر والتوزيع، 2006، ص ص 41–42.

[3]–جمال على زهران،**النظام الدولي بين الاستمرارية والتغيير:دراسة في مشكلات معاصرة**، ط2،(د.م.ن)، 2002،ص34.

والخصوم حجر عثرة في طريق حرية الدعوة، أو حاولوا منع أمة المؤمنين من تأدية شعائرها، أو من أن توفر المناخ اللازم لعزتها وكرامتها. في مثل هذه الحالات، يصبح استخدام القوة ضرورة، وتكون القوة لردع عدوان، أو إزالة عقبة. فإذا ما تحقق ذلك، وأزيل شر الأعداء وأذاهم، لا يكون هناك مبرر لاستخدام القوة.[1] هذا ما أرشدت إليه الآية الكريمة من القرآن الكريم التي جاء فيها: ﴿فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾.[2]

أما علاقات السلام وعدم استخدام العنف؛ تكون مع من لم يبدأوا بقتال ضد المسلمين، لا بل من واجب المسلمين في هذه الحالة أن يقيموا مع أمثال هؤلاء علاقات عمادها العدل والقسط.[3] هذا ما بينته الآية الكريمة ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾.[4]كما أن القتال في الإسلام لا يهدف إلى القتل، والإجهاز على العدو كائنا من كان، وإنما يهدف القتال إلى ردع العدو وإرهابه وإلقاء الرعب في قلبه كي يتراجع عن عدوانه وظلمه، هذا ما بينته الآية الكريمة التي جاء فيها الأمر بالإعداد وامتلاك القوة.[5]في قوله تعالى: ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾.[6]

وللدلالة على ما يعيش هؤلاء الإرهابيون من ضياع وتشتت في الفكر والعقيدة، فقد رفعوا شعارات غير متناسقة، ولا تحمل في طياتها أي نضج ديني أو سياسي أو اجتماعي بدليل أنهم تارة كانوا يحاربون الغرب لأنه مسيحي كافر، وتارة لأنه يعادي المسلمين ويستأثر بمصالحهم، وتارة كانوا يرفعون شعارات تدعو إلى تطهير العالم الإسلامي من الأجانب، وتارة يميزون ما بين غربي من أهل الكتاب وما بين غربي ملحد.[7]

---

[1]– أسعد السحمراني، **التطرف والمتطرفون**، بيروت: دار النفائس، 1999، ص95.

[2]– **القرآن الكريم** ، سورة البقرة، الآية 193.

[3]– أسعد السحمراني، **مرجع سابق**، ص95.

[4]– **القرآن الكريم**، سورة الممتحنة، الآية 08.

[5]– أسعد السحمراني، **مرجع سابق**، ص97.

[6]– **القرآن الكريم**، سورة الأنفال، الآية 60.

[7]– يوسف حسن يوسف، **مرجع سابق**، ص 94.

وهذه التصنيفات طالت أيضا الدول العربية والإسلامية. علما أن هذه القوى الإرهابية التي تتستر بالإسلام، لم تقم بأي هجوم على أشخاص أو مصالح صهيونية، ولم توظف أدنى ما تملك من طاقات وإمكانيات للدفاع عن الأقصى الشريف الذي تنتهك يوميا حرماته. بل جل ما فعلته أنها خططت لتقتحم بواسطة الطائرات المدنية برجي مركز التجارة العالمية في نيويورك فقتلت آلاف الأبرياء. ومن ثم عمدت بدءا من منتصف التسعينات وبعدها إلى تفجير مساكن آهلة ومجمع المحيا في الرياض وحي شعبي في تركيا وحي مليء بالمطاعم في إحدى مدن المملكة المغربية وقطارات مليئة بالمواطنين في إسبانيا وفندق الماريوت في ماليزيا، وخطف السياح على يد جماعة أبو سياف في الفلبين وفي اليمن...إلخ.[1]

إذا تم تثمين الرأي الذي أكده أحد الرؤساء وهو: فرانسيسكو كوسيكا، من أن هذه الأصولية أو التطرف الإسلامي قضية داخلية لا يمكن أن تكون خطرا دوليا. كذلك يمكن تأكيد أن ما تعرفه بعض الدول العربية والإسلامية من ظواهر ما يسمى بالأصولية أو التطرف هي أزمة نمو، لها أسبابها؛ أسباب داخلية خاصة، وأسباب تاريخية وأسباب اقتصادية وسياسية، ولكنها أزمة لن تلبث أن تنقشع، وأزمات من هذا النوع، لا ينبغي أن ترعب أحدا، علاجها سيكون بإبعاد أسبابها لا بمقاومتها بالعنف، لأن العنف هو الذي يولد العنف. وقد يستمر العنف يعاند العنف، والضحية هو الإنسان؛ وهو الأفكار، وهو الحوار حول هذه الأفكار. فالأصولية ليست مرضا فكريا أو دينيا، وإنما هي مفهوم والمفاهيم تناقش ولا تقاوم.[2] فقد عرف العالم المسيحي واليهودي والإسلامي أنواعا من الأصولية في تاريخها، وقد عرفوا أنواعا من الأصولية، ولكنها لم تدمر حضارة هؤلاء وأولئك، ولا كانت وباءا أو خطرا يهدد الآخري. ويضيف الكاتب عبد الكريم غلابفي هذا الشأن قوله: "فليس الإسلام خطرا على أوروبا وليوفر الحلف الأطلسي قواته فلا ضرورة لمواجهة الأصولية الإسلامية لأنها قضية داخلية، تعالج إيجابياتها سلبياتها، ولا خطر منها على أي كان".[3]

إن لظاهرة الإرهاب في مواقف وتصرفات الدول، أثر سلبي يتمثل في تطبيق سياسة الكيل بمكيالين في تكييف التعامل مع الظاهرة الإرهابية. وهذا أمر واضح للعيان لا يحتاج لأي تفصيل أو

---

[1]– المرجع نفسه.

[2]– "أي مستقبل للبحر الأبيض المتوسط الاتحاد الأوروبي"، **مرجع سابق**، ص ص178–179.

[3]– المرجع نفسه، ص179.

بيان. إذ أنه من المعلوم أن مواقف الدول والأشخاص وكذلك رد الفعل الممكن صدوره منهم، قد يختلف لدى البعض عنه لدى البعض الآخر. وهذا أمر متصور ومتوقع، لأن تقييم أو إدراك شيء ما يختلف من شخص لآخر أو من دولة لأخرى، باعتبار أن ذلك يدخل في طبيعة الأشياء.[1] غير أنه من الملاحظ –في أحوال كثيرة– صدور هذه المواقف استنادا إلى اعتبارات شخصية بحتة، تستوحى أساسا من إيديولوجيات واتجاهات ذات طبيعة سياسية تجعل المنطق والقانون في المقام الثاني.[2]

وإذا كان من واجب الدول ألا تلجأ إلى القياس بمعيارين أو بمكيالين في إطار الإرهاب الدولي، فإن استقرار الواقع الدولي الحالي يذهب إلى عكس من ذلك تماما؛ فهناك بعض الدول تعتبر الإرهابيين مجرمين في بعض الحالات بينما في حالات أخرى تعتبرهم أبطالا. وهناك بعض الدول تؤيد دولا بعينها ترتكب أفعالا إرهابية فاضحة، وتذهب حتى إلى حد إضفاء الشرعية على هذه الأفعال. ولاشك أن ذلك أمر غير سليم، ذلك أنه لا يمكن –استنادا إلى معايير شخصية ترجع أساسا إلى بعض الضغوط أو بعض العوامل السياسية المتغيرة– أن نصل إلى القضاء على ظاهرة الإرهاب الدولي.

إن للإرهاب الدولي مدلولات ومفاهيم متعددة؛ فهو يعرف دوليا بأنه الإرهاب، الذي يتخطى الحدود السياسية للدول. وهو الذي ينتج عن ممارسته ردود فعل وأصداء دولية، قد يتسع تأثيرها أو يضيق بحسب الأحوال.[3] والإرهاب الدولي غالبا ما يصطبغ بالصبغة السياسية. كما أن الجماعات التي تمارسه هي جماعات غير رسمية. ومن أمثلة الجماعات والتنظيمات الإرهابية، التي برزت على الساحة الدولية في أواسط الستينيات والسبعينيات من القرن العشرين، منظمة لدرماينهوف الألمانية والألوية الحمراء الإيطالية، والجيش الأحمر اليابانية ومنظمة توباماروس في أرغواي، ومنظمة الجيش الثوري الشعبي في الأرجنتين، وحتى في ثلاثينيات القرن العشرين منظمات صهيونية مثل منظمة الأرجون ومنظمة الهاجانا وغيرها...فلا يبدو إذن حسب ما يشير إليه التاريخ. والواقع أن ظاهرة الإرهاب عارضة أو أنها بصدد الاختفاء عن مسرح الحياة السياسية الدولية –كما سبق وأن ذكرنا– بل أن هناك من الأسباب ما يجعل الظاهرة في تصاعد.[4] فمصطلح الإرهاب يستخدم أحيانا بطريقة

---

[1]– أحمد أبو الوفا، "ظاهرة الإرهاب الدولي"، **مجلة السياسة الدولية**، مصر، القاهرة، مركز الأهرام، العدد161، المجلد 40، يوليو 2005 ، ص162.

[2]– المرجع نفسه.

[3]– جلال فاخوري، **مرجع سابق**، ص48.

[4]– المرجع نفسه.

انتقائية وتلصق أحيانا بأعمال لا تندرج ضمن مفهوم التعاريف المشار إليه آنفا. وهذه مسألة تثير الارتياب في تعريفات بعض الدول للإرهاب، ومنها الولايات المتحدة الأمريكية على وجه التحديد.[1]

ليس من التدين أن يتطرف المرء ويطلق العنان لهواه، أو لهوى أمير جماعته. كما أن التطرف يعطي صورة منفرة عن الإسلام ولا تتناسب مع سماحته، لا بل تسيء أيما إساءة حتى صح أن نعد ظواهر التطرف التي تبرز بين حين وآخر إشكالية تهدد الأمة، وتحول هؤلاء المتطرفين من خلال أساليبهم الإرهابية إلى أدوات بأيادي الأعداء، يعملون غير عابثين بقيم بدون ضوابط.[2]

وقد أعطى الداعية الشيخ محمد الغزالي صورتين لمخاطر حالات التطرف التي يعتمدها بعض الناس متسترين بالدين فقال: "المصيبة أن بعض المتحدثين في الإسلام لديهم مقدار هائل من قصر النظر وقلة الوعي، والأدهى أن يتحول هذا الفكر السقيم إلى مبدأ تؤلف فيه كتب وتنتهي عليه مواقف". ويضيف: "إن هذه العقليات أنزل رتبة من أن تؤمن على مستقبل شركة مساهمة، فكيف يتاح لها التحدث عن دين كبير ورسالة أورثت الإنسانية أرقى حضاراتها؟[3] فالجهاد في النصوص الإسلامية بمعناه العام يعني مقاومة الأعداء، أو مجاهدة النفس، أو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والجهاد بمعناه الخاص يعني، بذل الإنسان في سبيل الله نفسه وماله واستخدام لسانه من أجل نصرة الإسلام والمسلمين؛أي أن من الواجب على المسلم القتال لردع المعتدي ودفع العدوان، ومن واجبه القتال دفاعا عن النفس والمال والعرض. ولكنه في الوقت نفسه، حرم الإسلام على المسلم العدوان في الجهاد، مثل قتل من لا يجوز قتله من الأطفال والنساء وكبار السن وسائر المدنيين، الذين لا يستخدمون السلاح.[4]

إن مواجهة الظاهرة الإرهابية أصبحت من أعقد المشاكل التي تواجه المجتمع الدولي. وتتمثل فعالية مكافحة أية ظاهرة غير مشروعة في مدى توفرها على مكافحتها والقضاء عليها، أو على الأقل الإقلال من حجمها. ومن بين أهم الوسائل بصدد الإرهاب الدولي ما يلي:[5]

---

[1]– عبد الله العليان، **الاسلام والغرب مابعد 11 سبتمبر 2001**، المغرب، المركز الثقافي العربي،2005، ص 26.

[2]– أسعد السحمراني، **مرجع سابق**، ص79.

[3]– المرجع نفسه، ص ص 79–80.

[4]– صالح النهار غازي، **في مصادر تهديد الأمن القومي العربي الداخلية،دراسة في الأمن والتنمية**،عمان،مركز جوهرة القدس، 2006، ص275.

[5]–أحمد أبو الوفا، **مرجع سابق**، ص ص164–165.

- اتخاذ إجراءات فعالة ضد الدول التي تعتدي على حقوق الإنسان والشعوب؛
- إنشاء محكمة جنائية دولية دائمة وفعلا تم إقرار النظام الأساسي للمحكمة في مدينة روما سنة 1998؛
- التعاون بين الدول على نطاق واسع في هذا المجال؛
- عدم الاستجابة لمطالب الإرهابيين، وبالتالي إتباع سياسة عدم التنازل (no concessions policy) حتى لا يكون اللجوء إلى أفعال الإرهاب وسيلة لتحقيق مآرب معينة؛
- اهتمام وسائل الإعلام بالتركيز على خطورة الإرهاب الدولي وآثاره المدمرة؛
- اتخاذ الإجراءات الجماعية لعزل الدول التي بسلوكها الثابت والمطرد، تشجع الإرهاب الدولي بطريق مباشر أو غير مباشر؛
- محاكمة مرتكبي جرائم الإرهاب الدولي بأشد العقوبات؛
- تقنين جرائم الإرهاب الدولي؛
- عدم اعتبار جرائم الإرهاب الدولي من قبيل الجرائم السياسية؛
- تقرير المسؤولية الدولية الجنائية لمرتكبي أفعال الإرهاب الدولي دولا كانوا أو أفرادا؛
- القضاء على الأسباب التحتية أوالدافعة إلى الإرهاب الدولي وذلك باتخاذ كل ما يلزم لتلافيها.

والواقع،أن ما تقدم يبين أنه نظرا لأن الظاهرة الإرهابية عابرة للحدود، فإنه من الضرورة بمكان إقرار التعاون الدولي في مجال القبض على مرتكبي الأفعال الإرهابية ومعاقبتهم، كوسيلة مهمة ولازمة لمحاربة الإرهاب الدولي بطريقة فعلية. فالقضاء على الإرهاب الدولي، يفترض إذن تعاونا دؤوبا وواعيا بين الدول. ومن المفارقة أن يكون أحد مظاهر تدويل العلاقات الدولية الحديثة هو تدويل الأنشطة الإجرامية والإرهابية. وإذا كان من الثابت أن الإرهاب وأعمال العنف لن تقل في كثافتها مستقبلا، فإن السبيل الوحيد لتقليله يكون بزيادة التعاون الدولي في هذا المجال؛ على أساس أن أية دولة لا تستطيع أن تقضي الآن بمفردها على الإرهاب. وبما أن التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب، وإن كان شرطا ضروريا، إلا أنه ليس بالشرط الكافي، إذ يجب أن تتخذ الدولة –على الصعيد الداخلي– العديد من الإجراءات، التي تساعد على القضاء على هذه الظاهرة، من بينها ما يلي:[1]

1–تعديل النصوص التشريعية الداخلية لتتلاءم مع الاتفاقات الدولية في هذا المجال.

[1]– المرجع نفسه، ص165.

2–تنفيذ الالتزامات الدولية في مجال الإرهاب ومحاكمة مرتكبي الأفعال الإرهابية بحسن نية.

3–منع تكوين جماعات إرهابية فوق إقليمها، وكذلك منع التحضير والإعداد للعمليات الإرهابية في إقليمها أو الانطلاق إلى ارتكابها في إقليم دول أخرى.

4–تشديد العقوبات التي توقع على مرتكبي الأفعال الإرهابية.

5–الانضمام إلى الاتفاقات الدولية التي تقيم نوع من التعاون الدولي في مجال مكافحة الإرهاب، مثل: اتفاقية طوكيو لعام 1993 الخاصة بالجرائم، وغيرها من الأعمال التي يتم ارتكابها على متن الطائرات، واتفاقية لاهاي لعام1970 الخاصة بالقضاء على الاختطاف غير المشروع للطائرات، واتفاقية مونتريال لعام1971 المتعلقة بالقضاء على الاختطاف غير المشروع للطائرات والاتفاقية الدولية الخاصة بالقضاء على التفجيرات الإرهابية لعام1997، والاتفاقية الدولية للقضاء على تمويل الإرهاب لعام 1999، والاتفاقية العربية لمحاربة الإرهاب لعام 1998...الخ.

يعد الإرهاب من أخطر التهديدات الأمنية لكونه غير متوقع، ولا يهدف للاستيلاء على الإقليم، ولا على الحصول على نجاحات ضد قوى عسكرية معينة. فهو يلجأ إلى زعزعة استقرار الدول المستهدفة، باستغلال نقاط ضعفها وكذا سكانها. كما أنه يستعين بالوسائل الحديثة، مستغلا سهولة الاتصالات الدولية، وسهولة اختراق الحدود، ويعد خطرا دوليا لأنه يصيب أي دولة وفي أي وقت.[1]

وبما أن ظاهرة الإرهاب تشكل خطرا يهدد الأمن القومي للدولة، بما يستهدفه من إحداث لتغيرات في النظام الاجتماعي بمفهومه العريض، الذي يتضمن مجموعة العلاقات السياسية والاقتصادية والاجتماعية. ولما كان الإرهاب يمارس من خلال إستراتيجية بعيدة المدى، فإنه يجب مواجهته بخطط إستراتيجية أيضا من جانب الدولة والمجتمع، لتلافي آثاره ونتائجه، والحيلولة دون تحقيقه لأهدافه البعيدة، وذلك بتأمين النظام الاجتماعي، وتدعيمه وتقويته واتخاذ الإجراءات الكفيلة بتحقيق تماسكه ومناعته ضد التهديد. مع العلم، أن مكافحة الإرهاب تتطلب مجموعة من الخطط

[1]–سميرة سلام، **مرجع سابق** ، ص103.

التفصيلية أو التكتيكية، التي تمارس من خلال العمليات اليومية، مثل: عمليات التأمين، والحراسة والتصدي للمواقف الإرهابية وغيرها. فلا بد من التخطيط الاستراتيجي لها.

ويشتمل التخطيط الاستراتيجي لمكافحة الإرهاب عددا من الأهداف البعيدة التي تتسم بالشمول، والتي تتطلب مدة طويلة نسبيا من الزمن لتنفيذها. ومن بين هذه الأهداف:[1]

1-تأكيد سياسة الدولة في الالتزام بمبدأ عدم الرضوخ لمطالب الإرهاب، مهما كان حجم الخطر الذي يهدد به الإرهابيون؛ ويتطلب هذا التأكيد والترسيخ نتيجة الخطط الإعلامية والمواجهات التفصيلية للمواقف أو التهديدات الإرهابية.

2-الارتقاء بمستوى الأداء لأجهزة الشرطة والأمن؛ بحيث يصل إلى القدرة الكاملة على مواجهة الإرهاب. ويتأتى ذلك في بناء تخطيط استراتيجي للتدريب والتسليح والمعدات، والارتقاء بنوعية العنصر البشري في الجهاز كما وكيفا.

3-بناء جهاز للمعلومات والتحريات، ذي كفاءة عالية واتصالات مؤثرة وقدرة على جمع المعلومات وتحليلها واستخلاص النتائج منها، ويتطلب ذلك خططا تدريبية وإمكانات مادية وبناء قواعد للمعلومات وإنشاء مصادر للتحريات، ووضع أسس للاتصال والتعاون الدولي والخارجي في مجال المعلومات.

4-تنمية وتطوير علاقات الدولة بالدول الأخرى الصديقة والحليفة، لإقامة تعاون بناء وفعال في مجال مكافحة الإرهاب، عن طريق مذكرات التفاهم والاتفاقيات والمعاهدات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف، أو على التفاهم الودي ومبدأ المعاملة بالمثل.

5-وضع برامج قومية إعلامية وتعليمية وتربوية، تشارك فيها كافة أجهزة الدولة المعنية من أجل خلق رأي عام مؤيد لجهود الدولة في مكافحة الإرهاب،للوصول إلى تعاون جماهيري فعال لإجراءات الأمن والشرطة في مواجهة النشاط الإرهابي،وفي نفس الوقت تحصين الجماهير ضد فلسفات الإرهاب والتطرف والأفكار الهدامة،وتفنيد دعاوى الإرهابيين، وتوعية الجماهير ضد أخطار الإرهاب.

---

[1]- **التخطيط الأمني**، مرجع سابق، ص ص 51-53.

الفرع الثاني: أبعاد وآليات مواجهة تهديد الهجرة غير الشرعية

توجد فروقات بين دول ضفتي المتوسط الشمالية والجنوبية التي كان من الممكن أن تمثل مجالات للتعاون والتكامل بين الجانبين: فعلى المستوى البشري، يوجد فائض في قوة العمل هنا وحاجة لها هناك، وعلى المستوى الاقتصادي توجد فرص جدية لشراكة اقتصادية لتوفر سوق مغاربية وقوة عمل بخسة، فضلا عن قرب الجوار الجغرافي. إلا أن الأمور تسير خلافا لهذاالمنحى إذ سادت لدى شعوب الضفة الشمالية أحكام مسبقة وصور نمطية إزاء الطرف الجنوبي للمتوسط لا تشجع على مثل هذا التعاون بل تكرس رفض الآخر وتؤسس للقطيعة.[1]

من أهم الصور النمطية للمهاجر لدى المجتمعات الأوروبية:[2]

1. أنه يؤمن بدين مغاير للديانة المسيحية بتفرعاتها.
2. أن المهاجر معتنق لدين قوي ومتجذر ومترسخ، خاصة وأنه يستعصي على التنصير أو التلحيد (الإلحاد).
3. أنه حامل لمضامين ثقافية ونمط من العادات.
4. أنه خطر ديمغرافي، كمهدد لتركيبتها السكانية وتوازنها الديمغرافي.
5. أنه مصدر للعنف والتطرف فكرا وعقيدة وسلوكا، وقد تعززت هذه الصورة خاصة بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 وأحداث بريطانيا (لندن) وإسبانيا (مدريد)...
6. أنه جاء لينافس فرص العمل للمواطن الأوروبي.

[1]–الأمين الكلاعي،"الهجرة بين ضفتي المتوسط وإشكالية الجوار"،**دراسات دولية**،العدد101 ديسمبر، 2006، ص87.
[2]– المرجع نفسه، ص ص 88–89.

هناك دعوة في بعض الحكومات الأوروبية إلى إسلام محلي أوروبي من قبيل "إسلام فرنسي" و"إسلام إيطالي" و"إسلام بريطاني"، بدلا من الإسلام في فرنسا والإسلام في إيطاليا والإسلام في بريطانيا...الخ.وهذه دعوة إلى إدماج الأقليات الإسلامية في البلدان المضيفة، عبر الاعتراف بالتعددية الثقافية،وخطو بعض الخطوات نحو مأسستها، من خلال بعض المؤسسات والمجالس الممثلة للمسلمين. غير أن هذا لا يتم بنفس أهمية حصولهذه الأقليات على جميع حقوق المواطنة أسوة بالمواطنين الأصليين، كما يعيق ذلك تدخل الحكومات بشكل سافر في تشكيل هذه المجالس، لتعتبر أحد مفارقات الديمقراطية الغربية بين الدعوة إلى الاستيطان الكامل، ومدى تجسيد ذلك في منح الأقليات جميع الحقوق المصرح بها.[1]

للهجرة أبعاد مختلفة سواء على المستوى الفردي أو على المستوى الجماعي، وما يهمنا هنا هو الهجرة الخارجية أو الدولية والتي توصف بالهجرة غير الشرعية، وهذا النوع من الهجرة غالبا ما تقف وراءها مجموعتين رئيسيتين من الخلفيات، هما:[2]

1- **مجموعة الأبعاد السياسية والأمنية**؛هي كثيرة تتسم بظهور ظروف غير ملائمة كالخلافات والصراعات والإبادة، فمثل هذه الظروف تدفع بالكثيرين فرادى وجماعات إلى الهجرة وطلب حق اللجوء السياسي لدى دول أخرى.
2- **مجموعة الأبعاد الاقتصادية**؛تتعلق باضطرار المهاجرين إلى البحث عن مستويات معيشية أفضل، حيث تتفاوت فرص العمل والكسب من دولة إلى أخرى، فتتحول بعض الدول إلى مناطق جذب المهاجرين لما يتوفر بها من فرص عمل، وتتحول دول أخرى إلى مناطق طرد بسبب قلة الموارد وفرص العمل وسوء الأحوال المعيشية.

---

[1]-سعيد الصديقي،"الهجرة العالمية وحقوق المواطنة"،**مجلة السياسة الدولية**،العدد168،أبريل 2007،المجلد 42،ص ص 28-29.

[2]- **التخطيط الأمني**، مرجع سابق، ص ص 52-53.

قامت الدراسات السوسيولوجية بتحديد عوامل تحفز للهجرة وتؤثر في تياراتها وهي:عوامل مرتبطة بالمنطقة الأصلية للمهاجرين، عوامل مرتبطة بمنطقة استقبال المهاجرين،العوائق المتداخلة بين المنطقتين؛ وذلك بتتبع عملية التغير الاجتماعي وانعكاساتها على قيم الناس وحاجاتهم وطموحاتهم وتوقعاتهم، ومن دراسات البناء الاجتماعي تبين أن هناك ثلاث مستويات –كعوامل تحفز الهجرة– هي:النسق الاجتماعي، نسق الثقافة ، نسق الشخصية، وتوصلت إلى أن الهجرة:

1– تبرز في خضم هذه العملية كفاعل أساسي في حفظ التوازن الديناميكي للنظام الاجتماعي ككل.

2– تعتبر ميكانيزما تعويضيا بالنسبة للأفراد الذين يواجهون مشكلات في ثقافتهم الأصلية.

3– تعتبر من القيم الخاصة المضادة لانعكاسات التغير الاجتماعي وتوصلت نتائج دراسات سوسيولوجية أخرى، أن التغيرات الديموغرافية أثرت في الهجرة الدولية من حيث:

أ/ارتفاع معدلات النمو السكاني في الدول النامية، مع غياب برامج تنموية ناجحة، مما أدى إلى ارتفاع معدلات البطالة وتدني مستويات الأجور، الأمر الذي دفع ببعض سكان هذه الدول إلى البحث عن فرص عمل في دول أخرى.

ب/أن الدول الصناعية تمر منذ أكثر من نصف قرن، بآخر مراحل التحول الديموغرافي التي تتميز بانخفاض كبير في معدلات النمو السكاني، وارتفاع نسبة كبار السن نتيجة للانخفاض الشديد في معدلا الوفيات.

ولا جدال من أن الدراسة الجدية للهجرة غير الشرعية تتطلب الأخذ بعين الاعتبار الأبعاد التاريخية والاقتصادية والسياسية للواقع الذي نشأت فيه، فضلا عن العوامل الطارئة أو الاعتراضية التي تصاحب التغيرات الاجتماعية المفاجئة والعنيفة. إن طرح مشكل هذه القضية لا زال يتم بطريقة غير مقبولة، بل إن الإعلام يكتفي بنشر المعلومات والبيانات التي يجمعها من مصادر المؤسسات المكلفة بمحاربة الظاهرة، ويوظف مصطلحات ومفاهيم تفيد التهويل والإثارة والتحذير(قوارب الموت)،

فشاعت تصورات بسيطة وضيقة، مع أن المشكلة في بعديها الإنساني والأمني، تتجاوز كل ذلك إلى معضلة حقيقية تتفاقم بحدة وقساوة.[1]

إن من بين مبرراتالهجرة غير الشرعية الفقر الحاد في الحاجات الفيزيولوجية التي تضمن بقاؤه مثل: الحاجة إلى الغذاء وإلى الشرب بسبب المجاعات والحروب وتقلص فرص حياة الأفراد البشرية فيركز على إشباعها دون المبالاة بالمخاطر المرافقة لها والتي تهدد حاجات السلامة والأمن؛ بحيث على الرغم من الآثار الجانبية للخوف التي ترافق عملية البحث عن الأمن، إلا أن هناك أمل قوي بتحقيق الأمن الدائم والاستقرار وهذا هو الشعور وراء سلوك الهجرة غير الشرعية التي يغامر فيها الأفراد في البحار والصحاري من أجل تأمين فرص العيش والحياة الكريمة وتحقيق آمال المستقبل.[2]

إن الهجرة تعرف مشكلا في تعريفها، إذ أن اختلاف سياسات الدول نحو مسألة الهجرة تبين الطريقة التي تنظر بها الدول إلى مسألة تنقل الأشخاص عبر حدودها. فهناك الدول التي تنظر للمهاجر على أنه "الشخص الأجنبي الذي يدخل التراب الوطني". أما البعض الآخر؛ فلا يكتفي بالأجنبي فقط، بل يأخذ بعين الاعتبار حتى المواطن. هناك بعض الدول تركز على الفترة التي يقضيها الشخص على أراضيها كي تعتبره مهاجرا، والبعض الآخر يركز على علاقة الدولة بالمهاجر في مجال الشغل أو هدف المهاجر إذا كان ينوي الإقامة الدائمة.

بالإضافة إلى مشاكل التعريف، فإن الدول تختلف كثيرا فيما بينها بخصوص القوانين التي تسمح للمهاجرين بالعبور أو العمل أو الاستقرار على أراضيها في الوقت الذي تحث فيه منظمة الأمم المتحدة كافة الدول على اعتماد التعريفات التي قدمتها بهدف توحيد وسائل الإحصاء وإقامة شبكة من المعلومات، التي يستفيد منها الجميع للتعامل مع هذه الظاهرة. لكن غالبا ما تلجأ الدول إلى استعمال

---

[1]– العربي زروق وآخرون ،"ظاهرة الهجرة غير الشرعية:انعكاسات وآليات المواجهة"، الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط: المخاطر والإستراتيجيات، **مرجع سابق**، ص ص 26–27.

[2]– رؤوف منصوري،**الهجرة السرية من منظور الأمن الإنساني**،الاسكندرية، مكتبة الوفاء القانونية، 2016، ص ص 351–352.

مفاهيم وتبني سياسات تقوم على المصلحة الوطنية والتقاليد القائمة أكثر ما تحترم إمكانية الإحصائيات الجغرافية.[1]

إن الهجرة وعلى غرار باقي العمليات التي تحدث على المستوى الدولي، لا تنحصر في علاقة ضيقة بين وحدتين سياسيتين صغيرتين معزولتين بقدر ماهي عملية تتم داخل نظام دولي هو في حد ذاته نتاجللتاريخ العالمي. وتلعب الدول دورا كبيرا داخل هذا النظام الذي يضم فواعل آخرين غير الدول والتي بدورها تقوم بدور مهم يحد أكثر فأكثر من فاعلية سياسات الدول في مجال تنظيم مسارات الهجرة وتأثيراتها على المجتمعات المحلية في الدول المتقدمة.

الهجرة عملية تحدث في النظام العالمي.وهذا ما لا يحصرها في علاقة دولة مرسلة ودولة مستقبلة، ويحصر التحليل في وظيفة محاولة معرفة آثار ذلك على السياسات الداخلية للدول،بل يجعلها جزء من العمليات الدولية مثلهامثل تنقل رؤوس الأموال والتكنولوجيا والأشكال المؤسساتية والإبداعات الثقافية.[2]

إن محاصرة ظاهرة الهجرة غير الشرعية تستهدف الحفاظ على أساس الروابط الإستراتيجية بين شمال المتوسط وجنوبه من خلال توفير فرص أفضل لفتح آفاق جديدة للعمل والهجرة الشرعية كشركاء في التنمية والأمن والاستقرار. وبشكل أكثر وضوحا، فإنه يمكن مواجهة تلك الظاهرة عن طريق عدد من السبل لعل أهمها مايلي:

- فيما يتعلق بالوسائل الإعلاميةبإنتاج وبث برامج إذاعية متنوعة تتعلق بتوعية الشباب بمخاطر الهجرة غير الشرعية، وتعريفهم بأن المهاجرغير الشرعي لا يتم تقنين وضعه ومنحه إقامة رسمية أو جنسية على الإطلاق مهما طالت فترة بقاؤه بالدولة التي قصدها. وتنظيم حملات إعلامية، وتنفيذ مشروع حملة قومية إعلامية لتوعية الشباب بمخاطر الهجرة غير الشرعية؛
- ضرورة التحرك الجاد نحو تنمية فاعلة ومستدامة لخلق المزيد من فرص العمل ولرفع مستوى المعيشة،كما أنه من الضروري على الحكومة القيام بتوفير نقص احتياجات الشباب من فرص العمل، وكذلك القطاع الخاص بتوسيع الاستثمار داخل الدول بدلا من الخارج؛

---

[1]– عبد السلام يخلف،"الهجرة الدولية بين سيادة الدول ومتطلبات الحاجات الإنسانية"،**جريدةالعالم الإستراتيجي**،العدد1، مارس2008، ص14.

[2] – المرجع نفسه.

- فرض عقوبات رادعة على الأفراد والجماعات التي تدير أو تسهل عمليات تهريب البشر بشكل غير شرعي، وتشديد الحراسة على الحدود البرية والبحرية لمواجهة جماعات الهجرة غير الشرعية على الحدود وبناء معسكرات احتجاز للمهاجرين على السواحل، حتى يبث في أمرهم إما بالعودة إلى بلدانهم أو بالسماح لهم بالعبور؛
- تقنين أوضاع المهاجرين هجرة غير شرعية بقدر ما تسمح به ظروف الدول المستقبلة من خلال آليات تعاون فني وأمني وقضائي وتشريعي، بالإضافة لتوسيع دائرة الاتفاقيات الثنائية والإقليمية بين الجزائر ودول الاتحاد الأوروبي للوصول لأفضل الأطر لاستقرار سوق العمل والهجرة في الدول الأوروبية؛
- إنشاء وتطوير مراكز التدريب المهني لإعداد العمالة الماهرة وإكسابها خبرات لازمة بما يتناسب واحتياجات أسواق العمل الخارجية؛
- نظرا لمعاناة دول جنوب وشرق البحر المتوسط من الهجرة غير الشرعية كدول عبور ودول إقامة غير قانونية شأنها شأن الدول الأوروبية، فمن الضروري التعاون كشركاء متكاملين للتعاطي المجدي مع الهجرة غير الشرعية عبر تعزيز آليات مكافحة عصابات وشبكات تهريب المهاجرين بجهود أمنية مشتركة بين الدول المعنية، وتعزيز الأمن البحري في الموانئ والمياه الإقليمية والاقتصادية وفقا للقوانين المنظمة البحرية العالمية، وبما يتماشى مع أحكام المدونة الدولية.[1]

الفرع الثالث: أبعاد وآليات التهديدات البيئية

منذ منتصف الثمانينيات تم القيام بعدة دراسات ركزت تحديدا على تأثير كل من الحركات البشرية والسكانية، الحركة العمرانية، الزراعة، الصناعة، الطاقة، السباحة، والنقل على الأمن، وخلصت العديد من مراكز البحث الأوروبية إلى اعتبار التهديد البيئي ينحصر أساسا في:[2]

–أن الخطر الديمغرافي الذي يشكله جنوب المتوسط في نظر الأوروبيين سيزداد حدة إذا ما فسر من زاوية تأثيره على البيئة الإقليمية في المتوسط، خاصة الجهة الغربية منه. إذ أن الكثافة السكانية أدت إلى اتساع المناطق الحضرية والتجمعات الصناعية الكثيفة في المدن الكبرى في الدول الأوروبية

[1]– محمد غزالي، **مرجع سابق** ، ص ص 112–114.

[2]– ليندة عكروم ، **مرجع سابق**، ص67.

الأمر الذي أفرز تلوث الفضاء المتوسطي والضغط المركز لهذه التجمعات الحضرية على المصادر الطبيعية؛

–ندرة الموارد الطبيعية وفي مقدمتها الماء بازدياد الضغط على المصادر المائية الطبيعية مع تراجعها في آن واحد، مع عدم التساوي في هذه المصادر بين الشمال والجنوب المتوسطين 86% في الشمال و14% في الجنوب خاصة وأن الماء عنصر أساسي من عناصر التنمية، مما يضع احتمال نشوب نزاعات بين هذه التجمعات حول عنصر الماء؛

ولتحقيق درجة استجابة سريعة وفعالة لمواجهة الكوارث البيئية بهدف درء أخطارها والتخفيف من نتائجها؛فقد عمدت الدول إلى وضع مقومات أساسية لإدارة الكوار المتنبأ بحدوثها أو للتحكم واتخاذ القرارات المصيرية اللازمة لمواجهة الكوارث وإعادة التوازن المعيشي إلى حالته الطبيعية بعد حدوث أي كارثة من خلال التنسيق والتكامل وتوزيع الأدوار على جميع الجهات ذات العلاقة بإدارة الكوارث والأزمات؛ سواء في مرحلة ما قبل الكارثة، أو مرحلة مواجهة الكارثة، أو مرحلة ما بعد الكارثة.

لقد وافق 195 طرفا في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في اتفاق كوبنهاغن لعام 2009، واتفاقيات كانكون لعام 2010 على الحد من ارتفاع متوسط درجة الحرارة في العالم إلى أقل من درجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل حقبة التصنيع. ويستند هذا الالتزام إلى توافق عام في الآراء العلمية على أن ارتفاعا بمعدل درجتين مئويتين هو أقصى ما يمكن أن يتحمله العالم للحد من الآثار الخطيرة المدمرة. غير أن تعهدات والتزامات المجتمع الدولي ليست كافية بعد للوفاء بهذا الهدف، وتخلص إسقاطات الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ إلى أن من المرجح أن ترتفع درجات الحرارة في العالم أكثر من 1.5 درجة قبل أواخر القرن الحادي والعشرين. ويمكن أن تتجاوز بسهولة درجتين، إن لم تتخذ إجراءات حاسمة لتخفيض الإنبعاثات. ولا يزال تحقيق الهدف ممكنا تقنيا

واقتصاديا، لكنه يتطلب طموحا سياسيا لتضييق الفارق بين مستويات الإنبعاثات الحالية والمستوى الذي سيضع العالم على المسار المؤدي إلى درجتين بحلول عام2020.[1]

وتشير التحليلات الجديدة للبيانات في النصف الشمالي للكرة الأرضية إلى أن ارتفاع درجة الحرارة في القرن العشرين هو الأعظم بين القرون خلال الألف عام الماضية. وأن فترة التسعينيات وبداية الألفية الجديدة، كانت من أشد الفترات حرارة في النصف الشمالي للأرض. وأن سنتي 1998 و 2005 كانتا من أشد الأعوام حرارة. وفي المتوسط، ازدادت درجات الحرارة الصغرى اليومية الليلية فوق اليابسة بحوالي ضعف معدل درجات الحرارة القصوى اليومية بين 1950 و2005. كما تشير التحليلات إلى أن وتيرة ارتفاع الحرارة على اليابسة، كانت أسرع مما هو عليه في المحيطات، وذلك بحوالي الضعف. وهذا النسق التسارعي سجل خاصة منذ 1979 وذلك بمعدل 0.27 درجة مئوية في العقد الواحد لليابسة، و0.13 درجة مئوية في العقد الواحد على المحيطات.[2]

لكن في المقابل، تشير التحليلات إلى أن المحتوى الحراري للمحيطات في العالم، قد زاد زيادة كبيرة منذ أواخر الخمسينيات. وقد حدث أكثر من نصف الزيادة في المحتوى الحراري للمحيطات في الثلاثمائة متر العليا من المحيط، وذلك بمعدل0.04 درجة مئوية. كما تبين قياسات الأقمار الاصطناعية وبالونات السبر الجوي المتوافرة منذ 1979 إلى تواصل إحترار الجزء السفلى من طبقة التروبوسفير، وذلك بمعدل ارفع بقليل من إحترار سطح الأرض بمقدار0.19 درجة مئوية خلال العقد الواحد. في حين تشير البيانات إلى تبرد في الجزء السفلي من طبقة الستراتوسفير بمقدار يتراوح بين 0.3 و 0.6 درجة مئوية خلال العقد الواحد. كما أن هناك تغيرا كبيرا في التطرفات الحرارية. حيث تشير الأبحاث إلى تقلص كبير في عدد الأيام الباردة، وذلك بحوالي 75% في العروض الوسطى، مقابل زيادة في عدد الأيام الحارة بمعدل 10% خلال الفترة من 1951 إلى2003. وتعد موجة الحرارة التي عرفتها أوروبا الغربية والوسطى خلال صيف 2003 من أقوى التطرفات الحرارية على الإطلاق منذ بداية الرصد الحراري باعتماد أجهزة القياس منذ 1780م.[3]

---

[1]– سميرة سلام، **مرجع سابق**، ص137.

[2]– ياسين عبد الرحمن الشرعبي، **مرجع سابق**، ص20.

[3]– المرجع نفسه، ص ص 20–21.

لقد أثارت آخر تقارير أصدرتها اللجنة الحكومية المعنية بتغير المناخ (مصر) تقرير اللجنة العلمية صدر في يناير 2007، وتقرير لجنة آثار التغير المناخي في مارس، وتقرير الاستجابات في سبتمبر. أفادت هذه التقارير ردود فعل واسعة، مفادها أن درجة حرارة الأرض كان من المقدر أن ترتفع بمقدار 6 درجة مئوية في القرن الماضي خاطئة، وبأن كل الحسابات والقياسات التي أجريت أوضحت أنها ارتفعت بالفعل، بمقدار 75 درجة كما أكد هذا التقرير إنه بحلول عام 2050. ستكون درجة حرارة الأرض، قد زادت بمقدار درجتين، بل إن هذه الزيادة يمكن أن تحدث بحلول عام 2035.[1] وهذا ما قدمه مصطفى كمال طلبة الخبير الدولي في شؤون البيئة.

ونتيجة لارتفاع درجة الحرارة،فإن كمية الأمطار المتساقطة في بعض أجزاء من العالم ستنقص بنسبة 50% بينما تزداد في مناطق أخرى. مما يعني أن الإنتاج الغذائي العالمي سيتناقص من ناحية أخرى، وسيؤدي ارتفاع درجة الحرارة إلى زيادة معدل ذوبان الثلوج، وبالتالي إلى ارتفاع سطح البحر. مما سيؤدي إلى غرق جزر كاملة موجودة في المحيط الباسيفيكي والهندي والهادي، بالإضافة إلى غرق جميع المناطق الواقعة في مستوى منخفض عن سطح البحر،[2] فضلا عن انقلابات العديد من الأنظمة الايكولوجية مع انقراض 20% إلى 30% من أنواع الحيوانات والنباتات.[3]

وتشير الدلائل والإحصائيات العلمية إلى أن العالم يمر الآن بمرحلة انقراض (Extinction) سريعة جدا مقارنة بالمراحل السابقة. فقد وجد أن حوالي25% من الثدييات وأكثر من10% من الطيور و30% من النباتات مهددة بالانقراض، علاوة على أنواع لا حصر لها من الحشرات. كما وجد أن الانقراض يحدث الآن بمعدل يزيد 40 مرة معدل الانقراض الطبيعي المتعارف عليه. فخلال العقود الخمسة الأخيرة، فقد العالم مئات الآلاف من الأنواع الحية. وإذا استمر فقد العالم لهذه الأنواع بهذا المعدل، لفقدنا نصف الأنواع من الكائنات الحية حتى نهاية القرن عند الأخذ في الحسبان انقراض 98% من كل الأنواع، التي عاشت على الأرض فعلا حسب إحصائية 1999. ويرى العلماء أن

---

[1]– مصطفى كمال طلبة،"تغير المناخ سيؤثر على أمن وسلامة العالم كله"،**مجلة السياسة الدولية**،مصر،القاهرة،مركز الأهرام، العدد170، المجلد 42، أكتوبر 2007، ص109.

[2]– المرجع نفسه.

[3]– ليندة عكروم، **مرجع سابق**، ص68.

السبب الرئيسي في ذلك هو التغيرات المناخية، والتي تحدث بسرعة غير مسبوقة (لم تحدث من قبل)، نتيجة ما ينبعث إلى الغلاف الجوي من غازات الاحتباس الحراري.[1]

من الشواهد على حدوث تداعيات بيئية خطيرة نتيجة للتغيرات المناخية في السنوات الأخيرة منها:

1-تقلص المرتفعات الثلجية وانصهار الطبقة الثلجية الدائمة في القطبين مثل انهيار كتلة ثلجية تبلغ مساحتها 3.250 كيلومترا مربعا من المنطقة القطبية الجنوبية. ففي أبريل من عام 2002، انهارت قطعة جليد في المنطقة القطبية الجنوبية، تكونت منذ 12 ألف عام وانهارت خلال 35 يوما فقط .وكانت تحتوي على 720 مليار طن من الجليد. مما أحدث تأثيرا كبيرا في تغيير أنماط الحياة في تلك المنطقة.[2]

2-ارتفاع متوسط سطح البحر بمقدار 20-10سم، نتيجة تمدد المياه بسبب ارتفاع درجة حرارة الطبقات العليا من المحيطات، والنقص في توفير الموارد المائية للسكان خاصة في المناطق تحت الاستوائية...ويتوقع أن يرتفع المتوسط العالمي لمستوى سطح البحر بما يتراوح بين 98-90سم حتى نهاية القرن الحالي أي عام 2100م. ويعود ذلك بالدرجة الأولى إلى انصهار الجليد والكتل الجليدية نتيجة ارتفاع معدلات درجات الحرارة في الجو العالمي. وبنظرة سريعة إلى ما حدث من زيادة مستوى سطح البحر في القرن العشرين ومقارنته بالعصور السابقة، فإنه بالاستناد إلى البيانات الجيولوجية نجد أن مستوى سطح البحر قد ارتفع بمعدل قدره 0.5 ملم في السنة خلال الستة آلاف عام الماضية وبمعدل متوسط يبلغ (0.1-0.2مم) سنويا خلال الثلاثة آلاف عام الأخيرة، ولكن يبلغ هذا المعدل كما نرى نحو عشر ذلك الذي حدث خلال القرن العشرين.[3]

3-سجل ارتفاع لعدد الإعصارات الاستوائية في شمال المحيط الأطلسي وفي مناطق أخرى من الكرة الأرضية منذ سنة 1970، كما تضاعفت بعض الطوارئ المناخية من زوابع، فيضانات، الجفاف...الخ.[4] فقد ضبط منذ سنة 1850 إلى 2006 في المحيطين الأطلنطي والهادي، وانطلاقا من سنة 1970 إلى 2006 في النصف الشمالي للمحيط الهندي، ودُرست العلاقة بين الاحترار

---

[1]- ضاري ناصر العجمي، عبد الهادي سعدون العتيبي، **مرجع سابق**، ص105.

[2]- ضاري ناصر العجمي، "التغيرات المناخية وأثرها في البيئة"، **مرجع سابق** ، ص39.

[3]- المرجع نفسه.

[4]- ليندة عكروم، **مرجع سابق**، ص68.

العالمي وتطورات العواصف والأعاصير المدارية في العالم. وقد تبين بوضوح الزيادة في وتيرتها خلال فترة الدراسة، فكل مناطق العالم مهددة بهذه الظواهر المناخية المتطرفة.[1]

مما سبق، يمكن القول أن التهديدات البيئية متعددة فالتحديات المرتبطة بالبيئة أدت إلى تآكل طبقة الأوزون وللاحتباس الحراري للجو. مما يؤثر على الجفاف والتلوث الجوي وتقلص المساحة الغابية، وانقراض مليارات النباتات والكائنات الحيوانية. فالتهديد مجال شامل يتطلب الاعتماد المتبادل بين الدول في مجملها. فالتلوث يهمل الحدود، ويحتل الشمال مكانة كبيرة في طابور المتهمين، "فالتصنيع الغربي وطرق الاستهلاك والانتقال هي بشكل واسع مصدر دمار البيئة في العالم" حسب فان إيرمان Van Eremen)). فعلى سبيل المثال الدول الغنية التي لا تمثل، إلا خمس شعوب العالم تنتج كل عام ما يقارب نصف 6 مليارات طن ميتري من الغاز التي تسبب الضغط والتي تتسبب الولايات المتحدة في انبعاثها، أما الجنوب فهو معني بهذا الأمر على حد سواء، فحسب سوزان جـــورج(Susan George)في مقال سنة 1992 حول تأثيرات البيئة؛ فإن دمار غابات العالم الثالث مسؤولة تقريبها على خمس التغيرات المناخية عموما.[2] لذلك اتجهت الرؤى نحو الجريمة البيئية في الأمازون، ونحو الانذار بالتلوث في أمريكا الوسطى، وتتعرض غابات أندونيسيا إلى تهديدات قطع أخشابها، الحرائق، وشبه القارة الهندية هي ضحية "أكبر تلوث في العالم". كما يعتبر التنوع الحيوي للنظام البيئي الغابي في إفريقيا الوسطى الأكثر فقرا، 90% من الوسط الأصلي (أي من المحيط الطبيعي) حطمه الإنسان في سريلانكا، وغابات الأطلنطيك البرازيلية، ومدغشقر سواء بسبب استعمال الأخشاب للحرق واستعمال الأراضي للزراعة أو بسبب الاستغلال الغابي، الذي تقوم به الشركات عبر الوطنية.[3]

يتشائم علماء البيئة والباحثين فيها من نتائج النمو الديمغرافي والاستغلال الحاد للكوكب على وضع البيئة والمحيط خاصة في المستقبل فتقلص المساحة الغابية والاستغلال الشديد للأرض في الزراعة يؤدي إلى فقر التربة وانخفاض مصادر المياه والجفاف. ويعتقد هؤلاء بأنه في غضون 20 سنة تحت تأثير النمو الاقتصادي والديمغرافي، فإن انبعاث الغازات له تأثير الضغط، والذي تتساوى

---

[1]– ياسين بن عبد الرحمن الشرعبي، **مرجع سابق**، ص23.

[2] –Philippe Marchesin ; Op.Cit, pp67-68.

[3] –Ibid, p69.

فيه الصين مع الولايات المتحدة الأمريكية. والنتائج السلبية للظاهرة تخص أساسا الدول الفقيرة في المحيط الجنوبي؛ حيث يكون السكان أكثر تركيزا ولا يحوزون على وسائل أفضل وأكثر للتكيف مع هذا الوضع.[1]

ماهو موقع البيئة بين التلوث والحماية من منظور دول الشمال المتقدمة، ودول الجنوب النامية أو الضعيفة؟ هناك من يرجع التهديد المتزايد لموارد العالم والإستنزاف الأسرع لطبقة الأزون والإرتفاع المتزايد لدرجة الحرارة إلى زيادة التصنيع في الشمال وما لها من آثار سلبية على كوكبنا الأرضي. إلا أن البعض الآخر، يرجع ذلك إلى الزيادة المهولة في عدد السكان خاصة في دول الجنوب. مما أدى بهذه الأخيرة للمطالبة بالتوفيق بين الحاجات إلى تنمية إقتصادية مع الحفاظ على توازن نظام الموارد الطبيعية. وتشكل هذه المطالبة جوهر التنمية المستديمة.[2]

هكذا تمت مناقشة مواضيع التنمية في علاقتها بالبيئة ليس فقط خلال مؤتمري ستوكهولم وريو، ولكن كذلك مابين هذين المؤتمرين وبعدهما في إطار منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية L'OCDE كما تبنتها دول الشمال، كذلك في إطار برنامج الأمم المتحدة للتنمية PNUD وبرنامج الأمم المتحدة حول البيئة PNUE كما دعت إليها دول الجنوب، هذه الدول التي هي في حاجة إلى 125 مليون دولار سنويا لمشروعات حماية البيئة، والتي تعتمد على دول الشمال لتقديم الأموال اللازمة لتنفيذ هذه المشروعات.[3]

إن دول الشمال المتقدمة لاترى في الجنوب إلا مصدرا لمواردها الطبيعية من معدنية وفلاحية وطاقوية خاصة الاستراتيجية منها، ومكانا للتخلص من نفاياتها السامة، ومجالا لتجاربها النووية، وساحة معركة لترويج أسلحتها... لذلك لابد من المحافظة على جنوب فقير ومهمش ومفكك لا يتمكن من تصدير أخطار التلوث وسلبيات البيئة كنوع من الإبتزاز في صورة "الإرهاب البيئي" أو "اللجوء البيئي".[4]

---

[1] –Ibid.

[2] –أنيسة أكحل العيون،**الأمن على إختلاف أبعاده:الغذائي– البيئي– الانساني**،المغرب،أفريقيا الشرق، 2012،ص 88.

[3] – المرجع نفسه، ص ص 88– 89.

[4] – المرجع نفسه، ص89.

أما دول الجنوب النامية أو المتخلفة؛ فهي ترى في دول الشمال، التي بيدها البنك العالمي والمنظمة العالمية للتجارة، وكذلك برنامج الأمم المتحدة للتنمية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، نوعا من "الإمبريالية الخضراء" المتجلية في رمي النفايات السامة ونقل أو تحويل التكنولوجيا الملوثة. ترى إذا دول الجنوب هذه، أن عليها خلق آلية جديدة لتمويل حماية البيئة لا تخضع لنفوذ منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية أو "الإمبريالية الخضراء".[1]

إن أخطر مشكلات البيئة الآن هي من النوع الذي يستحيل أن ينحصر تأثيره في منطقة دون أخرى. فالأخطار البيئية بالفعل عالمية في طابعها ونطاقها. إلا أن المفارقة تكمن في كون أنه بالرغم من وجود كل من شمال وجنوب العالم تحت وقع هذه الأخطار البيئية، فإن الفجوة لم تزد إلا اتساعا بين دول الشمال ودول الجنوب ليس فقط على المستوى الاقتصادي والتكنولوجي والثقافي والحضاري بل حتى على المستوى البيئي.إذ أننا نجد أنفسنا أمام شمال صناعي غني مقابل جنوب زراعي أو منجمي فقير. ففي الوقت الذي يشكل فيه متوسط الدخل السنوي للفرد في الشمال 18 مرة متوسط دخل الفرد في الجنوب، نجد أن هذا الجنوب يمثل:77 % من سكان العالم، 51% من الدخل العالمي، 21% من إستهلاك موارد العالم الطبيعية، 81% من إستهلاك الطاقة في العالم.[2]

إذا ما تضاعف الدخل الفردي في الجنوب إلى 18 مرة، ولحق بالركب الشمالي الغني وتضاعف الناتج إلى 77 مرة، ماذا سيحصل؟ لهذا نجد دول الشمال تنادي بوقف النمو السكاني في الجنوب لتفادي هجرة كقنبلة موقوتة قادمة من جنوب فقير نظرا للظروف المتدهورة الإقتصادية والاجتماعية والسياسية والبيئية إلى شمال غني ينعم باكتفائه الذاتي. في حين تعتبر دول الجنوب أن المشكلة ليست مشكلة زيادة السكان أو الإنفجار السكاني، ولكن المسألة هي مسألة زيادة الاستهلاك أو الانفجار الاستهلاكي.

---

[1]– المرجع نفسه.

[2]– المرجع نفسه، ص 97.

إن مواجهة المشكلات البيئية العالمية ولاسيما تغيرات المناخ يتطلب النهوض بالجهود المحلية الوطنية للدول أو من خلال حوكمة بيئية فعالة تنتقل إلى مستوى عالمي (حوكمة بيئية عالمية) من خلال:[1]

1. تقوية دور التجارة والصناعة من خلال ترقية الإنتاج النظيف وتشجيع مبادرات المؤسسات في مجال البيئة (توظيف نظام البيئة، إجراءات تخفيض التلوث، حماية المناخ من الاحتباس الحراري...).
2. الحد من انبعاث الغازات عبر الحد من استخدام المحروقات والبحث عن مصادر أخرى للطاقة لإمداد المجتمعات الصناعية أو استخدام المحروقات بكفاءة في البلدان النفطية.
3. التضامن البيئي؛ ويميز الفقه بين التضامن والتعاون، حيث يشير هذا الأخير إلى امتداد الاستعمار؛ فهو الصورة المستحدثة له والذي يهدف إلى خلق مناطق قوة بواسطته لتستطيع الدول المتطورة تقنيا وبشريا من فرض سيطرتها وهيمنتها على الدول الضعيفة فمثل هذا المنطق لا يقبل في المجال البيئي حيث الوضع يختلف تماما لأن الأمر يتعلق بالخطر العام والمحدق ومن ثم كان لزاما التضامن لتفادي أي مضاعفات بيئية كون المشكلات البيئية لا تعترف بالحدود السياسية للدول وهي مشاكل إقليمية وعالمية. كما يختلف التضامن عن التعاون في كونه غير مشروط وغير مؤسس على سياسة توزيعية أو غرض إيديولوجي أو اقتصادي بل هو ضرورة فرضتها الظواهر البيئية، وتتمثل صور التضامن البيئي في تبادل الخبرات الفنية في المجال البيئي وإمداد الدول المتخلفة بالمعدات والطاقات البشرية اللازمة لمواجهة أي ضرر بيئي (كوارث طبيعية) والظروف الطبيعية (كالتلوث البحري بالبترول، الزيوت، النفايات الصناعية والمنزلية) الاستثمار في مجال البيئة كوضع محطات لتصفية المياه، حرق النفايات.
4. الالتزام الدولي بمبدأ الإنتاجية والتنمية المستدامة والمتمثلة في استغلال الموارد الطبيعية الحية استغلال أمثل ودعم الأنظمة البيئية المختلفة.

[1]– منال صخري، **مرجع سابق**، ص ص 236–239.

5. تعزيز المساهمات التي تقوم بها الهيئات العالمية والمهنية ووضع الموقف البيئي الدولي تحت المراقبة المستمرة من خلال مؤسسات دولية متخصصة وخبيرة.
6. الإدارة المتكاملة لموارد المياه والحفظ والاستخدام المستدام للأراضي الرطبة وتعزيز كفاءة استخدام المياه، قياس المياه، والاعتراف بمياه الشرب المأمونة والصرف الصحي باعتبارهما أحد حقوق الإنسان واحتياجاته الأساسية ورسوم النفايات السائلة.
7. تسجيل المواد الكيميائية ومسؤولة المنتج الممتد وإعادة تصميم المنتج (التصميم لأغراض البيئة) وتحليل دورة الحياة والتخفيض وإعادة الاستخدام وإعادة التدوير والإنتاج الأنظف والنظم الوطنية والإقليمية لمعالجة النفايات الخطرة ومراقبة الصادرات والواردات غير الملائمة من المواد الكيميائية والنفايات الخطرة.
8. زيادة التعاون الدولي في مجال نقل وتطبيق التكنولوجيات الموفرة للطاقة وتعزيز كفاءة الطاقة وزيادة استخدام الطاقة المتجددة والتعريفات التفضيلية لإمدادات الطاقة المتجددة.
9. زيادة رقعة المناطق المحمية والإدارة المستدامة لها والتنوع البيولوجي العابر للحدود وممرات الحياة والبرية والمشاركة والإدارة المجتمعية والممارسات الزراعية المستدامة.
10. الحوكمة البيئية من خلال المشاركة المتعددة المستويات/ مشاركة أصحاب المصلحة المتعددين والإدارة على المستويات المحلية وتآزر السياسات وإزالة التضارب والتقييم البيئي الاستراتيجي والنظم المحاسبية التي تقدر رأس المال الوطني وخدمات النظام الايكولوجي والنفاذ المحسن غلى المعلومات والمشاركة العامة والعدالة البيئية وتعزيز قدرة جميع الجهات الفاعلة والنظم المحسنة لتحديد الأهداف ورصدها.
11. مواجهة الأسباب الكامنة وراء التدهور البيئي والفقر حيث ينبغي دمج الاعتبارات البيئية في صلب عملية صنع القرار وتكثيف جهود تطوير الإجراءات الوقائية بما في ذلك الحوكمة البيئية الوطنية وسيادة القانون على الصعيد الدولي وزيادة الوعي والتعليم وتسخير قوة تكنولوجيا المعلومات لتحقيق هذه الغاية كما يجب على جميع الفواعل المعنية أن تعمل من أجل مستقبل مستدام.
12. دور المسؤولية للدول على أساس مبادئ ريو وكذلك دور ومسؤوليات الفواعل الرئيسية بما في ذلك الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني والتي لابد من

التأكيد عليها في التصدي للتحديات البيئية في القرن الواحد والعشرين، تعتبر الحكومات الفاعل الأساسي في هذه العملية من خلال تطبيق إجراءات وتنفيذ آليات الأمم المتحدة المتعلقة بالبيئة منذ مؤتمر ستوكهولم.

13. بناء القدرات المؤسسية وتعزيز التعاون الدولي.
14. إطار منظور القانون البيئي الدولي وتطوير القانون الوطني كأساس سليم للتصدي للتهديدات البيئية الرئيسية الحالية ويجب أن تقوم الخطة على قاعدة أكثر تماسكا وتنسيقا فيما بين الآليات البيئية الدولية.

المبحث الثاني: تحديات المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية منذ نهاية الحرب الباردة على المستوى المحلي

منذ نهاية الحرب الباردة أصبح من الصعب جدا مواجهة التهديدات الأمنية الجديدة، نظرا للتحديات التي تواجهها، وهذا ما سيتم تناوله في المطالب التالية لكل من الجزائر وفرنسا، على المستوى المحلي ثم الإقليمي ثم الدولي.

المطلب الأول:تحديات المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية على المستوى المحلي

من التحديات التي تواجه المقاربة الأمنية الجزائرية للتهديدات الأمنية الجديدة خاصة منها تهديدي الإرهاب والهجرة غير الشرعيةوالتي تحول دون الوصول إلى تأمين التماسك الوطني وتحقيق السلم الاجتماعي ما يلي:

1-الانقسامات الاجتماعية وتفشي حالات الإحساس بانعدام الأمن:

إذا كان من المقبول تعدد المقومات الاجتماعية وتنوعها، مثل اختلاف الديانات واللغات والثقافات...بين أبناء الوطن الواحد، فإنه من الخطر حين يغذي هذا التعدد الخلاف القومي بدلا من

أن يثري الهوية الوطنية؛ فما يهدد الأمن الوطني –بل يمكن أن يهدد حتى بقاء الدول–، هو الانقسام الاجتماعي.[1]

لا تزال التهديدات الداخلية التي تواجه الأمن القومي الثقافي والاجتماعي في الجزائر تترسخ في أعماق ما يسمى بأزمة عناصر الهوية في المشروع السياسي الجزائري، إذ أن العنصرين الأساسين للهوية في الجزائر هما اللغة والدين، وعند ارتباطهما بالمشروع المجتمعي تطرح معضلة حقيقية في البلاد، فمشروع تعريب المجتمع والإدارة لم يحقق أهدافه المرجوة بعد. أما الدين؛ فرغم أن دساتير الدولة الجزائرية اعتبرت الدين الإسلامي من الثوابت الوطنية التي لا تقبل التبديل باعتباره الدين الوحيد للأمة. إلا أن مفارقات الجدل بينه وبين السياسة جعلت البلاد والشعب الجزائري يشهدان عشرية سوداء ما زالت آثارها حاضرة إلى حد الساعة، ولا يفوتنا أن نذكر ثقل التراث الأمازيغي وعلاقته بظهور المسألة الأمازيغية التي أفرزت مزيدا من الضغوط السياسية، هذا من الناحية الثقافية– الاجتماعية. أما من الناحية المجتمعية؛ فإن مشكلة الهجرة حاليا –كمسألة أمنية– وارتباطها بغياب المشروع المجتمعي والفشل في بناء الأمة وتحديث المجتمع، تؤثر بشكل كبير في استمرار عدم استقرار الأمن القومي الثقافي والاجتماعي في الجزائر.[2]

يشار في بعض الدراسات الأكاديمية المهتمة بإبراز الجوانب الكمية والإحصائية، لبيان الفوارق اللغوية في الجزائر، ومنها تعداد المعهد الأمريكي (Summer Institute of linguistic) SIL في دراسة أجراها في عام 1996 عن التنوع اللغوي في الجزائر، وأشار إلى وجود 17 لغة متداولة، (يجدر التنبيه في هذه الإحصائية إلى احتساب "لغة الصم البكم" بالرغم من أن الجزائر لا تختص بها من دون غيرها من دول العالم لضمان التواصل بين هذه الفئة من ذوي الحاجات الخاصة).[3] وهذا يعتبر عاملا مهما في تحقيق التماسك الوطني وتدعيم الولاء للوطن،إذا ما تم الاعتناء بهذا الموروث الثقافي. لكن إذا تم استغلاله في غير ذلك، يصبح تحدي في وجه سبل إنجاح المقاربة الأمنية ومعرقل لها.

---

[1]– منصور لخضاري، **مرجع سابق**، ص160.

[2]–صالح زياني، آمال حجيج، وآخرون "الأمن الثقافي والاجتماعي الجزائري: التهديدات والسياسات والآفاق" المغرب العربي ثقل المواريث ونداء المستقبل، **مرجع سابق**، ص ص 256– 257.

[3]– منصور لخضاري، **مرجع سابق**، ص168.

2-الأقليات وأخطار الطائفية:

إن ما يجعل من الطائفية، كتعبير حديث عن الانقسام الاجتماعي، فاعلا مهددا للأمن الوطني اليوم، هو ذلك التعبير الذي يتضمنه معناها وحقيقة تجذرها عن ولاء الفرد لخصوصيته الضيقة على حساب شعوره بالانتماء إلى الوطن؛ فالأوروبيون استطاعوا تجاوز هذه النظرة الضيقة إلى الأمور بعد تجربة مريرة مع الحروب والصراعات امتدت على طول قرون من الزمن، فإن الكثير من المجتمعات العربية والإسلامية لا تزال تعاني الخطر الطائفي، حيث يطغى الولاء للعشيرة والقبيلة على الشعور بالولاء للدولة الوطنية.[1]

أفرز ثراء الجزائر السوسيو ثقافي تنوعا زاده تعدد خصوصيات الجزائريين ومنابعهم القيمية، وهذا ما أبان وجود درجات من الاختلاف والتمايز. لكن هذا التمايز يبقى سلاح ذا حدين؛ فكما أنه قد يكون مثريا للشخصية الوطنية، قد يكون محطما لها ومغذيا للتلاشي والتفكك. الأمر الذي يدفع إلى ضرورة إبراز هذه التمايزات واعتبارها رهانات أوجبت ضرورات تأمين التماسك الوطني إيلاءها الأهمية التي تستحق.[2]

إن بحث رهان تعدد مقومات الهوية الوطنية في الجزائر، لا يمكن معه تجاوز الحوادث التي شهدتها منطقة القبائل في فترات زمنية متباعدة (حوادث الربيع الأمازيغي في عام 1890)* و (حوادث منطقة القبائل في عام 2001)** لتنتهي الحوادث أخيرا إلى "دسترة الأمازيغية" إثر تعديل الدستور في 10 نيسان (أبريل 2002) وإقرار المادة الثالثة مكرر منه أن "تمازيغت هي كذلك لغة وطنية، تعمل الدولة لترقيتها وتطويرها بكل تنوعاتها اللسانية المستعملة عبر التراب الوطني".[3]

---

[1]-المرجع نفسه، ص 165.

[2]- المرجع نفسه، ص ص 166-167.

*- حوادث الربيع الأمازيغي في عام 1980: تاريخ منع مولود معمري من إلقاء محاضرة عن الشعر الأمازيغي في جامعة تيزي وزو، فأثار حوادث جرى التواتر على تسميتها "الربيع الأمازيغي" وأحدثت السبق في طريقة الاحتجاج والمطالبة بترسيم "تمازيغت" كلغة ذات دلالة قيمية.

**- حوادث منطقة القبائل 2001:عاد التصعيد إلى منطقة القبائل في 18 نيسان/ أبريل2001 في ما تواتر على تسميته "الربيع الأسود"،حين قامت احتجاجات في منطقة القبائل في عقب مقتل الشاب ماسينسا قرموح في مقر فرقة الدرك الوطني لبني دوالة في ولاية تيزي وزو، لتدخل المنطقة في سلسلة من الحوادث الدامية التي خلفت ما يربو على 127 قتيلا.

[3]- منصور لخضاري، **مرجع سابق**، ص ص 169-170.

3-التخلف وضعف التنمية:

إن التخلف من أشد أسباب العنف السياسي، وهو محرض مباشر لروح التمرد ونزعة الانفصال والكفر بثوابت الدولة الوطنية وسياساتها، وهو عامل مدمر للوطن من الداخل، ويبقى من أكثر الفواعل المهددة للأمن الوطني خطورة بفعل تأمينه بيئة حاضنة يمكنها أن تنتج أخطارا أخرى.[1]

إن أكبر التحديات التي تواجه منطقة المغرب العربي تكمن في عدم قدرة الاقتصاديات المحلية على توفير فرص عمل كافية للشباب، مما يزيد معدلات البطالة ويهدد الاستقرار الاجتماعي، ومخاطر الهجرة غير الشرعية نحو دول شمال البحر المتوسط.وبسبب ذلك ارتفعت معدلات الفقر في السنوات الأخيرة في دول المنطقة، خصوصا في الجزائر والمغرب وموريتانيا؛ إذ يقدر عدد الفقراء بنحو 18 في المائة من مجموع السكان. وكانت هذه النسبة لا تتجاوز الـ 12 في المائة في بداية تسعينيات القرن الماضي.[2]

أما تحديات المقاربة الأمنية الفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية منذ نهاية الحرب الباردة على المستوى المحلي؛ فيمكن تلخيصها في العناصر التالية:

1-اللاستقرار الداخلي:

يظهر تحدي الهجرة بالنسبة لفرنسا خاصة في زيادة عدد الأقليات وانعكاساتها السلبية على المستوى الاجتماعي، من حيث مضاعفة عدم التجانس وارتفاع مصدرعدم الاستقرار والجريمة المنظمة. وعلى المستوى السياسي فإن هذه الأقليات أدت إلى تقوية دور المنظمات غير الحكومية والجمعيات السياسية في الضغط على الحكومة الفرنسية تجاه قضايا المهاجرين. ويرى البعض أن دور

---

[1]- المرجع نفسه، ص166.

[2]-عبد الله تركماني،"كيفيات التعاطي المغاربي المجدي مع التحديات:نصف قرن على المشروع المغاربي كلفة المغرب"،**أشغال الندوة المغاربية**،مراكش،مختبر الدراسات الدستورية والسياسية،المملكة المغربية،نوفمبر2008،2010، ص121.

هذه الأقليات جعل الحكومة الفرنسية حبيسة معضلة مبادئها الديمقراطية (المساواة والإخاء) ومحاربة الأقليات التي أصبحت تشكل خطرا على تماسك المجتمع.[1] بالرغم من ذلك إلا أن هناك نقاط تعتبر إيجابية وتحسب للسياسة الفرنسية التي تختلف فيها مع باقي دول الاتحاد.

فعندما تمت بلورة سياسات الهجرة، تم التمييز ما بين نظامين من جهة الفرنسي، ومن جهة أخرى، نظام الجمهورية الفدرالية الألمانية، بحيث تم ملاحظة التعارض ما بينهما، ففي حين يتم تشغيل العمال لسد حاجيات البناء، يتم تشجيع هجرة العائلات واستقرار المهاجرين بفرنسا. يحدث العكس في سياسة ألمانيا، التي لا تسمح بمجيء عائلات المهاجرين الذين يتم تشغيلهم كإجابة مؤقتة لحاجيات تخمينية[2].

إن الهجرة في كلا النظامين متغير تابع تتحكم فيه المراقبة التي تشنها السياسة الاقتصادية الحكومية التي لها مسؤولية تحديد الأهداف وعمليات دمج العمال. لكن سرعان ما أصبحت سياسة الهجرة للدوليتين خاضعة لشروط سوق العمل، النمو الاقتصادي وهياكله..، كلها أصبحت المحددات التي تتحكم في تدفقات الهجرة[3].

إن على النظام الفرنسي اليوم مراجعة سياساته هذه فالغالبية العظمى من الفرنسيين المنحدرين من الهجرة يشعرون بإحباط كبير لعدم الاعتراف بهم من قبل المجتمع الفرنسي. هذا في الحقيقة ما يدفع العديد منهم إلى التمرد على النظام العام وعلى القوانين التي لم تعطهم أدنى حقوقهم.[4]

2-تداعيات التوجهات الاقليمية والدولية على دولة فرنسا

إن الدولة الفرنسية تواجه العديد من التحديات ذات الطابع السياسي والاقتصادي والاجتماعي وهي تحديات على الرغم من كونها ليست وليدة الفترة الحالية، إلا أن أثارها ظهرت بقوة مع العولمة والاندماج الأوروبي وهي تحديات انعكست على الدور الفرنسي وعلى توجهات السياسة الخارجية

---

[1]-شمسة بوشناقة،**دور فرنسا في ظل النظام الدولي الجديد**،عمان،الأردن،دار الحامد للنشر والتوزيع، 2016،ص 345.

[2]- رقية العاقل وآخرون، **مرجع سابق**، ص 438.

[3]- المرجع نفسه، ص 438.

[4]- ادريس بوسكين، **مرجع سابق**، ص 199.

الفرنسية والتي تمحورت حول الميل إلى الإنخراط أكثر في الإطار الإقليمي والمتعدد الأطراف وهي بذلك نموذجا للمشاكل التي تعانيها الدول الكبرى والناتجة عن التحولات السياسية والإقتصادية الدولية.[1]

يبقى أهم تحدي ينتظر البلدان الأوروبية يتمثل في تسيير الموارد المائية ومصادر التلوث الزراعي، وتلوث الجو لاسيما في المدن الكبرى بسبب الاستعمال المفرط لغاز البنزين المخصص لمحركات الديزل. لابد أيضا من بذل المزيد من الجهود في مجال تسيير النفايات المنزلية والقضاء على الاميانت. غير أن السؤال الذي لا يزال يطرح بالحاح يتعلق بانتاج الكهرباء وتباطؤ الاعتماد على الغاز في هذا النشاط.

ففي فرنسا في مجال مراقبة تنفيذ القوانين السارية مثلا، يتولى مراقبة 500000 مؤسسة تخضع للتشريع الخاص بتصنيف المنشآت من أجل حماية البيئة 1200 مفتش يتكفل من بينهم 550 مفتش بتغطية كامل أوقات العمل؛ وتعترف وزارة البيئة أن هذا الوضع يتطلب سياسة انتقائية دقيقة. ولذلك تم تحديد الأولوية من خلال قائمة تضم 4000 مؤسسة من بين 65000 مؤسسة تخضع للترخيص.[2]

المطلب الثاني: تحدياتالمقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة على المستوى الإقليمي

يمكن تحديدتحدياتالمقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة على المستوى الإقليميمن خلال المتغيرات التالية:

1-أزمة الطوارق وتداعياتها الإقليمية:

أزمة الطوارق من الأزمات الداخلية الأكثر حساسية لثلاثة اعتبارات: **أولا؛** مرتبطة بالحركة العبر وطنية للتوارق والتي تجعلهم موجودون في ستة دول.**ثانيا؛** ضعف العدالة التوزيعية اقتصاديا وسياسيا في مالي والنيجر، وهذا ما أنتج اضطرابات كثيرة قبل الاستقلال وبعده.**وثالثا؛** فيرجع للتوظيف الخارجي لهذه المسألة سواء من الجوار أو من الخارج خاصة مع عمل عدد من الجمعيات الفرنسية

[1]- شمسة بوشنافة، **مرجع سابق**، ص ص 348-349.

[2]- عبد اللطيف بن أشنهو، ياسين بن أشنهو، **مرجع سابق**، ص ص 148-149.

خصوصا على دعم بعض الجماعات التارقية لتبني مطالب متطرفة لا تتوافق مع طبيعة المجتمعات التارقية ولا بأولوياتها.[1]

إن قضية الطوارق تعرف تدعيما من طرف دول الجوار على حساب الجزائر التي تسعى لاحتواء الأزمة؛ فالطرف الليبي يسعى منذ زمن لإنشاء الدولة الطارقية على حساب أمن الدول الأخرى. أما الطرف المغربي؛ سيساند ليبيا في مسعاها لإقامة دولة طارقية، إذا لم تتخلى الجزائر عن دعم الشعب الصحراوي في تحقيق استقلاله.[2]

فقد عانى الطوارق تاريخيا عقدة التهميش،سواء على يد المستعمرالفرنسي، أو نتيجة لسياسات نظم الحكم في الدول التي يعيشون فيها. وفي هذا الإطار، تنوعت أساليب التهميش بين ثلاثة أنماط أساسية. فهناك من سعى إلى تشتيتهم وعزلهم في جيوب متناثرة. بينما حرص آخرون على توظيفهم في تحقيق أغراض سياسية داخلية وخارجية. فيما عمد البعض الآخر إلى إقصائهم أو على أفضل الأحوال احتواء مطالبهم إلى الحد الذي لا يقوض الاستقرار السياسي والأمني للدولة.[3]

استثمر الطوارق الظرف التاريخي المتمثل في اندلاع ثورات الربيع العربي في تدعيم حركاتهم المسلحة، وتوحيد صفوفهم إزاء نظم الحكم في دولهم. وفي هذا المجال، أصبح الطوارق أكثر اقتناعا بأن الفرصة، قد واتتهم للإنعتاق من هيمنة النظم الحاكمة، والتخلص من الشعور بالتهميش.

بات هذا الأمر جليا في مالي، حيث تمرد الطوارق ضد النظام الحاكم في يناير 2012، وذلك تحت قيادة الحركة الوطنية لتحرير أزواد بزعامة بلال الشريف وقد تدعم موقفهم بشكل كبير، بعد أن انضم إليهم الآلاف من الطوارق الذين عادوا إلى موطنهم الأصلي في إقليم أزواد، مع انطلاق ثورة

---

[1]– أمحند برقوق، "الساحل الإفريقي بين التهديدات الداخلية والحسابات الخارجية"، **جريدة الشعب**، العدد1، الأحد 6 جانفي 2008، الموافق لـ28 ذو الحجة 1428،ص 13.

[2]–Cherif Dris," l'Algérie et Le Sahel : De La Fin de l'Isolement à La Régionalisation Contraignante", **maghreb–mashrek :l'Algérie Face Aux Crises**, N 200, paris ; choisel revue, 2009, p62.

[3]– أيمن شبانة،"مابعد التهميش: الطوارق وتهديد سلامة الدولة الوطنية"، **مجلة السياسة الدولية**، مصر، القاهرة، مركز الأهرام، العدد 193، يوليو 2013، ص 26.

17 فبراير 2011 في ليبيا. وقد كان معظم العائدين من هؤلاء الذين خدموا في جيش القذافي، ومن ثم فقد استفادوا مما تلقوه من تدريبات؛ حيث خدم قسم كبير منهم في قوات النخبة الليبية، وفي الفيلق الإفريقي وفيما يعرف بـ كتيبة خميس القذافي. كما استفادوا مما جلبوه معهم من أسلحة متقدمة نسبيا عن تلك التي تحوزها القوات الحكومية في مالي.

وفي غضون ذلك، شهدت البلاد انقلابا عسكريا أطاح بحكم الرئيس المالي أمادوا توماني توريه في 22 مارس 2012 بدعوى تخاذل النظام وفشله في صد هجوم المتمردين الطوارق. حيث استبق الإنقلابيون تنحى توريه عن الحكم، بعد أن قاربت ولايته على الانتهاء تمهيدا لإجراء انتخابات عامة في البلاد.

ومع الفوضى الأمنية التي اجتاحت البلاد، انطلق الطوارق في الاستيلاء على العديد من المدن والمواقع العسكرية المهمة مثل مدينة كيدال، وهي المركز الإداري في الشمال، ثم مدينة جاو العسكرية، ثم مدينة تمبكتو التي تعني سيطرة الطوارق عليها سيطرتهم شبه الكاملة على شمال شرق مالي، حيث كانت تمبكتو هي آخر معاقل جيش مالي في شمال البلاد. الأمر الذي أغراهم بالإعلان عن قيام دولة الطوارق في شمال البلاد في 6 أبريل 2012 تحت مسمى دولة أزواد المستقلة. كما شكلت الحركة الوطنية لتحرير أزواد مجلسا انتقاليا يضم 68 عضوا لإدارة شؤون الدولة تحت قيادة بلال الشريف. حيث تعيش الجماعات الطوارقية والعربية في مساحة تبلغ زهاء 250000كلم^2، بما يعادل مساحة فرنسا وبلجيكا مجتمعين.[1]

إن الإعلان عن دولة جديدة للطوارق في شمال مالي يمثل تحولا استراتيجيا خطيرا على الساحة الإفريقية، بعد انفصال جنوب السودان، حيث إنه يهدد السلامة الإقليمية للدولة الوطنية في إفريقيا. وبالرغم من إجهاض هذه المحاولة الانفصالية في أزواد، فإن ذلك لا يعني أن المشكلة قد حسمت نهائيا، ذلك لأن الوعي الإثني الكامن لدى الطوارق وتنامي الحالة الثورية في دول الربيع العربي قد يغريان جماعات الطوارق وغيرهم من الجماعات الإثنية الأخرى بمعاودة الكرة مرة أخرى، سواء في مالي ذاتها، أو في دول أخرى مثل النيجر، والجزائر.[2]

---

[1]– المرجع نفسه، ص ص27–28.

[2]– المرجع نفسه، ص 30.

2-تحدي الوضع الأمني المتدهور في إفريقيا:

بالنظر لخارطة القلاقل الداخلية التي تعرفها إفريقيا يمكن تعريف الساحل الإفريقي بقوس الأزمات انطلاقا من الأزمات الإثنية المستعصية إلى الشروخات الداخلية والتهديدات الأمنية التي تعرفها النيجر، مالي، موريتانيا، كما أنه من المنتظر أن تتفاقم وتتوسع هذه التهديدات الأمنية.[1]

بالإضافة إلىأن منطقة الساحل الإفريقي تعرف ظاهرة الفشل الدولاتي، خاصة الدول الجديدة التي ورثت حدود سياسية دون مراعاة الحدود الإنثروبولوجية للمجتمعات المحلية في عمليات البناء السياسي للدول، خاصة مع وجود أشكال للهيمنة الإثنية أو الجهوية على الحياة السياسية[2]. كما تتميز هذه المنطقة بضعف الآداء الاقتصادي والأزمات البيئية، انتشار الأمراض المعدية، غياب فلسفة المواطنة مع انتشار الفساد السياسي (الجزائر في أزمات الطوارق بمالي والنيجر، الدول الإفريقية والغربية في التشاد وفي السودان).

كما تتأثر المنطقة بالكوارث الإنسانية التي تنتجها الحروب بأنواعها، ما يجعل المنطقة نقطة فاصلة للعبور نحو الشمال للمهاجرين وسوقا مفتوحة للسلاح...الخ كما تكون بيئة خصبة لتنامي ظاهرة الجريمة المنظمة.[3]فالمنطقة مرشحة لتفاقم الكثير من الظواهر المرضية والأزمات الداخلية.

3-التعاون الخارجي مع المتمردين:

حامت الشكوك حول وجود أيادي خارجية للتمرد في الجزائر حيث يرى بعض الباحثين أنه لايمكن تجاهل أن هناك قوى دولية (فرنسا) وإقليمية (اسرائيل) تعملان على تصدير الفوضى إلى الجزائر وعبر الصحراء. والخطير في الأمر أن هناك شخصيات تعمل على هذا منهم برنارد ليفي مستشار الرئيس الفرنسي سابقا "ساركوزي" و مسؤول إسرائيلي من أصول جزائرية "داني أيلون" نائب وزير الخارجية الإسرائيلي ينسقان الجهود المشتركة للتعاطي مع الجزائر عبر تصدير الفوضى.[4]

---

[1]- أمحند برقوق، "الساحل الافريقي بين التهيددات الداخلية والحسابات الخارجية"، مرجع سابق،ص 12.

[2]- المرجع نفسه.

[3]- المرجع نفسه، ص 12-13.

[4]- فارس لونيس، **مرجع سابق**، ص ص 448، 449.

كما أن قضية الطوارق التي اقتربت الجزائر من احتوائها تلقى بعض المناورات والإغراءات المالية سواء من دول الجوار كليبيا والمغرب أو من طرف قوى عالمية كإسرائيل وفرنسا. ففي الجانب الليبي، هو يسعى دائما ومنذ عقود إلى إنشاء الدولة الطارقية على حساب أمن الدول الأخرى أما المغرب؛ فهو يضع سياسة الضغط على الجزائر في تأييدها لإقامة دولة الصحراء المغربية. بالمقابل فالمغرب سيساند ليبيا في مسعاها، إذا لم تتخلى الجزائر عن دعم الشعب الصحراوي في تحقيق استقلاله.[1]

وبالعودة إلى منطقة الساحل الإفريقي فقد كانت الجزائر أثناء بداية الأزمة الترقية في مالي تدعو إلى إيجاد حل نهائي لها، وكان الخبراء الجزائريون يحذرون في كل مرة النظام المالي من انفجار الأوضاع بسبب تماديه في الاستهانة بمشاعر التوارق/الأزواد، والاستمرار في سياسة التهميش، واعتبار هؤلاء مواطنين من الدرجة الثانية قياسا ببقية الماليين. كما هيمن اقتراب الحل على الجهود الجزائرية من أجل إيجاد تسوية للنزاع التارقية في المنطقة خاصة أثناء اتفاقيات تمنراست، التي احتوت موادها الثلاثة عشر على الحلول العسكرية دون أي بديل آخر، وابتداء من اتفاق الصلح سنة 1995 وبعده معاهدة السلم بين الحركات التارقية وحكومة النيجر في نفس السنة، وصولا إلى اتفاق الجزائر 2006، وخارطة الطريق لجوان 2014 يسجل التحول إلى مقاربة تحويل النزاعات.[2]

4-تداعيات الفكرة المتوسطية :

الفكرة المتوسطية تبقى في عداد التهديدات الكبرى والخطيرة التي تواجه الحضارة والأمة العربية والإسلامية ككل، ومنها الجزائر التي تعد مهددة ضمن هذه الدول، سواء كدولة عربية مسلمة، أو كونها لها جذور تاريخية لإرثها الأمازيغي العريق والضارب في القدم في الوقت نفسه.[3]

إن المحاولات العديدة للمؤسسات الغربية لتحسين العلاقات مع الدول المتوسطية تجلت من خلال إعطاء الشؤون المتوسطية مكانة من خلال الحسابات الإستراتيجية للدول الغربية. إن التعرف على الحاجة إلى إستراتيجية متوسطية جديدة، ولفت الانتباه من أجل تفادي العوامل المسببة للاإستقرار في هذا المكان من العالم. من ناحية أخرى هناك تطور ملحوظ وإجماع على أن مشكلات

---

[1]- المرجع نفسه، 449.

[2]- مسيح الدين تسعديت،"المقاربة الجزائرية لبناء السلم في الساحل الإفريقي: الرهانات والتحديات"،**المجلة الجزائرية للدراسات السياسية** ، العدد الرابع، ديسمبر 2015، ص13.

[3]- صالح زياني، آمال حجيج، **مرجع سابق**، ص ص 264، 265.

المتوسط مرتبطة بشكل كبير بالأمن الأوروبي.[1]ففي المتوسط أصبحت أهمية التدخل العسكري المباشر محدودة، من خلال الرؤى المستقبلية للدول الغربية، وتعد القضية الأكبر نمو هوة كبيرة بين الضفتين من الناحية الإقتصادية، والديمغرافية والقيمية. وهذا ما يجعل أمن المنطقة يرتبط بشكل كبير بسد هذا التفاوت السوسيو إقتصادي، وكذا جعل الآليات المشتركة بين الشمال وجنوب المتوسط المفتاح لأي مبادرة لحماية الاستقرار في الحوض المتوسطي. من خلال النقاش السابق حول المؤسسات، حلف الناتو والاتحاد الأوروبي من خلال آلياته الخاصة ومصالحه مثل نجاحه في العديد من القضايا. وهو ما أدى إلى تمكنها من تصميم سياسة أمنية متوسطية مشتركة. من هذه الناحية، فإن مبادرات الناتو في المتوسط لن تكون كافية من أجل الكشف عن المصادر والأسباب المؤدية للمشكلات في المتوسط. وكحلف عسكري، فإن الناتو غير قادر على معالجة الشؤون غير العسكرية، والآليات الشمالية الجنوبية للأمن المتوسطي، ومن أجل إعطاء الناتو دورا قياديا في المنطقة المتوسطية من خلال عدم المغالات من الناحية الأمنية. وكمثال على ذلك، فإن الجيش فقد بنى في المنطقة عبر الدافعية الكبيرة للمبادرات المحلية والإقليمية لحماية الضفة الشمالية للمتوسط.

إضافة إلى أن تنسيق للناتو من أجل لعب دور بارز في المنطقة يجب النظر إليه بنوع من الريبة، ويعد دليل بارز على محاولة مأسسة إستعمار جديد من أجل الدخول إلى المنطقة العربية. فطبيعة القضايا في المنطقة المتوسطية تتطلب إستراتيجية واضحة، من خلال التشديد على تجزئة الأمن.[2] إن التعاون الأوروبي المتوسطي مرتبط بتحسين التناسب بين آليات المواجهة والتحولات غير العسكرية والحفاظ على الاستقرارمن ناحية.ومن ناحية أخرى؛ فإن الدول الجنوبية للمتوسط راغبة بشكل كبير في التعاون مع الدول الصناعية الشمالية عبر اتفاقية برشلونة من خلال تعزيز الاعتماد الاقتصادي بين ضفتي المتوسط.

ومع ذلك، فإن الحوار بين الناتو والمتوسطي هو وسيلة مؤكدة من أجل بناء الثقة، عكس اتجاهات الريبة والشك، وحل الحركيات السببية المؤدية للاإستقرار في المنطقة يساهم في العمل على تعزيز أكبر للشفافية في النشاطات العسكرية. وهذا ما يستلزم قيادة التعاون الميداني في المناطق

---

[1]– Muge Kinacioglu,"From East-West Rivalry To North South Division:Redefining the Mediterranean Security Agenda" **International Relations** ,Vol xv ,no 2,August,2000, p36.

[2] – Ibid.

الأخرى من خلال حماية الحدود الخاصة بالبيئة الأمنية عبر المتوسط. وهو ما يستلزم تنسيق نشاطات الناتو والاتحاد الأوروبي من خلال تقوية وتعزيز طبيعتهما وتجنب التنافس.[1]

منذ الإستقلال تعبر الجزائر عن نفسها باعتبارها دولة عربية، إفريقية وغير منحازة، ولم تقدم أبدا تسهيلات، ولم تسمح بإقامة قواعد أجنبية على أراضيها،حتى وإن كانت من قبل الاتحاد السوفياتي السابق، رغم أن معظم المعدات العسكرية تأتي منهوالعديد من المصنعين الروسيين بالجزائر. كما ترغب عذع الأخيرة في تحويل المتوسط إلى حوض للسلام، وهي تحاول مع الدول المتوسطية الأخرى من خلال إعطاء الأولوية واستقبال معدات خاصة. فالجزائر طالما دافعت عن الاستقرار والسلم في المتوسط من خلال جعل أجندتها الأمنية موجهة لحماية هذه المنطقة. إن الارتباط بين الأمن الأوروبي والمتوسطي أصبح معروف لكن على شرط أن تخفيض القوات في أوروبا، لا ينبغي أن يتحقق في طريق إعادة الانتشار للقوات في المتوسط. في هذا السياق، فإن المنشآت العسكرية التي تم تحويلها نحو المغرب قدرت ب 401. مما اعتبرت قضية تهدد الوضعية الإستراتيجية للمغرب العربي.

قامت الجزائر بمساندة فكرة إنشاء منتدى في المتوسط، لكن من خلال مقاربة عالمية تؤكد على المشكلات القائمة في العلاقات بين الدول الشمالية والجنوبية للمتوسط، ومن غير التركيز على الأمن في العلاقات بين الشرق والغرب. وهذا ما جعل المقترح حول المتوسط الغربي، يتم رفضه من طرف الجزائر. وكان هدف هذا الاقتراح إقصاء القضايا في الشرق الأوسط وبعض الدول مثل يوغسلافيا، ليبيا، مالطا، اليونان، تركيا. إن النظرة الجزائرية لدور الدول الأوروبية يجب أن يكون مستقل وأن يكون خاليا من أي ضغوط من طرف الدول العظمى، ولكن يجب أن يكون قرارا مستقلا.[2]

5-تداعياتانتشار التهديدات الأمنية في المنطقة

بات من الواضح أن التهديدات الأمنية الجديدة المنتشرة في الساحل، خاصة الإرهاب والجريمة المنظمة والتهريب لا تقهرها أي وسيلة غير مكافحتها وبكل حزم، لاسيما بعد أن صارت

[1] – Ibid, p37.

[2]–Robert O'neill,**Prospects for Security In The Mediterranean**,London,Macmillan Press, 1988, p179.

متشابكة بفعل ظروف المنطقة والتحولات الإستراتيجية على المستوى الدولي، التي حولت منطقة الساحل الإفريقي من قاعدة خلفية للحركات الإرهابية إلى فضاء للعمليات الإرهابية ذاتها.[1]

كما تتقاطع النزاعات في المنطقة مع الإرهاب التي تحولت من استخدام الساحل كقاعدة خلفية للانطلاق بعملياته تجاه الجزائر، بعدما دفعت بها جهود الجيش الوطني الشعبي خارج الحدود إلى فضاء للنشاط مستغلة الفواعل الأخرى كالمتمردين والمهربين، والمجرمين. وقد تبنت الجماعات الإرهابية مفهوم العدو القريب ضمن هذه الساحة المتميزة بشساعة الأقاليم، وضعف القدرات العسكرية لدول المنطقة.[2]

تواجه اليوم دول الساحل الإفريقي منذ عام 2012 تهديدات أمنية جدية، كنتيجة للنزاع الإثني في شمال مالي، بسبب الخوف من انهيار الوضع الأمني كلية، وتنامي نشاط الجماعات الإسلامية المسلحة جماعة أنصار الدين، جماعة التوحيد والجهاد، جماعة الموقعون بالدم، وتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي، والجريمة المنظمة. وهو الوضع الذي حدث بالفعل في يناير 2013 عندما سيطرت الجماعات المسلحة على معظم الإقليم المالي.[3]

بالرغم من اعتماد الاتحاد الأوروبي قوانين جديدة لمكافحة الإرهاب خاصة عقب الأحداث الإرهابية كحادثة شارلي إيبدو7 يناير 2015. إلا أن تنظيم داعش والجماعات الإرهابية الأخرى، قد نجح في التسلل لأوربا بالقفز على حاجات بعض المكونات والجماعات. كذلك نجح التنظيم في طرح ثقافة الموت أمام نقص وسوء سياسات بعض حكومات المنطقة، وربما سياسات التهميش والتفرقة في أوروبا. المنطقة الآن بالفعل تعيش تحدي خطير على الموروث الثقافي لدول المنطقة يستدعي تضافر الجهود لمواجهة هذا التهديد.[4]

---

[1] – مسيح الدين تسعديت، **مرجع سابق**، ص 13.

[2]– المرجع نفسه، ص 15.

[3]–صورية زاوشي وآخرون ، **مرجع سابق**، ص127.

[4] – محمجاسم،**مرجع سابق**، ص 231.

كما أن لفرنسا سياسة تربطها بإفريقيا، لم تعد محددة بالعوامل الدبلوماسية والجغرافية والسياسية وإنما أصبحت مرتبطة بالجوانب الاقتصادية والمالية؛[1] فهي تمثل أرضية خصبة لمشاريعها واستثماراتها وتوسيع نفوذها بشكل عام.

6- التنافس الأمريكي الأوروبي على المتوسط:

أشارت التقارير الصادرة عن مركز الدراسات الإستراتيجية المتخصصة أن الحجم المقرر للقوات الأمريكية في البحر الأبيض المتوسط يتكون من 60000 جندي و300 طائرة وحتى 45 قطعة بحرية مختلفة بالإضافة إلى مجموعة من القواعد العسكرية والبحرية المنتشرة في دول المنطقة هذا القوام متغير حسب الموقف المتشكل في المناطق والبحار المحيطة. كما نشر مضمون إستراتيجية بحرية مرحلية للولايات المتحدة الأمريكية في المتوسط تهدف إلى منع الاتحاد الأوروبي من أن يصبح قوة بكل معنى الكلمة، من خلال منع فاعليته على الصعيد المتوسطي. ضبط حجم الاضطرابات على نحو يجعل الاتحاد الأوروبي قادرا على الاستمرار في دور اقتصادي ضروري كما أنه كذلك بالنسبة للأمريكيين أنفسهم في المنطقة. وعند الاقتضاء تواصل الدول الأوروبية ضمان دور عسكري في إدارة أمن شامل تمتلك الولايات المتحدة زعامته المطلقة. وبتعبير آخر، فإن معرفة الولايات المتحدة بعجز الأوروبيين عن تنظيم مجال البحر المتوسطي، سيدفعها إلى تأييد أي حركة تعاون متوسطي يضمن تأمين مصالحها بالطبع.[2]

فرنسا تعتمد إستراتيجية بحرية للمتوسط بوجوب استخدامه كحلقة اتصال بين فرنسا ومصالحها في إفريقيا والمحيط الهندي، واستخدام المتوسط لتثبيت واستمرار الروابط التقليدية مع دول المغرب العربي في الشمال الإفريقي منذ الفترة الاستعمارية، رغبة فرنسا الزعامية بين دول البحر المتوسط وانسحاب أساطيل القوى العظمى منه وإعلانه منطقة خالية من الأسلحة النووية. حماية المواصفات

---

[1]-جمال محمد السيد ضلع وآخرون، "التنافس الفرنسي الأمريكي وانعكاساته على السلم والأمن الإقليمي الأفريقي(قوى الجذب والتعارض في المنطقة)، **حوارات الافليمية والعالمية في منطقة الساحل والصحراء**، عمان، دار مكتبة الحامد للنشر والتوزيع، 2016، ص 147.

[2]-أحمد حلواني، "إشكالية الأمن والتعاون في البحر الأبيض المتوسط"، **جريدة العالم الإستراتيجي**، العدد الثالث، ماي 2008، ص 6.

البحرية والاستثمارات النفطية الفرنسية وهذه الإستراتيجية الفرنسية هي تحديث لسياسة فرنسا السابقة والتي كانت تصر على امتلاك الساحل الجزائري خلال احتلالها للجزائر.[1]

المطلب الثالث: تحديات المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة على المستوى الدولي

تشترك كل من الجزائر وفرنسا في التحديات ذات البعد الدولي ويمكن تقسيمها لعدة مؤشرات وهي كالتالي:

الفرع الأول: توسع أبعاد الإرهاب من الإقليمية إلى العبر دولية

هناك قناعة تتشكل يوما بعد يوم،بالنظر إلى الأحداث الإرهابية التي عرفتها المنطقة المغاربية، أن المناطق التي تغيب عنها سيادة الدولة وغير المراقبة بشكل كاف، خاصة على طول الساحل الصحراوي الممتد من شمال موريتانيا إلى شمال تشاد والذي يخترق جنوب الجزائر، يشكل مصدرا حقيقيا للقلق. وهو قلق يهم دول المغرب العربي وأوروبا وكذلك الولايات المتحدة الأمريكية. إذ ثمة مخاوف تشير إلى أن منطقة الساحل الإفريقي جنوب الصحراء، يمكن أن تتحول إلى "أفغانستان جديدة". كيفما كانت الحال، فإن المشكلة عند انفجارها بحدة لن تكون قضية جزائرية أو نيجيرية أو مالية فقط، ولكنها قابلة للامتداد في مساحات أفقية وعمودية لا حصر لها، وما يبعث على القلق ويدعو إلى الحذر أن اشتعال فتيل التوتر ليس بعيدا عن مخازن ثروات الأرض من بترول وغاز وأورانيوم واحتياطات معدنية تسيل لعاب الشركات المتعددة الجنسية.[2]

ويبقى الرد على الإرهاب الدولي يفتقر لتوضيح مفهومي ولإطار قانوني يرضى به الجميع، والذي لا توفره في الوقت الحالي إلا منظمة الأمم المتحدة، وفي ظل هذا الوضع وبالرغم من اتخاذ

---

[1]– المرجع نفسه.

[2]– عبد الله تركماني، **مرجع سابق**، ص125.

إجراءات صارمة لمكافحة الإرهاب على المستويات المحلية والإقليمية، يبقى الإرهاب العابر للحدود يتمتع بهامش من الحرية ويشكل أكبر تحدي للعالم في الألفية الثالثة.[1]

إن الإرهاب أصبح ظاهرة عالمية لا ترتبط بدين أو مجتمع أو ثقافة، لذا لابد من تعريف جريمة الإرهاب وتجريمها على المستوى الدولي من خلال معاهدة دولية شاملة، وعدم اعتبار الإرهاب من الجرائم السياسية مع تقنين جرائم الإرهاب الدولي كما سبق وأن ذكرنا.

تسهيلا للتكيف مع المستجدات وإجراء التعديلات الملائمة، فمن اللازم سن تشريعات داخلية، خاصة بالجرائم الإرهابية وفصلها عن قانون العقوبات ووجوب النص على اختصاص القضاء العادي بجرائم الإرهاب، عدم اعتبار الجريمة الإرهابية جريمة سياسية وفقا لنص المادة الثانية من الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب وتأكيدا لما جاء في الاتفاقية العربية لتسليم المجرمين سنة 1952 والتفريق بوضوح بين الإرهاب والمقاومة ضد الاحتلال.

وبالرغم من الأهمية القصوى للإجراءات الأمنية والقانونية، فإنها تبقى غير كافية لوحدها للتصدي لظاهرة الإرهاب، خاصة وان المجتمع الدولي لم يتوصل إلى تعريف شامل ومانع[2]. وهذا ما يعتبر تحدي لكل دول العالم بما فيها الجزائر وفرنسا. كما يعد الإرهاب أكبر عائق أمام تحقيق الأمن الإنساني، نظرا لمساسه بأمن المجتمع ومؤسساته، وترسيخه لعدم الاستقرار، إضعافه لقوة الأنظمة على مواجهة مشكلات التنمية، وهو أكبر عائق لتحقيق الأمن الإنساني،لأن خطف واحتجاز الرهائن هو اعتداء على حق الإنسان في الأمن الشخصي، والاغتيال هو اعتداء على حق الإنسان في الأمن الشخصي، والاغتيال هو اعتداء على حق الإنسان في الحياة والتفجيرات تهدد حق الإنسان في سلامته الجسدية والتي قد تسلبه حقه في الحياة أيضا.[3]

---

[1] – عمر بغزوز، "مكافحة الإرهاب بعد 11 سبتمبر وحق الدفاع المشروع"، **الإنعكاسات الدولية والإقليمية لأحداث11 سبتمبر 2001**، باتنة، منشورات باتنة، 2002، ص ص 142، 143.

[2] –"الآليات القانونية لمكافحة الإرهاب"،**الشعب**العدد1،الأحد 6جانفي2008، الموافق لـ28 ذو الحجة 1428، ص17.

[3] – أحمد حسنين سويدان،**الإرهاب الدولي في ظل المتغيرات الدولية**، بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، 2002، ص17.

الفرع الثاني: تحدي تطور مسارات العولمة

يمكن القول إن الحديث عن العولمة في جانبها الاقتصادي أو جانبها الثقافي، يستدعي الحديث عن العولمة في جانبها الأخلاقي. إذ أن من بين التداعيات الخطيرة لتنامي هذه الظاهرة زوال الخصوصية الأخلاقية للمجتمع. لقد تم استغلال أحداث 11 أيلول/سبتمبر لممارسة مزيد من الضغط على البلدان الإسلامية بما فيها الجزائر لإحداث تغييرات عميقة في منظوماتها التربوية ابتداء بتغيير برامج التعليم في العديد من البلدان الإسلامية. ففي الجزائر مثلا تم إلغاء بكالوريا العلوم الإسلامية في كانون الأول/ديسمبر 2004. الأمر الذي أثار استياء لدى الرأي العام الجزائري، ولا سيما جمهور الإسلاميين وكذا البرلمانيين والكثير من الأكاديميين أيضا.[1]

أما بالنسبة لفرنسا؛ ففي هذا السياق عن تأثير العولمة يرى نيكولاس بفوري Nicolas Baverer أن المشاكل التي تطبع الاقتصاد الفرنسي ليست ناتجة إلا عن جزئيا عن صدمات الظروف الدولية أو الصراعات الجيوبوليتيكية لأنها متعلقة بالعديد من الأخطاء السياسية، التي جعلت من فرنسا في قائمة اقتصاديات المنطقة الثانية، التابعة لحركات النمو العالمي، وهذا حتى في داخل أوروبا المهددة من جهة بالتقدم التكنولوجي للولايات المتحدة الأمريكية؛ ومن جهة ثانية بالتنافس الصناعي والتجاري لآسيا التي تطرح باعتبارها ورشة ومحور التجارة الرأسمالية في القرن الواحد والعشرين.

ومن هذه الأخطاء عدم طرح الحكومات الفرنسية لمشاريع شاملة للتحديث، بل ركزت في خطاباتها السياسية على مقاومة كل تجديد باسم الخصوصية الفرنسية. الإصلاحات المحدودة والتي تمت كانت تحت ضغط خارجي مثل التي تمت في 2003 بعد الإعلان عن تجميع نفقات الدولة وعدم تعويض بعض المتقاعدين في الوظيف العمومي، تحت ضغط الإصلاحات التي تضمنها ميثاق الاستقرار والنمو الأوروبي. كما فشلت كل محاولات إصلاح القطاع العام بسبب غياب التزام رئيس الدولة أو الوزير الأول بدعم الإصلاحات ورفض كل تفكير مسبق حول إعادة تعريف مهام الدولة قبل التطرق إلى مسألة توجيه الوسائل.[2]

---

[1]–صالح زياني، آمال حجيج، **مرجع سابق**، ص 265.

[2]– شمسة بوشنافة ، **مرجع سابق**، ص ص 347–348.

وتعد التغيرات المناخية مثالا نموذجيا لعولمة المخاطرة حقا، وما دام أن الأرض المعرضة للخطر هي نقطة ارتكاز الفعل الإنساني، فإن عولمة المخاطر ستصبح مجالا لم يعد في الإمكان عدم التفكير به لكل تفكير وفعل.[1] ففي بداية القرن الحادي والعشرين، عايشنا مولد مجتمع المخاطر العالمي متمثلا في التهديدات الكونية– بدءا من الإرهاب ووصولا إلى التغير المناخي–. الأمر الذي يوضح لكل منا أن الجميع الآن – سواء أكانوا دولا أم أفرادا– يتعين عليهم اتخاذ قرارات تنطوي على مخاطرة،من شأنها أن تحدد موقف الإنسانية في الحاضر وفي المستقبل تجاه ما يواجهها من أخطار.[2]

الفرع الثالث:تحديات التهديدات البيئية

تعد التغيرات التي شهدها النظام الايكولوجي للكوكب الأزرق (الأرض) والمتزايدة والمستمرة غير مسبوقة في تاريخ البشرية، هذا بالرغم من الجهود المبذولة على المستوى العالمي إلا أنها لم تفلح في ردع التغيرات البيئية (التدهور البيئي).[3]

يعتبر مؤتمر ستوكهولم 1972 أول ترجمة للوعي البيئي العالمي بالتهديدات البيئية المحدقة بهذا الكوكب والذي تلته جملة من المعاهدات والمؤتمرات الإقليمية والدولية، إلا أن هناك حزمة من العقبات التي تحول دون تحقيقها للهدف البيئي المنشود من بينها عدم امتثال الدول المتقدمة وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية لبعض الاتفاقيات التي من شأنها الحفاظ على توازن النظام الايكولوجي العالمي.[4]

لعل القاسم المشترك بين دول العالم والمتمثل في أن القضايا البيئية لا تعترف بالحدود السياسية للدول مما يجعلها ملزمة للتعاون للتصدي لهذه الصدمات المناخية/البيئية والتي تقر العديد من الدراسات الإستشرافية المعنية بحالة البيئة بأنها أحد أبرز العوامل التي تهدد أمن واستقرار الدول كونها تضيف عبئا آخر في الأجندة السياسية البيئية الدولية (جدول الأعمال الدولي) ذلك أن قضية

---

[1]– أولريش بيك،هند إبراهيم،بسنت حسن، **مجتمع المخاطر العالمي:بحثا عن الأمان المفقود**،ترجمة:علا عادل، القاهرة، المركز الثقافي الألماني، 2013، ص 362.

[2]– المرجع نفسه، ص خلفية الكتاب مقولة المؤلف أولريش بيك.

[3]– منال سخري، **مرجع سابق**، ص213.

[4]– المرجع نفسه.

التغيرات المناخية لا ترتبط بتهديدات النظام الايكولوجي فحسب بل بمتغيرات سياسية، اقتصادية، اجتماعية، وما تفرزه من نتائج.[1]

بالرغم من الجهود المبذولة في مجال حماية البيئة على المستوى الوطني والدولي إلا أن الكثير من التقارير البيئية مثل تقرير برنامج الأمم المتحدة للبيئة UNEP تشير إلى استمرار التدهور البيئي في مختلف مناطق العالم.

وتعتبر انبعاثات غازات الدفيئة للفرد في فرنسا من الأدنى في البلدان المتطورة. واعتمد الاتحاد الأوروبي ما يعرف باسم مجموعة التدابير الخاصة بالطاقة والمناخ لعام 2030، بغية خفض الانبعاثات بمعدل 40٪ على الأقل بحلول عام 2030. وأعلنت الولايات المتحدة الأمريكية والصين إبرام اتفاق مشترك لخفض الانبعاثات التي تتسببان بها. وتساهم هذه الإعلانات الصادرة عن ثلاث جهات فاعلة تمثل أكثر من نصف الانبعاثات في العالم، في نشوء حركية إيجابية يجب أن تحث جميع البلدان على الالتزام بمكافحة تغيّر المناخ. وفرض أيضا موضوع المناخ نفسه بوصفه رهانا رئيسا في مؤتمر قمة مجموعة الدول العشرين الذي انعقد في أستراليا، وأرسل البيان الختامي للمؤتمر إشارة قوية بخصوص مشاركة مجموعة العشرين في مكافحة تغيّر المناخ. وأخيرا، تبعث رسملة الصندوق الأخضر للمناخ إشارة واعدة جدا إلى البلدان النامية[2].

عرفت السنوات الأخيرة تزايد الضغوط على موارد الأرض حيث جاء النمو الاقتصادي على حساب الموارد الطبيعية والنظم الايكولوجية على سبيل المثال فإن إزالة الغابات وتدهورها من المحتمل أن تكلف وحدها الاقتصاد العالمي خسائر أكبر من تلك التي خلفتها الأزمة المالية العالمية لسنة 2008.[3] ويمكن تجنب هذه النتائج السلبية من خلال الحفاظ على مخزونات الكربون على الأرض وتحسينها والتي تسهم في حفظ الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي. كما يمكن أن تشمل الإدارة الملائمة للغابات التجدد الطبيعي للغابات المتدهورة وإعادة التشجير وتنظيم تحويل أراضي الغابات. هذا ولا يزال معدل فقدان الغابات، خاصة في المناطق الاستوائية بدرجة عالية وتغير النمو السكاني، التنمية الاقتصادية والأسواق العالمية من بين عوامل التغيير الهامة التي تساهم في زيادة الضغوط

---

[1]– المرجع نفسه.

[2]– "المناخ" ، من الموقع:

https://www.diplomatie.gouv.fr/ar/politique-etrangere-de-la-france/climat/9/10/2018.

[3]– منال سخري، **مرجع سابق**، ص 229.

على الأرض حيث تؤدي غلى زيادة الطلب على الأغذية، الأعلاف الحيوانية، الطاقة، المواد الخام، ويؤدي نمو الطلب في نفس الوقت إلى تحول في استخدام الأراضي وتدهورها، تأكل التربة، زيادة الضغط على المناطق المحمية. حيث أنه في كثير من الأحيان يغيب التوازن بين الإنتاج الزراعي والنمو السكاني مثلا وعدم تعويض خسارة المساحات/الأراضي الزراعية بسبب التوسع العمراني والبنية الأساسية والتصحر. كما أن العديد من استخدامات الأراضي لا تقدر القيمة غير السوقية لخدمات النظام الايكولوجي وتتغاضي عن الحدود الفيزيائية الحيوانية للإنتاجية.[1]

بالرغم من فشل الكثير من التدخلات الرامية إلى حماية النظم الايكولوجية في إشراك المجتمعات الأصلية والقطاع الخاص بصورة ملائمة أو وضع القيم المحلية بالاعتبار وعادة، فإن إتباع نهج متكامل اتجاه الحفظ والتنمية لا يتوافق بسهولة دائما مع التشريعات المحلية الخاصة باستخدام الأراضي. وحتى تتحقق استدامة في إدارة الأراضي، لابد من تجاوز جملة من العيوب؛ عدم كفاءة البيانات والرصد لسياسات وأوضاع الأراضي، يلزم أهداف متفق عليها دوليا وواضحة وملموسة بدرجة أكبر نظرا لأن معظم الأهداف القائمة ليست دقيقة وغير قابلة للقياس.[2]

يعد الماء عنصرا أساسيا في الحق في مستوى ملائم من المعيشة بل والحق في الحياة فهو أحد أهم شروط الأساسية للبقاء وشرط مسبق لإعمال حقوق الإنسان الأخرى، وتهدد مشكلة ندرة المياه البقاء على قيد الحياة إذ يفتقر واحد من بين خمسة أشخاص لإمكانية الحصول على مياه مأمونة، وندرة المياه لا تتعلق بالكمية فحسب بل تتعلق أيضا بالنوعية، فنحو تسعين في المائة من مياه المجاري، وسبعين في المائة من المياه الصناعية في الدول النامية لاتعالج. مما يعرض حياة الناس للخطر وللأمراض المعدية والمتنقلة عبر المياه، وهذا لا يعني أنه لاوجود للمياه العذبة لكن معظمها لا يستخدم في الشرب، إذ يستخدم سبعون في المائة منها في الزراعة. وهذا راجع إلى سوء تسيير وإدارة نظم الري.[3] كل هذا ينبئ بوقوع أحداث عنيفة في المستقبل قد تواجه المجتمع البشري وتهدد أمنه واستقراره فاليوم يشهد العالم ارتفاعا لم يسبق له مثيل في معدلات الفقر والأوبئة ووقوع الكوارث الطبيعية وانتشار التلوث البيئي وندرة المياه والتي قد تؤدي إلى حدوث صراعات عنيفة يصاحبها

[1] – المرجع نفسه، ص ص 229–230.

[2] – المرجع نفسه، ص230.

[3] – سميرة سلام، **مرجع سابق**، ص ص 126–127.

الاتجار بالأسلحة الصغيرة، والجرائم عبر الحدود والنزاعات العرقية والاستخدام الواسع للألغام الأرضية المضادة للأفراد والاتجار بالمخدرات وبالبشر، وغير ذلك.[1]

بالرغم من الفائدة التي حققها التطور الصناعي للمواد الكيماوية في الزراعة وإنتاج الأغذية ومكافحة آفات المحاصيل والمنتجات الصناعية والتكنولوجيات المتقدمة والطب والالكترونيات. ومع ذلك فإن بعض المواد الكيمائية تشكل خطرا على صحة الإنسان والبيئة، ويتم التصدي لإدارة المواد الكيمائية والنفايات عن طريق الاتفاقيات البيئية الإقليمية والعالمية المتعددة الأطراف مثل اتفاقية بازل، روتردام، ستوكهولم ثم النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيمائية منذ عام 2006.[2] وقد ساهم التوسع العمراني في توليد المزيد من النفايات، بما في ذلك النفايات الالكترونية والنفايات الناجمة عن الأنشطة الصناعية وأنشطة أخرى. حيث أنتجت منطقة التنمية والتعاون الاقتصادي في الميدان الاقتصادي سنة 2007 نحو 650 مليون طن من النفايات البلدية وهذه النسبة تزداد بنسبة تتراوح من 0.5% إلى 0.7%، بالرغم من تطبيق العديد من الدول لسياسة إدارة النفايات مستقبلا، لأن إعادة التدوير وحدها ليست حلا كافيا إلى جانب القدرة التقنية من حيث التمويل، التكنولوجيا، البنية الأساسية للإدارة السليمة بيئيا للمواد الكيمائية والنفايات الخطرة غير موجودة أو غير كافية.[3]

إن تغير المناخ له أبعاد متعددة اجتماعيا، اقتصاديا، بيئيا تؤثر في سبل رزق البشر ورفاههم لاسيما في المناطق العربية التي تتسم منظومتها البيئية الطبيعية بخصائص فيزيائية وكيمائية دونية كضعف الإفاقة (التجدد) في موارد تربتها والتوافر المحدود نسبيا في الموارد السطحية والجوفية. كما يتوقع أن يؤدي تحرك السكان عبر مناطق أو في داخلها (لاجئون بيئيون). وهو ما يترتب عنه هجرة الأدمغة وانخفاض نسبة النمو الاقتصادي وتهديد الأمن الوطني للدول.[4]

---

[1]– المرجع نفسه.

[2] – منال سخري، **مرجع سابق**، ص ص 234–235.

[3] – المرجع نفسه، ص 235.

[4] – المرجع نفسه، ص 235.

المبحث الثالث: آفاق المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية منذ نهاية الحرب الباردة

تم تقسيم آفاق المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية منذ نهاية الحرب الباردة إلى ثلاث مستويات تحليلية؛ محلي واقليمي ودولي.

المطلب الأول: آفاق المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة على المستوى المحلي

فيما يخص التهديدات الأمنية الجديدة خاصة منها الهجرة غير الشرعية، لذلك سيتم تحليل الظاهرة ومعرفة مكامن الخلل التي ضربت بكل السياسات الوطنية عرض الحائط وأصبحت تشكل رهانا لأفق السياسات الوطنية لكل من الجزائر وفرنسا على غرار باقي دول العالم، مثلت سنوات التسعينيات إلى يومنا هذا مرحلة تغير في إدراك ظاهرة الهجرة الدولية وليس في معناها الحقيقي، فمنذ البدايات الأولى كانت النظرة للهجرة خاطئة لسببين رئيسيين:

1- أن المحللين ورجال السياسة كانوا اعتبروا أن للهجرة علاقة مباشرة بمفهوم السيادة ولذلك بالإمكان تشجيعها أو إيقافها بسهولة طبقا لمقتضيات المصلحة الوطنية. وهذا ما وقف عائقا أمام إمكانية بناء كم من المعارف والنظريات، التي من شأنها المساعدة على فهم الظاهرة، وبالتالي التعامل معها بطريقة مناسبة لتعقيداتها، وهذا عكس ما يحدث اليوم؛ أي محاولة تفسير ظاهرة الهجرة الدولية باللجوء إلى نظرية وحيدة من جهة وإتباع سياسات أدت نتائجها إلى عكس ما كانت تصبو إليه تلك السياسات من جهة أخرى.[1]
2- لم يعر المنظرون ورجال السياسة المهتمون بمسألة الهجرة أهمية كبيرة للعامل البشري بحيث أن منهجية المقاربات النيوكلاسيكية القائمة على الفرد وكذا التيار الوضعي

[1]- عبد السلام يخلف، **مرجع سابق**، ص 15.

القانوني للبيروقراطيين، قد أهملوا طبيعة الهجرة الدولية كعملية جماعية قائمة على حاجات واستراتيجيات العائلات والجماعات البشرية.[1]

لقد أدت العولمة للهجوم على الكثير من خصائص الدولة الأمة، كما عبر الباحث مانويل كاستلز بقوله:" العولمة هي ذلك التغير في التنظيم المكاني للعالم أي نقله من "مجال للأمكنة" إلى "مجال للتدفقات". وبالرغم من أن تعريف الهجرة يرتكز على مبدأ تنقل الأشخاص بين دولتين، ويكون هذا التنقل إما في شكل إقامة دائمة في البلد المستقبل أو إقامة مؤقتة للمهاجر كيد عاملة. وفي كلا الشكلين، لم يتم التساؤل حول سيادة الدول وقوتها. الملاحظ أن هذه الأمور تفقد معناها في ظل العولمة وذلك لمجموعة من الأسباب:[2]

-توجه معدلات الهجرة نحو التزايد مع تنوع خصائصها الاقتصادية والاجتماعية وتبذل الدول قصارى جهدها من أجل تشجيع بعض أنواع الهجرة الأشخاص ذوي الكفاءات ومنع أخرى اليد العاملة غير المؤهلة وطالبي اللجوء السياسي، لكنها عاجزة عن إقامة قواعد للتفرقة بين هذه الأنواع وعاجزة أيضا عن تطبيق القوانين.

-التطور الهائل في مجال تكنولوجيا الاتصال والمعلومات ساعد على رفع معدلات الهجرة المؤقتة المتكررة الدائرية.

-الأعداد المتزايدة من المهاجرين تربط وجودها بمجتمع أو أكثر وتطور شكل جديد من أشكال الوعي والتجمعات البشرية عبر الوطنية.

-هذا التوجه مرتبط أساسا بالقوة المتنامية للشبكات غير الرسمية كنموذج للاتصال والتنظيم الذي يتعدى الحدود الوطنية. وهذا ما من شأنه إضعاف سياسات الرقابة التي تتبعها الدولة وتقليص فعالية الأنماط التقليدية لدمج المهاجر في ثقافة المجتمع المستقبل.

يبدو أن الهجرة الدولية تتوافق تماما مع منطق العولمة. ولهذا فإن كل استراتيجيات المراقبة القائمة على المنطق الوطني القديم التي تتبعها الدول مآلها الفشل، لأن المهاجرين قد تحركوا دوما

---

[1]- المرجع نفسه.

[2]- المرجع نفسه.

داخل ما أسماه الباحث توماس فايست "حيز اجتماعي عبر وطني" وما العولمة سوى عنصر يأتي ليؤكد ذلك ويساعد على ترسيخه.

المطلب الثاني: آفاق المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية منذ نهاية الحرب الباردة على المستوى الإقليمي

بشكل عام كل هذه الظروف التي تعرفها المنطقة المتوسطية تجعل من الجزائر تواجه الكثير من الرهانات على عدة أصعدة. إذ تهدف الجزائر من الجهود المكثفة لبناء السلم في الساحل إلى صيانة مجموعة من المصالح الحيوية التي باتت مهددة باستمرار، وفيما يلي إشارة إلى بعض منها.[1]

الفرع الأول: تأمين الحدود الجنوبية للجزائر

على الرغم من صعوبة التغطية الأمنية للحدود الطويلة، فإن تأمينها يبقى هدفا رئيسا للجزائر في كل الفترات، لاسيما بعد انتشار الثالوث الخطير المكون من الإرهاب والإجرام والتهريب، إذ سمحت الضربات العسكرية الداخلية المكثفة من أجل القضاء على الإرهاب بفرار الإرهابيين نحو الساحل، ثم عودتهم بقوة بعد تحالفهم مع مهربي المخدرات من أمريكا اللاتينية كما تسعى الجزائر وبكل حزم لتامين البلاد من انتقال الأمراض والأوبئة إلى أراضيها جراء حركات تنقل اللاجئين، مما جعلها تهتم بتنمية مراكز العبور بداخل ترابها الوطني، على غرار جانيت وعين قزام.

الفرع الثاني: تأمين المنشآت الطاقوية

تعد الثروة النفطية للجزائر المصدر الرئيس للإيرادات من العملة الصعبة، إذ تمثل الثروة النفطية والغازية حوالي 98 بالمائة من عائدات الجزائر الخارجية، والتي تغطي بفضلها النفقات العمومية المختلفة، في ظل السمة الريعية للاقتصاد الجزائري، ولذلك فإن تأمين منطقة الساحل يبقى ضروريا من أجل تأمين الصحراء الجزائرية، حيث توجد آبار النفط والغاز والمنشآت الخاصة بهما. ولعل إصرار الجزائر على ضرورة الحفاظ على الوحدة الترابية لدول الجوار، وتغليب الحوار لكفالة الاستقرار، يخفي إلى حد بعيد القلق الجزائري من انتقال التهديدات الأمنية إلى الجنوب الجزائري، في ظل فشل بعض الدول، على غرار ليبيا ومالي، عن التغطية الأمنية لأراضيها وقد بين الهجوم

[1]– مسيح الدين تسعديت،**مرجع سابق**، ص14.

الإرهابي على المجمع الغازي بتقنتورين جانفي 2013 صدق المخاوف الجزائرية من انتقال عدوى اللاأمن إلى جنوبها.

الفرع الثالث: تأمين الاستقرار الداخلي

تخشى الجزائر من انتقال العدوى الانفصالية إلى أراضيها، في ظل وجود عناصر تارقية على أراضيها سواء كمواطنين، أو كلاجئين، خاصة وأن النزاعات العرقية الإفريقية سريعة الانتشار، بسبب التقسيم الاصطناعي للحدود الذي شتت الهويات على أكثر من دولة، كما هو الحال للتوارق الذين يتوزعون على الجزائر ومالي والنيجر وليبيا وبوركينافاسو، ويزداد التخوف مع وجود العديد من الحركات المتطلعة إلى الانفصال بداخل الجزائر، على غرار الحركة الثقافية البربرية سابقا، او الحركة من أجل استقلال منطقة القبائل سنة 2001 التي تحولت سنة 2013 إلى الحركة من اجل تقرير مصير منطقة القبائل، ومؤسسة ما يسمى بالحكومة القبائلية المؤقتة، وهي حركات ذاع صيتها مع عدم الاستقرار الداخلي من جهة، وحمى الثورات العربية من جهة أخرى.

ويضاف إلى ذلك تردي الأوضاع الأمنية، فعلى الرغم من جهود المصالحة الوطنية وصمود الجيش الوطني الشعبي، إلا أن بقايا الإرهاب ما تزال مهددة لاستقرار البلاد، ولتتفاقم مع أعمال الجريمة المنظمة، وانتشار الأسلحة لاسيما بعد سقوط نظام معمر القذافي سنة 2011، والاضطرابات السياسية التي عرفتها الجزائر سنة2011 وهو ما أوجد مناخا ملائما ومشجعا لعمل مثل هذه الحركات.

بالرغم من الجانب السلبي الذي أنتجته التهديدات الأمنية، وما يمكن أن تفرزه من رهانات على المستوى الإقليمي للمنطقة المتوسطية، إلا أنه توجد بعض المبادرات التي يمكنها إذا فعلت أن تساهم في مواجهة التهديدات الأمنية الجديدة منها، مسار برشلونة(المؤسس إثر مؤتمر برشلونة المنعقد في 27-28 نوفمبر1995)، والمنتدى المتوسطي(المؤسس في 1994 وهو مبادرة فرنسية مصرية)، حوار 5+5(المؤسس في1990 وتوقف من 1991 إلى2001 قبل أن يستأنف ويدعم بعدة مبادرات)، سياسة الجوار الأوروبية(تأسست في 2003 وتخص دول جنوب المتوسط وأوروبا الشرقية)، الحوار المتوسطي لحلف الناتو (تأسس في 1994 ودعم في 1997 و 2002 و2004"قمة اسطنبول")، الحوار المتوسطي لمنظمة الأمن والتعاون لأوروبا(تأسس خلال هلنسكي 1975). وسيتم ذكر بعضا منها على سبيل المثال لا الحصر.

للاتحاد الأوروبي ودول جنوب المتوسط مصلحة مشتركة في ضمان أن لا تكون الحدود الجديدة تعيق التبادل التجاري والاجتماعي والثقافي بين الدول أو يحول دون التعاون الإقليمي، خاصة وأن الحوض المتوسطي تخضع حدوده للمراقبة المشتركة بين دول الضفتين مع الشراكة بحكم الارتباط الجغرافي والتاريخي والأمني ومن هنا بلورت الوحدات السياسية المشتركة سياسة أمنية موحدة لمواجهة التهديدات الأمنية المشتركة وتعزيز التعاون في مختلف المجالات.[1]

وعلى هذا الأساس، وضعت اتفاقية الشراكة الأورومتوسطية في 1995 والتي ضمت 27 دولة أوروبية و16 دول متوسطية غير أوروبية. وقد شملت الشراكة محاور، من بينها محور السياسة والأمن الذي يشمل الشؤون الداخلية والعدالة وحقوق الإنسان والديمقراطية وملف الهجرة بأبعاده الأمنية والسياسية والاجتماعية، وتم الاتفاق على ضرورة تسهيل إجراءات بناء الثقة والأمن.[2]

أخذ التعاون الأورومتوسطي في مجال الهجرة عدة أشكال أهمها:

- مساعدة المهاجرين غير الشرعيين من أجل العودة؛
- تكثيف التعاون في مجال إيقاف ومراقبة الهجرة والتعاون مع مصالح شرطة مراقبة الحدود للدول المصدرة للهجرة في إطار سياسة " الدول غير الآمنة"؛[3]
- التعاون من أجل التنمية.

أما بالنسبة لسياسة الجوار الأوروبية في سنة 2003، والتي جاءت مع بداية التوسع بالاتحاد الأوروبي، وقامت بها مفوضية الاتحاد الأوروبي، شاركت فيه 16 دولة وهي الجزائر، مصر، إسرائيل، الأردن، لبنان، ليبيا، المغرب ، الأراضي الفلسطينية المحتلة، تونس، سوريا، ومن الجهة الشرقية لأوروبا أرمينيا، أذربيجان، روسيا البيضاء، جورجيا، مولدوفا، أوكرانيا، ودعم هذا المشروع باستبدال

---

[1] – سهام حروري، **مرجع سابق**، ص 347.

[2] – عبد النور بن عنتر، البعد المتوسطي الأمني الجزائري: الجزائر أوروبا الحلف الأطلسي، **مرجع سابق**، ص ص 199-200.

[3] – جاسم محمد زكريا،" أمن المتوسط بين المفهوم الأوروبي والقلق العربي من مشروعات الشرق الأوسط الكبير والشراكة الأورومتوسطية" **الملتقى الدولي الجزائر والأمن في المتوسط واقع وآفاق**، جامعة منتوري قسنطينة، 29-30 أفريل 2008، ص ص 129-130.

كل من برامج الدعم الفني لدول الكومنولث وبرامج ميدا، إضافة لبرامج أخرى من خلال آلية موحدة وهي الشراكة والجوار الأوروبي، من خلال:

- برامج إقليمية أو شمولية إقليمية؛
- برامج ومواضيع متخصصة: من أهمها حقوق الإنسان الديمقراطية والهجرة بمبرر أن هذه المشاكل تتسبب في نشوء الهجرة؛
- برامج عابرة للحدود.[1]

وفي إطار سياسة الجوار في المحور السياسي الأمني، تم التركيز على مناقشة التهديدات الأمنية في فترة ما بعد الحرب الباردة وكذا ما بعد أحداث 11سبتمبر 2001 والتي تتميز بظهور تهديد الإسلام القادم من بلدان جنوب المتوسط والتي تم ربطها بالمهاجرين عامة والغير شرعيين خاصة.[2]

إن مسار برشلونة رغم نقائصه تمكن من تجاوز العديد من الأزمات، محققا نتائج لا يستهان بها ولهذا السبب لا يعقل التخلي عن هذا المسار، بل يتعين دعمه وتعزيزه بما يسمى مبادرة التعاون المعزز ومن بينها الحوار 5+5 الذي يجمع بين دول الضفة الغربية للمتوسط.[3]

من بين مزايا هذا الحوار؛ كونه يشمل دولا مثل ليبيا وموريطانيا التي لا تشارك في مسار برشلونة، فضلا عن طبيعته غير الرسمية التي تسمح بالتطرق للعديد من المواضيع خارج دائرة السياسة الخارجية بالمفهوم الضيق لهذه الكلمة، من بين هذه المواضيع مايلي:

- الهجرة في إطار اجتماع وزراء الداخلية.
- المسائل العسكرية والأمنية في إطار إجتماع وزراء الدفاع ورؤساء هيئات الأركان، زيادة إلى اجتماع وزراء النقل ورؤساء البرلمانات.

---

[1]– السندرو كالدرولا،"السياق السياسي(سياسة الجوار الأوروبي) والمصدر المالي آلية الشراكة والجوار الأوروبي المعروفة ب أنبي" من الموقع:

https://www.eurondcp/inde?option=com=content.19/05/2014.

[2]– زهير بوعمامة، "السياسة الأوروبية للجوار: دراسة في مكون ضبط الآثار السلبية للجوار على الأمن الأوروبي" **مجلة الفكر**، العدد الخامس، 2010، ص 243.

[3]- Juan Prat YColl ,"Les Perspectives De l' Approche Sous – Regionale Dans Le Cadre Du Partenariat Euro- Mediterraneen"**Confluences Internationalles**,1/2008, Alger, Institut National d' Etudes De Strategie Globale , pp 33-54.

على هذا الأساس، يمكن القول بأن الحوار 5+5 يمثل قيمة مضافة بالنسبة لمسار برشلونة خاصة أنه لا يعاني من الانعكاسات السلبية الوليدة عن الصراع في الشرق الأوسط.في هذا الإطار بدأت بعض الدول الأوروبية تعمل على تدعيم هذا الحوار وتعزيزه كمشروع إنشاء بنك لمنطقة البحر الأبيض المتوسط بمبادرة من إسبانيا من أجل بعث وتشجيع الاستثمار، وبما أن هذا المشروع لم يلق إجماع أعضاء الاتحاد الأوروبي فإن المقاربة البراغماتية تدعو إلى إنشاء وكالة ترمي إلى تشجيع الاستثمارات في دول المغرب العربي لدعم المؤسسات المتوسطة والصغيرة.[1]وهكذا يمكن القول أن مسار برشلونة مكسب ثمين لا يحول دون بروز وتطور مبادرة أخرى مثل الحوار 5+5 وسياسة الجوار الأوروبية، التي تسمح بالمضي قدما على درب تحقيق أهداف وغايات مسار برشلونة.

من مكاسب مجموعة 5+5 من خلال اجتماع وزراء الدفاع بالجزائر في ديسمبر 2005، تم إقامة مركز جهوي افتراضي لمراقبة العبور البحري في المتوسط والذي بادرت به إيطاليا خلال ندوة فنسن المنعقد في أكتوبر 2004، يهدف لربط المراكز العملياتية البحرية للدول العشر العضوة في المبادرة. تستفيد أنظمة مراقبة الملاحة البحرية من إطار قانوني دولي وذلك من خلال الاتفاقية الدولية لسنة 1974 المتعلقة بالحفاظ على الحياة البشرية في البحر وكذا التعليمة الأوروبية CE/59/2002 التي دخلت حيز التطبيق في إيطاليا إثر المرسوم التشريعي رقم 2005/196. بالنظر لموقعها الجغرافي وحجم نشاطاتها لذلك اقترحت (إيطاليا) احتضان مقر المركز الجهوي المتوسطي لتسيير الملاحة البحرية.[2]

أما عن الاتحاد من أجل المتوسط؛ فمن خلال الفكرة التي اقترحها بلدان الضفة الشمالية يعاد بعث النقاش حول مركزية الحوض الأبيض المتوسط في المسائل الجيوسياسية لفرنسا والاتحاد الأوروبي، وتنتقل من مسار الرئيس الفرنسي السابق شيراك إلى الاتحاد "الساركوزي" الذي نأمل أن يكون فيه مسار الاتحاد من أجل المتوسط في شكل شراكة متغيرة حسب المشاريع مع بعد اقتصادي وبيئي هام جدا.[3]

---

[1] - Ibid.

[2] – ب بوعلام،" تعزيز الأمن في المتوسط"، **مجلة الجيش**، الجزائر، العدد 539، جوان 2008، ص ص32–33.

[3] –آيت عميرات مليكة،"الاتحاد من أجل المتوسط في منظور الضفة الجنوبية"،**مجلة الجيش**،الجزائر،العدد539،جوان، 2008، ص 35.

معظم الدول المشاركة في هذا المسار موافقة على مفهوم "مسار برشلونة– الاتحاد من أجل المتوسط" الذي تم اقتراحه من طرف انجلترا وتمت الموافقة عليه في "هانوفر" من طرف 27 دولة عضوة في الاتحاد الأوروبي خلال قمة بروكسل الأخيرة، حيث تم التأكيد على مقاربة روما التي تطمح لأن يكون الاتحاد من أجل المتوسط اتحاد للمشاريع والمبادرات الملموسة التي من خلالها قررت اللجنة الأوروبية أولا مكافحة التلوث على مستوى حوض المتوسط كأولوية خاصة بالاتحاد من أجل المتوسط حيث عرضت اللجنة الأوروبية "مبادرة أفق 2020" التي يقوم بتمويلها البنك الأوروبي للإستثمار.[1] وفي نفس الإطار، تبحث دول الضفة الجنوبية عن شراكة "رابح –رابح"، لاسيما الجزائر التي تشكل خزانا حقيقيا للطاقة الباطنية من بترول وغاز على غرار الطاقة الشمسية، التي تعد أكثر ضمانا من الطاقات المتجددة الأخرى. وينتظر من دول الضفة الجنوبية العمل على توحيد نوع من التوازن المشترك بين سياساتها ومواقفها. غير أن الفشل في إعادة انعاش الاتحاد المغاربي، قد لا يكون –كما يرى البعض– شرطا حتميا لإحياء شراكة تعمل على ضمان الأمن والسلم في الفضاء المشترك لحوض المتوسط بغية ضمان نجاح هذه المبادرة.[2]

من جهتها، فرنسا ترى أن الجزائر تعد فاعلا أساسيا ضمن هذه الهيئة المتوسطية الجديدة، بالمقابل تدعو الجزائر إلى تأسيس "اقتصاد المعرفة" مع انتقال التكنولوجيات والشروع في استثمارات أجنبية مباشرة. علما أن أوروبا تخصص 2% فقط من استثماراتها الخارجية المباشرة لدول جنوب الحوض الأبيض المتوسط. كما أن التنمية هي أفضل وسيلة لتسوية مختلف التحديات الأمنية من بينها الهجرة غير الشرعية وغير المنظمة.أما بالنسبة للجزائر؛ فإنها تركز على عدم تهميش البعد الإنساني وأن يكون قلب العلاقات الأورومتوسطية. وبغية مطابقة السياسات مع هذا المشروع الطموح اجتمعت الدول الأعضاء للجامعة العربية المعنية بالمبادرة في كل من تومس والقاهرة.[3]

تعمل فرنسا باعتبارها صاحبة هذه المبادرة على تكثيف المجهودات والوعود ، أما الجزائر فهي منذ 1970 وهي تدعو إلى تأسيس مجموعة إقليمية متوسطية حقيقية، فإنها لا ترغب أن ترى هذه المبادرة الحاملة "لقيمة مضافة" تتحول إلى منتدى من شأنه أن يهدف إلى ضمان أمن أوروبا وإسرائيل

---

[1]– المرجع نفسه.

[2]– المرجع نفسه.

[3]– المرجع نفسه، ص36.

عبر تطبيع العلاقات بين الدول العربية المعنية وإسرائيل دون الأخذ بعين الاعتبار القضية الفلسطينية. فالجزائر بقيت مخلصة لمبادئها فهي لحد الآن ترفض تطبيع العلاقات مع إسرائيل دون حل نهائي للقضية الفلسطينية مع استقلال فلسطين وعودة اللاجئين.[1]

كشفت اللجنة الأوروبية على وثيقة نشرتها يوم 20 ماي 2008 بستراسبورغ، جاءت هذه الوثيقة لترسم معالم المشروع المتوسطي الجديد وتعلن رسميا أن الاتحاد من أجل المتوسط لن يكون سوى مسار "برشلونة معدل" مع التركيز على جملة من المشاريع القابلة للتجسيد. وفي هذا الصدد، ألحت السيدة فيريرو والندر المحافظة الأوروبية السابقة أمام البرلمان الأوروبي على أنه: "إذا كان الاتحاد المتوسطي يرمي إلى بعث علاقاتنا مع المتوسط بإعطاءنا دفعا سياسيا، فإن الأهداف المؤسسة لمسار برشلونة إنشاء منطقة تبادل حر وتقارب مابين الشعوب تبقى صالحة".[2]

اقترحت اللجنة الأوروبية مجموعة مشاريع أساسية مفادها بعث بصفة رسمية مسار برشلونة الاتحاد من أجل المتوسط أهمها تطهير البحار، إنشاء طرق سريعة في البحر، إنشاء الطريق السريع في المغرب العربي(نوقشط–طرابلس) الطاقة الشمسية، التعاون الأورومتوسطي في مجال الحماية المدنية. واقترحت قبلها جملة من المشاريع على سبع دول من جنوب المتوسط بغرض القضاء على 80% من مصادر التلوث وذلك بحلول عام 2020. حسب الوثيقة، يمكن انشاء وربط طرق سريعة للمغرب العربي، دعم مخطط الطاقة الشمسية للمتوسط، تعزيز التعاون الأورومتوسطي في مجال حماية البيئة لا سيما وأن البحر الأبيض المتوسط عرضة للكوارث الطبيعية الناجمة عن الاحتباس الحراري.[3]

أما عن آفاق مستقبل التعاون بين الجزائر والأطلس؛ ليس بمعزل عن تأثيرات الصورة النمطية لدى الطبقة السياسية الجزائرية للحلف الأطلسي، كأداة لتحقيق الهيمنة الأمريكية والصورة النمطية العكسية لدول الغرب تجاه دول الضفة الجنوبية كمصدر لكل التهديدات الأمنية من هجرة، إرهاب، وجريمة منظمة. فإن علاقات التعاون بين الجزائر وحلف شمال الأطلسي المندرجة في إطار مسار الحوار الأطلسي المتوسطي،لم تخرج بعد من الإطار النمطي لعلاقات شمال–جنوب، المبنية في الغالب على تصورات جاهزة، وتحيزات مسبقة. لكن الحوار يظل قائما،تفرضه ضرورة مواجهة

---

[1]– المرجع نفسه.

[2]– " مسار برشلونة ما تقترحه بروكسل"،**مجلة الجيش**، الجزائر، العدد539، جوان 2008، ص ص 36–37.

[3]– المرجع نفسه، ص 37.

الأخطار والتهديدات المتعددة التي تهدد أمن واستقرار المتوسط، وإن كان من السابق الحديث عن ترقيته مستوى الحوار إلى شراكة حقيقية، فإنه بالمقابل يمكن التأكيد على أهمية استمرار وجود الحوار في حد ذاته.[1]

المطلب الثالث: آفاق المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة على المستوى الدولي

نظرا للخصائص العابرة للقومية للتهديدات الأمنية الجديدة، وهذا ما أفشل الكثير من المحاولات من أجل مواجهتها، حيث تشوبها تحديات على المستوى الدولي تعرقل مواجهتها، فلا بد من آفاق بأبعاد دولية وعالمية تتوازى وطبيعة التهديدات الأمنية الجديدة، وهذا ما سيتم تناوله في هذا المبحث.

تعتبر الجزائر شريكا هاما في العديد من برامج البيئة، التي تؤثر في رسمها للسياسة البيئية الوطنية سواء منها ما تعلق بالمنظمات الدولية المتخصصة في القضايا البيئية أو من خلال برامجها في المجال البيئي؛فهي بمثابة أفق للسياسة الأمنية البيئية الجزائرية، نذكر أهمها فيمايلي:

– **برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛** حيث وقعت الجزائر العديد من الاتفاقيات الدولية حيث تعتبر واحدة من شركاء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط (اتفاقية برشلونة) وهي أول خطة تم اعتمادها كبرنامج للبحار الاقليمية تحت مظلة برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وقد تمثلت أهداف هذه الخطة في مكافحة التلوث البحري وكانت تضم ستة عشر بلدا إلى جانب دول الاتحاد الأوروبي.[2] حاليا أصبحت الخطة تضم واحدا وعشرون بلدا متوسطيا بالإضافة إلى دول الاتحاد الأوروبي وعبر هذه الخطة تبدي هذه الأطراف عزمها على مواجهة التحديات المتعلقة بالتدهور البيئي للبحر المتوسط والمناطق الساحلية والداخلية وربط الإدارة المستدامة للموارد بالتنمية بهدف حماية إقليم المتوسط.[3]

– **المؤتمر الوزاري الإفريقي المعني بالبيئة AMCEN؛ إذ** تأسس المؤتمر الوزاري الإفريقي المعني بالبيئة في ديسمبر1985 في أعقاب مؤتمر وزراء البيئة الأفارقة الذي عقد بالقاهرة بهدف الدعوة

---

[1]– مسلم بابا عربي، "علاقات التعاون الأمني بين الجزائر وحلف شمال الأطلسي الأبعاد والرهانات"، **جريدة العالم الإستراتيجي**، العدد الثالث، ماي 2008، ص 19.

[2]– منال سخري، **مرجع سابق**، ص263.

[3]– المرجع نفسه.

لحماية البيئة بإفريقيا لضمان تلبية الاحتياجات الأساسية على نحو كاف وبطريقة مستدامة إلى جانب ضمان تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية بما يضمن تلبية النشاطات الزراعية ومختلف الممارسات ذات الصلة بالأمن الغذائي ومختلف الحاجيات الإنسانية المتعددة بالمنطقة.[1] كما واصل المؤتمر الوزاري الإفريقي المعني بالبيئة إعطاء توجيهات فيما يتعلق بالأحداث السياسية الرئيسية المتعلقة بالبيئة بما في ذلك الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف، حيث لعب دورا في تطوير خطة عمل المبادرة البيئية للشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا (النيباد). كما شجع المؤتمر الوزاري الإفريقي المعني بالبيئة إعداد تقرير إقليمي شامل عن حالة البيئة بإفريقيا (AEO) تقرير توقعات البيئة الإفريقية من قبل الأمم المتحدة للبيئة. وقد اعتمد التقرير من قبل المؤتمر الإفريقي المعني بالبيئة كأداة لرصد حالة البيئة. واصل المؤتمر الوزاري الإفريقي المعني بالبيئة الاهتمام بشكل خاص بتنفيذ الاتفاقيات البيئية التي أنشئت لتعزيز مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية (قمة الأرض) في عام 1992 من خلال العديد من الاتفاقيات مثل اتفاقية التنوع البيولوجي، بروتوكول قرطاجنة للسلامة الإحيائية، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف و/أو وبخاصة إفريقيا واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ وبروتوكول كيوتو التابع لها.[2] وأهم التحديات التي تواجه عمل المؤتمر الوزاري الإفريقي المعني بالبيئة على صعيدين: الأول؛ يتعلق بصعوبات مالية، والثاني؛ يتعلق بالهيكل التنظيمي.

– **الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا(النيباد)؛حيث** تمثل الإطار النظري والاستراتيجي الذي اعتمده القادة الأفارقة من أجل التصدي للفقر ونقص التنمية في أنحاء القارة الإفريقية. وقد اتفق في البداية على النهج الواسع الذي تقوم عليه خلال جمعية رؤساء الدول والحكومات الستة والثلاثين لمنظمة الوحدة الافريقية في الجزائر عام 2002، وطلب من الجزائر إلى جانب جنوب إفريقيا، مصر، السنغال، نيجيريا، وضع الإطار الاقتصادي والاجتماعي المتكامل للقارة الافريقية.وبعد انعقاد مؤتمر القمة السابع والثلاثون في جويلية 2001، تم رسميا إقرار الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا بوصفها الإطار الذي تقوم عليه التنمية بإفريقيا.[3] وقد أنشأ الأمين العام للأمم المتحدة مكتب المستشار الخاص لشؤون إفريقيا لزيادة الدعم الدولي للشراكة وتنسيق الجهود المبذولة على نطاق منظومة الأمم المتحدة

[1]– المرجع نفسه، ص265.

[2]– المرجع نفسه، ص ص 265–266.

[3]– المرجع نفسه، ص 270.

لدعمها وتقديم تقارير سنوية إلى الجمعية العامة عن التقدم المحرز في تنفيذها وعن الدعم الدولي المقدم في هذا الصدد.[1] فيما يتعلق بدراستنا التي تركز على الجانب البيئي / الأخضر من مبادرة النيباد، فإن المبادرة البيئية تتمثل فيالاعتراف بأن البيئة الصحية والمنتجة شرط أساسي للشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا، وأنه لابد من الجمع المنهجي للمبادرات لوضع برنامج متماسك للبيئة. ويتمثل الهدف البيئي بشكل أساسي في القضاء على الفقر. فقد أثبتت في أجزاء مختلفة من العالم أن القاعدة البيئية الصحية تسهم إسهاما كبيرا في تمكين العمالة تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والحد من الفقر.[2] وقد استهدفت المبادرة البيئية ثمانية مواضيع فرعية:[3]

1-مكافحة التصحر؛ من خلال إعادة تأهيل الأراضي المتدهورة والتصدي للعوامل المسببة للتدهور.

2-حفظ الأراضي الرطبة؛ من خلال تطبيق أفضل الممارسات للحفاظ على الأراضي الرطبة حيث يجب الاستفادة من المنافع الاجتماعية والايكولوجية من خلال استثمارات القطاع الخاص في هذا المجال.

3-الأنواع الغربية الغازية؛ هذا النوع مهم لحماية كل النظم الرئيسية الايكولوجية والاقتصادية الرئيسية للرفاه.

4-إدارة المناطق الساحلية؛ من خلال الاستخدام، الممارسات والإدارة الأمثل للموارد الساحلية.

5-الاحتباس (الاحترار) العالمي؛ ويكون العمل على مراقبة وتنظيم تأثير تغير المناخ وتكثيف العمل لإدارة مشاريع متكاملة في هذه الصدد.

6-مناطق حفظ البيئة عبر الحدود؛ هذا الموضوع الفرعي يسعى للبناء على المبادرات الجديدة بطلب الشراكة عبر الدول لتعزيز الحفاظ على البيئة والسياحة وخلق فرص عمل وبالتالي:

---

[1]- المرجع نفسه.

[2]- المرجع نفسه، ص 272.

[3]- المرجع نفسه، ص ص273-274.

أ- الحوكمة البيئية؛ وهذا يتعلق بالتأمين المؤسسي، القانون، التخطيط، التدريب وبناء القدرات التي تدعم كل المتطلبات.

ب-تظهر مبادرة النيباد البيئية بمزيد من الوضوح في أن العديد من المشاريع، يمكن أن تنطلق في غضون إطار زمني قصير نسبيا، كما أنها توفر وبشكل استثنائي العائد من الاستثمار على خلق قاعدة اجتماعية وبيئية التي يمكن للشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا أن تحقق ازدهارا بيئيا.

- **الميثاق المغاربي حول حماية البيئية والتنمية المستدامة**؛الصادر عن اللجنة المتخصصة المكلفة بالأمن الغذائي التابعة للاتحاد المغاربي، وباعتبار الجزائر عضو مؤسس للاتحاد المغاربي فهو عضو بالاتفاقية، وقد تعهدت دول الاتحاد بـ:[1]

- إدراج البعد البيئي في سياسات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وإعطائها الأولوية ضمن المخططات التنموية لدول الاتحاد؛
- تعزيز الهياكل الإدارية المكلفة بالبيئة في دول الاتحاد ومدها بالوسائل الضرورية الكفيلة بتحقيق أهداف حماية البيئة؛
- إقرار تشريعات وتنظيمات قانونية متجانسة ومتكاملة في ميدان حماية البيئة والموارد الطبيعية؛
- إعداد برامج عمل كل بلد مغاربي تضبط أولويات التدخل العاجلة والآجلة في مختلف الميادين المتعلقة بالبيئة والحفاظ عليها؛
- معالجة كل الأغراض البيئية السلبية التي تهدد استقرار الموارد الطبيعية وسلامة البيئة والصحة ونوعية عيش الفرد والمجموعة؛
- القيام بدراسات التأثيرات البيئية عند وضع المشاريع والمنشاءات البيتية يمكن أن تكون لها انعكاسات سلبية على البيئة والأخذ بعين الاعتبار إستنتاجات الدراسات عند تنفيذ المشاريع؛

[1]- اتحاد المغرب العربي، اتفاقيات مغاربية موقعة، الموقع الرسمي للمنظمة، تم تصفح الموقع يوم 21 أوت 2012.
https :// www.maghreb.org/ar/convention.cfm type.

- تبادل المعلومات والتقنيات والتجارب المتعلقة بميادين حماية البيئة وصوت الطبيعة بين دول الاتحاد ودعم التكوين والبحث في هذه الميادين؛
- تحسيس المنظمات والهيئات الدولية بقضايا البيئة في المغرب العربي؛
- نشر وعي بيئي على المستوى الجماهيري قصد إشراك كل الطاقات في حماية البيئة من كل الأخطار التي تهددها؛

كذلك وقع اتحاد المغرب العربي (الأمانة العامة) اتفاق تعاون والآليات العالمية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في 30 جوان 2008 وهذا في إطار الخطة العشرية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر 2008-2018، وتهدف هذه الاتفاقية إلى:[1]

- جرد ونشر المعارف ونتائج البحوث والتجارب الناجحة في مجال التصرف المستديم في الموارد الطبيعية بالمناطق الجافة ونقل التكنولوجيا جنوب-جنوب؛
- دعم جهود التشاور والتنسيق بين الفعاليات المغاربية في مجال المحافظة على الموارد الطبيعية ومكافحة التصحر؛
- القيام بمبادرات شراكة لحث الممولين على المزيد من توفير الدعم المالي والتقني لتنفيذ برنامج العمل الاقليمي المقاومة التصحر والتأقلم مع التغيرات المناخية وبرامج النهوض بالأمن الغذائي المغاربي؛
- التعاون في مجال تنظيم الندوات والدراسات والملتقيات وورشات تكون المعلومات وتحسين ونشر المعلومات بالوسائل المكتوبة والسمعية والبصرية حول مكافحة التصحر والتأقلم مع التغيرات المناخية وتبادل الزيارات بين المسؤولين والخبراء لدى الطرفين.

هناك جملة من المنظمات الدولية غير الحكومية الدولية التي تقع الجزائر تحت لوائها نبرز أهمها في:

أولا: الشبكة العربية للبيئة والتنمية RAED

نشأت الشبكة العربية للبيئة والتنمية لمواكبة الاحتياجات المتزايدة للمنظمات غير الحكومية في العالم العربي تحت مظلة منظمة واحدة ثم في سنة 1990 تأسيس المنظمات غير الحكومية العربية

[1]- منال سخري، **مرجع سابق**، ص 278.

للاستشارات بمؤتمر القاهرة في إطار التحضير لقمة الأرض 1992، وتعتبر رائدا، أو الشبكة العربية للبيئة والتنمية شبكة مستقلة ماليا وتضم في عضويتها مختلف الدول العربية والذين يشتركون في الالتزام بالتنمية الأخلاقية والمسؤولة والمستدامة كما انظمت إليها العديد من المنظمات العربية المعنية بالبيئة والتنمية المستدامة من: المغرب، موريتانيا، الجزائر، ليبيا، السودان، مصر، الأردن، فلسطين، لبنان، سوريا، الكويت، اليمن، السعودية، قطر، البحرين، العراق، الإمارات العربية المتحدة.[1]

برزت الشبكة العربية للبيئة والتنمية من خلال القضايا التي أثارتها في المؤتمر أين ظهرت الدعوة بضرورة استمرار عمل الشبكة وسرعان ما اعترفت جامعة الدول العربية بالشبكة (1995) واصبحت رائدة تحضر اجتماعات الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة، ثم بعد ذلك أعترف بها من قبل منظمة الأمم المتحدة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع لها (1996) وأعطتها الصفة الاستشارية كمنظمة إقليمية تمثل المنطقة العربية كغيرها من المنظمات كبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وخطة عمل البحر الأبيض المتوسط.[2]

ثانيا: المنتدى العربي للبيئة والتنمية AFED

وهي منظمة إقليمية دولية غير حكومية لا تسعى إلى تحقيق الربح، عبارة عن تجمع للخبراء والأكاديميين مع هيئات المجتمع الأهلي ومجتمع الأعمال، ومؤسسات الإعلام والإعلان لتشجيع سياسات وبرامج بيئية متطورة عبر العالم العربي، كما يقبل المنتدى بعضوية الهيئات الحكومية الوطنية والإقليمية والدولية العاملة في مجالات البيئة والتنمية المستدامة وذلك بصفة مراقب.[3]

تأسس المنتدى في 17 جوان 2006 ببيروت في ختام مؤتمر الرأي العام العربي والتنمية الذي نظمته مجلة البيئة والتنمية وقد بدأ عام 2001 كتجمع غير رسمي لمشتركي المجلة ثم تحول في

---

[1] –Arab network dorenvironment and development, about RAED, official website of the organization, retrived on : 17 january 2013.
https://www.raednetwork.org/English new/getlink;aspxpahelld=2.

[2]–منال سخري، **مرجع سابق**، ص ص299–300.

[3]– المنتدي العربي للبيئة والتنمية، لماذا المنتدى؟ الموقع الرسمي للمنظمة، تم تصفح الموقع يوم 18 جانفي 2013
https://www.afedonline .org/ar/inner.aspx.menuld=1.

الذكرى العاشرة لتأسيس المجلة لمنظمة إقليمية غير حكومية اتخذت من بيروت مقرا للأمانة العامة وقد منحتها الحكومة اللبنانية في نوفمبر 2009 حصانات وامتيازات كمنظمة دولية غير حكومية.[1]

ثالثا: مرصد الصحراء والساحل

وهي عبارة عن جمعية دولية تأسست عقب قمة مجموعة السبعة (G7) بفرنسا 14-16 جويلية 1989 وهي القمة التي أوصت بإنشاء مرصد لمناطق الصحراء لمتابعة حالة الأراضي من أجل حمايتها بكفاءة أكبر 1992، تم تأسيس الجمعية من خلال الافتتاح الرسمي بباريس وهي عام 1997، سنة 2000 تم عقد الجمعية العامة التي اعتمدت إستراتيجية كما أوصت بتدويل نقل تنظيم المقر بإحدى الدول الإفريقية كما تم اعتمادها في نفس السنة كمنظمة دولية مقرها بتونس وتضم في عضويتها دول افريقية وغير افريقية،وهي: الجزائر، جيبوتي، ألمانيا، بروكينافاسو، غامبيا، الرأس الأخضر، كندا، كوت ديفوار، مصر، إرتيريا، اثيوبيا، فرنسا، غامبيا، كينيا، ليبيا، مالي، المغرب، موريتانيا، النيجر، أوغندا، السنغال، الصومال، السودان، تشاد، سويسرا، تونس.[2]

إلى جانب منظمات ما بين الأقاليم ذات الاهتمام بمكافحة التصحر والتخفيف من آثار الجفاف التي انضمت إليها كاتحاد المغرب العربي، اللجنة المشتركة بين الدول لمكافحة الجفاف في منطقة الساحل CILSSالهيئة الحكومية المعنية بالتنمية GAD، جماعات دول الساحل CENSAD، منظمات الأمم المتحدة المختلفة التي انضمت إلى النظام الأساسي لمرصد الساحل الصحراء OSS كاليونسكو، منظمة الأمم المتحدة للتغذية والزراعة إلى جانب منظمات حكومية وغير حكومية مختلفة.

وبهدف تحسين صحة السكان والحفاظ على الطبيعة والبيئة، تم وضع استراتيجية وطنيـــــة للبيئة / المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية الدائمة (P.N.A.E.D.D) من سنة 2001 إلى 2004، تتمثل أهدافه في:[3]

- إدراج سلامة البيئة في البرامج التنموية والاجتماعية الاقتصادية للبلاد.

---

[1]- المرجع نفسه.

[2]-Observatoire Dusahara Et Du Sahel, à-Propos Du l'OSS, Le Officiel De l'Organisation, **consuleter le** ; 18 janvier 2013.
https://www.oss-online.org/fr/propos -de-1% e2%80%99oss.

[3]-Ibidem.

- السعي لنمو اقتصادي دائم والتقليص من الفقر.
- حماية الصحة العمومية للمواطنين.

لقد شرعت عدة وحدات صناعية في القضاء على التلوث كالمجموعة الصناعية للتحليل بالكهرباء الزنك بالغزوات وهران، والمجموعة الصناعية الحديدية (ISPAT) ومصانع الاسمنت بمفتاح، زهانة، وحمام بوزيان.كما وضع في السوق للبيع بنزين خال من الرصاص حيث قدرة عدد نقاط البيع به 112 وحدة على كامل التراب الوطني.وللوصول إلى هذا المبتغى منح البنك العالمي قرض قدره 78 مليون دولارا أمريكي لمراقبة التلوث الصناعي، كما مول صندوق البيئة العالمي ثمانية مشاريع، بمبلغ مالي قدره 15 مليون دولارا أمريكي وظف إلى ذلك منح إمارة موناكو محطة في إطار شبكة ملاحظة نوعية الهواء لوهران.[1]

من الأسباب الداعية للتعاون بين الدول، وحتى بينها وبين المنظمات الدولية، هي أسباب جغرافية، حيث أن البيئة واحدة لا تتجزأ من جهة، ولأن أغلب التهديدات البيئية لا حدودية، إضافة إلى أسباب اقتصادية، حيث لا يمكن لدولة بمفردها أن تتحمل تكاليف التهديدات، لأنها بذلك تزيد أسعار سلعها دون غيرها من الدول وبالتالي لا تستطيع المنافسة، ولا تحقق أمنها الغذائي، وأساس التعاون الدولي هو تحقيق منفعة جماعية وليست خاصة أما عن العوامل المحققة للتعاون حماية البيئة فكثيرة منها إجماع عدد معتبر من الدول والمنظمات للتفاوض حول الاتفاقيات والتصديق عليها، احترام قواعد الاتفاقيات المنصوص عليها، المراجعة الدورية لمدة التزام الدول بالمعاهدات التعاونية، ومنح الدول إمكانيات مالية وتكنولوجية في إطار التعاون والعمل على بناء القدرات سواء المالية أو التكنولوجية أو العلمية...[2]

طبقا لبعض التقديرات فانه يمكن أن يحدث زيادة في درجة الحرارة المتوسطية للكرة الأرضية، من 1.5 إلى 4.5 درجة سلسيوس (Celsius) من الآن، حتى عام 2030 وسيحدث عن مثل ذلك التوقع، تسخين الأرض، مما سينتج عنه ارتفاع في مستوى البحار والمحيطات مما سيؤدي إلى ذوبان

---

[1]– جويدة عميرة، **مرجع سابق**،ص ص11– 112، من المصدر:المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، مشروع التمهيدي التقرير الوطني الخامس حول التنمية البشرية لسنة 2003، الدورة العامة 25، الجزائر، ديسمبر 2004، ص ص 92–93.

[2]– وهيبة زبيري، **مرجع سابق**، ص ص272– 273.

الجليد، وهذا سيؤدي بدوره إلى حدوث فيضانات، وبالتالي امتداد في الشواطئ، ويمكن أن تؤدي الزيادة في ارتفاع مستوى البحار والمحيطات من 0.5 إلى 3 متر، سيؤدي ذلك بدوره إلى إغراق 3 % من الأرض الطافية، التي تؤوي ما بين 10-20% من سكان العالم، و25% من سطح الكرة الأرضية القابلة للزراعة، بحيث يوجد هناك في بنغلادش والدلتا الهندية، ودلتا النيل، وشواطئ خليج المكسيك، جميعها مناطق فيها الكثافة السكانية، زائدة الآن، ولهذا ستكون المعنية الأولى بهذا الأمر.[1]

ويشهد العالم اليوم مضاعفة ما كان يسمى في الماضي ب "الكوارث الطبيعية" من أمطار سيلية تتدفق على الهند، وقيظ حار يمر على المدن الأوروبية، وطوفانات تغمر موازنبيق، وجفاف، يؤثر على الصين، ودمار ينشأ عن ظاهرة النينو(Nino) ومن الزلازل والهزات الأرضية في تركيا وفي اليونان، وفي أثيوبيا وتايوان، وانزلاقات أرضية في المكسيك وفي فنزويلا، وأعاصير شديدة في الهند والباكستان، وتتلاحم الكوارث المناخية بفواصل زمنية أو وتائر متقاربة أكثر فأكثر.[2]

حماية البيئة العالمية، وهو ما يتطلب تحديدا واضحا للمسؤوليات عن تدمير الانساق البيئية واختفاء موارد غير متجددة، كما يقتضي ألا تراعي الضوابط التي يتم وضعها هذه المسؤوليات فحسب، بل تراعي أيضا المتطلبات التنموية لأشد الجماعات عوزا وللأجيال المقبلة بالنسبة للموارد المشتركة.[3]

إن التحكم في دمج الاستراتيجيات البيئية في اطار موحد للتنمية على المستوى الوطني والجهوي والمحلي، أو حتى على مستوى المؤسسات يبقى غير كاف، ويتطلب رفع هذه القدرة تكوين أطقم مؤهلة، وانشاء الهيئات المؤسساتية المختصة، لابد ايضا من التفكير بسرعة في خلق آليات ذات طابع قانوني وتنفيذها، او اتخاذ اجراءات اقتصادية تحفيزية، مع ضرورة ارفاقها ببرامج اعلامية، وتحسيسية وتكوينية موجهة للمواطنين واصحاب القرار الاقتصادي والسياسي على حد السواء.[4]

إن الاستراتيجيات البيئية في أغلب بلدان جنوب المتوسط وعلى رأسها الجزائر تبقى غير واضحة المعالم أو مجردة من وسائل التنفيذ، وإضافة إلى أهمية تعزيز قدراتها الوطنية، لابد أن تقوم هذه البلدان بتبني خيارات إستراتيجية في المستقبل (تبذير مواردها النادرة) ولا تهتم باستغلال الموارد

---

[1] – موسى الزعبي ، **إلى أين يتجه عالم اليوم ؟**، دمشق ، منشورات اتحاد الكتاب العرب، 2004، ص 117.

[2] –المرجع نفسه، ص ص 117-118.

[3] – كريستيان كوميليو، **مرجع سابق**، ص121.

[4] – عبد اللطيف بن أشنهو، ياسين بن أشنهو، **مرجع سابق**، ص ص 156-157.

المتوفرة بكميات هائلة، ما يجعل تنميتها غير قادرة على الصمود في المدى البعيد ويؤدي الي تفقير الاجيال القادمة.[1]

دول الجنوب من أكثر الدول عرضة لمختلف الكوارث الطبيعية مثل: الحرائق، الزلازل، الفيضانات، الجفاف المجاعات والأمراض، وبالرغم من أن هذه الظواهر الطبيعية ليست حكرا على الدول النامية، ولكن هذه الدول ليست لديها القدرة الاقتصادية ولا الخبرات الفنية لتفادي الخسائر الغامضة التي تخلفها الكوارث الطبيعية ولا القدرة على التخفيف من أضرارها، وهو عادة ما يتسبب في تدمير الكثير من القدرات الدولاتية بصفة عامة والموارد الاقتصادية بصفة خاصة إلى جانب الخسائر البشرية، وخفض انتاجيتها.[2]

لما يخترق التلوث الحدود، ويدفع الجفاف بالآلاف من البشر إلى النزوح من بلد إلى بلد، ويأتي الجراد على الأخضر واليابس، ويؤدي الصراع المسلح إلى تلوث الفضاء والأنهار واليابسة، وتتسبب حوادث النقل البحري للنفط والمحطات النووية وتصدير النفايات السامة في كوارث طبيعية وإنسانية...لم تعد المسؤولية في الحماية من هذه الأخطار على عاتق بلد واحد ولكن على "المجتمع الدولي" ككل.[3]

---

[1]– المرجع نفسه، ص179.

[2]–محمد الهادي صالح الأسود، **مشكلات التنمية في البلدان العربية وأثر الديون الخارجية في تفاقمها**، طرابلس، مجلس الثقافة العام، 2006، ص ص 181–182.

[3]– أنيسة أكحل العيون، **الأمن على اختلاف أبعاده**، مرجع سابق، ص 69.

خلاصة الفصل الرابع

تتشابه المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية في اقتناع الطرفين بخطورة التهديدات الأمنية الجديدة، لكن تختلف خلفية كل منهما عن الآخر لتنعكس على سياسات وآليات مواجهة التهديدات الأمنية الجديدة، بناء على خصوصيات كل طرف في تحديد ترتيباته الأمنية ومصالحه في المنطقة المتوسطية.

تعمل فرنسا على نطاق مقاربة مترابطة ومنسجمة ضمن الاتحاد الأوروبي، وهذا مايؤثر على سياستها الخارجية في نقل المعايير الأوروبية للدول الأخرى كالجزائر. حيث ساعدت الظروف الدولية فرنسا في توطيد علاقاتها مع الكثير من الدول على رأسها الجزائر. ما يؤدي لتزايد عامل الهوة والتفاوت بين كل من الجزائر وفرنسا، وهذا ما يميز فرنسا بمقاربة أمنية ذات نطاق إقليمي وعالمي بينما الجزائر مازالت تعمل ضمن نطاق الأمن القومي.

تواجه الجزائر عدة تحديات كالانقسامات الإجتماعية وانعدام الأمن الداخلي، مشاكل الأقليات وأخطار الطائفية، التخلف وضعف التنمية؛ حالت هذه التحديات دون تحقيق مقاربة ناجعة في مواجهة التهديدات الأمنية الجديدة. أما فرنسا؛ هي الأخرى تواجهها عدة عوامل داخلية كاللاإستقرار الداخلي وتداعيات التوجهات الإقليمية والدولية عليها؛ هذا على المستوى المحلي لكل من فرنسا والجزائر،

لتضاف إليها الأزمات الأمنية كالوضع الأمني لإفريقيا الذي يتميز بالهشاشة كأزمة الطوارق وتداعياتها الاقليمية، أيضا دور التدخلات الأجنبية في إفريقيا في تشتيت الوضع الأمني. كل هذا يؤثر على مدى نجاعة المقاربتين الأمنيتين الجزارية والفرنسية.

بما أن التهديدات الأمنية الجديدة أخذت أبعادا تجاوزت النطاقات المحلية والقومية للدول، فلا تكفي سياسة دولة أو دولتين لمواجهتها، لابد من وضع استراتيجيات عالية المستوى وبتكثيف جهود الجميع وفق مقاربة شاملة. فالجزائر وفرنسا تبذلان كل جهدهما في مواجهة التهديدات الأمنية الجديدة بأنواعها. لكن تبقى غير كافية للتحديات الوطنية والاقليمية والعالمية التي تواجه الطرفين. وبالرغم من ذلك، فإن الدولتين تتمتعان برغبة ضرورية وملحة في تجاوز هذه التهديدات وتتطلعان لآفاق تعاونية منها ما هو ثنائي، بل أبعد من ذلك تتسع نطاقات التعاون الإقليمي ضمن اتفاقيات ومعاهدات دولية.

خـــــاتمـــــــــة:

تم تناول موضوع التهديدات الأمنية الجديدة وفق منظور المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية منذ نهاية الحرب الباردة، أين تأثرت المنطقة المتوسطية بجملة من التحولات انعكست على المعطى الأمني في المنطقة المتوسطية. فلقد تميزت التهديدات الأمنية بخصائص جديدة تميزها عن التهديدات التقليدية سواء من حيث طبيعتها أومسبباتها، لتنعكس حتى على آليات مواجهتها كذلك. كما اختلف مقاربة كل من دولتي الجزائر وفرنسا للتهديدات الأمنية الجديدة، كل حسب تصوراتها وتطور مجتمعها وقناعات السلطات الحاكمة فيهما، لينعكس على الترتيبات الأمنية المتخذة من طرف كل دولة وكل في سياقه الزمكاني وحسب خصوصية كل تهديد. وعليه تم تأكيد فرضية أن المقاربتين الأمنيتان الجزائرية والفرنسية تتفقان حول التهديد المشترك بالرغم من تباعد تصور السلطات الحاكمة والرأي العام في الدولتين لكنهما تختلفان في سياسة إدارة التهديدات الأمنية الجديدة. فبالنسبة لتهديد الإرهاب؛ تتدخل خبرة الجزائر في تعاملها مع الإرهاب داخلياخلال تسعينيات القرن العشرين. أما فرنسا؛ فانعكاس الخلفية الإسلامية للجماعات الإرهابية في انتماءاتها ليمتزج مع توجهات الطبقة السياسية الحاكمة والمختلفة من توجهات الأحزاب اليمينية عن اليسارية، وضغوط الأطراف الأجنبية على رأسها الولايات المتحدة كلها توجه المقاربتين الأمنيتين بين المواجهة والتشديد.

أما بالنسبة لتهديد الهجرة غير الشرعية؛ فإن الجزائر ذات المجالين بين كونها مصدرة ومستوردة للهجرة القادمة من إفريقيا إليها؛ فهي تمتزج مصالحها بين اعتبارها عاملا جاذبا للأموال الأوروبية في إعادة إحياء التنمية وتوفير مناصب الشغل في دول العالم الثالث، وبين تخفيف الضغط على الدول المصدرة للهجرة في ضرورة التحكم في دوافع ومسببات الهجرة، خاصة منها العامل الاقتصادي. أما بالنسبة لفرنسا؛ فمقاربتها الأمنية للهجرة غير الشرعية تختلف من حيث التصور الذي يركز على الجانب الأمني في التخوف مما يمكن أن يؤول إليه مستقبل المهاجر في أوروبا سواء من خلفيته الدينية وما يمكن أن تحدثه من ضغط على خصوصية المجتمع الغربي وبين استعداد المهاجر للانتماء للجماعات الإرهابية، ليأتي حتى عامل منافسة العامل الأوروبي في فرص العمل وتميزه عنه باليد العاملة الرخيصة خاصة في ظل الضغوطات والأزمات الاقتصادية العالمية.

أما بالنسبة للتهديدات البيئية؛ فيأتي عامل الهوة في التقدم التكنولولوجي بين كل من الجزائر وفرنسا، فهما يتفقان في اعتباره تهديد عابر للقارات لكن تختلفان في القدرات ومستوى التكنولوجيا. وتتميز فرنسا بانتمائها للاتحاد الأوروبي، وبما يمكن أن تستفيده من العمل الجماعي والمشترك في التعامل مع هذا التهديد ذو البعد العالمي والعابر للقارات. أما الجزائر؛ ففي مقاربتها تبقى رهينة الطابع الوطني في التعامل مع التهديدات البيئية.

بالرغم من ذلك؛ إلا أنه لابد من التأكيد على الاعتماد المتبادل والتعاون الأمني المشترك كآليات فعالة في التعامل وإدارة التهديدات الأمنية الجديدة بالنظر لخصوصياتها العابرة للقارات؛ أين تعجز الدول لوحدها في إدارة التهديد الأمني الجديد. فالتحولات الأمنية التي سادت منذ نهاية الحرب الباردة إلى يومنا هذا تفرض التوجه نحو التعاون الأمني المشترك ثنائيا واقليميا مهما بلغت درجات الاختلاف في التصور لمآلات التهديد الأمني الجديد.

وعليه ومن خلال دراستنا توصلنا إلى جملة من النتائج، يمكن إجمالها في النقاط التالية:

أولا؛ يعتبر تهديد الهجرة غير الشرعية في المنطقة المتوسطية تهديد متجذر ومتجدد في نفس الوقت، لما عرفته المنطقة من مستجدات وتطورات، حيث انتقلت من كونها تهديد على المستوى الوطني للدول إلى تهديد إقليمي، ثم دولي، فعالمي، سيما في مرحلة ما بعد نهاية الحرب الباردة وإلى يومنا هذا؛ أين أصبحت الهجرة غير الشرعية منتشرة في عدة جبهات من منطقة المتوسط. حيث باتت هذه الأخيرة

كمصدر ومعبر وملجأ، بل مستقبلة للمهاجرين غير الشرعيين، انطلاقا من دول الساحل الإفريقي أو دول المغرب العربي فدول القوس اللاتيني للضفة الشمالية للمتوسط، لتتفاعل في ذلك مطالب دول المنطقة بين من ينادي بوضع حد للهجرة غير الشرعية، وبين من ينادي بعسكرة الحدود الإقليمية، وبين بحث أسباب الهجرة غير الشرعية وسبل إدارتها من مكامنها الأصلية. لذلك تعتبر كل من الجزائر وفرنسا دولتين معنيتين بشكل مباشر بهذا التهديد. ما ينعكس على مسؤوليتهما الأمنية نحو ما قد يستجيب لتحديات المنطقة، وعلى رأسها تباين مصالح الطرفين في إدارة الهجرة غير الشرعية وسبل التعاطي معها.

ثانيا؛أصبح تهديد الإرهاب عبر الدولي في الفترة الراهنة من العناصر الأساسية، التي ترتكز عليها سياسة أغلبية الدول، ومنعرج حاسم في سياسة الكثير من الدول في علاقاتها وتوجهاتها نحو دول المنطقة المتوسطية، وعلى رأسها الجزائر بحكم تجربتها الرائدة لعقد التسعينيات من القرن العشرين، بالإضافة إلى التوجهات الجديدة ضمن السياسة الخارجية الجزائرية اتجاه تهديد الإرهاب عبر الدولي. كما أصبحت توجهات معظم الدول الأوروبية نحو الإسلام السياسي أو ما يسمى بظاهرة الإسلاموفوبيا تطغى على سياساتها في المنطقة، ما يُحمّل فرنسا مسؤولية تمثيل الطرف الأوروبي في المنطقة في عدة منظمات ومنتديات دولية وإقليمية (هيئة الأمم المتحدة، الاتحاد الأوروبي، الاتحاد من أجل المتوسط،...). كل هذا انعكس على أكاديميي ومحللي العلاقات الدولية في سبيل إيجاد مقاربة أمنية كفيلة بمعالجة مسألة التهديد الإرهابي عبر الدولي في ظل تمايز المواقف المفاهيمية والنظرية للإرهاب عبر الدولي من منظور الفواعل الدولية وبروز الأحداث الإجرامية الإرهابية من حين إلى آخر، وتعالي أصوات من يندد بتواجد تنظيمات إرهابية في المنطقة المتوسطية.

ثالثا؛ إن التهديدات البيئية في المنطقة المتوسطية بما تشمل من تهديد التغيرات المناخية والتلوث البيئي للبحر الأبيض المتوسط،أنتجتها ظاهرة الاحتباس الحراري، وما أفرزته من إرتفاع لدرجة الحرارة، وارتفاع مستوى مياه البحر المتوسط، وتزايد درجة ملوحته، بالإضافة إلى تراجع التنوع البيئي وتضاعف الطوارئ المناخية من فيضانات وإعصارات وغيرها من الظواهر المناخية. كما أن مشكل تلوث مياه البحر المتوسط هو تهديد قديم بصبغة جديدة. حيث تجذّر وتجدد تماشيا لمواصفات البحر الأبيض المتوسط من كونه بحر مغلق تطول مدة تنظيفه وتجدد مياهه، بالإضافة لتفاقم المؤثرات السلبية للنشاط الإنساني على مستوى دول ضفاف البحر المتوسط.

رابعا؛ إن مفهوم الأمن الذي يتناسب والمتغيرات الجديدة التي سادت منذ نهاية الحرب الباردة إلى يومنا هذا هو مفهوم الأمن الشامل المتعدد الأبعاد، والذي يتقارب إلى حد بعيد مع المفهوم الذي جاء به الطرح الليبرالي في تركيزه على التهديدات غير العسكرية والتي تصنف ضمن مفهوم الأمن الناعم. كما لا يمكن –بأي حال من الأحوال– في البيئة التي سادت منذ نهاية الحرب الباردة إلى يومنا هذا التطرق للأمن بمستوى واحد دون غيره؛ بسبب تغير مفهوم الأمن لعدة اعتبارات متعلقة بالتغيرات الدولية كظهور مفهوم العولمة وتطور مساراتها وتوسع مفهوم السوق، وبداية الحديث عن الأمن الإنساني. وعليه انتقل هذا المفهوم من معناه الضيق المتعلق بالجانب العسكري إلى مفهومه الأوسع، الذي يحمل في طياته إطار مجتمعي يشتمل على جوانب اجتماعية واقتصادية وسياسية وثقافية، وبيئية عبر مستوياته المختلفة الوطنية والإقليمية والدولية.

خامسا؛ لابد عند دراسة أي تهديد أمني جديد من اعتماد منظومة شاملة تكون بمثابة أجندة تحليلية، تنطلق من وحدة التحليل الرئيسية للتهديد(داخلي وخارجي)، وصولا للسياسات والإجراءات الأمنية المتوافقة مع مصادر التهديدات وطبيعتها وأنواعها، وبين الاستراتيجيات والسياسات المقترحة لمواجهة هذه التهديدات والتعامل معها.

سادسا؛ يمكن تحديد العوامل المؤثرة على خصوصية التهديدات الأمنية الجديدة في كل من عولمة التبادلات وتدفق الأموال والسلع وتنقل الأفراد، وسرعة الاتصالات، والتقدم التكنولوجي، وتزايد تطور الشبكات عبر الوطنية بكل أنواعها والتي جعلت الحدود مسامية ، وأهم نقطة هي مسألة عدم اليقين؛ وهي انعدام القدرة على التحديد الدقيق لمصادر التهديد. مما ينعكس على تعدد الرؤى حول أساليب ووسائل واستراتيجيات تحقيق الأمن.

سابعا؛ تتميز التهديدات الأمنية الجديدة، بأنها أقل تجانسا وأكثر خطورة من التهديدات التقليدية وذات طبيعة عبر وطنية، وغير واضحة المعالم وموجودة في الداخل كما في الخارج، غامضة المفهوم ومتعددة الأبعاد والعوامل والأشكال.

ثامنا؛ بالنظر للطبيعة الجديدة للتهديدات الأمنية، تم فرض واقع جديد في العلاقات فيما بين الأطراف الدولية على رأسها الدول، بالتركيز على الاعتماد المتبادل والتعاون الأمني الإقليمي، الذي قد يأخذ عدة صور وأشكال من الترتيبات الأمنية، والتي قد تتسع وتضيق وفق نطاقها وأغراضها وآلياتها ونوعية

التهديدات، التي تواجهها منها: الدفاع الجماعي، الأمن المتحد، الأمن الجماعي، الأمن المشترك، الأمن الشامل، الأمن التنسيقي، الأمن التعاوني.

تاسعا؛ تتفق كل من المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية حول التهديدات المشتركة ذات الطابع العالمي. وتختلفان في الترتيبات الأمنية المناسبة لإدارة التهديدات الأمنية الجديدة، كل حسب خلفيته، ومصالحه ذات الطابع الوطني.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر :

- القرآن الكريم

قائمة المراجع:

أولا: باللغة العربية

الكتب:

1- أبو غزله محمد محمود سليمان ،**القوة تحكم العالم**، عمان،(ددن)، 1997.

2- ابن ماجه الحافظ، **سنن ابن ماجه**، القاهرة، دار الفكر العربي للطباعة والنشر والتوزيع، الجزء الثاني، (د، ت، ن).

3- ابن منظور، **لسان العرب**، بيروت، دار لسان العرب، المجلد الأول، (د،ت،ن).

4- الأسود محمد الهادي صالح، **مشكلات التنمية في البلدان العربية وأثر الديون الخارجية في تفاقمها**، طرابلس، مجلس الثقافة العام، 2006.

5- ابراهيم سالم، **العنف والإرهاب**، طرابلس، منشورات المركز العالمي لدراسات وأبحاث ندوة جامعة الفاتح، (د، ت، ن).

6- أكحل العيون أنيسة،**الأمن أي انحراف في المجتمع الدولي:من الأمن الجماعي إلى الأمن الإجتماعي**، المغرب، أفريقيا الشرق، 2012.

7- أكحل العيون أنيسة،**الأمن على إختلاف أبعاده:الغذائي- البيئي- الانساني**،المغرب،أفريقيا الشرق، 2012.

8- أكحل العيون أنيسة، **الأمن رهانات وتحديات العالم المعاصر**، المغرب، أفريقيا الشرق، 2012

9- اسبوزيتو جون،**الحرب غير المقدسة:الإرهاب باسم الإسلام**، ترجمة: مصطفى حسين عبد الرزاق، سوريا، دار الحوار للنشر والتوزيع، 2006.

10- الأصفهاني الراغب، **المفردات في غريب القرآن**، (د،م، ن)، (د،ت،ن).

11- بادي برتراند،ماري كلود سموتس،**انقلاب العالم سوسيولوجيا المسرح الدولي**،ترجمة:سوزان خليل، القاهرة ، دار العالم الثالث، 1998.

12- بهلول نسيم وآخرون،"التنافس الفرنسي الأمريكي وانعكاساته على السلم والأمن الإقليمي الأفريقي (قوى الجذب والتعارض في المنطقة)، **حوارات الافليمية والعالمية في منطقة الساحل والصحراء**، عمان، دار مكتبة الحامد للنشر والتوزيع، 2016.

13- بوادي حسنين المحمدي، **المنظومة الأمنية في مواجهة الإرهاب:الأساليب الأمنية المستحدثة لمواجهة الإرهاب**، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، 2007.

14- بوحنية قوي،**الجزائر والتهديدات الأمنية الجديدة من مكافحة الإرهاب إلى هندسة الأمن**، عمان، دار الحامد للنشر والتوزيع ، 2017

15- بوسكين ادريس،**أوروبا والهجرة:الإسلام في أوروبا**،عمان،دار الحامد للنشر والتوزيع، 2013.

16- بوشناقة شمسة،**دور فرنسا في ظل النظام الدولي الجديد**،عمان،الأردن،دار الحامد للنشر والتوزيع، 2016.

17- بيك أولريش، إبراهيم هند، حسن بسنت، **مجتمع المخاطر العالمي: بحثا عن الأمان المفقود**، ترجمة: علا عادل، القاهرة، المركز الثقافي الألماني، 2013.

18- بلخيرة محمد وآخرون،"الهجرة المغاربية إلى معطيات ومغالطات" **الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط المخاطر واسراتيجية المواجهة**،الجزائر،دار ابن النديم للنشر والتوزيع، بيروت، دار الروافد الثقافية، 2014

19- بن أشنهو عبد اللطيف،بن أشنهو ياسين، **المحيط والتنمية في حوض المتوسط، استراتيجيات نحو المستقبل**، ترجمة: محمد الطاهر قرفي، الجزائر، منشورات زرياب، 2004.

20- بن عنتر عبد النور،**البعد المتوسطي للأمن الجزائري**،الجزائر،أوروبا والحلف الأطلسي، الجزائر، المكتبة العصرية للطباعة والنشر والتوزيع، (د س ن).

21- بن الشيخ عبد الله،المحفوظ بن بية،**الإرهاب:التشخيص والحلول**،الرياض،مكتبة العبيكان، 2007.

22- البعلبكي منير، **قاموس المورد**، بيروت، دار العلم للملايين، 2000.

23- البشرى محمد الأمين،**الأمن العربي المقومات والمعوقات**، الرياض، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، 2000.

24- بغزوز عمر،"مكافحة الإرهاب بعد11سبتمبر وحق الدفاع المشروع"،**الإنعكاسات الدولية والإقليمية لأحداث11 سبتمبر 2001**، باتنة، منشورات باتنة، 2002.

25- الجهماني تامر إبراهيم،**مفهوم الإرهاب في القانون الدولي**،الجزائر، دار الكتاب العربي، 2001.

26- هويدي أمين، **أحاديث في الأمن العربي**، بيروت، دار الوحدة، 1980.

27- وزادانوف بليشنكو،**الارهاب والقانون الدولي**،ترجمة:المبروك محمد الصويعي،بنغازي،دار الكتب الوطنية، 1994.

28- زاوي رابح وآخرون،"محور الصراع الأمني الجزائري مع الإرهاب"، **فهم الأمن القومي الجزائري من مدخلي الأمن الوطني والدفاع الوطني**، عمان، دار الحامد للنشر والتوزيع، 2015.

29- زبيري وهيبة،**التهديدات البيئية وإشكالية بناء :الأمن الغذائي**،الإسكندرية،مكتبة الوفاء القانونية، 2017.

30- زهران جمال علي، **النظام الدولي بين الاستمرارية والتغيير: دراسة في مشكلات معاصرة**، ط2، (د.م.ن)، 2002.

31- الزعبي موسى، **إلى أين يتجه عالم اليوم ؟**، دمشق ، منشورات اتحاد الكتاب العرب، 2004

32- حسن يوسف يوسف،**الجريمة المنظمة الدولية والإرهاب الدولي**،القاهرة،المركز القومي للاصدارات القانونية، 2010.

33- الطويسي باسم محمد، **الإدراك السياسي لمصادر تهديد الأمن القومي العربي: وجهة نظر المثقفين في الأردن**، عمان، دار سندباد للنشر، 1997.

34- طشطوش هايل عبد المولى، **الأمن الوطني وعناصر قوة الدولة في ظل النظام العالمي الجديد**، عمان، الأردن، دار مكتبة الحامد للنشر والتوزيع، ، ط1، 2012.

35- كابرون ميشال، **أوروبا في مواجهة الجنوب العلاقات مع العامين العربي والافريقي**، ترجمة: أديب نعمة، بيروت، دار الفرابي، كانون الأول ، 1992.

36- كامل عثمان،**أمن البحر المتوسط وأثره على العالم العربي في ظل المتغيرات الإقليمية والدولية**، باريس، مركز الدراسات العربي-الأوروبي، مصر الجديدة، المكتب العربي للمعارف، 1994.

37- كوميليو كريستيان،**العلاقات بين الشمال والجنوب**،ترجمة:أحمد عبد العليم، القاهرة، دار المستقبل العربي، 1993.

38- الكيالي عبد الوهاب وآخرون،**الموسوعة السياسية**،الجزء السابع،بيروت،مؤسسة العربي للدراسات والنشر، 1994.

39- لاكوست إيف،**الجغرافيا السياسية للمتوسط**، ترجمة: زهيدة درويش جبور، أبو ظبي، هيئة أبو ظبي للثقافة والتراث، 2010.

40- لخضاري منصور،**السياسة الأمنية الجزائرية:المحددات -الميادين-التحديات**، الدوحة، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات ، 2015.

41- محمد مسعود عبد الله،علي عباس مراد،**الأمن والأمن القومي**،بنغازي ليبيا،المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، 2006.

42- منصوري عبد النور،**المصالحة الوطنية في الجزائر بين الحل الأمني وأفق الأمن الانساني**، الجزائر، دار التنوير، 2013.

43- منصوري رؤوف،**الهجرة السرية من منظور الأمن الإنساني**،الاسكنرية، مكتبة الوفاء القانونية، 2016.

44- مقدم محمد،**القاعدة في المغرب الإسلامي: تهريب باسم الاسلام**، الجزائر، دار القصبة للنشر، 2010.

45- مقلد إسماعيل صبري، **البحر الأبيض المتوسط في الإستراتيجية الدولية**، القاهرة، مركز الأهرام الدراسات السياسية والإستراتيجية، 1977.

46- المخادمي عبد القادر رزيق، **الاتحاد من أجل المتوسط الأبعاد والآفاق**، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2009.

47- نازلي معوض أحمد، بطرس بطرس غالي، **العلاقات بين الجزائر وفرنسا من اتفاقيات ايفيان إلى تأمين البترول**، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1978.

48- ناشيد سعيد، **ما وراء الإرهاب، الفلسفة وظاهرة الإرهاب العالمي**، (د.د .ن)، مارس، 2006.

49- سويدان أحمد حسنين،**الإرهاب الدولي في ظل المتغيرات الدولية**،بيروت،منشورات الحلبي الحقوقية، 2005.

50- السحمراني أسعد، **التطرف والمتطرفون**، بيروت: دار النفائس، 1999.

51- سلام سميرة،**تحديات الأمن الانساني في عصر العولمة**،عمان،دار الحامد للنشر والتوزيع،2017.

52- السعدون حميد حمد، **أوروبا وإشكاليات العلمانية والهجرة والطرف الآخر**، الإسكندرية، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، 2017.

53- سعيد محمود شاكر، بن عبد العزيز الحرفش خالد،**مفاهيم أمنية**،الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2010.

54- سعيد عبد المنعم،**العرب ودول الجوار الجغرافي**،بيروت،مركز دراسات الوحدة العربية،1987.

55- سخري منال،**السياسة البيئية في الجزائر بين المحددات الداخلية والمقتضيات الدولية**، عمان، الأردن، دار الحامد للنشر والتوزيع، 2017.

56- عبد الباقي محمد فؤاد،**المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم**، بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1945.

57- عبد الكريم نافع، **الأمن القومي**، القاهرة، مطبوعات دار الشعب، 1985.

58- عبد المنعم مصطفى مصطفى، **التغيرات المناخية بين الشك واليقين**، الكويت، معهد الكويت للأبحاث العلمية، نوفمبر 2004.

59- العجمي ضاري ناصر ، زخيا جيلدا وفريق العلوم المتكاملة، **مشكلة التلوث في البحر الأبيض المتوسط** ، بيروت، معهد الإنماء العربي ، 1978.

60- عكروم ليندة، **تأثير التهديدات الأمنية الجديدة على العلاقات بين دول شمال وجنوب المتوسط، قراءة تصويبية**، عمان، دار ابن بطوطة للنشر والتوزيع، 2013.

61- عليان جلول، شامة اسماعين، **مدونة الوئام المدني والمصالحة الوطنية**، الجزائر، دار هومه، (د، ت،ن).

62- العليان عبد الله،**الاسلام والغرب مابعد 11 سبتمبر 2001**، المغرب، المركز الثقافي العربي،2005.

63- عمراني كمال الدين، **السياسة الجنائية المنتهجة في مواجهة جريمة الإرهاب، دراسة في إطار التشريع الدولي والوطني والفقه الإسلامي**، الإسكندرية، مكتبة الوفاء القانونية 2018.

64- العمرات أحمد صالح ، **الأمن والتنمية: منظومة الأمن الشامل كبيئة حاضنة للتنمية المستدامة في ظل ظروف العولمة**، (د، م، ن)، ط1، 2002.

65- فاير تييري،إيزو جان كلود، **فرنسا والمتوسط، أصول وتصورات المتوسط الفرنسي، تصورات البحر الأبيض المتوسط**، ترجمة: بسام حجاز، بيروت ، منشورات تالاسا ، 2003.

66- فاخوري جلال، **عولمة الإرهاب والحروب الإستباقية**، عمان ، دار يافا العلمية للنشر والتوزيع، 2008.

67- فضة محمد إبراهيم، **مشكلات العلاقات الدولية دور الجيوسياسية والجيوستراتيجية في السياسة الخارجية**، عمان، دار فضه، 1982.

68- القذافي معمر، **الإرهاب**، طرابلس (الجماهيرية الليبية)، المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، ط2، 1990.

69- شواريس ماريو وآخرون، **أي مستقبل لحوض البحر الأبيض المتوسط والاتحاد الأوروبي؟**، الرباط، مطبوعات أكاديمية للمملكة المغربية، الرباط، مطبعة المعارف الجديدة، 1996، الدورة الأولى سنة 1995، لشيونة 3 ذي الحجة 1415هـ، 3مايو 1995.

70- شكري محمد عزيز، **الإرهاب الدولي**، بيروت، دار العلم للملايين، 1991.

71- الخربوطلي علي حسني، **البحر المتوسط بحيرة عربية**، القاهرة ، دار المعارف ، 1963.

72- غازي صالح النهار، **في مصادر تهديد الأمن القومي العربي الداخلية، دراسة في الأمن والتنمية**، عمان، مركز جوهرة القدس، 2006.

73- غزالي محمد، **الهجرة السرية**، عمان، دار الحامد للنشر والتوزيع، 2014.

الوثائق الرسمية:

1- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 87 مكرر من قانون العقوبات الجزائري المحرر في ظل القانون رقم 01/14 مؤرخ في 04 فبراير 2014، يتضمن تعديل قانون العقوبات الجزائري، **الجريدة الرسمية**، العدد 07، السنة 2014.

2- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 11-02 المؤرخ في 17 فيفري 2011، يتعلق بالمجالات المحمية في إطار التنمية المستدامة، **الجريدة الرسمية**، العدد13، 28 فيفري 2011.

3- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 09-01 المؤرخ في 25 فبراير2009 المعدل والمتمم للأمر66-136 المتضمن قانون العقوبات، **الجريدة الرسمية**، العدد15 الصادر في 08 مارس 2009.

4- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 09/01 المعدل والمتمم لتقنين العقوبات المؤرخ في 20 صفر 1430 الموافق لـ25 فبراير 2009، المادة 175 مكرر1 المتعلق بالجرائم المرتكبة ضد القوانين والأنظمة المتعلقة بمغادرة الإقليم الوطني.

5- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 08-15 المؤرخ في 20 جويلية 2008، يحدد القواعد مطابقة البنايات وإتمام إنجازها، **الجريدة الرسمية**، العدد20، 4 جويلية 2008.

6- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 07-06 المؤرخ في 13 ماي 2007، المتعلق بتسيير المساحات الخضراء وحمايتها وتنميتها، **الجريدة الرسمية** ، العدد31، 13 ماي 2007.

7- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 23/06، المتضمن تعديل قانون العقوبات الجزائري، مؤرخ في 20 ديسمبر 2006، **الجريدة الرسمية**، 2006.

8- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر 01/06 مؤرخ في 27 فبراير سنة 2006، يتضمن ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، **الجريدة الرسمية**، العدد 11، 2006.

9- المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، المشروع التمهيدي للتقرير الوطني الخامس حول التنمية البشرية لسنة 2003، الدورة العامة 25، الجزائر، ديسمبر 2004.

10- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 03-22 المؤرخ في 28 ديسمبر 2003، يتضمن قانون المالية لسنة 2004، **الجريدة الرسمية**، العدد83، 29 ديسمبر 2003.

11- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 03-10 المؤرخ في 19 جويلية 2003، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، **الجريدة الرسمية**، العدد43، 20 جويلية 2003.

12- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 02-11 المؤرخ في 24 ديسمبر 2002، يتضمن قانون المالية 2003، **الجريدة الرسمية**، العدد86، 25 ديسمبر 2002.

13- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 01-21 المؤرخ في 22 ديسمبر 2001، يتضمن قانون المالية لسنة 2002، **الجريدة الرسمية**، العدد79، 23 ديسمبر 2001.
14- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 01-20 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، يتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، **الجريدة الرسمية**، العدد15، 7 ديسمبر 2001.
15- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 01-19 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، يتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، **الجريدة الرسمية**، العدد77، 15 ديسمبر 2001.
16- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر 09/01 مؤرخ في 26 يونيو 2001، يتضمن تعديل قانون العقوبات الجزائري، **الجريدة الرسمية**، العدد 34 لسنة 2001.
17- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم التنفيذي 01-09 المؤرخ في 7 جانفي 2001، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة تهيئة الإقليم والبيئة، **الجريدة الرسمية**، العدد04، 14 جانفي 2001.
18- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 05/98 المؤرخ في 1998/06/25 والمتضمن القانون البحري.
19- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم التنفيذي 04/97 المؤرخ في 14يناير 1997 يحدد شروط ممارسة عمل الدفاع المشروع في إطار منظم، **الجريدة الرسمية**، العدد الأول، 1997.
20- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم 96-59 المؤرخ في 27 جانفي 1996، يتضمن مهام المفتشية العامة للبيئة وتنظيم عملها، **الجريدة الرسمية**، العدد07، 28 جانفي 1996.
21- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم 94-247 المؤرخ في 10 أوت 1994، يحدد صلاحيات وزير الداخلية والجماعات المحلية والبيئة والإصلاح الإداري، **الجريدة الرسمية**، العدد53، 21 أوت 1994.
22- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم التنفيذي 207/93 مؤرخ في 22 سبتمبر 1993 يتضمن إنشاء سلك الشرطة البلدية وتحديد مهامه وكيفيات عمله، الجريدة الرسمية ، العدد 60 لسنة 1993.
23- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة الأولى من قانون العقوبات الجزائري، الأمر رقم66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966، الذي يتضمن قانون العقوبات المعدل والمتمم.
24- المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، مشروع التقرير الوطني حول التنمية البشرية لسنة 1998، الدورة العامة 13، الجزائر، ماي 1999.
25- المجلس الوطني الاقتصادي الاجتماعي، مشروع التقرير التمهيدي حول الماء في الجزائر من أكبر رهانات المستقبل، الدورة العامة 15، الجزائر،ماي 2002.

الدوريات والمجلات:

1- أبو الوفا أحمد، "ظاهرة الإرهاب الدولي"، **مجلة السياسة الدولية**، مصر، القاهرة، مركز الأهرام، العدد161، المجلد 162، جوان 2005.

2- آيت عميرات مليكة،" الاتحاد من أجل المتوسط في منظور الضفة الجنوبية"،**مجلة الجيش**، الجزائر، العدد539، جوان، 2008.

3- ب بوعلام،" تعزيز الأمن في المتوسط"،**مجلة الجيش**، الجزائر، العدد 539، جوان 2008.

4- بوعمامة زهير،"السياسة الأوروبية للجوار: دراسة في مكون ضبط الآثار السلبية للجوار على الأمن الأوروبي"، **مجلة الفكر**، العدد الخامس، 2010.

5- بلعربي منور،"تمويل الإرهاب في شمال وغرب إفريقيا"، **مجلة الجيش**، الجزائر، العدد 546، الجزائر، مؤسسة المنشورات العسكرية، جانفي 2009.

6- بن حسن السراء محمد ،"إدارة الأزمات الأمنية"،**مجلة البحوث الأمنية**، الرياض، مركز الدراسات والبحوث السعودية،المجلد 22، العدد 55، جوان 2013.

7- بن فايز الجحني علي،"المفهوم الأمني في الإسلام"،**مجلة الأمن**،الرياض،منشورات وزارة الداخلية السعودية، 1410 هـ.

8- الهويمل ابراهيم سليمان، "مقومات الأمن في القرآن الكريم"،**المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب**، منشورات جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، المجلد 15، العدد 29، 2000.

9- زياني صالح، حجيج آمال،"الأمن الثقافي والاجتماعي الجزائري: التهديدات والسياسات والآفاق"، **المغرب العربي: ثقل المواريث ونداء المستقبل**، سلسلة المستقبل العربي (65)، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 31 أكتوبر 2013 .

10- زيموش سفيان،"السياسة العامة للأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب"،**مجلة الحكمة**،العدد11، السنة 3، دار كنوز الحكمة، 2011.

11- حروري سهام ،"الهجرة وسياسة الجوار الأوروبي"،**مجلة المفكر**، العدد الخامس، مارس 2010

12- طلبة مصطفى كمال،"تغير المناخ سيؤثر على أمن وسلامة العالم كله"،**مجلة السياسة الدولية**، العدد170، المجلد 42، أكتوبر 2007.

13- اليوث لورين،"السياسية العالمية للبيئة"،ترجمة:جاسم الحسن،**مجلة عالم الفكر**،العدد1،المجلد 30، يوليو-سبتمبر 2001.

14- محمد مرسي محمد، "الإرهاب وآثاره على التنمية الاقتصادية"، **مجلة الأمن والحياة**، عدد 290، السنة 25، أغسطس، 2006.

15- محمد عبد الشافي عصام، "استراتيجيات متعثرة: القوى الكبرى ومعضلة الأمن في شمال إفريقيا"، **مجلة السياسة الدولية**، المجلد 49، العدد 196، أبريل 2014.

16- مختار مطيع، "محاولة في تحديد مفهوم الإرهاب وممارسته من خلال النموذج الأمريكي"، **مجلة الوحدة**، العدد67، أفريل 1990.

17- عباس مراد علي،"مشكلات الأمن القومي:نموذج تحليلي مقترح"،**دراسات استراتيجية**،أبو ظبي، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، العدد 105، 2005.

18- عبد الله الحربي سليمان، "مفهوم الأمن، مستوياته وصيغه وتهديداته (دراسة نظرية في المفاهيم والأطر) "، **المجلة العربية للعلوم السياسية**، بيروت، العدد 19، السنة 2008.

19- عبد اللطيف خالد،"مستقبل العلاقات بين دول شمال وجنوب البحر المتوسط"، **مجلة السياسة الدولية**، الجزء1، العدد123، يناير 1996.

20- عبد النبي محمود محمد،"رؤية موضوعية لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية"، **مجلة البحوث الأمنية**، الرياض، مركز البحوث والدراسات للمملكة العربية السعودية، المجلد16، العدد37، شعبان 1428، سبتمبر 2007.

21- العجمي ضاري ناصر،"التغيرات المناخية وأثرها في البيئة"، **مجلة عالم الفكر**، العدد2، المجلد 33، أكتوبر- ديسمبر 2008.

22- عواد علي،"دمج المسلمين في المجتمعات الأوروبية بين روتين"،**مجلة النشرة**،المعهد الملكي للدراسات الدينية، عمان ، العدد41، السنة الحادية عشرة، أفريل 2007.

23- عميرة جويدة،"المشاكل البيئية المترتبة عن النمو السكاني في الجزائر"، **مجلة دراسات اقتصادية**، العدد السادس، 2004.

24- الصديقي سعيد، "الهجرة العالمية وحقوق المواطنة"،**مجلة السياسة الدولية**، مصر، القاهرة، مركز الأهرام، العدد168، المجلد 42، أفريل 2007.

25- شبانة أيمن،"مابعد التهميش: الطوارق وتهديد سلامة الدولة الوطنية"، **مجلة السياسة الدولية**، العدد 193، يوليو 2013.

26- الشرعبي ياسين عبد الرحمن، "الأسس العلمية للاحتباس الحراري"، **مجلة عالم الفكر**، العدد2، مجلد37، أكتوبر-ديسمبر 2008.

27- تركماني عبد الله،"إشكاليات الهجرة في إطار الشراكة الأورو متوسطية"،**دراسات دولية**،العدد 100، أكتوبر 2006.

28- الكلاعي الأمين،"الهجرة بين ضفتي المتوسط وإشكالية الجوار"،**دراسات دولية**،العدد101، ديسمبر، 2006.

29- الكوت البشير،ظاهرة الهجرة غير الشرعية في العلاقات الأوروبية الإفريقية، **مجلةدراسات**، العدد الثامن والعشرين، السنة الثامنة، الربيع 1375، 2007.
30- لانكساد جاك،"السياسة المتوسطية الفرنسية"،**مجلة دراسات دولية**، العدد 63 ، جويلية1997.
31- لوتربيكديريك و إنغليريخت جورجي ، "الغرب وروسيا في البحر الأبيض المتوسط، نحو تنافس متجدد !"،**دراسات عالمية**،أبو ظبي،مركز الإمارات للدراسات وللبحوث الإستراتيجية،العدد93، 2010.
32- لزهر عبد العزيز،"الجزائر والتصورات الأطلسية في المتوسط"،**الحكمة**، العدد11، السنة الثالثة، 2011.
33- ليتيم فتيحة،ليتيم نادية،"إستراتيجية الإتحاد الأوربي لمكافحة تغير المناخ"،**مجلة دفاتر السياسة والقانون**، العدد 09، جوان 2013.
34- لخضاري منصور،"تطور ظاهرة الإرهاب في الجزائر من الصعيد الوطني إلى الصعيد عبر الوطني"، **مجلة دراسات استراتيجية**، أبو ظبي، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، العدد 194، 2014.
35- "دورة علمية محكمة عن مركز الدراسات والبحوث بكلية الملك فهد الأمنية، مجموعة 22"**مجلة البحوث الأمنية** ،العدد55، يونيو 2013.
36- "برلمانات العالم ومخاطر التغيرات المناخية"،**مجلة الفكر البرلماني**،البرلمان الجزائري، العدد18، ديسمبر 2007.
37- مسار برشلونة ما تقترحه بروكسل"،**مجلة الجيش**، الجزائر، العدد539، جوان 2008.

الصحف:

1- بابا عربي مسلم، "علاقات التعاون الأمني بين الجزائر وحلف شمال الأطلسي الأبعاد والرهانات"، **جريدة العالم الإستراتيجي**، العدد الثالث، ماي 2008.
2- بوشلاغم زهير،"الأطر القانونية لمكافحة الارهاب في أوروبا"،**العالم الاستراتيجي**،العدد2،أفريل 2008.
3- برقوق أمحند،"الساحل الإفريقي بين التهديدات الداخلية والحسابات الخارجية"،**جريدة الشعب**، العدد1، الأحد 6 جانفي 2008، الموافق لـ28 ذو الحجة 1428.
4- بخوش مصطفى،"التحول في مفهوم الأمن وانعكاساته على الترتيبات الأمنية في المتوسط"،**العالم الاستراتيجي**، العدد الثالث، ماي 2008.
5- حلواني أحمد، "إشكالية الأمن والتعاون في البحر الأبيض المتوسط"، **جريدة العالم الإستراتيجي**، العدد الثالث، ماي 2008.

6- يخلف عبد السلام،"الهجرة الدولية بين سيادة الدول ومتطلبات الحاجات الإنسانية"،**العالم الإستراتيجي**، العدد1، مارس2008.

7- "الآليات القانونية لمكافحة الإرهاب"،**الشعب**،العدد1،الأحد 6 جانفي2008،الموافق لـ28 ذو الحجة 1428.

التظاهرات العلمية:

1- محمد زكريا جاسم،"أمن المتوسط بين المفهوم الأوروبي والقلق العربي من مشروعات الشرق الأوسط الكبير والشراكة الأورومتوسطية"،**الملتقى الدولي الجزائر والأمن في المتوسط واقع وآفاق**، جامعة منتوري قسنطينة، 29-30 أفريل 2008.

2- تركماني عبد الله،"كيفيات التعاطي المغاربي المجدي مع التحديات: نصف قرن على المشروع المغاربي كلفة المغرب"،**أشغال الندوة المغاربية** المنظمة من طرف مختبر الدراسات الدستورية والسياسية، مراكش، نوفمبر 2008، المملكة المغربية، 2010.

3- التخطيط الأمني،**أبحاث الحلقة العلمية الحادية عشرة**، في 1-4 جمادى الأولى 1409هـ الموافق 10-13 دبسمبر 1988، الرياض، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب،1414هـ، 1993.

مواقع الإنترنت:

1- كالدرولا السندرو،"السياق السياسي(سياسة الجوار الأوروبي) والمصدر المالي آلية الشراكة والجوار الأوروبي المعروفة ب أنبي" من الموقع:

http://www.eurondcp/inde .19/05/2014.

2- الاتحاد الأوروبي والشركاء المتوسطيون التعاون من أجل مواجهة تحديات البيئة، متحصل عليه من الموقع:

.http://www.enpi-info-eu/mainned.php16/04/2015.14:04

3- المفوضية الأوروبية،" إطار المناخ والطاقة" من الموقع:

http://www.climasouth.eu/ar/node/42/23/03/2018.

4- أنشطة فرنسا الدولية الرامية إلى محاربة الإرهاب ، من الموقع:

https://www.diplomatie.gouv.fr/ar/politique-etrangere-de-la-france/terrorisme-l-action-internationale-de-la-france/9/10/2018

5- " فرنسا على استنفار للتصدي لتحدي مكافحة تغيّر المناخ" من الموقع:

https://www.diplomatie.gouv.fr/ar/politique-etrangere-de-la-france/climat/la-france-mobilisee-pour-repondre-au-defi-climatique/9/10/2018.

6- "حلول للنظم الإيكولوجية في البحر الأبيض المتوسط من الموقع:

http://web.unep.org/unepmap/ar/11/10/2018.

7- "المناخ"، من الموقع:

http://www.diplomatie.gouv.fr/ar/politique-etrangere-de-la-france/climat/9/10/2018.

8- المنتدي العربي للبيئة والتنمية، لماذا المنتدى؟ الموقع الرسمي للمنظمة، تم تصفح الموقع بتاريخ 18 جانفي 2013

http ://www.afedonline. org/ar/inner.aspx.menuld=1.

9- اتحاد المغرب العربي، اتفاقيات مغاربية موقعة، الموقع الرسمي للمنظمة، تم تصفح الموقع بتاريخ 21 أوت 2012.

https : // www.maghreb.org/ar/convention .cfm type.

ثانيا: باللغة الفرنسية

Les Ouvrages :

1- Bensaad Ali, **Le Maghreb à L'épreuve des Migrations Subsahariennes : Immigration sur émigrations, Homme et sociétés**, Paris, Editions Karthala, 2009.

2- Berger N, La **politique Européenne D'Asile et D'Immigration : Enjeux et Perspectives**, Bruxelles, Bruyllant, 2000.

3- David Charles Philippe, Roche Jean Jacques, **Théories de la Sécurité**, Paris, Montchrestien, 2002.

4- Filali Fatma Zohra, "Le Terrorisme Islamiste : Expretion d'un Conflit De Civilisation ?"**Mondialisation Et Sécurié** : sécurité pour tous ou insécurité partagée, Edition ANEP ,2003.

5- Guidère Mathieu, **Les Nouveaux Terroristes**, Paris, Edition Autrement, 28 Aout 2010.

6- Marchesin Philippe, Les Nouvelles **Menaces** : **Les Relations Nord-Sud des Années1980 à Nos Jours**, Paris : Karthala, 2001.

7- Mendy Toumany, L'Immigration Clandestine mytheses, Mysters et Realites, L'Armattan, Paris, 2009.

8- P George, **Les Migrations Internationales**, Paris, Presses Universitaires de France, 1976.

9- Prat Y Coll Juan,"Les Perspectives De l'Approche Sous – Régionale Dans Le Cadre Du Partenariat Euro- Méditerranéen"**Confluences Internationalles**, 1/2008, Alger, Institut National d'Etudes De Stratégie Globale.

10- **Demain la Méditerranée** : **La Parole Est Aux Riverains Du Sud**, Paris : Editions Publisud, 1995.

11- **Dictionnaire Larousse**, Paris, Edition Refondue Librairie, 1979.

Documents Officielles :

1- Loi n° 2017-1510 du 30 octobre2017 Renforçant la Sécurité Intérieure et La Lutte Contre le Terrorisme.

2- La République Francaise, **Le Code Pénal**, modifié le 12 Out 2020, Article 421.

Les Périodiques :

1- Bedjaoui Ahmed, "Environment Et Développement : Le Role Des Médias Et Des Sociétés Civiles Dans Les Pays Du Maghreb ",**VOIX POUR L'AVENIR**Commun L'Environnement Et Société En Méditerranée ,N 76 ,1999.

2- Brahim Boutaleb, "Propos D'Historien sur l'un et le Multiple en Mediterranee", **La Méditeranee en Question Conflits et Interdépendances,** Casablanca, Fondation du Roi Abdul Aziz, Paris, Editions du CNRS , 1991.

3- Cohen Samy,"Les Etats et Les Nouveaux Acteurs ",**Politique Internationale**, N° 107, Printemps, 2005.

4- Diamanti Iivo," Immigration Et Citoyenneté En Europe, Une Enquête, "**Critique Internationale,** N 8 juillet 2000.

5- Dris Cherif," l'Algérie et Le Sahel : De La Fin de l'Isolement à La Régionalisation Contraignante"**, Maghreb-Mashrek : l'Algérie Face Aux Crises**, N 200, Paris ; Choisel Revue, 2009.

6- Henry Jean Robert, "La France et le Mythe Méditerranéen ",**La Mediteranee en Question Conflits et Interdépendances,** Casablanca, Fondation du Roi Abdul Aziz, Paris, Editions du CNRS , 1991.

7- Redeker Robert,"Or Hachem, ou Le Livre-Monde du Judaïsme espagnol", **Les Temps Modernes**, 2011/3, N 664.

8- Roques Fabien, L'Union, "Européenne De L'Energie-Construire Une Politique E'nerhétique Et Climatique Cohérente", **France Stratégie**,10 Décember 2014.

Les journaux :

-Grinblat Joseph Alfred,"L'Atlas des Migrations", **Le Monde** ,N° Hors-Série, 2008-2009.

Les Sites Web :

1- Baghzouz Omar," Le Maghreb, Le Saharaoccidentale Et Les Nouveaux Défis De Sécurité"**L'Année Du Maghreb**, 3.2007,
https://www.annee maghreb.revues.org/397.

2- Bigo Didier," Grand Fébats dans un Petit Monde ; Les Debats en Relations Internationales et Leur Lien aux Le Monde de La Sécurité" Culture et Conflit, N 19-20 ,**AUTOMME HIVER** ,1995 ,Obtenu en Parcourent : https://www.conflits.org/index872,html.

3- Delcourd Barbara," Théorie de La Sécurité", Obtenu en Parcourant : https://docplayer.fr/5740569-Theories-de-la-securite.html.14/10/2007.

4- European Environment Agency-from : http://eea-europa.eu .16/04/2015.18 :45

5- Geiser Christian, "Approche Critique sur Les Conflits Ethnique et Les Refugiés", pp1-33, Obtenue Parcourant : www.paxbalkaus-org/contibution/geiser-parpnt=bosnie ;pdf,12/01/2008 .

6- Mise En Oeuvre Des Politiques Environnetales, From : https://context.reverso.net18/04/2015.20:00.

7- Observatoire Dusahara Et Du Sahel, à propos Du l'OSS, Le Officiel De l'Organisation, **consulter le** ; 18 janvier 2013.Obtenue Parcourant:

https ://www.oss-online.org/fr/propos-de-1% e2%80%99oss.

8- " Ratification of Multilateral Climate Agreement Gives Boost to Delivering Agreed Climate Pledges and to Tackling Climate Change".Obtenue Parcourant:

https://unfccc.int/files/meetings/paris_nov_2015/application/pdf/paris_agreement_arabic_.pdf /9/10/2018.

ثالثا: باللغة الإنجليزية

Books :

1- C Plano Jack, Olton Roy, **The International Relations Dictionary**, Santa Barbara (California): ABC-CLIO,1982.

2- Emissions Scenarios, Intergouvernemental Panel on Climate Change- Cambridge-Cambridge Univ-Press 2000U.K.

3- Headquarters Isesco, **Workshop on Implementing the Lingmobal Counter-Terrorism Strategy in North Africa 24-25 may 2010**, Rabat, Isesco headquarters United Nations, 2010.

4- KO'neill Robert, **Prospects for Security in the Mediterranean**, London, Macmillan Press, 1988.

5- Laird Charlton, **Webster's New World Thesaurus**, New York, Simon and Schuster, 1971.

6- Williams Paul,"**SecurityStudies: an Introduction**, London, Routledge, 2008.

Periodicals :

1- Arcudi Griovanni,"Immigration and the Politics of Security,"**Security Studies**, Vol 8, N°2-3, 1998, 1999.

2- Booth Ken,"Realities of Security: Editor's Internation, "**International Relations**, Vol 18 (1), 5-8, 2004.

3- Inacioglu, Muge,"From East-West Rivalry to North South Division: Redefining the Mediterranean Security Agenda", **International Relations**, Vol xv, no 2, August, 2000.

Site webs :

- Arab network environment and development, about RAED, official website of the organization, retrived on: 17 January 2013.
https://www.raednetwork.org/english new/getlink; aspxpahelld=2.

الملـخـــــص

تهدف الدراسة إلى محاولة تأسيس مقاربة أمنية لكل من الجزائر وفرنسا للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية، وبحث أوجه التقارب والتباعد بينهما مع التعمق في خصوصية كل مقاربة.

وعليه، فإن إشكالية الأطروحة تبحث في كيفية معالجة المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسيةمن منظور مقارن مختلف التهديدات الأمنية الجديدة التي تشهدها المنطقة المتوسطية منذ نهاية الحرب الباردة؛ أين ساد عدم اليقين وانعدام القدرة على التحديد الدقيق لمصادر التهديد. مما يترجم ذلك بروز تعدد للرؤى حول أساليب ووسائل واستراتيجيات إدارة التهديدات الأمنية الجديدة. وهذا ما انعكس على المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية في الاتفاق حول التهديد الأمني المشترك، وتختلفان في الترتيبات الأمنية المناسبة كل حسب مصلحته وخلفيته وتوجهاته، وقناعات السلطة الحاكمة، وكذا الرأي العام.

توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

- أن كل من تهديد الإرهاب والهجرة غير الشرعية والتهديدات البيئية هي تهديدات متجذّرة ومتجدّدة. كما تتميز التهديدات الأمنية الجديدة بأنها أقل تجانسا وأكثر خطورة من التهديدات التقليدية وذات طبيعة عبر–وطنية، وغير واضحة المعالم، وموجودة في الداخل كما في الخارج، مبهمة المفهوم ومتعددة الأبعاد والعوامل والأشكال.
- الهجرة غير الشرعية في منطقة المتوسط؛هي مصدر ومعبر وملجأ، لتتفاعل في ذلك مطالب دول المنطقة بين من ينادي بوضع حد للهجرة غير الشرعية، وبين من ينادي بعسكرة الحدود الإقليمية، وبين من يبحث في أسباب الهجرة غير الشرعية، وسبل إدارتها من مكامنها الأصلية.
- تهديد الإرهاب عبر الدولي في منطقة المتوسط منذ نهاية الحرب الباردة؛ من العناصر الأساسية التي ترتكز عليها سياسة أغلبية الدول.فالجزائر بحكم تجربتها الرائدة لعقد التسعينيات من القرن العشرين، والدول الأوروبية بحكم توجهاتها نحو الإسلام السياسي أو ما يسمى بظاهرة الإسلاموفوبيا تطغى على سياساتها في المنطقة.مما يُحمّل فرنسا مسؤولية تمثيل

الطرف الأوروبي في المنطقة لذلك تعالت أصوات من يندد بتواجد تنظيمات إرهابية في المنطقة المتوسطية وربطه بتواجد المسلمين والإسلام في أوروبا.

- إن التهديدات البيئية في المنطقة المتوسطية بما تشمل من تهديد التغيرات المناخية والتلوث البيئي للبحر الأبيض المتوسط، أنتجتها ظاهرة الاحتباس الحراري لارتفاع لدرجة الحرارة، وارتفاع مستوى مياه البحر المتوسط، وتزايد درجة ملوحته، بالإضافة إلى تراجع التنوع البيئي وتضاعف الطوارئ المناخية من فيضانات وإعصارات وغيرها من الظواهر المناخية.مما يجعل كل من الجزائر وفرنسا على غرار باقي دول العالم تتوجس من الخطر البيئي بحكم عالميته، كل حسب قدراتها وإمكانياته.

أخيرا؛ تفرض مسألة عدم اليقين للتهديدات الأمنية الجديدة منذ نهاية الحرب الباردة إلى يومنا هذا ضرورة التعاون الأمني الإقليمي والاعتماد المتبادل.

Abstract

This study aims at attempting to establish a security approach for both Algeria and France to the new security threats in the Mediterranean region and to examine aspects of convergence and divergence between them and in depth in the particularities of each approach.

Therefore, the problematic of the thesis examines how the Algerian and French security approaches will address, from a comparative perspective, the various new security threats that have occurred in the Mediterranean region since the end of the Cold War where uncertainty and inability to accurately determine the sources of the threats prevailed, which is reflected in the multiplicity of visions about the methods, means and strategies of the managing new security threats.

This is reflectedin the Algerian and French security approaches in the agreement on the common security threat. However, they differ in the appropriate security arrangements; each according to its interest, background and orientations, and the convictions of the ruling authority as well as the public opinion.

This studyreaches the following results:

- That the threat of terrorism, illegal immigration and environmental threats are deeply rooted and renewed;
- The new security threats are less homogeneous and more dangerous than traditional nature, unclear contours, present inside as well as outside, vague in concept, and multidimensional in factors and shapes.
- Illegal migration in the Mediterranean region is a source, a crossing and a refuge, so that the demands of the region's countries interact between those calling for the militarization of regional borders, and the others whose discussing of the causes of illegal immigration and ways to manage it from its original sources.
- The threat of trans-national terrorism in the Mediterranean region since the end of the Cold War has beenone among those basic elements on which the policy of most countries is based. Algeria, by

virtue of its pioneering experience of the 1990s of the twenties century, while European countries by virtue of their tendencies towards political Islam or the so-called Islamophobia phenomenon, overwhelm their policies in the region, which makes France responsible for representing the European side in the region. Voices of those denouncing the presence of terrorist organizations in the Mediterranean region and linking it to the presence of Muslims and Islam in Europe.

- The environmental threats in the Mediterranean region, including the threat of climate change and environmental pollution of the Medirranean Sea, were caused by the phenomenon of global warming due to the increase of in temperature, the rise in the level of the Mediterranean waters, and the increase of its salinity.
- The decline of environmental diversity and the multiplication of climatic emergencies such as floods, hurricanes and other climate phenomena which make Algeria and France, like the rest of the world, frightened from environmental threats by judging their universality, each according to its abilities and capabilities.
- Ultimately, however, the uncertainty ofnew security threats since the end of the Cold War to the present day has imposed the necessity of regional security cooperation and interdependence.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات	رقم الصفحة
شكر وعرفان	أ
الإهداء	ب
خطة الأطروحة	جـ
مقدمة	1-11
الفصل الأول:الإطار المفاهيمي والنظري للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية	12-88
المبحث الأول: مفهوم الأمن ومستوياته وأبعاده	12
المطلب الأول: مفهوم الأمن	12
المطلب الثاني: مستويات الأمن	16
المطلب الثالث: أبعاد الأمن	21
المبحث الثاني: مفهوم التهديدات الأمنية الجديدة وتصنيفاتها وأنواعها	26
المطلب الأول:مفهوم التهديد الأمني وعلاقته بالمفاهيم ذات الصلة	26
المطلب الثاني:تصنيفات وخصائص التهديدات الأمنية (التقليدية والجديدة)	29
المطلب الثالث:أنواع التهديدات الأمنية الجديدة (الإرهاب،الهجرة غير الشرعية،التهديدات البيئية)	35
المبحث الثالث: التهديدات الأمنية الجديدة وفق المقاربات النظرية المفسرة	73
المطلب الأول: المقاربة النقدية والاجتماعية وخصوصية التهديدات الأمنية الجديدة	73
المطلب الثاني: الليبرالية الجديدة وطبيعة التفاعل فيما بين الدول	81
خلاصة الفصل الأول	87
الفصل الثاني:المقاربتان الأمنيتان الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية	89-169
المبحث الأول:الأهمية الجيواستراتيجية للمنطقة المتوسطية لكل من الجزائر وفرنسا	90
المطلب الأول: الأهمية الجيواستراتيجية للمنطقة المتوسطية	93

المطلب الثاني: الأهمية الجيواستراتيجية للمنطقة المتوسطية وفق منظور الجزائر	97
المطلب الثالث:الأهمية الجيواستراتيجية للمنطقة المتوسطية وفق منظور فرنسا	101
المبحث الثاني:المقـــاربة الأمنية الجـــزائرية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية	108
المطلب الأول: المقاربة الأمنية الجزائرية لتهديد الإرهاب	109
المطلب الثاني: المقاربة الأمنية الجزائرية لتهديد الهجرة غير الشرعية	120
المطلب الثالث: المقاربة الأمنية الجزائرية للتهديدات البيئية	138
المبحث الثالث:المقاربة الأمنية الفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية	145
المطلب الأول:المقاربة الأمنية الفرنسية لتهديد الإرهاب	145
المطلب الثاني:المقاربة الأمنية الفرنسية لتهديد الهجرة غير الشرعية	152
المطلب الثالث: المقاربة الأمنية الفرنسية للتهديدات البيئية	164
خلاصة الفصل الثاني	168
الفصل الثالث: السياستان الأمنيتان الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية	**245-170**
المبحث الأول: السياستان الأمنيتان الجزائرية والفرنسية لتهديد الإرهاب	171
المطلب الأول: السياسة الأمنية الجزائرية لتهديد الإرهاب	171
المطلب الثاني: السياسة الأمنية الفرنسية لتهديد الإرهاب	186
المبحث الثاني:السياستان الأمنيتان الجزائرية والفرنسية لتهديد الهجرة غير الشرعية	193
المطلب الأول:السياسة الأمنية الجزائرية لتهديد الهجرة غير الشرعية	194
المطلب الثاني: السياسة الأمنية الفرنسية لتهديد الهجرة غير الشرعية	199
المبحث الثالث: السياستان الأمنيتان الجزائرية والفرنسية للتهديدات البيئية	218
المطلب الأول: السياسة الأمنية الجزائرية للتهديدات البيئية	218

المطلب الثاني: السياسة الأمنية الفرنسية للتهديدات البيئية	237
خلاصة الفصل الثالث	244
الفصل الرابع: تحديات وآفاق المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية منذ نهاية الحرب الباردة	246-320
المبحث الأول:مقارنة بين المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية وأبعاد وآليات مواجهة التهديدات الأمنية الجديدة	246
المطلب الأول: أوجه التقارب والتباعد بين السياستين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة	247
المطلب الثاني:أبعاد وآليات مواجهة التهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية منذ نهاية الحرب الباردة	253
المبحث الثاني: تحديات المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية منذ نهاية الحرب الباردة	279
المطلب الأول: تحديات المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية على المستوى المحلي	279
المطلب الثاني: تحديات المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية على المستوى الإقليمي	284
المطلب الثالث:تحديات المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية على المستوى الدولي	293
المبحث الثالث:آفاق المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية منذ نهاية الحرب الباردة	300
المطلب الأول:آفاق المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية على المستوى المحلي	300
المطلب الثاني:آفاق المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية على المستوى الإقليمي	302
المطلب الثالث: آفاق المقاربتين الأمنيتين الجزائرية والفرنسية للتهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة المتوسطية على المستوى الدولي	309

خلاصة الفصل الرابع	**320**
خاتمة	**321**
قائمة المصادر والمراجع	**325**
ملخص الأطروحة باللغة العربية	**343**
ملخص الأطروحة باللغة الإنجليزية	**345**
فهرس المحتويات	**347**
فهرس الجداول	
فهرس الأشكال	

فهرس الجداول:

رقم الجدول	عنوان الجدول	رقم الصفحة
1	مقارنة بين التهديد البيئي والخطر البيئي	57
2	غازات تعمل على حدوث ظاهرة الدفيئة	65
3	تطور نصيب الفرد الواحد من المياه في الجزائر من 1962_2020 سنويا	137
4	حجم المياه القذرة المطروحة	138
5	العقوبات المخصصة لكل مجال حسب القانون 03-10	214

ب-فهرس الأشكال:

رقم الشكل	عنوان الشكل	رقم الصفحة
1	مستويات الأمن	17
2	منظومة الأمن الشامل	22